من قضايا الفقه السياسي الإسلامي
في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

الحكم والتحاكم
في
خطاب الوحي

تأليف

عبد العزيز مصطفى كامل

المجلد الأول

دار طيبة

من قضايا الفقه السياسي الإسلامي
في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

الحكم والتحاكم

في

خطاب الوحي

تأليف

عبد العزيز مصطفى كامل

المجلد الأول

دار طيبة للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

دار طيبة للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي - ش السويدي العام - غرب النفق
ص.ب: ٧٦١٢ - رمز بريدي: ١١٤٧٢ - ت: ٤٢٥٣٧٣٧ - فاكس: ٤٢٥٨٢٧٧
مكة المكرمة - هاتف: ٥٥٨٩٠٢٧ - فاكس: ٥٥٨٩٧٨٠

أصل هذا الكتاب

رسالة علمية، تقدم بها المؤلف لنيل درجة التخصص الأولى (الماجستير) من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض - كلية أصول الدين - قسم القرآن وعلومه .

وقد تكونت لجنة المناقشة من :

١ - فضيلة الدكتور/ الشيخ جمعه سهل المشرف على الرسالة ؛ رئيساً .

٢ - فضيلة الدكتور/ مصطفى مسلم محمد ؛ عضواً .

٣ - فضيلة الدكتور/ محمد بن عبد الله السمهري ؛ عضواً .

ومنح صاحبها درجة الماجستير بتقدير (ممتاز) يوم الأحد ٢٦/ ١٠/ ١٤١٣هـ.

•• •• ••

﴿ قرآن كريم ﴾

....

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ هَٰذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾.

[الجاثية: ١٨ ـ ٢٠]

المقدمة

الحمد لله الذي أقام الحُجة ببدائع حكَمه، وأظهرها بقضائه وحُكْمه، وأيدها بتتابع النعم على المطيعين، وتوالى النقم على المعرضين، حتى قطع أعذار الفجار بعجائب صنعه، وأخضع قلوب الأبرار لطاعة أمره.

سبحانه، قهر السماوات والأرض حتى جاءتا طائعين، وصروف الليل والنهار تهتف بوحدانيته في العالمين، وتنادى بكبريائه وعزته في الأولين والآخرين.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار الذي قهرت قوته ذوي القوى، الجبار الذي خضعت لجبروته الجبابرة، العزيز الذي ذلت لعزته أعناق الطغاة المتكبرة، سبحانه من إله لطيف بعباده، رحيم بخلقه، فكل موجود يدعوهم إلى وحدانيته، وكل محسوس يهديهم إلى ربوبيته، ومع هذا الفضل والإحسان؛ أتبع ذلك ببعثه رسله، قائمين بالصدق وداعين إلى الحق **﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾**[1]. ثم ختمهم بإمام الهدى محمد بن عبد الله ﷺ المبتعث بالدعوة العامة والمناهج التامة، المنقذة من ظلمة الضلالة، الموقظة من غفلة الجهالة، الموصلة إلى النجاة في الحياة، وبعد الممات، فأشهد أنه عبد الله ورسوله.

اللهم أكرمنا باتباعه، وشرفنا بتصديقه واجعلنا من أهل الإقرار والإيمان والعمل بما جاء به ودعا إليه، وزكنا بالصلاة عليه كلما ذكر الذاكرون، وغفل الغافلون، وصل عليه في الأولين والآخرين. آمين.

---

(١) سورة النساء: ١٦٥.

أما بعد . . . فإن كتاب الله تعالى - القرآن - أنزله كاملاً ببيان ما يقرب إلى الله من سنة وفرض، نزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، وجعله شاملاً لما شرعه لعباده من الحلال والحرام، مرجعا عند تفاوت الأفهام وزلات الأقدام وتخالف الكلام، قاطعاً للخصام شافياً للسقام، وهو كتاب الإعجاز، تحدى أصحاب البلاغة والفصاحة من العرب ببلاغته وفصاحته، ولا يزال يتحدى غيرهم بإحكام أحكامه، وسمو تشريعه، وكمال هدايته واستعصائه على المحرفين، ومناهضته للمخرفين. فكما جُعل إعجازه اللفظي علامة على كونه من عند الله لأهل الفصاحة، كذلك جُعل إعجازه المعنوي المشتمل على هدايات الرسل علامة على أنه من عنده لأهل الديانات والعلم بالشرائع. ثم إن إعجازه المعنوي متجدد لأصحاب العلوم، فما قرره من السنن الإلّهية في الأمم والأقوام يتحدى علماء الاجتماع وما فصله من مظاهر وظواهر في خلق الإنسان والنفس البشرية يتحدى علماء النفس، والطب، وما أثبته من التشريعات الصالحة لكل زمان ومكان؛ يتحدى علماء الاقتصاد والسياسة، فله حكمة في كل تشريع، وله حُكم في كل قضية، ولهذا أمر هؤلاء وأولئك إذا اختلفوا في شيء . . . أي شيء . . أن يردوه إلى حكم الله . **﴿وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله، ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب﴾**[1] .

فالقرآن الكريم معجز إلى يوم القيامة بما فيه من تشريع، ولو أن الناس احتكموا إليه، وحكموا بما فيه لظهرت هذه المعجزة أمام العالمين حجة حية متحركة، تأخذ بنواصي البشر إلى الهداية والتوحيد كما كان الأمر أول مرة. وكأني بهؤلاء المعطلين لشرع الله وحكمه، يسدون على الناس بفعلهم المنكر أكبر منافذ الهداية، ويوصدون أعظم أبواب الخير، ويعودون بالبشرية

---

(١) الشورى: ١٠ .

القهقرى، بعد أن ذاقت حينا من الدهر طعم الصلاح ظاهراً وباطناً في ظل حكم الإسلام .

وإن الناظر في التاريخ، يرى أن حكام الروم والفرس كانوا يُهيَّأون على أعلى المستويات علماً وفنا وأدباً وسياسة، ومع ذلك كانوا يفسدون في الأرض، ويعيثون فيها فسادا في المال والنفس والعرض، بينما كان المسلم الذي أورثه الله الأرض بعدهم - ولا علم له بما عندهم من فنون الدولة وقوانين الحكم وأساليب السياسة وطرق الإدارة، وإنما كل ما عنده هدى وعلم مستقى من القرآن والسنة - كان هذا المسلم القادم من الصحراء، يُصلح الله به ما أفسده القياصرة والأكاسرة، فيحفظ الأموال ويصون الأنفس ويحمي الأعراض، ولا يستأثر بشيء من الحقوق، هذا وهو في حالة حرب دائمة وسياسة فتوح دائبة، غير متفرغ للدنيا ولا نَهِم بها كما كانوا متفرغين نَهِمين .

ولقد تحول الزمان، فإذا بذراري هؤلاء المصلحين الأعزة - إلا من عصم الله - قد آل أمرهم إلى تسول الفكر من أحفاد كسرى أو خلفاء قيصر، وصاروا يستهدون بأهل الضلال، ويستمدون الحكم والحكمة من مرضى القلوب والعقول، ويجعلون شرع الله محل بحث ونقاش .

ومع عظم الجريمة في حق دينهم وأمتهم؛ رأينا اختلافاً في وجهات النظر حيال مافعلوا. . وسبحان الله! هل يختلف على شرع الله؟! وهل كان يدور بخلد أحد أن يأتي زمان يناقش فيه حكم الله تحت قبة البرلمان؟!

إنني نظرت في هذا الواقع الأسيف، فرأيت أن ارتباط الحكم بالدين -رغم وضوحه إلى حد البداهة- يجد من يُرغى فيه بزبد من القول، ويصدق ويردد ما فهمته الجاهليات القديمة من مقولة (دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله) أو يصدق ويردد مقالة الجاهلية المعاصرة: (لا سياسة في الدين، ولا دين في

السياسة). فرأيت من واجب المشتغلين بعلوم الدين، أن يبينوا لمن جهل أو تجاهل، أن الكتاب الذي تستمد منه الدين، قد فصَّل وبيَّن ووضَّح بما لا يدع مجالا لشاك أو مشكك، أن الاحتكام لشرائع الدين هو الدين وأنه لا دين لمن يخرج على شرع رب العالمين.

إن الناظر في كتاب الله، سيجد القرآن قد أولى هذا الموضوع الاعتناء التام بما لا يجعل المرء مبالغاً إذا قال إن قضية الحكم والتحاكم هي إحدى القضايا الكبار في هذا الكتاب الخالد، وكيف لا يكون الأمر كذلك والتحاكم إلى الشريعة من أمر العقيدة، والخضوع لأحكامها برهان الإيمان.

ولهذا درج علماء أصول الدين على إدخال مسألة (الإمامة) في المسائل الاعتقادية، باعتبارها أداة للحكم، ولمشابهتها مسائل الاعتقاد في قطعية الأدلة، وفي ترتب الضرر على الغلط فيها. وقد لفت أنظارهم مدى اهتمام الصدر الأول بها، وإجماعهم على عدم التهاون فيها. وأي دليل على اعتبار الإمامة من مهمات الدين أقوى من مسارعة الصحابة إلى نصب الخليفة ولمّا يوار جسد رسول الله ﷺ إلى مثواه.

وليس أدل أيضاً على خطورة الخطأ في فهم هذه القضية من أن أول بدعة أحدثت في الإسلام كانت متعلقة بالإمامة والخلافة وتوابع ذلك من الأعمال والأحكام الشرعية، وهي بدعة الخوارج والروافض.

وإذا كان الكتاب المنزل، منه محكم ومتشابه؛ فإن من أهم موضوعات محكمه: التشريعات، التي هي مادة الحكم والتحاكم، قال تعالى: ﴿**هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات**﴾[1].

---

(١) سورة آل عمران: ٧.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «المحكمات: ناسخه وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وما يؤمن به ويعمل به، والمتشابهات: منسوخه ومقدمه ومؤخره، وأمثاله وأقسامه، وما يؤمن به ولا يعمل به»[1].

ولما كان موضوع الحكم والتحاكم بهذه المثابة من الأهمية، فلا عجب أن نرى له في القرآن صدارة وبروزا، حتى أن مادة (ح ك م) وردت في القرآن زهاء مئتي مرة وعشر مرات، فيما يقرب من نصف سور الكتاب العزيز[2]، هذا بخلاف ما استخدم من ألفاظ مرادفة ومقاربة للمادة المذكورة في مواضع أخر نحو (شرع - قضى - أمر - جعل) ونحوها.

بل كان موضوع الحكم بالشريعة والتحاكم إليها أحد الموضوعات الرئيسية لكثير من سوره[3].

ولئن كان القرآن الكريم قد ضمت آياته حديثا مفصلاً ومباشراً عن جوانب قضية الحكم والتحاكم؛ فإن فيه حديثا آخر غير مباشر عنها، نجده مبثوثا في نصوصه، وموزعا في أمثاله، ومضافاً إلى فواصل آياته، ومناسبات سوره وبعض قراءاته.

إن ذلك القدر الكثيف من حديث القرآن عن هذه القضية، يُلزم الباحثين ألا يتخطوه في بحثها، فجوانبها بين دفتيه، وضوابطها تستمد منه، وحقائقها

---

(١) الأثر إسناده جيد يحتج به. انظر تحقيقه مطولاً في تفسير ابن أبي حاتم المسمى (تفسير القرآن العظيم، مسندا عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين) للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، قسم (٢/ ٤٧ - ٥١). ط (١) ١٤٠٨هـ دار طيبة الرياض.

(٢) انظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضع: محمد فؤاد عبد الباقي مادة (ح ك م) ص ٢١٢ - ٢١٥. المكتبة الإسلامية - تركيا.

(٣) كما سيأتي بيانه.

تعود إليه، وقد حقق العلماء فهمها، وتناولوا تفسيرها بما لا مزيد عليه لمزايد، ولا مجال بعده لمغرض .

وعندما أقول بضرورة التناول القرآني للموضوع، فإنني لا أغض - حاشا لله - من شأن السُّنة في ذلك، بل السُّنة هي السراج الذي يُنظر تحت ضوئه في كتاب الله. وكلام العلماء نفهم منه الكتاب والسنة معا .

يقول الإمام الشافعي : «جميع ماتقول الأمة شرح للسنة، وجميع السنة شرح للقرآن»[1] .

فالمقصود ببحث الموضوع بحثاً قرآنياً، أن يكون النص القرآني أصلاً يتفرع منه ماقد يرد من بيان في السنة الصحيحة وأفهام العلماء .

وقد أسعفني للإقدام على البحث بهذه الوجهة، ما قد شرفت بالتخصص فيه من دراسة القرآن وعلومه، وأخص منها ذلك العلم المبارك : (التفسير الموضوعي) ذلك العلم الذي أعتبره بحق : علم تدبر القرآن .

وما أحوجنا إلى تدبر القرآن في مثل هذه القضايا الكبار على منهاج التفسير الموضوعي، فهو من العلوم الكاشفة عن ألوان متعددة من الإعجاز القرآني المتجدد، فضروبه المختلفة تتيح ذلك عن طريق تتبع للفظة ترد في القران باشتقاقاتها المختلفة واستنباط دلالاتها، أو عرض موضوعات السورة الواحدة بعد معرفة هدفها الأساسي وجعله محوراً لهذه الموضوعات، أو تحديد موضوع يُلحظ تعرض القرآن له بأساليب متنوعة، واستنباط عناصر الموضوع من الآيات التي تناولته.

ولا أعتقد - حسب علمي - أن أحداً من العلماء الأقدمين قد أفرد هذا

---

(١) الأم للإمام محمد بن أدريس الشافعي (٧/ ٢٧٥) الطبعة الثانية، دار المعرفة بيروت .

الموضوع بتأليف مستقل، من جانبه النظري المرتبط بأصول الدين، أو أن أحداً منهم جمع مادته القرآنية كلها ولو في بعض مؤلف. ولكن هناك مؤلفات متعددة في الجوانب العملية المتعلقة به، مثل ما كُتب عن الإمامة العظمى والخلافة والسياسات الشرعية ونحو ذلك. وعلى الرغم من عدم إفراد الموضوع بتصنيف منفرد من ناحيته النظرية قديماً، فإنني قد وجدت للسلف كلاما ضافياً ثراً في القضية، ولكنه مفرّق، يُرى منثورا في كتب التفاسير والعقيدة وشروح الحديث، وغير ذلك، فلهذا كان من الضروري جمع مايمكن جمعه من ذلك ليكون بمثابة التأصيل للموضوع، ولهذا أيضاً عزمت النية، ووجهت الهمة نحو التقاط تلك المقالات المتفرقة من مظانها، لأنظمها في عقد هذه الرسالة، لتكتسب بها ثقة وثقلا، فقد طالما غمز المغرضون من يكتبون في هذا الموضوع بالإحداث والغلو، مدعين أن الكلام فيه هو من شأن أهل الفكر لا أهل الفقه، ومعتبرين أن الكلام عن الحكم والتحاكم هو من إفرازات الفكر المعاصر المتأثر بالإحباطات المتعددة في الواقع الإسلامي الحديث، ولهذا كان لزاماً أن تُستخرج شهادات السلف في هذه القضية الكبرى، وتستخلص فُهُومُهم لتفاصيلها بحيث ينجلي الغبش وينقشع الغبار.

هذا . . . وإني إذ أحمد الله عز وجل على مامنّ به من العون في إكمال وإخراج هذا البحث؛ لأدعوه سبحانه أن يجزي خيراً، كلاً من الأساتذة الأجلاء: فضيلة الدكتور/ الشيخ جمعة سهل، الذي شرفت بإشرافه على إعداد هذه الرسالة. وفضيلة الدكتور/ مصطفى مسلم محمد - الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه. وفضيلة الدكتور/ محمد بن عبد الله السمهري الأستاذ المشارك بقسم العقيدة، حيث تفضلا بقبول مراجعة ومناقشة الرسالة فلهم جميعاً جزيل الشكر ووافر الاحترام.

كما وأشكر وأدعو للقائمين على جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - صرح العلم النافع - على ما أسدوه إليّ من خدمة جليلة بتيسير التحاقي بالدراسات العليا فيها، وأخص كلية أصول الدين، قسم القرآن وعلومه فإلى أساتذتي ومشايخي فيها مزيد العرفان والامتنان، ملتمساً رضا الله في شكرهم والدعاء لهم، فإنه (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)[1] .

وشكراً لله أولاً وآخراً على ما منّ به من فضل وكرم .

ومعذرة إليه مما شرد فيه العقل، أو زل به القلم .

ودعاء إليه أن يجعل عملي هذا خالصاً وذخراً يُنال به الأجر وتثبت القدم.

وبعد . . فما قصدت بما كتبت إلا النصح لله ولرسوله ولكتابه ولخاصة المسلمين وعامتهم، فإن أحسنت فأحسن اللهم جزائي، وإن أسأت فأحسن عزائي، واغفر ذنبي وتقبل جهدي . اللهم آمين .

---

(١) حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (٢/ ٢٩٥) وصححه أحمد شاكر انظر تحقيق المسند (١٥/ ٨٣) ح (٧٩٢٦).

التمهيد

التمهيد

من أول ما يحتاج إليه المشتغل بموضوع قرآني، الاهتمام بالعلوم اللفظية، وفي موضوع كموضوعنا - الحكم والتحاكم - تبدو الضرورة إلى هذا الاهتمام، فبين اللغة والقرآن المنزل والحكم المنزل وشائج وصلات. فالله تعالى يقول: ﴿**وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا**﴾[(1)]، ويقول: ﴿**وكذلك أنزلناه حكما عربيا**﴾[(2)]. وإن تحقيق الألفاظ المفردة وتتبع ما يترادف عليها من معان وإطلاقات، لمما يعين الباحث في موضوع قرآني على مزيد من الفهم والوعي. قال الراغب الأصفهاني[(3)]: «تحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللبن في كونه أو المعاون في بناء ما يريد أن يبنيه، وليس ذلك نافعاً في علم القرآن فقط، بل هو نافع في كل علم من علوم الشرع. فألفاظ القرآن هي لب كلام العرب وزبدته، وواسطة كرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم»[(4)].

---

(١) سورة طـه: ١١٣.

(٢) سورة الرعد: ٣٧.

(٣) هو: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني الملقب بالراغب توفي سنة ٥٠٢ هـ. قال الذهبي عنه: كان من أذكياء المتكلمين. ومن مصنفاته: (المفردات في غريب القرآن) و (الذريعة إلى مكارم الشريعة) و (محاضرات الأدباء). انظر: شذرات الذهب (٣/ ٢٨٣) وسير أعلام النبلاء (١٨/ ١٢٠).

(٤) المفردات في غريب القرآن - لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني - تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني ص٦ دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت

المبحث الأول: الحكم والتحاكم بين اللغة والاصطلاح

الحكم: قال ابن فارس[١] مادة (ح ك م) أصل واحد، هو المنع[٢]. وحكَمَ: أصل منع منعاً لإصلاح، ومنه سميت اللجام حَكَمَةَ الدابة فقيل حكمتُه. وحكمت الدابة: منعتُها بالحَكَمَة، وأحكمتها: جعلت لها حكَمَةً[٣]. ونقول: حكَمْنا فلانا تحكيما، إذا منعناه عما يريد[٤].

والحكم بالشيء: أن تقضي بأنه كذا أو ليس بكذا، سواء ألزمت ذلك غيرك أو لم تلزمه[٥]. وقد يطلق الحكم على الحكمة، وفي هذه الحالة يعرف ابن منظور[٦] الحكم بأنه: «هو عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم»[٧].

---

(١) هو: إمام اللغة المحدث أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني المعروف بالرازي المالكي، كان مناظراً متكلماً، بصيراً بالأدب وتفقه المالكي، من مصنفاته (معجم مقاييس اللغة) و(المجمل) توفي سنة ٣٩٥ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٠٣)، والأعلام للزركلي (١/ ١٩٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (٢/ ٩١) مطبعة الحلبي بمصر

(٣) انظر المفردات للراغب ص: ١٢٦.

(٤) مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ص: ١٦٥، مطبعة الحلبي بمصر

(٥) المفردات ص: ١٢٦.

(٦) هو محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الأفريقي، إمام حجة في اللغة، وهو من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري، توفي سنة ٧١١هـ، ومن أشهر مصنفاته وأكثرها فائدة لسان العرب، جمع فيه أمهات كتب اللغة فكاد يغني عنها. انظر: الأعلام للزركلي (٧/ ٧١).

(٧) لسان العرب لابن منظور (٢/ ٩٥١) مادة (حكم) دار المعارف بمصر

أما التحاكم والتحكيم: فالعرب تقول: حكَّمت فلاناً، إذا أطلقت يده فيما يشاء واحتكموا إلى الحاكم وتحاكموا بمعنى[1]، ويقول العرب أيضاً: حكمت وأحكمت وحكَّمت بمعنى منعت ورددت[2]. وتحكيم الشيء، هو إجازة حكمه، وحكَّمنا فلانا بيننا، أي أجزنا حكمه بيننا، وحاكمنا فلانا إلى الله، أي دعوناه إلى حكم الله، وحاكمه إلى الحكم: أي دعاه[3]. والمحاكمة: المخاصمة إلى حاكم[4]. وأصل الحكومة: رد الرجل عن الظلم[5].

الحاكم والحكم: قيل للحاكم حاكم لأنه ينبغي أن يمنع من الظلم والحكيم يجوز أن يكون بمعنى حاكم، مثل: قدير بمعنى قادر وعليم بمعنى عالم.

والحاكم الحق هو الله، فمن صفاته: الحكَم والحكيم والحاكم وهو أحكم الحاكمين[6]. فالحكَم والحكيم هما بمعنى الحاكم، وهو القاضي، فهو فعيل بمعنى مفعل، وحكمه بالشيء: أن يقضي بأنه كذا أو ليس بكذا[7]، ويقال: حاكم وحكَم لمن يحكم بين الناس، والحكَم أبلغ من الحاكم، لأنه متخصص بالحكم[8].

---

(١) تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي (٤/ ١١٤) الدار المصرية للتأليف والترجمة.

(٢) تهذيب اللغة (٤/ ١١١).

(٣) لسان العرب (٢/ ٩٥٢).

(٤) مختار الصحاح، ص: ١٦٥.

(٥) تهذيب اللغة (٤/ ١١٤).

(٦) تهذيب اللغة (٤/ ١١٤).

(٧) المفردات: ص ١٢٦.

(٨) المفردات: ص ١٢٧.

الأوجه والمعاني لمادة (ح ك م) في القرآن

في استعمال القرآن، نجد أن مادة (ح ك م) تجيء على أوجه متعددة هي: الموعظة، الفهم، العلم، النبوة، الحكمة، حسن التأول، القضاء، الفصل، الفقه[(١)] .

وهذه كلها معان حسنة، لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الحكم والتحاكم الذي نحن بصدده، ولهذا فسأقف مع بعض الأوجه التي جاءت مادة (ح ك م) على معناها، أو جاءت هي على معنى مادة (ح ك م)، إضافة إلى وقفات أخر مستفادة من الإطلاقات اللغوية والمرادفات لمعنى الحكم، قد استُعملت في القرآن أيضاً، فمن ذلك: -

(أ) القضـــاء:

الحكم يجيء بمعنى القضاء، وقد (حكم) بينهم (يحكُم) بالضم (حكماً) أي قضاء[(٢)] . والقضاء هو فصل الأمر قولاً كان أو فعلاً، وكل واحد منهما على وجهين: إلهي وبشري، فقضاء الإله: هو حكمه الملزم في الشرع والقدر، وقضاء البشر: هو حكمهم بما يعتقدون صوابه. والقضاء من الله أخص من القدر، لأنه الفصل بين التقدير، فالقدر هو التقدير، والقضاء هو الفصل والقطع، ويمثلون لذلك فيقولون: القدر بمنزلة المُعَدّ للكيل، والقضاء بمنزلة الكيل[(٣)] ومن استعمال القرآن للحكم بمعنى القضاء قوله تعالى: ﴿**إن ربك**

---

(١) انظر. تحصيل نظائر القرآن للحكيم الترمذي، تحقيق حسني نصر زيدان، ص: ١٠٧، مطبعة دار السعادة بالقاهرة.

(٢) مختار الصحاح، ص ١٦٥ .

(٣) انظر المفردات للراغب ص: ٤٠٧، ٤٠٨ .

يقضي بينهم بحكمه وهو العزيز العليم﴾[1] . وقوله : **﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾**[2] ومن استعمال القضاء بمعنى الحكم قوله تعالى : **﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾**[3] . أي : إذا حكم الله ورسوله بأمر[4] .

(٢) الفقـــه :

هو العلم بأحكام الشريعة، ويقال : فقه الرجل فقاهة، إذا صار فقيهاً، وفقه أي فهم فقها، وفقهه أي فهمه[5] . وجاء الحكم بمعنى الفقه في قوله تعالى : **﴿ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله﴾**[6] فمعنى احكم هنا : فهم الشريعة[7] .

(٣) الفهم والعلم :

الفهم : هو هيئة للإنسان بها يتحقق معاني ما يحسن، وقد اقترن الفهم في القرآن بالحكم والحكمة[8] .

---

(١) سورة النمل : ٧٨ .

(٢) سورة المائدة : ٤٩ .

(٣) سورة الأحزاب : ٣٦ .

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم المشهور بتفسير ابن كثير للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي (٣/ ٤٧١). الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م دار الحديث بالقاهرة

(٥) المفردات : ص : ٣٨٤ .

(٦) سورة آل عمران : ٧٩ .

(٧) انظر تفسير الجلالين للإمامين : جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي ص : ٧٠ طبعة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م دار الكتاب العربي - بيروت .

(٨) انظر المفردات : ص : ٣٨٥ .

والعلم: هو إدراك الشيء بحقيقتة وهو ضربان: أحدهما: إدراك ذات الشيء. والثاني: الحكم على الشيء[1].

وقد جاء الحكم بمعنى العلم والفهم في قوله تعالى: عن يحيى عليه السلام ﴿**وآتيناه الحكم صبيا**﴾[2]. قال ابن كثير: «أي الفهم والعلم والجد»[3].

(٤) الموعظة:

من الوعظ، وهو زجر مقترن بتخويف، ويستعمل في الحض على الأخذ بأحكام الدين في الدنيا، والترغيب والترهيب بأحوال الآخرة[4]. وقد جاء في القرآن استعمال الموعظة لتدل على أحكام الحلال والحرام، كما في قوله تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك**... إلى قوله: **ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم**...﴾[5]. وما وُعظوا به هو تحكيم الرسول ﷺ[6]. وقال تعالى: ﴿**فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ماسلف وأمره إلى الله**...﴾[7] أي: من وصله حكم الشرع بنهي الله عن الربا فله ما سلف من المعاملة[8]. وقال تعالى: ﴿**وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة**

---

(١) المفردات: ص: ٣٤٣.

(٢) سورة مريم: ١٢.

(٣) تفسير ابن كثير: ٣/ ١١١).

(٤) انظر المفردات: ص: ٥٢٧.

(٥) سورة النساء: ٦٥ - ٦٨.

(٦) انظر تفسير ابن كثير: (١/ ٤٨٥).

(٧) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٨) تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٩).

وتفصيلاً لكل شيء فخذها بقوة..﴾[1] يعني أحكاما مفصلة مبينة للحلال والحرام[2] وجاء من مادة (ح ك م) ما يدل على الموعظة في قوله تعالى: **﴿ولقد جاءهم من الأنباء مافيه مزدجر حكمه بالغة فما تغني النذر﴾**[3]: فلفظه (حكمة) قد تكون بدلاً من (ما) فهي بمعنى الواعظ عن الشرك من الأنباء وقصص إهلاك المكذبين وقد تكون خبراً لمحذوف[4].

(5) ـ الإتقان:

إتقان الشيء: خلوه من الخلل بحيث يصير محكما. (فالحكيم) المتقن للأمور و (أحكم فاستحكم) أي صار محكما[5]. وعلى هذا المعنى جاء قوله تعالى: **﴿وكذلك أنزلناه حكما عربيا﴾**[6] أي: أنزلناه عليك محكما معربا[7]

(6) ـ الفصل:

هو إبانة أحد الشيئين من الآخر، وهو حسي ومعنوي، وسمي يوم القيامة يوم الفصل؛ لأن الله تعالى يبين فيه الحق من الباطل ويفصل بين الناس بحكمه[8]. كما قال سبحانه **﴿إن ربك يفصل بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه**

---

(1) سورة الأعراف: ١٤٥.

(2) تفسير ابن كثير: (٤/ ٢٦٥).

(3) سورة القمر: ٤، ٥.

(4) انظر تفسير ابن كثير: (٤/ ٢٦٥).

وتفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) للشيخ أبي السعود بن محمد العمادي الحنفي تحقيق عبد القادر أحمد عطا. (٢/ ٢٣٣)، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م مكتبة الرياض الحديثة بالرياض.

(5) مختار الصحاح ص: ١٦٥.

(6) سورة الرعد: ٣٧.

(7) تفسير ابن كثير: (٢/ ٥٠٠)

(8) انظر المفردات: ص: ٣٨١

يختلفون﴾[1] وقال: ﴿إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾[2].
أي الحاكمين[3].

(٧) حسن التأويل :

التأويل من الأول، أي الرجوع إلى الأصل. ومنه الموئل للموضع الذي يُرجع إليه، فحكم الله يُرجع إليه لأنه المرجع والموئل، كما قال تعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلا**﴾[4]. فالآية في التحاكم إلى الله والرسول ووجوب رد التنازع إلى الكتاب والسنة، فقوله تعالى: (ذلك) أي ذلك التحاكم والرد (خير وأحسن تأويلا). يعني: أحسن معنى وترجعة وأحسن عاقبة ومآلا[5].
ونفس كلمة (حكم) تفيد معنى الرد والإرجاع، فالعرب تقول: حكمت وأحكمت وحكمت بمعنى منعت ورددت[6]، ويقال حكم فلان الشيء، أي رجع وأحكمته أي رجعته[7].

(٨) النبوة :

هي الرفعة، وسمى النبي نبياً، لرفعه في محله عن سائر الناس[8]. وجاء

---

(١) سورة السجدة: ٢٥.

(٢) سورة الأنعام: ٥٧.

(٣) تفسير الجلالين: ص: ١٥٨.

(٤) سورة النساء: ٥٩.

(٥) انظر تفسير أبي السعود: (١/ ٧٢٣).

(٦) تهذيب اللغة: (٤/ ١١١).

(٧) تهذيب اللغة: (٤/ ١١١، ١١٢).

(٨) المفردات: ص: ٤٨٢.

استعمال الحكم بمعنى النبوة في قوله تعالى: ﴿**ففهمناها سليمان وكُلاًّ آتينا حكمًا وعلمًا**﴾(١). أي: نبوة وعلما بأمور الدين(٢).

(٩) الحكمــــة:

بين الحكمة والحكم آصرة ووشيجة، فإن أصلهما المنع فهذا يمنع من الظلم، وتلك تمنع من الجهل، وإذا كان الحكم يتوخى ولاية الأمر بالسداد والصواب قضاء بالعدل والحق، فإن الحكمة هي: «سداد الأمر وصوابه، أو هي: العلم مع العمل والعدل»(٣).

ولأن الحكم المنزل هو قرين الحكمة الإلهية المنزهة، نجد أن مادة (ح ك م) مشتركة بينهما، بل إن (الحكمة) استعملت في القرآن لتدل على قسم من المنزل وهو السنة. قال تعالى: ﴿**واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به**﴾(٤).

وقال: ﴿**واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خبيرا**﴾(٥).

قال الشافعي رحمه الله: «فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة هي سنة رسول الله ﷺ»(٦). وجاء الحكم بمعنى الحكمة في قول الله تعالى: ﴿**وآتيناه الحكم**

---

(١) سورة الأنبياء: ٧٩.

(٢) تفسير الجلالين: ص: ٣٩٥.

(٣) انظر معجم الألفاظ والأعلام القرآنية لمحمد إسماعيل إبراهيم ص: ١٤٢ - دار الفكر العربي.

(٤) سورة البقرة: ٢٣١.

(٥) سورة الأحزاب: ٣٤.

(٦) الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ص: ٧٨، دار الكتب العلمية، بيروت.

صبيا﴾[1] على قول بعض أهل العلم[2] .

وإضافة إلى الأوجه السابقة من المعاني التي ترد عليها مادة (حكم) فهناك ألفاظ أخر لها تعلق بمعنى الحكم في الاستعمال القرآني، وحيث سترد في الرسالة كثيرا، فمن المناسب ذكر شيء عنها هنا وهي:

(أ) الشرع :

هو نهج الطريق الواضح، ويستعار في القرآن للطريقة الإلهية[3] . والشرعة والشريعة سواء، وسميت أحكام الإسلام شرائع لأن أهل الإسلام يشرعون فيه، أي يسيرون على طريقه. والشرع الواجب الاتباع هو الشرع الموحى به فقط، يقول ابن تيمية رحمه الله: «فالشرع الذي يجب على كل مسلم أن يتبعه، ويجب على ولاة الأمر نصره والجهاد عليه: هو الكتاب والسنة، وأما حكم الحاكم؛ فذاك يقال له: قضاء القاضي ليس هو الشرع الذي فرض الله على جميع الخلق طاعته، بل القاضي العادل يصيب تارة ويخطئ تارة»[4] .

(ب) الشعائر :

هي كل ما جُعل علما لطاعة الله تعالى[5] ، ويعرف بن جرير الطبري الشعائر بأنها: «حدود الله وفرائضه وحلاله وحرامه، لأن كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يُعلم بها حلاله وحرامه وأمره

---

(١) سورة مريم: ١٢ .

(٢) انظر المفردات ص: ١٢٧ .

(٣) انظر المفردات للراغب ص: ٢٥٨ .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٥/ ٣٧٢) جمع وتحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ مكتبة ابن تيمية للطباعة والنشر بالقاهرة .

(٥) مختار الصحاح ص: ١٤٣، مادة (شعر) .

ونهيه»[1] . وقد أثنى الله تعالى على من يعظم شعائره فقال: ﴿**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**﴾[2] . ونهى عن التجرؤ عليها فقال: ﴿**ياأيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله**﴾[3] قال الكيا الهراسي:[4] قوله تعالى: ﴿**لا تحلوا شعائر الله**﴾ . اشتمل على جميع معالم دين الله، وهو ما أعلمنا الله تعالى به من فرائض دينه»[5] .

(١٢) الخلافـــة :

خلف فلان فلانا، إذا كان خليفته، واستخلفه: جعله خليفته[6] والخلافة النيابة عن الغير لأسباب مختلفة، لكن أكرمها، الاستخلاف لتشريف المستخلف، وعلى هذا الوجه استخلف الله أولياءه في الأرض، كما قال تعالى. ﴿**وهو الذي جعلكم خلائف الأرض**[7]﴾[8] .

والاستخلاف أنواع: أولها: الاستخلاف العام، وهو تكليف البشر بعمارة الأرض، بعد تسليطهم عليها، وأول مابُدىء به آدم عليه السلام ثم

---

(١) تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري. تحقيق محمود وأحمد محمد شاكر (٣/ ٢٢٦). مكتبة ابن تيمية بالقاهرة

(٢) سورة الحج: ٣٢

(٣) سورة المائدة: ٢٠ .

(٤) هو علي بن محمد بن علي عماد الدين أبو الحسن الطبري المعروف بالكيا الهراسي أحد الفقهاء الكبار من رؤوس الشافعية من مؤلفاته تفسير أحكام القرآن. توفي سنة (٥٠٤هـ) انظر طبقات الشافعية للسبكي (٧/ ٢٣١) .

(٥) تفسير أحكام القرآن للإمام عماد الدين علي بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي (٣, ١٣) الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) دار الكتب العلمية - بيروت .

(٦) انظر مختار الصحاح، ص: ٨٧ مادة (خلف) .

(٧) سورة الأنعام: ١٦٥ .

(٨) المفردات للراغب ص: ١٥٦ .

ذريته من بعده، قال تعالى للملائكة: **﴿إني جاعل في الأرض خليفة...﴾**[1].

والنوع الثاني: هو الاستخلاف للحكم بشرائع الله المنزلة، وهو أخص من الأول، ويخاطب به من المكلفين أهل الإيمان بشرع الله، كما قال تعالى: **﴿ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى﴾**[2]. وأما النوع الثالث فهو جائزة الثاني وعاقبته، فبعد إحسان الخلافة بالحكم بالشريعة، يجيء الاستخلاف على الأرض بالتمكين والقرار فيها، كما قال تعالى: **﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا﴾**[3].

ولكن النوع الثاني - وهو الاستخلاف للحكم بما أنزل الله - هو الذي يعنينا في هذه الرسالة.

* * *

هذا... وقد اصطلح أهل العلم على تعريف الحكم الشرعي بأنه إثبات أمر لأمر، أو نفيه عنه. وعبر علماء أصول الفقه عنه بأنه: خطاب الشارع المفيد فائدة شرعية، وأنه لا حاكم إلا الله وحده فأصل الأحكام كلها من الله سبحانه، وقول الرسول ﷺ إخبار عن الله، فالحلال ما أحله الله، والحرام ما حرمه الله، والدين ما شرعه الله، فالحكم له وحده جل وعلا[4].

---

(١) سورة البقرة: ٣٠.

(٢) سورة ص: ٢٦.

(٣) سورة النور: ٥٥.

(٤) انظر مذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ص: ٥٣ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

إن الحكم الشـرعي بهـذا المفهـوم، له ارتباط وثيق بمفهـوم (الحكم) الذي نحن بصدده، إذ الحكم الإسلامي السـياسي هو المُناط به الرعاية والتطبيق والتيسير والتحقيق لهذا الحكم الشرعي الذي تفرد الله تعالى به .

•• •• ••

المبحث الثاني

حول مفهوم الحكم بما أنزل الله

هناك حقائق تتعلق بالحكم الإسلامي، توضح مفهومه، وتجلي معناه، وتميزه عن غيره من أنواع الحكم الجاهلي، ولابد من مثول هذه الحقائق أمام الأذهان خلال السير في البحث، لأن استصحابها يعين على إعطاء (الحكم) مدلوله الحقيقي السليم. ومن هذه الحقائق ما يلي:

- أولاً: عندما نقول (الحكم بما أنزل الله) فإن هذه العبارة يراد بها الحكم المستمد من القرآن، والمستمد أيضاً من السنة النبوية الصحيحة، فكلاهما وحي من عند الله، يستمد التشريع منه، والحلال والحرام يعرف من السنة كما يعرف من الكتاب، وقد أخبر النبي ﷺ أنه سيأتي من سيزعم غير ذلك مدعياً الاكتفاء بما ورد في القرآن، فقال عليه الصلاة والسلام (ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني، وهو متكئ على أريكته فيقول بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإن ماحرم رسول الله ﷺ كما حرم الله)[1].

فمن لوازم الشهادتين النزول على حكم رسول الله ﷺ وتوقيره واحترام شخصه وشرعه، فإن «عدم احترام النبي ﷺ المشعر بالغض منه، أو تنقيصه أو

---

(١) أخرجه الترمذي في (أبواب العلم/ ٤٢)، ب (ما نهى عنه أن يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) ح(٢٦٦٥) وقال الترمذي: حسن صحيح (٧/ ٣٠٩)، وصححه الألباني، انظر صحيح الترمذي (٢/ ٣٣٩)ح ٢١٤٦ - الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨١ مكتب التربية العربي لدول الخليج. وروى أحمد نحوه في المسند (٤/ ١٣١)

الاستخفاف به، أو الاستهزاء به، ردة عن الإسلام وكفر به»[1] . والله تعالى يقول: ﴿**من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً**﴾[2] . ومع كون السنة المطهرة مفسرة للقرآن، ومبينة له، فهي تستقل بالتشريع أحيانا، مثل مجيئها بتحريم كل ذي مخلب من الطير وناب من السباع، وبتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، أو هي مع ابنة أخيها أو ابنة أختها، وبتحريم لحوم الحُمر الأهلية، ونحو ذلك، فالسنة يُتحاكم إليها كما يتحاكم إلى القرآن[3] .

وهذا أمر مقرر، فإن ماسنه الرسول ﷺ هو دين وشريعة؛ يجب قبولها والإذعان لها، والحكم بها، لأن «كل شيء منها بيان في كتاب الله، فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه؛ قبل عن رسول الله سنته بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه، ومن قبل عن رسول الله فعن الله قَبِل، لـمَا افترض الله من طاعته»[4] . وقد قال تعالى: ﴿**إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون**﴾[5] .

«فأعلم الله الناس في هذه الآية أن دعاءهم إلى رسول الله ليحكم بينهم، دعاء إلى حكم الله، لأن الحاكم بينهم رسول الله، وإذا سلّموا لحكم رسول الله فإنما سلّموا لحكمه بفرض الله، وأنه أعلمهم أن حكمه حكمه، على معنى افتراضه حكمه»[6] .

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (٧/ ٦١٧) مطبعة المدني .

(٢) سورة النساء: ٨٠ .

(٣) انظر: الحديث: حجة بنفسه في العقائد والأحكام للشيخ ناصر الدين الألباني ص ٣٠ . الدار السلفية .

(٤) الرسالة: للإمام الشافعي، ص: ٣٣ .

(٥) سورة النور: ٥١ .

(٦) المصدر نفسه: ص: ٨٤ .

- ثانياً لا يصح أن يطلق على قول أنه (حكم الله)؛ إلا لما هو ثابت بالوحي، وكذلك لا يصح القطع بأن أمرا ما حلال أو حرام إلا لما حُرِم أو حُلل بالوحي.

قال تعالى: ﴿**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون**﴾[1].

نقل القرطبي عن الإمام مالك رحمه الله قوله: «لم يكن من فتيا الناس أن يقولوا هذا حلال وهذا حرام، ولكن يقولون: إياكم كذا وكذا، ولم أكن لأصنع هذا». وقال القرطبي: «ومعنى هذا أن التحليل والتحريم إنما هو لله عز وجل، وليس لأحد أن يقول أو يصرح بهذا في عين من الأعيان، إلا أن يكون الباري تعالى يخبر بذلك عنه. وما يؤدي إليه الاجتهاد في أنه حرام يقول: إني أكره كذا، وكذلك كان مالك يفعل اقتداء بمن تقدم من أهل الفتوى»[2].

وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ كان إذا أمَّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: (اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله)... الحديث إلى أن قال: (إذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا)[3]. وقد استدل بهذا الحديث من يقول: ليس كل مجتهد مصيباً، بل المصيب واحد،

---

(١) سورة النحل: ١١٦.

(٢) تفسير الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (١٠/ ١٩٦) الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م، الهيئة المصرية للكتاب.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه في أبواب السير، باب (٤٧) (وصية النبي صلى الله عليه وسلم في القتال) ح(١٦٦٦) (٣/ ٨٥)، وقال حسن صحيح، وصححه الألباني. انظر صحيح الترمذي (٢/ ١٢١) ح ١٣١٧.

وهو الموافق لحكم الله في نفس الأمر[١].

وقال الشنقيطي[٢] رحمه الله: «قد دل الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من أهل العلم، أنه لا يجوز أن يقال لقول أحد من الأئمة هذا حلال وهذا حرام ولا يجوز ألبتة للمقلد أن يزيد على قوله: هذا الحكم قاله الإمام الذي قلدته أو أفتى به»[٣].

- ثالثاً: خطاب الله تعالى للمكلفين بأن يحكموا بما أنزل الله، ليس خاصاً بالحكام والساسة الذي يلون أمور الرعية، بل هو خطاب عام لكل مكلف بحسبه، فكل من استرعاه الله رعية فهو مأمور بأن يحكم فيها بما أنزل الله.

قال تعالى: ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾[٤].

قال القرطبي: «هذا خطاب للولاة والأمراء والحكام، ويدخل في ذلك المعنى جميع الخلق، قال ﷺ: (إن المقسطين على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وماولوا)[٥] وقال: (ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام الأعظم

---

(١) انظر تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي (٥/ ٢٤٥).

(٢) هو الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي - ولد عام ١٣٠٥هـ في شنقيط بموريتانيا، ويرجع نسبة إلى قبيلة حميَر باليمن كان مدرساً بالمسجد النبوي في المدينة المنورة، ودرَّس في الرياض، وعُين في هيئة كبار العلماء بها، ومن مؤلفاته (تفسير أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، (مذكرة أصول الفقه) و (دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب). توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر ترجمته في مقدمة أضواء البيان

(٣) أضواء البيان (٧/ ٥٤٢).

(٤) سورة النساء: ٥٨.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه. ك (الإمارة/ ٣٣) ب (فضيلة الإمام العادل/ ٥) ح (١٨٢٧) (٣/ ١٤٥٨). وانظر شرح النووي (١٢/ ٢١٨).

على الناس راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وهي مسئولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته)[1] . «فجعل في هذه الأحاديث كل هؤلاء رعاة وحكاما على مراتبهم، وكذلك العالم حاكم لأنه إذا أفتى حكم وقضى، وفصل بين الحلال والحرام، والفرض والندب والصحة والفساد، فجميع ذلك أمانة تؤدى وحكم يُقضي»[2] .

- رابعاً: إذا ذكر الله في كتابه، أو أوحى إلى رسوله عليه الصلاة والسلام حكاية حكم من الشرائع السابقة في مقام التنوية بذلك والامتنان، ولم يقارنه ما يدل على أنه شُرع للتشديد على أصحابه عقوبة لهم، ولا ما يدل على عدم العمل به، فإن ذلك يدل على أن الله تعالى يريد من المسلمين العمل بمثله إذا لم يكن من أحكام الإسلام ما يخالفه ولا من أصوله ما يأباه، مثل: أصل التيسير. وأصل رفع الحرج وأصل الجرى على مكارم الأخلاق، ونحو ذلك.

فأصول الديانة وأسس التشريع التي لا تختلف فيها الشرائع هي من الدين الذي أمرنا أن نحتكم إلى شريعته، كما قال تعالى: **﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى، أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه﴾**[3] . وقال تعالى: **﴿أولئك الذين هدى الله**

---

(١) أخرجه البخاري ك (التوحيد/ ٩٣) ب (قول الله تعالى: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم/ ١) ح (٧١٣٨).

انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (١٣/ ١١٩)

(٢) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٨).

(٣) سورة الشورى: ١٣ .

فبهداهم اقتده﴾[1] قال في فتح الرحموت: «إنه ﷺ بعد البعثة، ونحن معاشر الأمة متعبدون بشرع من قبلنا، ويجب علينا العمل به ما لم يظهر ناسخ، لكن على أنه شرع نبينا لا على أنه شرع نبي آخر. وعليه جمهور الحنفية والمالكية والشافعية»[2].

وفي صحيح البخاري أن عبد الله بن عباس سجد في سورة صۤ، فقيل له من أين سجدت (أي من أي دليل أخذت السجدة وليس فيها أمر لنا بالسجود).

فقال: «أو ما تقرأ **﴿أولئك الذين هدى الله، فبهداهم اقتده﴾**[3]. فكان داود ممن أمر نبيكم أن يقتدي به فسجدها داود فسجدها رسول الله ﷺ»[4].

وهذه المسألة هي المعروفة عند الأصوليين بمسألة: (شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أو لا؟).

والراجح من قول العلماء فيها أن شرع من قبلنا شرع لنا مالم ينسخه شرعنا[5].

- خامساً: مصطلح (الحاكمية) الذي شاع في العقود الأخيرة للدلالة

---

(١) سورة الأنعام: ٩٠.

(٢) فتح الرحموت للشيخ عبد العلي محمد نظام الدين الأنصاري، بحاشية المستصفى (٢/ ١٨٤) دار الكتب العلمية - بيروت.

(٣) سورة الأنعام: ٩٠.

(٤) أخرجه البخاري ك (التفسير/ ٦٥) ب (سورة صۤ/ ٣٨) ح(٤٨٠٧) انظر فتح الباري (٨/ ٤٠٥).

(٥) انظر روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه لشيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله ابن أحمد بن قدامة المقدسي مع شرحها للشيخ عبد القادر الدومي (١/ ٤٠٢) الطبعة الثالثة - ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م - مكتبة المعارف بالرياض.

على قضية (الحكم بما أنزل الله)؛ هذا المصطلح تحفظ عليه بعضُ الدعاة المعاصرين، مؤثرين السلامة بالاقتصار على المصطلحات القرآنية أو الحديثية، وأبرز هؤلاء المتحفظين على المصطلح المستشار حسن الهضيبي - رحمه الله - حيث قال في كتابه (دعاة لا قضاة) «جرت على بعض الألسنة لفظة (الحاكمية) تعبيراً عن معان وأحكام تضمنتها آيات من القرآن الكريم والأحاديث الشريفة، ثم أسندت اللفظة إلى اسم المولى عز وجل، فقيل: (حاكمية الله)، ثم تفرعت عن اللفظة مضافة إلى اسم المولى عز وجل أحكام فقيل إن مفهوم (حاكمية الله) كذا وكذا، ومقتضى ذلك أن يعتقد الشخص كذا وكذا، وأن يكون فرضاً عليه أن يقوم بكذا وكذا من الأعمال، فإن لم يعمنها وعمل غيرها فهو خارج عن (حاكمية الله تعالى) فوصفه كذا...». ثم قال: «ونحن على يقين أن لفظة الحاكمية لم تأت بآية من الذكر الحكيم، ونحن في بحثنا في الصحيح من أحاديث الرسول ﷺ لم نجد منها حديث قد تضمن تلك اللفظة. فضلاً عن إضافتها إلى اسم المولى عز وجل، والتجارب وواقع الناس، يقول أن أصحاب الفكر والنظر الباحثين قد يلحظون ارتباطاً بين معاني مجموعة من الآيات بالقرآن، والأحاديث، وفكرة بارزة فيها، فيضعون مصطلحا لتلكم المعاني، غير أنه لا يمر إلا الوجيز من الزمن حتى يستسهل الناس المصطلح الموضوع فيتداولونه بينهم، ثم يتشدق به أناس قليل، منهم من قرأ الكثير الذي كتبه الباحثون والمفكرون وأصحاب النظر، والأقل من هذا القليل من يكون قد استوعب ما كتبه الباحثون والمفكرون واستطاع أن يفهم ما أرادوا، وأدرك حقيقة مقصدهم. والغالبية العظمى تنطق بالمصطلح وهي لا تكاد تعرف شيئاً عن حقيقة مراد واضعيه إلا عبارات مبهمة سمعتها عفواً هنا وهناك، أو ألقاها

إليها من لا يحسن الفهم أو يجيد النقل أو التعبير»[١] . ثم يحدد المستشار الهضيبي موقفه من ذلك فيقول: «لذلك كان لزاماً علينا أن لا نتعلق بالمصطلحات التي يقول بها البشر غير المعصومين، وأن نتثبت ونلوذ بكلام رب العالمين وكلام المعصوم سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام»[٢] . والواضح من اعتراض الهضيبي أنه يتخوف من بناء أحكام على هذا المصطلح تقود إلى شيء من المبالغات أو الغلو . والظروف التي كُتب فيها هذا الكتاب تبرر هذا التخوف، ولكن رغم ما يبدو من وجاهة هذا الاعتراض، فإن اعتراضاً آخر يَرِد عليه، وهو أن قوما أخذوا من آية من القرآن اصطلاحاً وشعارا يدل على موقفهم من قضية الحكم فقالوا: (إن الحكم إلا لله) ومع ذلك لم يمنعهم هذا من أن يكونوا غلاة، بل كانوا أول الغلاة في هذه الأمة وهم الخوارج، ثم إن كثيرا من الاصطلاحات المتداولة بين العلماء والباحثين قديما وحديثا، إنما هي اصطلاحات ليست منصوصة في الكتاب ولا في السنة، ومع ذلك لم يُنظر إليها بريبة، ولم تُترك خوفا من سوء فهم قلة من الناس للمعنى الذي وضعت له أصلا، فمصطلح (العقيدة) مثلا، لم يرد في نص كتاب ولا سنة، وكذلك (الربوبية) و (الألوهية) وغير ذلك .

والذي يمكنني قوله باطمئنان، أن الاصطلاح إذا كان موضوعاً لمعان مسلَّمة، ومبنيا على ثوابت صحيحة ناتجة عن البحث والاستقراء، فلا يضيرنا استعماله في شيء ولهذا شاع بين العلماء قولهم: لا مشاحة في الاصطلاح .

•• •• ••

---

(١) (دعاة لا قضاة) للمستشار: حسن الهضيبي، ص: ٨٣ الاتحاد الإسلامي للمنظمات الطلابية .

(٢) المصدر نفسه، ص: ٨٤ .

الباب الأول

منزلة الحُكم بما أنزل اللّه والتحاكم إليه في القرآن

الفصل الأول

إيجاب القرآن للحكم بما أنزل اللّٰه والتحاكم إليه

المبحث الأول

الحكم لله وحده قدراً وشرعاً

المطلب الأول: موقع الحكم والتحاكم من التوحيد:

بعث الله تعالى رسله جميعاً من أولهم إلى آخرهم بالتوحيد، وأنزل لذلك الكتب كلها، فبالتوحيد أمر الله الأولين والآخرين، والقرآن مملوء بالدعوة إليه، وتعليق النجاة والسعادة به في الدنيا والآخرة.

وجوهر هذا التوحيد: إخلاص الدين كله للّه، وإثبات إلهيته في القلوب وتصديق ذلك بالعمل، ونفي إلهية ماسوى الله تعالى. وحقيقته - كما قال ابن القيم رحمه الله- : «أن تعنى بعبادة الله عما سواه، وبمحبته عن محبة ما سواه، وبخشيته عن خشية ماسواه، وبطاعته عن طاعة ما سواه وكذلك بموالاته وسؤاله والاستغناء به، والتوكل عليه، ورجائه ودعائه والتفويض إليه، والتحاكم إليه، واللجأ إليه والرغبة فيما عنده»[1].

فهذا التوحيد هو الغاية المطلوبة في جميع مقامات العباد وأحوالهم وأعمالهم. وعندما يحقق المكلفون في أنفسهم معنى التوحيد؛ فإنهم بذلك يتواءمون مع الناموس العام للخلق، ويتناسق موقفهم في الكون مع بقية الخلائق المسخرة المنقادة لله تعالى طوعاً أو كرهاً، فإننا إذا نظرنا إلى مفردات هذا الكون في السماوات والأرض من شمس وقمر، ونجوم وشجر، وبحار ونهر، وما بث فيه من جميع الدواب والهوام والطير وإذا ما تأملنا فيما أودعه الله في عوالم السماوات والأرضين من ظواهر ومظاهر للحياة، وجدناها

---

(١) (مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين) للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية تعليق: محمد حامد الفقي (٣/ ٤٨٣) - مكتبة السنة المحمدية بالقاهرة.

جميعا تسير على نسق لا يختل، ونظام لا يضطرب من سنن الله تعالى في الأنفس والآفاق. حتى إنها لتدهش العقول وتذهل الأفئدة، وتنادي وتهتف بالقلوب والجباه لتخر لله خاشعة ساجدة. نعم . . . إن الكل منقاد مسيَّر، والجميع مقهور مسخر: ﴿**ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس، وكثير حق عليه العذاب**﴾[1]، إن الآية استوعبت ذكر الموجودات في الطاعة والخضوع. . ولكن الناس وحدهم الذين لم تستوعبهم الآية: ﴿وكثير من الناس، وكثير حق عليه العذاب﴾. إن كثيرا منهم يسجدون، ولكن كثيرا منهم يكفرون . . . فالثقلان وحدهما يقفان موقف الاختيار بين الانقياد والإلحاد، بين الطاعة والمخالفة، وذلك أيضاً في جانب الأعمال الإرادية فقط، وإلا «فهذا الإنسان - إذا استثنينا أعماله الاختيارية - وجدناه كذلك خاضعا لله في أجهزته المختلفة، وأفعاله الاضطرارية، وحياته وموته، ونومه ويقظته بما ينطق بعبوديته لله. وما كان للعالم السماوي أو العالم الأرضي. أو الجانب الاضطراري في الإنسان أن يخرج عن سنن الله في إرادته الكونية، ولكن الجانب الإرادي في الإنسان - وإن كان خاضعاً لقدر الله - هو وحده الذي تمرد على شرع الله، ولهذا بعث الله رسله، وشرع شرائعه لتكون أفعال الإنسان الاختيارية خاضعة لأمر الله حتى يتم انقياد الخلائق كلها لله قدرا شرعاً.

إن الغرض إذن من إفراد الله تعالى بالطاعة والاحتكام، أن يُرَد البشر إلى الله وحده، بخضوعهم إليه في شئون حياتهم كلها، حتى يتحقق معنى شهادة أن لا إله الله بإفراد الله بالربوبية والإلهية والتشريع الذي هو من خصائص

---

(١) سورة الحج: ١٨ .

الألوهية. وإذا فعل المكلفون ذلك أزالوا عنهم تبعة التناقض مع الكون كله»[1].

وبهذا يتحقق معنى العبودية والإذعان لله بالوحدانية، وذلك بأن «يشهد العبد انفراد الرب تبارك وتعالى بالخلق والحكم، وأنه ماشاء كان ومالم يشأ لم يكن، وأنه لا تتحرك ذرة إلا بإذنه وأن الخلق مقهورون تحت قبضته»[2] وبهذا أيضاً يتحقق الرضا الذي لا يذوق المرء طعم الإيمان إلا به، كما قال عليه الصلاة والسلام: (ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولاً)[3] يقول ابن القيم عن هذا الرضا: (وأما الرضا بدين الله، فإذا قال أو حكم أو أمر أو نهى، رضى كل الرضا، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم له تسليما، ولو كان مخالفاً لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته»[4] فبذلك يخلص التوحيد لله.

وإذا كان التوحيد - والحكم والتحاكم معه - بهذه المثابة في الدين، فلا عجب أن نرى القرآن - وهو كتاب التوحيد - قد أرسى قواعده وأقام بنيانه، وفصّل فيه أتم التفصيل، وحسم مادة الشرك حتى لا تطال جنابه، فمن ذلك قوله تعالى في العبادة: ﴿ **قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين**﴾[5].

---

(١) الشريعة الإسلامية للشيخ مناع القطان ص: ٦٩، ٧٠، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م - الدار السعودية للنشر والتوزيع.

(٢) مدارج السالكين (١/ ٤١٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ك (الإيمان/ ١) ب (الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً فهو مؤمن/ ١١) ح (٥٦) (١/ ٦٢).

(٤) مدارج السالكين (٢/ ١١٨).

(٥) سورة الأنعام: ١٦٢، ١٦٣.

- وقوله في الدعاء: ﴿فلا تدع مع الله إلهاً آخر فتكون من المعذبين﴾[1].

- وقوله في الولاية: ﴿أم اتخذوا من دونه أولياء، فالله هو الولي﴾[2].

- وقوله في النفع والضر: ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله، يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم﴾[3].

- وقوله في الشفاعة: ﴿أم اتخذوا من دون الله شفعاء، قل أولو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون، قل لله الشفاعة جميعاً﴾[4].

- وقوله في الحكم: ﴿أفغير الله أبتغي حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً﴾[5].

فتوطيد أركان التوحيد - ومنه إفراد الله بالحكم - مطلب قرآني أصيل، كما أن درء الشرك بأنواعه غرض واضح المعالم فيه.

وقد قسم علماء أصول الدين الشرك إلى ثلاثة أنواع:

- الأول: شرك في العبادة والتأله.

- الثاني: شرك في الإيمان والقبول.

- الثالث: شرك في الطاعة والانقياد[6].

---

(١) سورة الشعراء: ٢١٣.

(٢) سورة الشورى: ٩.

(٣) سورة يونس: ١٠٧.

(٤) سورة الزمر: ٤٣، ٤٤.

(٥) سورة الأنعام: ١١٤.

(٦) راجع فتاوى ابن تيمية: (٩٧/١).

والنوع الأخير هو المشار إليه في قوله تعالى: ﴿**مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحداً**﴾[1] . وقد استدل عليه ابن تيمية بحديث عدي بن حاتم[2] في تفسير آية ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾[3] . وقال رحمه الله: «فتجد أحد المنحرفين يجعل الواجب ما أوجبه متبوعه، والحرام ما حرمه والحلال ما أحله، والدين ما شرعه، إما دينا وإما دنيا، وإما دنيا ودينا، ثم يخوف من امتنع من هذا الشرك وهو لا يخاف أنه أشرك به شيئاً في طاعته بغير سلطان من الله»[4] . فإذا كان العبد مأمورا بأن يجتنب ذلك الشرك بأنواعه، فإنه مأمور كذلك بأن يلتزم بالتوحيد الكامل، وقد قسمه علماء أصول الدين إلى قسمين: توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية، وبينوا أنه لابد للمكلف من أن يجمع بين القسمين[5] . فيجمع أولاً توحيد الربوبية بأن يشهد قيومية الرب تعالى فوق عرشه، يدبر أمر عباده وحده، فلا خالق ولا رازق ولا معطي ولا مانع ولا مميت ولا محيي ولا مدبر لأمر المُلك ظاهراً وباطناً غيره.

---

(١) سورة الكهف: ٢٦ .

(٢) نص الحديث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب، فقال ياعدي اطرح عنك هذا الوثن، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم..﴾ قال: أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه) أخرجه الترمذي في سننه في أبواب التفسير ح(٥٠٩٣) (٤/ ٣٤١)، وقال الترمذي: حسن غريب، وانظر تفسير الطبري (١٤/ ٢٠٩) الآثار (١٦٦٣١)، (١٦٦٣٣) .

(٣) سورة التوبة: ٣١ .

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١/ ٩٨) .

(٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية للقاضي صدر الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي ص: ٢٦ تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ويجمع إلى جانب ذلك توحيد الإلهية بأن يوجه قلبه وهمه وعزمه وإرادته وحركاته وسكناته إلى أداء حق الله تعالى والقيام بعبوديته سبحانه ولا يكاد يوجد حد فاصل بين قسمي التوحيد هذين، إلا أن العبد عندما تثبت قدمه في توحيد الربوبية، فإنه يرقى منه صاعدا إلى توحيد الإلهية، وقد عبر ابن القيم رحمه الله عن هذا بقوله: «الباب الذي يدخل العبد منه إلى توحيد الإلهية، هو توحيد الربوبية، فإن أول ما يتعلق القلب يتعلق بتوحيد الربوبية ثم يرتقي إلى توحيد الإلهية. كما يدعو الله سبحانه عباده في كتابه بهذا النوع من التوحيد إلى النوع الآخر، ويحتج عليهم به ويقررهم به، ثم يخبرهم أنهم ينقضونه بشركهم به في الإلهية»[1].

وما القرآن الكريم في مجمله إلا عبارة عن حديث متنوع عن التوحيد بأقسامه، فهو يتناول توحيد المعرفة والإثبات الذي هو توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد الطلب والقصد الذي هو توحيد الإلهية والعبادة.

«فالقرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله وأقواله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يُعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي وإلزام بأمره ونهيه، فهو حقوق التوحيد ومكملاته، وإما خبر عن إكرام أهل التوحيد وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء التوحيد، وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبى من العذاب، فهو جزاء من خرج من حكم التوحيد. فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم»[2].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٤١١).

(٢) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، ص ١١، ١٢ تعليق محمد حامد الفقي، دار السنة المحمدية للطباعة بالقاهرة

وفيما يختص بموضوع البحث، وجريا على طريقة القرآن في الوصول إلى توحيد الإلهية عن طريق توحيد الربوبية، يمكن الوصول إلى انفراد الله تعالى بالحكم، إذا تتبعنا من خلال القرآن مظاهر الوحدانية في الخلق والملك والرزق والتدبير والأمر.

المطلب الثاني: مظاهر الوحدانية

أولاً: تفرد الله بالخلق:

بيَّن القرآن أن الله تعالى خلق هذا الكون وسخره للبشر، وأودع فيه ما ينفعهم في حياتهم، وسلطهم على الطبيعة بما وهبهم من عقول تفكر، وأذهان تتأمل، واستعمرهم في الأرض لتظل دورة الحياة فيها مستمرة، قال تعالى: **﴿هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها﴾**[1].

وليس للإنسان ولا لأي مخلوق كان، مشاركة في خلق ذرة في الأرض أو في السموات **﴿ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه﴾**[2].

فالأرض بطبقاتها، والسماوات بطباقها، وما فيهما وما عليهما، من خلق الله تعالى وحده، قال تعالى: **﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً، ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات، وهو بكل خلق عليم﴾**[3].

---

(١) سورة هود: ٦١.

(٢) سورة الأنعام: ١٠٢.

(٣) سورة البقرة: ٢٩.

ولأن هذه حقيقة لا يستطيع أن يماري فيها أحد، مؤمنا كان أو كافرا، تحدى القرآن العباد وما قد يعبدون من دون الله، أن يدلوا على شيء واحد مشاهد في الكون هو من خلق أحد غير الله: **﴿قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض، أم لهم شرك في السماوات، ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين﴾**[1] .

ثانيا: تفرد الله بالملك:

بما أن الله تعالى هو الخالق وحده، فهو المالك وحده لكل ما خلق قال سبحانه: **﴿ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما﴾**[2] . وقال: **﴿لله ملك السماوات والأرض وما فيهن﴾**[3] . ونفى القرآن نفيا قاطعاً أن يكون لله شريك - أي شريك - في أي شيء من ملكه، قال تعالى. **﴿ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديراً﴾**[4] .

فهو سبحانه مالك الملك في الدنيا على الحقيقة، ولكن قد يخوله بعض الخلق إلى حين. قال تعالى: **﴿قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء، وتعز من تشاء، وتذل من تشاء، بيدك الخير إنك على كل شيء قدير﴾**[5] .

وهو سبحانه مالك الملك في الآخرة كما قال: **﴿الملك يومئذ لله يحكم بينهم﴾**[6] قال الشنقيطي رحمه الله في تفسير هذه الآية: «ذكر جل وعلا في

(١) سورة الأحقاف: ٤ .

(٢) سورة المائدة: ١٧ .

(٣) سورة المائدة: ١٢٠ .

(٤) سورة الفرقان: ٢ .

(٥) سورة آل عمران: ٢٦

(٦) سورة الحج: ٥٦ .

هذه الآية الكريمة أن الملك يوم القيامة له، وإن كان الملك في الدنيا له أيضاً لأن في لدنيا ملوكا من المخلوقين، ويوم القيامة لا يكون فيه اسم الملك إلا لله جل وعلا وحده»[1] .

ثالثا: تفرد الله بالرزق:

إن ما خلقه الله في الكون من موجودات وكائنات عظيمة الكثرة، تحتاج لكي تبقى وتتكاثر إلى ما يضمن لها - وفق مشيئة الله - سُبل البقاء، فكان لابد لهم من رزق تحيا به وتنمو، والله الذي خلق تلك الموجودات وملكها هو الذي يسدى إليها النعم ويرزقها، وهو متفرد وحده بهبة هذه الأرزاق، قال تعالى: ﴿**قل من يرزقكم من السماوات والأرض... قل الله**﴾[2] .

وقال: ﴿**ياأيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم، هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض لا إله هو فأنى تؤفكون**﴾[3] بل إن الله تعالى لم يسم نفسه في القرآن باسم يدل على أنه يرزق إلا بصيغة المبالغة (الرزاق) فهو سبحانه لا يرزق الخلق فحسب، بل إنه يبالغ في إمداد الخلق بالرزق عدد لحظات الحياة ونسمات الأنفس ودقات القلوب. قال تعالى: ﴿**إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين**﴾[4] .

رابعا: تفرد الله بالتدبير:

كما ضمن الله سبحانه لمخلوقاته البقاء والتنامي بكفالته لأرزاقهم، فإنه عز وجل تكفل بتدبير النظام الذي تسير عليه أنماط حياتهم، وينتظم به ناموس

---

(١) أضواء البيان: (٥/ ٧٣٦).

(٢) سورة سبأ: ٢٤ .

(٣) سورة فاطر: ٣ .

(٤) سورة الذاريات: ٥٨ .

معيشتهم، وفقا للسنن الإلهية، وذلك حتى لا يضطرب الوجود أو يزول قبل الموعد المحدد له قال تعالى: ﴿**إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش، يدبر الأمر، مامن شفيع إلا من بعد إذنه، ذلكم الله ربكم فاعبدوه أفلا تذكرون**﴾[1].

وقال: ﴿**قل من يرزقكم من السماء والأرض أم من يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله، فقل أفلا تتقون**﴾[2] وقال سبحانه: ﴿**الله الذي رفع السماوات بغير عمد ترونها، ثم استوى على العرش، وسخر الشمس والقمر، كل يجرى لأجل مسمى، يدبر الأمر يفصل الآيات لعلكم بلقاء ربكم توقنون**﴾[3].

وحقيقة تدبير الأمر: «تنزيل الأمور في مراتبها على أحكام عواقبها»[4].

خامسا: تفرد الله بالأمر والحكم قدرا وشرعا:

ومن أجل أن الله تعالى هو الخالق والمالك والرازق والمدبر، فإنه سبحانه قد تفرد بالأمر والنهي، فله سبحانه وحده أن يقول لعباده: افعلوا أو لا تفعلوا، وقد كلف الثقلين - مخصوصين وحدهما من دون الخلائق - بأن يطيعوا أمره ويدينوا لشرعه، ليكونوا كبقية المخلوقات في الأرضين والسماوات، فأمرهم بأوامر شرعية وتكاليف دينية، وبيَّن لهم أن من شأن الخالق المالك الرزاق المدبر أن يدان له ويخضع لأمره، قال سبحانه: ﴿**أفغير دين الله يبغون وله أسلم**

---

(١) سورة يونس: ٣.

(٢) سورة يونس: ٣١.

(٣) سورة الرعد: ٢.

(٤) تفسير القرطبي: (٨/ ٣٠٨).

من في السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون﴾[1] . فالجن والإنس مأمورون بألا يخالفوا هذه السنن، ولا يخرجوا عن ذلك الناموس ، وهم مطالبون بأن ينتظموا مع بقية الكون ويتسقوا مع سائر الخلائق في الوقوف سواء على قاعدة الطاعة والانقياد، وليس ذلك في شأن الثقلين عن قسر وإجبار، ولكن عن تكليف واختيار، تنبني عليهما تبعه الحساب، بالثواب أو العقاب .

وإذا كان الإنسان قد استخلف في الأرض، فإنه مستخلف فيها على أن يعلم أن الأمر والنهي والتحليل والتحريم والمنع والإباحة، كل هذا من شأن الله تعالى وحده، تنزل به الكتب وتبلغه الرسل، لتقوم بذلك حجة الله على العالمين .

والقرآن قد بين ذلك غاية البيان مؤكداً انفراد الله تعالى بالأمر والحكم، كما انفرد - سبحانه قبل ذلك وبعده بالخلق وبالرزق وبالتدبير . قال تعالى : **﴿قل إن الأمر كله لله﴾**[2] ، وقرن الله عز وجل بين استحقاقه للأمر، مع تفرده بالخلق في قوله تعالى : **﴿ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾**[3] .

قال القرطبي : «خلقهم وأمرهم بما أحب، وهذا الأمر يقتضي النهي»[4]، فلله تعالى الأمر والنهي في التكاليف الشرعية، كما أن له وحده الأمر الكوني القدري بقوله : (كن) كما قال سبحانه : **﴿إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن**

---

(١) سورة آل عمران: ٨٣ .

(٢) سورة آل عمران: ١٥٤ .

(٣) سورة الأعراف: ٥٤ .

(٤) تفسير القرطبي: (٧/ ٢٢١)

فيكون. فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء، وإليه ترجعون﴾[1] «[2]. فالله سبحانه يقضي بين خلقه، ويحكم فيهم بحكمه الكوني، من تحديد لمقادير وأحوال الحمل والميلاد والمعاش والممات، ويعيِّن حظوظهم في الأرزاق والآجال، والعافية والابتلاء، والصحة والسقم، والغنى والفقر، والسعادة والشقاء، وغير ذلك من الأحكام الكونية القدرية، لتي يجريها الله تعالى في هذه الحياة الدنيا. وهناك أحكام قدرية أخرى تتعلق بالآخرة وهي ما يسميها بعض العلماء: (الحكم الجزائي)[3].

وهو ما يقضي الله به بين العباد يوم القيامة، ويقسمه بينهم من درجات أو دركات.

والمتأمل في آيات القران الكريم يستطيع أن يستنتج بيسر أن حكم الله تعالى القدري الجزائي في الآخرة مبني على حكمه الشرعي في الدنيا، فإنه تعالى يثيب ويعاقب في الآخرة؛ على حسب مقتضى امتثال الخلق إلى الشرع أو عدم امتثالهم في الدنيا، فيجازي كلا بحسبه، وكلا بعمله وعلمه وما شرع في حقه، فهو سبحانه القائل: **﴿كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير﴾**[4]. أي: «أحكمت آياته بالأمر والنهي، ثم فصلت بالثواب والعقاب»[5]. وهذا يعنى أن الله تعالى أحكم الأوامر والنواهي ديناً وشرعاً،

---

(١) سورة يس: ٨٢، ٨٣

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/ ٢٢٢).

(٣) انظر تفسير تيسير الكريم الرحمن للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تعليق محمد زهري النجار (٢/ ٤٠٨) الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

مكتبة الخلفاء للكتاب الإسلامي بالرياض، ومكتبة الهدى الإسلامية بالخبر

(٤) سورة هود: ١.

(٥) تفسير الطبري: (١٥/ ٢٢٦).

ثم فصل الثواب والعقاب عليها كونها قدراً، فكل مشروع ينبني عليه مقدور من الثواب أو العقاب. فلذلك فإن من عطل المشروع فكأنما تدخل في المقدور وتعدى على الحكمة التي من أجلها خلق الله الجن والإنس، وهي عبادة الله بما شرع، كما قال سبحانه: ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾[1].

فالمكلفون متعبدون بالشريعة، ومثابون أو معاقبون على حسب مواقفهم حيالها. واللطف كل اللطف يكون بالناس إذا احتكموا للمشروع لينجوا في المقدور، فما أراد الله لهم بالشريعة إلا النجاة والرحمة والغفران، قال تعالى: ﴿**ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون**﴾[2]. قال الكيا الهراسي في تفسيرها: «أي: إنا لم نرد تكليفكم لنشق عليكم، وإنما أردنا بتكليفكم اللطف بكم في محو سيئاتكم وتطهيركم من ذنوبكم»[3].

إن القرآن الكريم الذي تكثر فيه الأدلة المثبتة لوحدانية الله وتفرده بالخلق والملك والرزق والتدبير، هو نفسه الذي يُكثر من الحجج الدالة على تفرد الله سبحانه بالأمر حكماً وقضاء، في الدنيا والآخرة. ومن العجيب أن غالب المكلفين، لا يجادلون في تفرد الله الواحد بالخلق أو الملك أو الرزق أو التدبير، كما أنهم مضطرون إلى إثبات تفرد الله بالحكم القدري الكوني، أما ثمرة كل هذا وحصيلته المتمثلة في إفراد الله سبحانه بالحكم الشرعي الديني، فإنه لا يكاد يسلم لله به منهم إلا القليل، فينحرفون من أجل ذلك عن الشريعة رغم إقرارهم بوجود الصانع ووحدانيته، قال تعالى: ﴿**وما يؤمن أكثرهم بالله إلا**

---

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) سورة المائدة: ٦.

(٣) تفسير أحكام القرآن للكيا الهراسي (٣/ ٥٨).

وهم مشركون﴾[1] .

فالقليل من الناس يقرون بانفراد الله بالتشريع ، وقليل من هؤلاء من يخضع لهذا التشريع الخضوع اللازم ، وهم أتباع الرسل وأهل الإيمان في كل زمان ومكان .

ولهذا ترى المرسلين والأنبياء قد نادوا في أقوامهم بإفراد الله بالأمر كله والحكم كله ، فكلمة : **﴿إن الحكم إلا لله﴾**[2] . . . صدع بها يوسف وصرح بها يعقوب (عليهما السلام) وأظهرها محمد ﷺ عن أمر الله له : **﴿قل إني على بينة من ربي وكذبتم به ما عندي ما تستعجلون به ، إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾**[3] ودعا أهل الكتاب إلى الاجتماع حول مضمونها : **﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله﴾**[4] أي : «لا نتبعه في تحليل شيء أو تحريمه إلا فيما حلله الله تعالى»[5] إن كلمة (إن الحكم إلا الله) هي كلمة تحدى بها الرسل وأتباعهم جبابرة الأرض ، وفاصلوا عليها طواعيت العالم ، ونازلوا من أجلها أهل البغي والطغيان ، لأن الإقرار بها إقرار بوحدانية الله كاملة غير منقوصة ، فلا يُعد مُقراً بوحدانية الله من أثبت له توحيد الربوبية دون توحيد الإلهية ، «فالإقرار بتوحيد الربوبية وهو أن الله سبحانه خالق كل شيء ومليكه ومدبره ، هذا يقر به المسلم والكافر ، ولابد له منه ، لكن لا يصير الإنسان مسلما حتى يأتي بتوحيد الإلهية الذي دعت إليه

---

(١) سورة يوسف : ١٠٦ .

(٢) سورة يوسف : ٤٠ ، ٦٧ .

(٣) سورة الأنعام : ٥٧ .

(٤) سورة آل عمران : ٦٤ .

(٥) تفسير القرطبي (٤/ ١٠٦) .

الرسل، وأبي عن الإقرار به المشركون، وبه يتميز المسلم من المشرك، وأهل الجنة من أهل النار»[1].

ولقد ضلت طوائف كثيرة من أهل الضلال بسبب عدم وضوح هذه القضية لديهم، فهم لا يفهمون الفرق بين المقام المثبت للربوبية المستحقة بالكلمات الكونية التي يحدث الله بها الحوادث بقدرته وعظمته، ويكوّن بها الكائنات فلا يخرج عنها بر ولا فاجر. . . لا يفرق بين هذا المقام ومقام الإلهية التي بمقتضاها يخاطبنا الله بكلماته الدينية لتي هي أمره عز وجل في تلك الحوادث وحكمه فيها. من تحليل أو تحريم، ومنع أو إباحة، وأمر أو نهي. وبسبب هذا العجز عن التفريق بين الإيمان والقيام بالكلمات الكونية، وبين الإيمن والقيام بالكلمات الدينية؛ التبست على كثير من الناس الأمور، واختلطت عليهم السبل، وظنوا أنهم إذا أثبتوا لله الأمر والإرادة والقضاء والحكم والإذن في الأمور القدرية فهم بذلك مؤمنون، والحق أنهم غافلون بهذا الظن يقول ابن تيمية رحمه الله: «فرق الله في كتابه بين القسمين، بين من قام بكلماته الكونيات وبين من اتبع كلماته الدينيات، وذلك في أمره وإرادته وقضائه وحكمه وإذنه، فقال في الأمر الديني الشرعي: **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى﴾**[2] و **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾**[3] وقال في الأمر الكوني القدري **﴿إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون﴾**[4]، **﴿وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها**

---

(1) الانتصار لحزب الموحدين تأليف الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين، ص ٢٠. المكتبة السلفية، ١٣٧٨هـ - القاهرة.

(٢) سورة النحل: ٩٠.

(٣) سورة النساء: ٥٨.

(٤) سورة يس: ٨٢.

القول فدمرناها تدميرا﴾[1] . . . **﴿أتى أمر الله فلا تستعجلوه﴾**[2] وقال في الإرادة الدينية الشرعية : **﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾**[3] ، **﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم﴾**[4] ، **﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾**[5] .

وقال في الإرادةالكونية القدرية : **﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام، ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقًا حرجًا كأنما يصعد في السماء﴾**[6] . **﴿ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم، إن كان الله يريد أن يغويكم﴾**[7] **﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم﴾**[8] . وقال في الإذن الديني **﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله﴾**[9] ، وقال في الإذن الكوني : **﴿وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله﴾**[10] وقال في القضاء الديني : **﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾**[11] وقال في القضاء الكوني **﴿فقضاهن سبع سماوات في يومين﴾**[12] وقال في الحكم الديني : **﴿ياأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود، أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما**

---

(١) سورة الإسراء: ١٦ .

(٢) سورة النحل : ١ .

(٣) سورة البقرة: ١٨٥ .

(٤) سورة النساء: ٢٦ .

(٥) سورة المائدة : ٦ .

(٦) سورة الأنعام: ١٢٥ .

(٧) سورة هود: ٣٤ .

(٨) سورة المائدة: ٤١ .

(٩) سورة الحشر : ٥ .

(١٠) سورة البقرة: ١٠٢ .

(١١) سورة الإسراء: ٢٣ .

(١٢) سورة فصلت: ١٢ .

يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم، إن الله يحكم ما يريد﴾[1]، وقال: ﴿ذلكم حكم الله يحكم بينكم﴾[2] وقال ﴿أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون﴾[3] وقال في الحكم الكوني: ﴿فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين﴾[4][5].

إذن فلله تعالى الأمر كله، والحكم كله، قدرا وشرعا. وقد تكرر في القرآن من الآيات ما يثبت لله الحكم الكوني القدري، وما يثبت له الحكم الشرعي لديني، وما يثبتهما معاً له سبحانه، وأذكر من القرآن ما يدلل على ذلك:

أولاً: آيات تثبت الحكم القدري الكوني لله وحده:

أ - قوله تعالى: ﴿**قال رب احكم بالحق، وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون**﴾[6].

ففي الآية يفوض النبي ﷺ الأمر إلى ربه، متوقعا الفرج والنصر من عنده سبحانه وتعالى الذي يُحكم الأمور بالحق[7].

ب - وقال تعالى أيضاً: ﴿**أو لم يروا أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها والله يحكم لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب**﴾[8]. «أي يحكم ما يشاء

---

(١) سورة المائدة: ١.

(٢) سورة الممتحنة: ١٠.

(٣) سورة المائدة: ٥٠.

(٤) سورة يوسف: ٨٠.

(٥) راجع فتاوى ابن تيمية (١/٤٠٨ - ٤١٣).

(٦) سورة الأنبياء: ١١٢.

(٧) انظر تفسير القرطبي: (١١/٣٥١).

(٨) سورة الرعد: ٤١.

في خلقه فيرفع هذا ويضع هذا، ويحيي هذا، ويميت هذا، ويغني هذا ويفقر هذا، وقد حكم بعزة الإسلام وعلوه على الأديان»[1] .

والآية واضحة في تقرير تفرد الله بهذه الأحكام القدرية بحيث لا يتعقب حكمه فيها أحد فيردها أو يبطلها .

جـ - وقال تعالى حكاية عن أحد أبناء يعقوب عليه السلام:

﴿فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين﴾[2] ، والآية تثبت أن لله تعالى الحكم قدراً، وهو أحكم الحاكمين في ذلك وما كان ينتظره أخو يوسف عليه السلام هو حكم الله القدري بتفريج الكرب وتنفيس الهم بالفصل في الأمر مع يوسف عليه السلام، والقضاء بتخليص أخيه بعدله تعالى، فهو أعدل الحاكمين[3] .

د - وقال الله تعالى موجها الخطاب إلى النبي ﷺ :

﴿قل إني على بينة من ربي وكذبتم به، ما عندي ما تستعجلون به إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾[4] .

فالذي استعجلوا به هو العذاب، وذلك من حكم الله القدري الجزائي في الآخرة لمن عصاه. . . ولذلك أثبته النص القرآني هنا لله تعالى وحده فهو الحاكم والقاضي والمجزي للخلق ثواباً أو عقاباً يوم القيامة .

وقد يكون ما استعجلوا به، ما كان المشركون يدعون به في قولهم

---

(١) تفسير فتح القدير تأليف: محمد بن علي الشوكاني - دار الفكر. (٣/ ٩٠) .

(٢) سورة يوسف: ٨٠ .

(٣) انظر تفسير الجلالين: ص: ٢٩١ .

(٤) سورة الأنعام: ٥٧ .

﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾[1] . وعلى كلا الأمرين فالمراد بالحكم هنا هو القضاء الكوني في الدنيا أو في الآخرة[2] . وهذه الآية من سورة الأنعام مما يدل على أن الحكم الجزائي متعلق بالحكم الشرعي . قال الشيخ السعدي في تفسيرها : «فكما أنه هو الذي حكم بالحكم الشرعي فأمر ونهى ، فإنه سيحكم بالحكم الجزائي فيثيب ويعاقب بحسب ما تقتضيه حكمته»[3] .

ثانيا: آيات تثبت لله وحده الحكم الشرعي الديني:

أ- قوله تعالى : **﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ، أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم ، غير محلي الصيد وأنتم حرم ، إن الله يحكم ما يريد﴾**[4] وهذه الآية في سياق الحديث عن التشريعت والشعائر ، فهي لذلك تثبت لله تعالى المشيئة المطلقة في الحكم الشرعي الديني .

قال الطبري رحمه الله في تفسيرها : «يعني بذلك جل ثناؤه أن الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما أراد تحريمه وإيجاب مايشاء إيجابه وغير ذلك من أحكامه وقضاياه ، ثم أورد بسنده إلى قتادة أنه قال : (إن الله يحكم ما يريد) : «أي إن الله يحكم ما أراد في خلقه ، وبين عباده ، وفرض فرائضه وحدَّ حدوده وأمر بطاعته ونهى عن

---

(١) سورة الأنفال : ٣٢ .

(٢) انظر تفسير (معالم التنزيل) المعروف بتفسير البغوي للإمام الحسين بن مسعود البغوي - المجلد الثالث ص : ١٤٩ ، تحقيق محمد النمر وعثمان ضميرية وسلمان الحرش - الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م دار طيبة للنشر والتوزيع بالرياض .

(٣) تفسير تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٢/ ٤٠٨) .

(٤) سورة المائدة : ١ .

معصيته»[1] . وقال أبو السعود[2] في تفسيرها : «(إن الله يحكم ما يريد) أي من الأحكم حسبما تقتضيه مشيئته المبنية على الحكمة البالغة ، فيدخل ماذكر - أي في الآيات السابقة - من التحليل والتحريم دخولاً أولياً»[3] .

ب - قوله تعالى : ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله**﴾[4] ، أي هو الحاكم فيه بكتابه وسنة نبيه ﷺ»[5] .

جـ - قوله تعالى : ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[6] . أي «ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن وعلم أن الله أحكم الحاكمين وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها ، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء القادر على كل شيء العادل في كل شيء»[7] .

د - قوله تعالى : ﴿**ولا تمسكوا بعصم الكوافر واسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ، ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم**﴾[8] .

---

(١) تفسير الطبري : (٢/ ٤٦٢) .

(٢) أبو السعود هو محمد بن محمد بن مصطفى العمادي ، ولد في قرية قرب بالقسطنطينية سنة ٨٩٣هـ . طلب العلم على جلة من العلماء منهم والده ، واشتهر في تركيا ودرس في مدارسها ، وولي القضاء ببروسة وغيرها ، ثم تولى منصب الافتاء نحو ثلاثين سنة ، وله عدة مصنفات أشهرها . تفسيره المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم) توفي بالقسطنطينية سنة ٩٨٢هـ . (وفيات الأعيان . ٢/ ٤٣٨) .

(٣) تفسير أبي السعود : (٢/ ٤) .

(٤) سورة الشورى : ١٠ .

(٥) تفسير ابن كثير (٤/ ١١٠) .

(٦) سورة المائدة : ٥٠ .

(٧) تفسير ابن كثير : (٢/ ٦٤) .

(٨) الممتحنة : ١٠ .

فسياق الآيات في تقرير بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالنساء المؤمنات المهاجرات، وبالنساء المشركات، ثم ذيلت الآية بتعقيب يفيد أن تلك الأحكام من ضمن حكم الله الذي جعله الله حاكماً بين الناس(١).

ثالثاً: من الآيات التي تتضمن إثبات الحكم القدري والشرعي معاً:

أ - قوله تعالى: ﴿**ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق، ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين**﴾(٢) هذه الآية فيها بيان واضح لانفراد الله تعالى بالحكم والقضاء والجزاء(٣). وهذا القضاء والجزاء لن يكون إلا بمقتضى ما حكم الله به شرعاً، يقول الشيخ السعدي في تفسيرها: «وهو الذي له الحكم القدري والحكم الشرعي والحكم الجزائي، فأين للمشركين العدول عن من هذا وصفه ونعته، إلى عبادة من ليس له من الأمر شيء ولا عنده مثقال ذرة من النفع، ولا قدرة له ولا إرادة»(٤).

ب - قوله تعالى: ﴿**أبصر به وأسمع مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحداً**﴾(٥) وهذه الآية تثبت لله تعالى الحكم وحده، سواء في الحكم الكوني أو الشرعي، فهي في معرض وصف الله تعالى نفسه بالكمال والجلال والتفرد بالخلق والأمر، فلا شريك له فيهما، وهذا يشمل الحكم الكوني القدري والحكم الشرعي الديني، فإنه الحاكم في خلقه قضاء وقدراً، وخلقاً وتدبيراً، والحاكم فيهم بأمره ونهيه وثوابه وعقابه(٦).

---

(١) انظر تفسير أبي السعود (٥/ ٣١٨) (٢) سورة الأنعام ٦٢

(٣) انظر تفسير الجلالين: ص: ١٥٩.

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. للسعدي (٣/ ٤١٧).

(٥) سورة الكهف: ٢٦.

(٦) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٧٨) وانظر تفسير تيسير الكريم الرحمن، للشيخ السعدي (٥/ ٥٧)

ج - قوله تعالى: ﴿**إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾[١].

هذه الكلمة من يوسف عليه السلام في معرض الدعوة، تماثل وتساوي في مضمونها كلمة التوحيد، ولذلك كانت من كلماته عليه السلام في مبدأ دعوته لمن دعاهم، فهي تثبت الحكم والتصرف والمشيئة والملك كله لله تعالى وحده، ثم تحض على الطاعة الكاملة له وتنفي في الوقت نفسه استحقاق العبادة لأحد سواه سبحانه وتعالى[٢]، فهي على ذلك تثبت انفراد الله بالحكم القدري والشرعي معا. يقول ابن عاشور[٣]: «جملة (إن الحكم إلا لله) إبطال لجميع التصرفات المزعومة لآلهتهم بأنها لا حكم لها فيما زعموا أنه من حكمها وتصرفها، وجملة: (أمر ألا تعبدوا إلا إياه) انتقال من إثبات انفراد الله بالإلهية إلى التعليم بامتثال أمره ونهيه، لأن ذلك نتيجة إثبات الإلهية والوحدانية، فهي بيان لجملة (إن الحكم إلا لله) من حيث ما فيها من معنى الحكم، وجملة (ذلك الدين القيم...) خلاصة لما تقدم من الاستدلال»[٤].

---

(١) سورة يوسف: ٤٠.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦٠).

(٣) هو الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور التونسي، عالم من علماء الجيل الماضي، تولى القضاء بتونس سنة ١٣٣١هـ وأصبح مفتياً لها سنة ١٣٤١هـ. انظر مقدمة التحرير والتنوير (١/ ٦).

(٤) التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور (٢/ ٢٧٧) طبعة ١٩٨٤م الدار التونسية للنشر

أسباب تفرد الله بالحكم:

إلى جانب الآيات المذكورة آنف والمثبتة لتفرد الله بالحكم شرعاً وقدراً، هناك آيات أخرى تتيح للمتأمل أن يستنتج الأسباب التي من أجلها استحق الله تعالى هذا التفرد. ففي كثير من تلك الآيات المتعرضة لقضية الحكم، نرى الصفات التي من أجلها كانت الحاكمية من خصائص الألوهية، وهي لا تَصْدُق إلا على الرب العظيم، والإله الخالق المتفرد بالجلال والكمال والجمال، وهي الصفات التي استحق الله تعالى بها أن يكون الحكَم الحكيم، وأن يكون أحكم الحاكمين وهي صفات لا يجرؤ المشرعون الوضعيون حتى على مجرد ادعاء شيء منها، ومع ذلك فإن هؤلاء المتشرعين، ينصبون أنفسهم في مقام التشريع افتراء على الله. ولنتأمل الآن بعض من هذه الصفات:

- يقول الله تعالى: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله**﴾، ثم نجد النظم الكريم بعدها يعدد أوصافاً للذي أمرنا بإرجاع الأمر إليه... ﴿**ذلكم الله ربي.. عليه توكلت.. وإليه أنيب.. فاطر السماوات والأرض.. جعل لكم من أنفسكم أزواجاً.. ومن الأنعام أزواجاً يذرؤكم فيه.. ليس كمثله شيء.. وهو السميع البصير.. له مقاليد السماوات والأرض.. يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر.. إنه بكل شيء عليم**﴾[1].

فمَنْ منَ المتشرعين[2] الوضعيين فيه شيء من هذه الصفات العلا حتى نجعل حكمَنا إليه؟

---

(١) سورة الشورى: ١٠-١٢.

(٢) المتشرعون: هم الفئة المختصة بوضع التشريع في تقسيم القانونيين.

انظر هذا التقسيم في تحقيق الشيخ أحمد شاكر للمسند (٦/ ٣٠٥).

- وقال عز وجل: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلا**﴾(١).

فمن المتشرعين الوضعيين الرد إليه خير وأحسن تأويلاً حتى نرد إليه ماتنازعنا فيه؟

- وقال سبحانه وتعالى: ﴿**.. له غيب السماوات والأرض، أبصر به وأسمع، مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا**﴾(٢).

فمَنْ من المتشرعين الوضعيين له غيب السماوات والأرض، وهو مع ذلك بصير بكل المبصرات سميع لكل المسموعات، ولا ولاية لأحد من دونه حتى نشركه في الحكم مع الله أو من دون الله؟.

- وقال عز من قائل: ﴿**ولا تدع مع الله إلها آخر، لا إله إلا هو كل شيء هالك إلا وجهه، له الحكم وإليه ترجعون**﴾(٣).

فمن من المتشرعين الوضعيين يمكن أن يوصف بأنه الإله الواحد الذي يهلك العالمون إلا وجهه، والخلائق كلها راجعة إليه؟

- وقال تعالى: ﴿**ذلكم بأنه إذا دُعي الله وحده كفرتم، وإن يُشرك به تؤمنوا فالحكم لله العلي الكبير**﴾(٤).

فمن من المتشرعين الوضعيين يستحق وصف العلي الكبير؟

- وقال جل شأنه: ﴿**وهو الله لا إله إلا هو له الحمد في الأولى والآخرة**

---

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) سورة الكهف: ٢٦.

(٣) سورة القصص: ٨٨.

(٤) سورة غافر: ١٢.

وله الحكم وإليه ترجعون﴾[1] .

فمن من المتشرعين الوضعيين يمكن أن يوصف بأن له الحمد كله وإليه يرجع الأمر كله؟ .

- وقال جل جلاله : **﴿إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه، ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾**[2] .

فمن من المتشرعين الوضعيين يستحق أن يوصف بأنه الإله المعبود، الذي لا يكون الدين قيمًا إلا بتوحيده وإفراده في الخلق والأمر؟ .

- وقال جل وعلا : **﴿إن الحكم إلا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون﴾**[3] .

فمن من المتشرعين الوضعيين يمكن أن يتوكل الخلق عليه ويفوضوا أمرهم إليه؟

- وقال تبارك وتعالى : **﴿إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾**[4] .

فهل في المتشرعين الوضعيين أصدق من الله خبرا وأعدل من الله فصلاً؟ .

- وقال جلت قدرته : **﴿قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً، قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون﴾**[5] .

---

(١) سورة القصص : ٧٠ .

(٢) سورة يوسف : ٤٠ .

(٣) سورة يوسف : ٦٧ .

(٤) سورة الأنعام: ٥٧ .

(٥) سورة يونس : ٥٩ .

مَنْ مِنْ هؤلاء قدير على الرزق، أو جدير بالتحليل والتحريم . . ؟[1] .

مَنْ منهم له عشر معشار وصف من هذه الأوصاف المذكورة في الآيات حتى يمكن أن نرجع إليه في الحكم، أو نلجأ إليه في التحاكم من دون الله أو مع الله ؟ . تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

•• •• ••

---

(١) استفدت استخراج هذه الأوصاف من تفسير أضواء البيان (٧/ ١٦٣ - ١٦٩) .

المطلب الثالث

حظر التحليل والتحريم على المخلوقين

إن تفرد الله تعالى بالأمر والحكم، يقتضي حظر التشريع على المخلوقين استقلالا أو مشاركة، ولو كان هؤلاء المخلوقون من الأنبياء. قال تعالى: ﴿**ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله، ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلّمون الكتاب وبما كنتم تدرسون**﴾[1] أي: ما ينبغي لبشر أتاه الله الكتاب والحكم والنبوة أن يقول للناس اعبدوني من دون الله بالطاعة في الحلال والحرام دون إذن من الله، كما كان يفعل أهل الكتاب مع الأحبار والرهبان، فإنهم كان يعبد بعضهم بعضاً من هذا الوجه - فيتبعون في التحليل والتحريم. «أما الرسل وأتباعهم من العلماء العاملين، فإنهم إنما يأمرون بما يأمر الله، وينهون عما نهى الله أداء للرسالة وإبلاغاً للأمانة»[2].

فالعبودية بمعناها الحقيقي لاتنصرف إلا لله تعالى، فلا يخضع الناس إلا له ولا ينزلون إلا على حكمه، ولقد ورد في سبب نزول هذه الآية أن وفد نجران الذين نزلت فيهم آيات المباهلة، جاء اثنان منهم وهما (أبو رافع القرظي) و (السيد النجراني) فقالا لرسول الله ﷺ: أتريد أن نعبدك ونتخذك رباً - كما كانت عادتهم مع من يعظموه من الأحبار والرهبان - فقال ﷺ: (معاذ الله أن يُعبد غير الله تعالى، وأن نأمر بعبادة غيره تعالى، فما بذلك بعثني ولا بذلك

---

(١) سورة آل عمران: ٧٩.

(٢) تفسير ابن كثير: (١/٣٥٦).

أمرني) فنزلت الآية[١] فالرسل لا يُعبدون، ولكن يُطاعون فيما يبلغون.

يقول ابن تيمية رحمه الله: «... فالحكم لله وحده، ورسله يبلغون عنه فحكمهم حكمه، وأمرهم أمره، وطاعتهم طاعته، فمن ذلك هو حكم الله على خلقه»[٢].

فالحكم بمقتضى الوحي أمانة وُسدت لرسول الله ﷺ، وإنما كُلف رسول الله عليه الصلاة والسلام بتنفيذ ذلك الحكم وإقامته. وآيات القرآن صريحة في ذلك، قال تعالى: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله**﴾[٣] وقال: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[٤].

وحتى الآيات التي قد يفهم منها استقلال الرسول ﷺ بالحكم، يفسرها العلماء بما يُحمل عليه هذا الاستقلال، فمثلاً قوله تعالى: ﴿**وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم**﴾[٥]. قال الشوكاني[٦] في تفسيره: «أي. ليحكم الرسول بينهم، فالضمير راجع إليه، وأنه المباشر للحكم وإن كان الحكم في

---

(١) انظر أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي تحقيق عصام عبد المحسن الحميدان ص ١١٣ الطبعة الأولى ١٤١١هـ/ ١٩٩١م دار الإصلاح بالدمام

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٦٣).

(٣) سورة المائدة: ٤٩.

(٤) سورة النساء: ١٠٥.

(٥) سورة النور: ٤٨.

(٦) هو الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الفقيه المجتهد أحد كبار علماء اليمن، ولد بهجرة شوكان، ونشأ بصنعاء وولي قضاءها له مؤلفات كثيرة تبلغ مائة وأربعة عشر مؤلفا أشهرها. (تفسير فتح القدير) و(نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار) و(السيل الجرار) و(البدر الطالع) توفي سنة ١٢٥٠ هـ).
انظر ترجمته لنفسه في البدر الطالع (٢/ ٢١٤) وانظر الأعلام للزركلي (٦/ ٢٩٨).

الحقيقة لله سبحانه»[1] فالرسول ﷺ إذا باشر الحكم فبإذن من الله وبوحي من الله. «وما سن رسول الله فيما ليس لله فيه حكم، فبحكم الله سنّه»[2] والإجماع والقياس لا يخرجان عن ذلك، فالحلال والحرام يعرفان من الكتاب، أو السنة المبينة له، أو الإجماع الدال على وجود نص، أو القياس الموافق لمعنى نص.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «ليس لأحد أبدا أن يقول في شيء حل، ولا حرم إلا من جهة العلم. وجهة العلم، الخبر في الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس»[3].

وقد فهم الصحابة من آيات القرآن أن التشريع حق خالص للّه تعالى يبلغه رسوله بوحي من الله، وكانت الخشية تملأ قلوبهم أن يقدموا بين يدي الله ورسوله بحكم أو تشريع أو فتيا بغير سلطان أو برهان. وكيف لا يخافون وهم الذين نزل بين ظهرانيهم قوله تعالى: ﴿**قل إنما حرم ربيَ الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون**﴾[4] أي: من تحريم ما لم يحرم وغيره[5]، والصحابة هم أول جيل تُلي عليه قوله تعالى: ﴿**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون**﴾[6]. نقل القرطبي في تفسيره لهذه الآية عن بعض السلف أنهم كانوا يتحرجون أن يقولوا: هذا حلال وهذا حرام، ولكن كان

---

(١) فتح القدير (٤/ ٤٤).

(٢) الرسالة للشافعي ص: ٨٨.

(٣) المصدر نفسه: ص: ٣٩.

(٤) سورة الأعراف: ٣٣.

(٥) تفسير الجلالين ص: ١٨٢.

(٦) سورة النحل: ١١٦.

يقول أحدهم: كانوا يكرهون.. وكانوا يستحبون

وكان الإمام مالك يقول: «لم يكن من فتيا الناس أن يقولوا هذا حلال وهذا حرام، ولكن يقولوا. إياكم كذا وكذا.. ولم أكن أصنع هذا»[1].

وإن الله تبارك وتعالى الذي قدر للناس أرزاقهم، اختص سبحانه ببيان ما يحل وما يحرم منها، فقال سبحانه: **﴿قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً، قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون﴾**[2].

إن هذا الجعل منهم حكم، والحكم لا ينبغي إلا لله. قال أبو السعود في تفسير تلك الآية «(فجعلتم منه) أي جعلتم بعضه (حراماً)، أي حكمتم بأنه حرام، (وحلالاً) أي وجعلتم بعضه حلالا، أي حكمتم بحله مع كون كله حلالاً»[3].

لقد حذر القرآن الكريم أهل الإيمان كثيرا من أن يحلوا أو يحرموا شيئاً من تلقاء أنفسهم حتى لا يقعوا في جريمة التعدى على سلطان الله في التشريع، سواء أكان ذلك في العبادات أو المعاملات أو المآكل والمشارب أو المناكح والملابس، وغير ذلك.

* **ففي العبادة والنسك**: حرم الله أشياء وحظر على الناس أن يحلوها مثل الصيد في الإحرام أو القتال في الأشهر الحرم، أو التعرض إلى ما أهدى إلى الحرم من النَعَم، أو التعرض لما كان يقلد به من شجر الحرم، أو استحلال إيذاء من يقصد البيت الحرام راغباً في الرزق أو طلب الرضوان[4]. وفي ذلك

---

(١) تفسير القرطبي (١٠/ ١٩٦)

(٢) سورة يونس: ٥٩.

(٣) تفسير أبي السعود (٢/ ٦٨٠).

(٤) تفسير الجلالين ص: ١٢٤.

كله يقول الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً**﴾[1].

* **وفي الأحوال المعيشية وأعمال القربات**. حظر الله تعالى على المؤمنين أن يتجاوزوا أمر الله أو نهيه فيما أحل أو حرم، فقال سبحانه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**﴾[2]. والآية نازلة في شأن من حرموا على أنفسهم أنواعا من الطيبات كأكل اللحم وإتيان النساء، وألزموا أنفسهم بأنواع من العبادة ظنا منهم أن في ذلك مزيد قربى وزيادة عون على التفرغ للعبادة[3] مع أن الله تعالى لم يأذن لأحد في تحريم ما قد أحله من الطيبات حتى رسوله ﷺ قد نُهي عن ذلك، قال تعالى: ﴿**يا أيها النبي لِمَ تُحرِّم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك، والله غفور رحيم**﴾[4]، وهي نازلة بسبب تحريم النبي ﷺ بعض ما ملكت يمينه حرصا على عدم إغضاب بعض نسائه، أو بسبب منعه نفسه من شرب العسل إرضاءً لأخريات[5].

* **وفيما يشرع من الأكل والقرب في الأنعام والذبائح والحرث**. نعى الله تعالى على الذين يتصرفون في ذلك على حسب أهوائهم، فقال تعالى: ﴿**وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم، وأنعام حرمت ظهورها، وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه، سيجزيهم بما كانوا يفترون. وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا**

---

(1) سورة المائدة: ٢ .

(2) سورة المائدة: ٨٧ .

(3) انظر: أسباب النزول للواحدي ص ٢٠٥ .

(4) سورة التحريم: ١ .

(5) انظر هذين السببين في (أسباب النزول) ص. ٤٣٨، ٤٣٩) .

ومحرم على أزواجنا، وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء، سيجزيهم وصفهم، إنه حكيم عليم﴾[1] . فقد كان بعض العرب يحرمون أنواعا من الأنعام والحرث ويجعلونها لأصنامهم لا يطعمها إلا من يشاؤن من خدام الأصنام، ويسيّبون أنعاما أُخر لتلك الأصنام ، ويمتنعون عن ذكر الله على أخرى منها، أو لا يحجون عليها، وكان بعضهم يجعل لبن تلك الأنعم حلالاً للذكور ومحرماً على الإناث، أو يحلون ويحرمون مافي بطونها من الأجنة على الإناث دون الذكور، بينما يبيحون الميتة منها للذكور والإناث وكل هذا من الكذب والافتراء في التشريع[2].

* **وفيما يتعلق بأمر النسل والذرية:** حظر الله على الناس أن يخترعوا من تلقاء أنفسهم أحكاما لها، لا تستند إلى شرع الله، وقد كان بعض العرب قديماً يقتلون البنات، ويستنكفون عن نسبتها إليهم، وكان بعضهم يقتل ولده خشية أن يطعم معه، فاعتبر القرآن هذا وذلك تحريماً لما أحل الله، وتصرفاً ضالاً في الأرزاق لا يليق بالمهتدين، قال تعالى: **﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرّموا مارزقهم الله افتراء على الله، قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾**[3] .

وقريب من هذا، التزم العرب في الجاهلية أحكاما خاصة في التبني، وقد نزل القرآن بإبطالها لأنها لاتستند إلى شرع منزل يضمن الحق ويوصل إلى القسط. قال تعالى: **﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾**[4] .

---

(١) الأنعام: ١٣٨، ١٣٩

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/ ٩٤ - ٩٦) .

(٣) سورة الأنعام: ١٤٠ .

(٤) سورة الأحزاب: ٥

* **وفي الملبس والزينة والكسب والمستلذ من الطعام**: نهى الله في القرآن عن التنطع فيها بتحريم الحلال منها تضييقاً على النفس، وتصنعاً للناس، قال تعالى: **﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون﴾**[1] فالآية في أقوام حرموا من تلقاء أنفسهم ما لم يحرمه الله عليهم من الملبس الحسن. وكل ما طاب من كسب وطعام، فهي نعم من الله تعالى لأهل التوحيد في الدنيا، وإن كان يشركهم فيها غيرهم، أما يوم القيامة فيخلصها الله للذين آمنوا وليس للمشركين فيها شيء، كما كان لهم في الدنيا من الإشتراك فيها[2].

* **وفيما يتعلق بالأزمنة والأمكنة**، لا يُسمح لأحد من المخلوقين أن ينشيء لهما أحكاماً من عند نفسه، فالله تعالى يقول: **﴿إنما النسيء زيادة في الكفر، يُضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله، زُين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين﴾**[3]. والنسيء هو التأخير لحرمة شهر إلى آخر، كما كانت الجاهلية تفعله من تأخير حرمة المحرم إذا هلّ وهم في القتال إلى صفر، وقد وصف فعلهم هذا بأنه: (زيادة في الكفر) لكفرهم بحكم الله فيه[4].

قال ابن كثير رحمه الله: «هذا مما ذم الله تعالى به المشركين من تصرفهم في شرع الله بآرائهم الفاسدة، وتغييرهم أحكام الله بأهوائهم الباردة وتحليلهم ماحرم الله وتحريمهم ما أحل الله، فإنهم كان فيهم من القوة الغضبية والشهامة

(١) سورة الأعراف: ٣٢.

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/ ١٩٥-١٩٩).

(٣) سورة التوبة: ٣٧.

(٤) تفسير الجلالين: ص: ٢٣٠.

والحمية ما استطالوا به مدة الأشهر الثلاثة في التحريم المانع لهم من قضاء أوطارهم من قتال أعدائهم، فكانوا أحدثوا قبل الإسلام بمدة تحليل المحرم فأخروه إلى صفر، فيحلون به الشهر الحرام ويحرمون الشهر الحلال ليواطئوا عدة ماحرم الله الأشهر الأربعة»[1].

وكما منع الله التصرف بالتحليل والتحريم في الزمان، حظره كذلك في المكان، فما حرمه فيه لا يجوز لأحد أن يستحله ومن ذلك أحكام الكعبة. كما قال سبحانه: **﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد﴾**[2]. أي جعل ذلك مما يقوم به أمر الدين والدنيا، في الحرم بالحج إليه، وفي الأشهر الحرم بمنع القتال قياماً لهم بأمنهم من القتال فيها، والهدى والقلائد، قياما لهم بأمن صاحبها من التعرض لها[3]. وكل ذلك من أحكام التحليل والتحريم التي اختص الله سبحانه وتعالى بها، ولذلك قال في الآية بعدها. **﴿قل لا يستوي الخبيث والطيب﴾** أي: لا يستوي الحرام والحلال[4].

ونظرا لخطورة التحليل والتحريم بغير سلطان من الله، فقد جعل وصفاً مميزاً للذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، وجعل مبررا لقتالهم واعتبرهم خارجين عن الدين الحق، قال تعالى: **﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرِّمون ما حرَّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾**[5].

---

(١) تفسير ابن كثير: (٢/ ٣٤١).

(٢) سورة المائدة: ٩٧.

(٣) انظر تفسير الجلالين: ص: ١٤٥.

(٤) المصدر نفسه: ص: ١٤٥.

(٥) سورة التوبة: ٢٩.

قال القرطبي: «أمر الله سبحانه وتعالى بمقاتلة جميع الكفار لإصفاقهم[1] على هذا الوصف، وخص أهل الكتاب بالذكر لكتابهم، ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسل والشرائع والملل. وخصوصاً ذكر محمد ﷺ وملته وأمته، فلما أنكروه تأكدت عليهم الحجة وعظمت منهم الجريمة»[2].

وبهذا يعلم أن التحليل والتحريم مؤصد الأبواب، مقطوع الأسباب على كل المخلوقين، ولو كانوا من النبيين المجتبين، فضلاً عن عموم البشر أجمعين، لأن التحليل والتحريم من خصائص الألوهية، فتحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله، إنما هو اعتداء فوق اعتداء وظلم فوق ظلم. ولهذا نجد أن معصية الاستحلال يخرج بها المرء من دين الإسلام، إذا توافرت فيه شروط المؤاخذة على الفعل، «فلا خلاف بين المسلمين أن الرجل إذا أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة، والمحرمات الظاهرة المتواترة، ونحو ذلك - فإنه يستتاب فإن تاب، وإلا قتل كافراً»[3] لأنه اعتدى، والله لا يحب المعتدين، قال سبحانه: ﴿**يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**﴾[4]. قال الشوكاني في تفسيرها: «لا تعتدوا على الله بتحريم طيبت ما أحل الله، ولا تعتدوا فتحلوا ما حرم الله عليكم، فهو اعتداء في الحالتين، ولهذا قال بعدها ﴿**إن الله لا يحب المعتدين**﴾[5].

وكما حُظر على المخلوقين التشريع تحليلاً أو تحريما بغير سلطان من الله،

---

(١) أصفق القوم على أمر واحد: أجمعوا عليه: انظر لسان العرب لابن منظور مادة (صفق) (٤/ ١٤٦٤).

(٢) تفسير القرطبي (٨/ ١٠٩).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية: ص: ٢٦٨.

(٤) سورة المائدة: ٨٧.

(٥) فتح القدير: (٢/ ٧٠).

كذلك حظر عليهم تشريع الجزاء على ما يحل أو ما يحرم. فهذه الأمور من شأن الله وحده، كحد الحدود، ووضع العقوبات وترسيم الجزاءات المترتبة على أفعال المكلفين في لدنيا، فإليه سبحانه وحده تحديد كل ذلك حسب مشيئته، وليس لأحد أن يحدد عقوبات من عند نفسه يخالف بها شرع الله المنصوص. يقول الطبري رحمه الله: «لله عز وجل أن يخالف بين عقوبات معاصيه بم يشاء ويحب، فيزيد في عقوبته على بعض معاصيه مما ينقص من بعض، وينقص من بعض مما يزيد في بعض، كالذي فعل في مخالفته بين عقوبة الزاني البكر والثيب المحصن، وبين سارق ربع دينار وبين سارق أقل من ذلك، فكذلك خلف بين عقوبة قاتل الصيد من المحرمين عمداً وابتداء، وبين عقوبته عودا بعد بدء، فأوجب على البادئ المثل من النعَم أو الكفارة بالإطعام، أو العدل من الصيام وجعل ذلك عقوبة جرمه بقوله: **﴿ليذوق وبال أمره﴾**[1]. وجعل على العائد بعد البدء وزاد من عقوبته ما أخبر عباده أنه فاعل به من الانتقام تغليظاً منه عز وجل للعود بعد البدء»[2].

وأما الإطار الذي يمكن للبشر أن يقوموا بدورهم داخله من غير عدوان على حدود الله فهو ما أذن الله فيه مما يدخل تحت دائرة المباح من المصالح والتقديرات. مثل ماورد في شأن تخاصم الأزواج، في قوله تعالى: **﴿فابعثوا حَكَماً من أهله وحَكَماً من أهلها، إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾**[3].

---

(١) سورة المائدة: ٩٥. ونص الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره، عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام﴾.

(٢) تفسير الطبري – الطبعة المحققة (١١/ ٥٥).

(٣) سورة النساء: ٣٥.

فلهذين الحكَمين الحكم بين الزوجين المتخصمين بما يصلح ذات بينهما إن قدرا على ذلك، وإن أعياهما الصلح فلهما الحكم بالتفريق بينهما من دون أمر من الحاكم أو توكيل - كما هو محكي عن الجمهور -[1] . وفي حالة كفارة الصيد قال: ﴿**يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة**﴾[2] . فهو نوع من الحكم المأذون فيه من الله، ويدخل في الإطار العام لحكم الله، لأنه ليس انفراداً بالتشريع بغير إذن من الله، كالحاكم والقاضي المسلم، مأمور بأن يتحرى العدل في إطار الشريعة.

وإذا كان الحاكم المسلم مخولا بأن يحكم بين الناس بالعدل، فإن الأصل في نفاذ الأحكام أن تكون موافقة للشرع، ووظيفة الحاكم هي الاجتهاد لفهم الحكم الصحيح، ثم الاجتهاد في التنفيذ السليم، وأما إذا كان الحكم فيما لا نص فيه محدداً، فإن حكم الحاكم هنا لا يُحل بذاته الحرام ولا يحرم الحلال، قال تعالى: ﴿**ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون**﴾[3] . وعلماء الأحكام دأبوا على الاستشهاد بتلك الآية على أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام، ولا يحرم الحلال من غير فرق بين الأموال والفروج فمن حكم له القاضي بشيء مستنداً في حكمه إلى شهادة زور أو يمين فجور، فلا يحل أكله، فإن ذلك من أكل أموال الناس بالباطل، ولا خلاف بين أهل العلم أن حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال[4] .

---

(١) انظر تفسير فتح القدير (١/ ٤٦٣) .

(٢) سورة المائدة: ٩٥ .

(٣) سورة البقرة: ١٨٨ .

(٤) انظر: أحكام القرآن للهراسي (١/ ٧٦) وتفسير القرطبي (٢/ ٣٣٨) وفتح القدير (١/ ١٨٨)

وقد قال رسول الله ﷺ : (إنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار)[1] . فالحاكم المسلم مأذون له أن ينوب عن الله تعالى في تنفيذ حكمه حتى تنقضي هذه الدنيا، فينفرد الله تعالى وحده بالحكم التام الكامل، يوم يرجع الأمر كله إلى الله. قال تعالى: **﴿واتبع ما يوحى إليك واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين﴾**[2] .

* * *

---

(١) رواه البخاري في صحيحه. ك (الشهادات/ ٥٢). ب (من أقام البينة بعد اليمين/ ٢٧). انظر فتح الباري (٥/ ٣٤٠) ح (٢٦٨٠) واللفظ للبخاري. ورواه مسلم في صحيحه ك (الأقضية/ ٣٠) ب(الحكم بالظاهر/ ٣) ح (١٧١٣) (٣/ ١٣٣٧)

(٢) سورة يونس: ١٠٩ .

المبحث الثاني

أساليب القرآن الكريم في تقرير الحكم والتحاكم

من سنة الله تعالى في إرسال الرسل أن يؤيدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم فيما يبلغون. ومعجزة كل نبي كانت تناسب قومه وزمانه ومكانه. كما قال النبي ﷺ : (مامن الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله، أوُمن - أو آمن - عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجوا أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة)[1].

فلقرآن على هذا هو معجزة نبينا محمد ﷺ، وقد تباينت أقوال الناس في الأمر الذي من أجله كان القرآن معجزاً. «فذهب قوم إلى أن وجه إعجازه مافيه من الإخبار عن الغيوب المستقبلة، وذهب آخرون إلى أن وجه إعجازه يرجع إلى ماتضمنه من الإخبار عن قصص الأولين وسائر المتقدمين حكاية من شاهدها وحضرها. وقال آخرون: وجه الإعجاز فيما تضمنه من الإخبار عن ضمائر الناس قبل أن يظهر ذلك منهم بقول أو فعل، وهناك من ذهب إلى أن وجه إعجازه، مافيه من النظم والتأليف والرصانة، وأنه خارج عن جميع وجوه النظم المعتاد في كلام العرب، ومباين لأساليب خطابهم، ولهذا لم يمكنهم معارضته. وذهب آخرون إلى إن وجه إعجازه يكمن في فصاحته وسلامة أسلوبه من العيوب[2].

---

(١) الحديث متفق عليه. رواه البخاري- ك (الاعتصام/ ٩٥) ب (قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم/ ١) ح (٤٢٧٤) فتح الباري (١٣/ ٢٦١) وأخرجه مسلم في صحيحه: ك (الإيمان/ ١) ب (وجوب الإيمان برسالة النبي) ح (١٥٢) (١/ ١٣٤).

(٢) انظر الإتقان في علوم القرآن للإمام السيوطي (٤/ ٨). تحقيق/ محمد أبي الفضل إبراهيم - دار التراث بالقاهرة.

ولا شك أن هذه كلها وجوه من إعجاز القرآن. ولكن الذي عليه الجمهور، أن وجه إعجازه الأول هو نظمه وصحة معانيه وعلو فصاحة ألفاظه. فالجهة المعجزة في القرآن تُعرف بالتفكر في علم البيان، ويعرَّف هذا العلم بأنه «مايحترز به عن الخطأ والتعقيد في تأدية المعنى، وتعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه لمقتضى الحال»[٢]. وهذا كله يبرز في أسلوب القرآن الكريم في معالجة قضاياه، ويعرف هذا الأسلوب بأنه: طريقة القرآن في تأليف كلامه واختيار ألفاظه، وهو يتميز عن كل الأساليب مع أن المفردات المستخدمة في الكلام تعتبر في جملتها واحدة[٣].

وللقرآن أساليب متعددة في إبراز وتقرير قضية الحكم والتحاكم، وسأذكر الآن ألوانا من تلك الزساليب من خلال الأساليب التالية:

---

(١) المصدر نفسه (٢/ ٩).

(٢) راجع مبحث (أسلوب القرآن الكريم) في مناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني (٢/ ١٩٨) دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.

المطلب الأول

أسلوب الترغيب والمدح

جاءت آيات القرآن الكريم المرغبة في تحكيم شرع الله سبحانه داعية إليه على أنه أمر عظيم الشأن جليل المنزلة، فعبرت الآيات عن هذا الأمر العظيم مرة بأنه (حكم بما أنزل الله) ولا شك أن هذا التعبير بنسبة المنزل إلى الله، فيه ما فيه من السمو والعلو والرفعة، وعبرت عنه أخرى، بأنه: (اتباع الحق) فدل على أن السير خلف هذه الشريعة لمنزلة سير وراء الحق حيث كان. وعبر النظم الكريم عنه تارة بأنه (طاعة لله وللرسول) وفي هذا حث واضح على سلوك طريق النجاة بالطاعة. ونجد القرآن يعبر عن أمر الحكم والتحاكم (باتباع المنزل) وكلمة المنزل نفسها توحي بالمجيء من عل، حيث نزل هذا الشرع العالي من عليائه ليتبع ويحكم وعبر القرآن طورا آخر عن ذلك بأنه (حكم الله) مما يبعث في النفس الطمأنينة والأنس إلى أن هذا الحكم في قمة من الحكمة والرأفة والرحمة والعلم والخبرة، كيف لا وهو حكم الله الحكيم الرؤوف الرحيم العليم الخبير.

ويرى الناظر في الكتاب الكريم أنواعا من هذا الترغيب والتحبيب في قبول حكم الله.

- ففي سورة النساء جاء الترغيب في الحكم بما أنزل الله في القرآن عن طريق الإشادة بما فيه من حق مطلق ليس وراء تركه إلا الضلال المبين.

قال تعالى: **﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾**[1] فلأنه كتاب منزل من عند الله على قلب رسول الله بالأمر والنهي

(١) سورة النساء ١٠٥.

والفصل ؛ فهو حق من الحق سبحانه، منزل على قلب رسول الحق ﷺ ، ولهذا فهو جدير بأن يحكم بين الناس كافة على حسب ما أوحى الله إلى رسوله ﷺ وعلّمه، إذ الغاية من إنزال الكتاب على حسب منطوق الآية هي الحكم به بين الناس [١] .

- وفي سياق آخر من نفس السورة، نرى النظم الكريم قد نبه على مجموعة من الأحكام الشرعية والآداب المرعية في شأن الأسرة، ثم عقب بعدها بتعقيب جميل، فيه ترغيب من الله تعالى للناس في اتباع أحكام هذا الدين، والتواضع للشريعة العالية الشريفة، إذ فيها كل الخير وكل الفلاح. قال تعالى: **﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم، والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً، يريد الله أن يخفف عنكم وخُلق الإنسان ضعيفاً﴾**[٢] يقول صاحب الظلال تعليقاً على هذه الآية: « . . . . ثم يجيء التعقيب الشامل على تلك الأحكام أو على تلك التنظيمات ليرفع بها المجتمع المسلم من وهدة الجاهلية إلى القمة السامقة النظيفة الوضيئة، وليكشف للجماعة المسلمة عن حقيقة ما يريده الله بها بهذا المنهج، وبتلك الأحكام والتشريعات، إن الله سبحانه يتلطف مع عباده، فيبين لهم حكمة تشريعاته لهم، ويطلعهم على ما في المنهج الذي يريده لحياتهم من خير ويسر، فهذا المنهج هو منهج الله الذي سنه للمؤمنين جميعا، وهو منهج العصبة المؤمنة من قبل ومن بعد، ومنهج الأمة الواحدة التي يجمعها موكب الإيمان على مدار القرون»[٣] .

---

(١) انظر تفسير البغوي (٢/ ٢٨٤) .

(٢) سورة النساء: ٢٦ - ٢٨ .

(٣) في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب (٢/ ٦٣) - الطبعة الثانية عشرة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م دار العلم للطباعة والنشر بجدة.

- وفي سورة المائدة يقول الله تعالى: ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[1] والآية فيها ترغيب في اتباع أحسن الحكم، وفيها استفهام إنكار لأن يكون أحد حكمه أحسن من حكمه تعالى أو مساوياً له[2].

- وفي سورة الأنعام جاء الترغيب في اتباع الكتاب بوصفه بالبركة والخير الكثير غير المحدود في زمان ولا مكن: ﴿**وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون**﴾[3] «فالآية فيها ترغيب من الله سبحانه في اتباع كتابه وتدبره والعمل به والدعوة إليه، ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة لأنه حبل الله المتين»[4].

- ومن آيات القرآن المرغبة في النزول على حكم الله ورسوله والاحتكام إلى شريعة الحق والخير والحياة الكريمة، قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم**﴾[5].

ففي الآية دعوة من الله لعباده أن يستجيبوا لما تحيا به القلوب من عقيدة وما تعمر به الحياة من شريعة، وما يتحرر به الإنسان من نظام، «فمجمل هذا المنهج صادر عن الله وحده، والبشر جميعا يقفون أمامه متساوين لا يتحكم فرد في شعب ولا طبقة في أمة ولا جنس في جنس، ولكنهم ينطلقون أحراراً متساوين في ظل شريعة مصدرها كتاب الله وسنة رسول الله ولهذا يرغبهم في

---

(1) سورة المائدة: ٥٠.

(2) انظر تفسير القاسمي المسمى. (محاسن التأويل) للشيخ محمد جمال الدين القاسمي (٦/ ٢٠٢١) دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.

(3) سورة الأنعام: ١٥٥.

(4) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨٣).

(5) سورة الأنفال: ٢٤.

الاستجابه لله وللرسول وفي الانضواء تحت لوائهما»[1]. والاستجابة لله وللرسول بالطاعة هي سبب أيضاً للحياة الأبدية في جنات النعيم[2]. فمن ذا الذي يرغب عن ذلك الترغيب!

– وفي مجال الترغيب أيضاً، يستعمل النظم القرآني لونا آخر من التحبيب في الحياة المحكومة بشريعة الله، وذلك من خلال مدح المستجيبين لهدى الرسالات، والنازلين على حكم الله المنزل في كتب السماء، سواء كانوا من الأمم السابقة التي استجابت لما شرعه الله لها، أو من هده الأمة التي تميزت عن غيرها من الأمم بصدق الإجابة الكاملة للوحي الرباني، وخاصة في صدرها الأول.

فقد أثنى الله تعالى على جماعة من قوم موسى عليه السلام لامتثالهم حكم الله فقال سبحانه: ﴿**ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون**﴾[3]. أي: منهم جماعة يهدون الناس بالحق، ويعدلون بهذا الحق في الحكم[4]. ومدح الله تعالى أمة محمد ﷺ بنحو هذا، فقال: ﴿**وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون**﴾[5]. فالآية في أمة الرسول ﷺ تمدحهم بذلك[6].

وكذلك توجه مدح القرآن وثناؤه إلى نفر من الرهط الكرام، ممن كانوا من الأنبياء الحكام، فكان مدحهم تشريفا لهم وترغيباً لكل من ولي أمرا أن يتأسى بهم، فهذا يوسف عليه السلام، قد ولي الأمر فحكم فعدل، وقضى

(١) في ظلال القرآن: (٢/ ٦٣١).
(٢) انظر تفسير الجلالين: ص: ٢١٢.
(٣) سورة الأعراف: ١٥٩.
(٤) انظر تفسير الجلالين ص: ٢٠١.
(٥) سورة الأعراف: ١٨١.
(٦) انظر تفسير الجلالين ص: ٢٠٥.

فأنصف، فكانت عاقبته خيرا وإحسانا. قال تعالى: ﴿**وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء، نصيب برحمتنا من نشاء، ولا نضيع أجر المحسنين. ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون**﴾[1] . ولقد كان داود عليه السلام نبيا ملكا، ولم تمنعه سعة الملك وتسخير الأسباب من الخضوع والخشوع لرب الأرباب، فأثنى الله عليه ومدحه فقال: ﴿**اصبر على ما يقولون واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب**﴾[2] ومدح الله سليمان ولد داود (عليهما السلام) فقد أقام مملكته على الحكمة، وبنى حكمه على العدل، ووطد سلطانه بالعبودية، فاستحق المدح الذي مدح الله به أباه ﴿**ووهبنا لداود سليمان، نعم العبد، إنه أواب**﴾[3] .

** ** **

---

(١) سورة يوسف: ٥٦، ٥٧ .

(٢) سورة ص: ١٧ .

(٣) سورة ص: ٣٠ .

المطلب الثاني

أسلوب الترهيب والذم

إن المتأمل في آيات القرآن التي سيقت في ذم الإعراض وترهيب المعرضين أو الجاحدين لحكم الله، لترعبه تلك الصورة المخوفة المنفرة لهؤلاء وأولئك، وترهبه تلك البشاعة والشناعة التي يؤول إليها مصيرهم عندما يقوم الناس لرب العالمين. وإن كل صاحب قلب سليم لا يتمالك نفسه حين يسمع آيات الله تصف هؤلاء وتصمهم بكل سوء متوعدة إياهم بكل رهيب رعيب. . . لا يتمالك نفسه حين يسمع ذلك إلا أن يبرأ إلى الله تعالى من الحكم بغير ما أنزل الله وفاعليه، والتحاكم إلى غير ماأنزل الله ومقترفيه. فمن يتحمل أن يوصف بالشرك أو الظلم أو الفسق أو الجهل أو الخسران المبين، أو يرضى بمصير الموصوف بهذا في النيران والعذاب الأليم؟

إن استعمال القرآن الكريم لأسلوب الذم والترهيب في معرض تقريره للحكم والتحاكم قد جاء على وجه موف بالغرض مؤد للغاية. لأنه يحمل القارئ والسامع يستشعر الخوف والوجل من التعرض لهذه الأوصاف أو تلك المصائر، ولنطلع الآن على بعض هذه الأوصاف والمصائر، مع أهمية ملاحظة تركيز النظم على قضية التشريع تحليلاً وتحريماً[1].

أولاً: الوصف بالشرك والتوعد بمصير المشركين:

- قال تعالى: ﴿**ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه، وإنه لفسق، وإن**

(١) اكتفيت في إيراد الآيات هنا على ربط مختصر بينها. لأن غالب الآيات سوف أعود إلى تفصيل الكلام في تفسيرها في موضع آخر من الكتاب.

الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾[1].

إن الآية تقرر في وضوح حاسم أن طاعة غير الله في التحليل والتحريم شرك، مرهبة بذلك من الأكل من الميتة أو المذبوح على غير اسم الله تعالى، ومخوفة من طاعة المجادلين بالباطل الذين يستجيبون لوساوس الشياطين في تحليل ذلك الحرام[2].

- وقال تعالى: **﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم، ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون. وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم، وأنعام حُرمت ظهورها، وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه، سيجزيهم بما كانوا يفترون، وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرَّم على أزواجنا. وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء، سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم﴾**[3] والآيات هنا تعاجل المستجيبين للمخلوقين في الطاعة في معصية الله بتهمة الشرك، وتصف المطاعين أيضاً بأنهم شركاء لترهبهم سواء كانوا إنسا أو جنا؛ من الرضا بالطعة في معصية الله، وتذكر الآيات أنواعا من (الفتاوى الشيطانية) في التحليل والتحريم بغير سلطان من الله، فهذه أنعام حجر وحرام لا تطعم إلا من شاءوا من خدمة الأوثان، وتلك أنعام لا تُركب بل تُسيب باسم الأصنام، وأخرى يستبدلون تسمية الله عند ذبحها عمدا بذكر اسماء

---

(١) سورة الأنعام: ١٢١.

(٢) انظر تفسير الجلالين ص: ١٦٩.

(٣) سورة الأنعام: ١٣٧ - ١٣٩.

الأصنام[1] . . . ثم تُطلق الآيات الوعيد مفتوحا لكل الاحتمالات الرهيبة التي ستواجه هؤلاء المفترين على شرع الله ﴿**سيجزيهم . . . بما كانوا يفترون**﴾ .

- وقال تعالى : ﴿**سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا أباؤنا ولا حرمنا من شيء، كذلك كذّب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن، وإن أنتم إلا تخرصون**﴾[2] .

تعود الآيات - في نفس سورة الأنعام - إلى وصف المحللين والمحرمين بغير سلطان من الله بالشرك، مسجلة عليهم تلك الصفة بالاسم الموصول، وتعتبر اعتذارهم عن ذلك الذنب عذرا أقبح من ذنب، فهم يقولون : (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا، ولا حرمنا من شيء. . .) . يريدون أن يقولوا إن إشراكهم وتحريمهم بمشيئته، فهو راض به، فاعتبر الله هذا منهم تكذيبا كتكذيب من سبقهم من أمم الضلال، وذمهم بذلك وتوعدهم بمصير كمصير المشركين قبلهم : ﴿**كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا**﴾ أي. عذابنا[3]

- وقال تعالى : ﴿**وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرّمنا من دونه من شيء، كذلك فعل الذين من قبلهم، فهل على الرسل إلا البلاغ المبين، ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً، أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت، فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة، فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين**﴾[4] . والآيات تتحدث عن نفس القوم الذين وقعوا في شرك الطاعة، وتذكر اعتذارهم

(١) انظر تفسير الجلالين ص : ١٧٢ .

(٢) سورة الأنعام : ١٤٨ .

(٣) انظر تفسير الجلالين ص : ١٧٤ .

(٤) سورة النحل : ٣٥ ، ٣٦ .

وتذرعهم القبيح، بنسبة ما يفعلون إلى قدر الله، واعتبارهم أن ماحرموه من البحائر والسوائب، وشركهم إذ حرموا ذلك بغير إذن من الله؛ إنما كان كله بمشيئة الله، فهو راض عنهم، وتتوعدهم الآيات بالمصير الحالك الذي لقيه سلفهم في هذا الشرك.[1] ﴿فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين﴾.

- وقال تعالى: ﴿أسمع به وأبصر، مالهم من دونه من ولي، ولا يشرك في حكمه أحدا، واتل ما أوحي إليك من كتاب ربك لا مبدل لكلماته ولن تجد من دونه ملتحداً﴾[2] وفي قراءة ﴿ولا تُشْرِكْ في حكمه أحداً﴾[3]. فالآية تنزه الله تعالى عن اتخاذ شريك في الحكم، أو تخبر بأن اتخاذ أنداد مع الله في الحكم شرك (على حسب اختلاف القراءتين) ثم تأمر باتباع الكتاب الفاصل في الشريعة بحكمه الذي لا يتبدل، محذرة ومخوفة من المصير الذي سيلقاه المبدل له حيث لن يجد مفرا ولا ملجأ من الله[4].

- وقال تعالى: ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله ولولا كلمة الفصل لقضي بينهم، وإن الظالمين لهم عذاب أليم﴾[5].

وصف آخر لمن يطيعون المشرعين المفترين من البشر بالشرك، وفي هذا ذم شديد، ثم تهديد بالعذاب الأليم الذي لولا القضاء السابق بأن العذاب يوم الحساب، لعوجلوا بالعقوبة[6].

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٥٥٠).

(٢) سورة الكهف: ٢٦، ٢٧.

(٣) القراءة لابن عامر انظر. التبصرة في القراءات السبع للإمام أبي محمد مكي بن أبي طالب ص ٥٧٤ تحقيق الدكتور محمد غوث الندوي ط٢، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م الدار السلفية بالهند.

(٤) انظر تفسير الجلالين ص٣٥٤ - ٣٥٥.

(٥) سورة الشورى: ٢١.

(٦) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ١١٣).

ثانياً: الوصف بالكفر والتوعد بمصير الكافرين:

وردت آيات كثيرة تذم المتجرئين على شرع الله في التحليل والتحريم من غير سلطان أتاهم، وتصفهم بالكفر ذامة إياهم، وتتوعدهم بمصير الكافرين مرهبة لهم، فمن ذلك قوله تعالى في الحكام: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**(١). وقوله عن المقلدين لآبائهم في التشريع تحريماً وتحليلاً:

- **﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا حام، ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون، وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا، أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون﴾**(٢). فالآية تذم هؤلاء بما في حيز الصلة، وتكشف عن أن سبب لجوئهم إلى التشريع المخترع دون إذن من الله؛ هو فقد العقل، والافتراء على الله، والظن بأن الله تعالى يُعبد بغير ماشرع، أو أنه أباح لهم اتباع طرائق ومسالك الآباء والأجداد ولو كانوا على غير هدى من الله(٣).

- وتحدث القرآن عن قوم من الناس كانوا يتلاعبون بالشرائع ويتحايلون على الحرمات، بتأخير حرمة شهر إلى آخر - كما كانت تفعله الجاهلية من تأخير حرمة المحرم إذا هلَّ وهم في القتال إلى صفر، فقال تعالى: **﴿إنما النسيء زيادة في الكفر يُضلّل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله، زُين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين﴾**(٤). فوصف فعلهم هذا بأنه زيادة في الكفر، لأنهم

---

(١) سورة المائدة: ٤٤.

(٢) سورة المائدة: ١٠٣، ١٠٤.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ١٠٣).

(٤) سورة التوبة: ٣٧.

أضافوا إلى كفرهم الأصلي الذي هم فيه كفرا آخر هو الكفر بحكم الله وشرعه[1] .

- وقال تعالى عن الصادين عن هداية القرآن، الباغين فيه اللغو والهزء: **﴿وقال الذين كفروا لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون﴾**[2] ثم توعدهم بمصير هذا الكفر الذي اتصفوا به: **﴿فلنذيقن الذين كفروا عذابا شديدا، ولنجزينهم أسوأ الذي كانوا يعملون. ذلك جزاء أعداء الله النار، لهم فيها دار الخلد جزاء بما كانوا بآياتنا يجحدون﴾**[3].

- وقال تعالى عن الشاكين المشككين في الكتاب العزيز المنزل من عند الله: **﴿إن الذين كفروا بالذكر لما جاءهم ، وإنه لكتاب عزيز، لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد﴾**[4] .

والآية لم تذكر ماهية العقاب الذي ينتظرهم، فخبر (إن) محذوف، ولم تأت تفاصيل العقاب، لتظل تبعث الرهبة في صدور الطاعنين في الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه[5] .

- وقال تعالى عن الكارهين لكتابه المنزل: **﴿والذين كفروا فتعساً لهم وأضل أعمالهم، ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم﴾**[6]. فذمهم بوصف الكفر وتوعدهم بضلال السعي وحبوط العمل، ويا له من مصير يؤول إلى خسارة الدنيا والآخرة .

---

(١) انظر تفسير الجلالين ص: ٢٢٨ .

(٢، ٣) سورة فصلت: ٢٦ - ٢٨ .

(٤) سورة فصلت: ٤١، ٤٢ .

(٥) انظر فتح القدير (٤/ ٥١٨) .

(٦) سورة محمد: ٨، ٩ .

- وقد قال تعالى بعد أن ذكر من أحكامه وحدوده ما ينبغي أن يوقف عنده ﴿**وتلك حدود الله، وللكافرين عذاب أليم**﴾[1] . أي للكافرين بهذه الحدود والأحكام العذاب المؤلم، ثم توعد هؤلاء الكافرين بالأحكام المحادين للديان فقال: ﴿**إن الذين يحادون الله ورسوله كُبتوا كما كُبت الذين من قبلهم، وقد أنزلنا آيات بينات وللكافرين عذاب مهين**﴾[2] فوصفهم بالكفر، وتوعدهم بالذلة في الدنيا والمهانة في الآخرة[3].

وذكر الآيات البينات وتنزلها هنا، يفيد أن محادتهم لله ورسوله إنما نشأت من محادتهم وعداوتهم وخروجهم عن هدى هذه الآيات البينات فجاء الوعيد الشديد لهم بالعذاب «في مقابلة ما استكبروا عن اتباع شرع الله والانقياد له والخضوع لدينه»[4].

ثالثاً: الوصف بالظلم والتوعد بمصير الظالمين:

الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه المختص به، إما بنقصان أو بزيادة، وإما بعدول عن وقته أو مكانه[5].

وقد وصف الله به من يتعدى حدود الشريعة فقال: ﴿**ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون**﴾[6] . فالمتجرئ المتعدي للحدود ظالم، كما أن من لم يقف عندها حكما واحتكاما ظلم أيضاً، قال تعالى: ، ﴿**ومن لم يحكم بما**

---

(١) سورة المجادلة: ٤ .

(٢) سورة المجادلة: ٥ .

(٣) انظر تفسير الجلالين ص: ٦٦٦ .

(٤) تفسير ابن كثير (٤/ ٣٢٢) .

(٥) المفردات للراغب: ص: ٣١٥ .

(٦) سورة البقرة: ٢٢٩ .

أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾[١]. وتبين آيات القرآن مصائر هؤلاء الظالمين ومصارع أولئك المفترين: ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء، ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله، ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت، والملائكة باسطوا أيديهم، أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون﴾[٢]. ويتوجه القرآن بالخطاب لهؤلاء الظالمين فيقول: ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله، ولولا كلمة الفصل لقضي بينهم وإن الظالمين لهم عذاب أليم، ترى الظالمين مشفقين مما كسبوا وهو واقع بهم﴾[٣] واقع بهم لأنهم ظالمون للناس وظالمون لأنفسهم ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾[٤].

رابعا: الوصف بالنفاق والتوعد بمصير المنافقين:

النفاق هو الدخول في الشرع من باب والخروج عنه من باب آخر، وعلى ذلك نبه الله تعالى بقوله: ﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾[٥]. أي الخارجون عن الشرع[٦]. وقد التصق وصف النفاق كثيرا في القرآن بأولئك الخوارج عن شريعة الله.

قال تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما

---

(١) سورة المائدة: ٤٥.

(٢) سورة الأنعام: ٩٣.

(٣) سورة الشورى: ٢١، ٢٢.

(٤) سورة الطلاق: ١.

(٥) سورة التوبة: ٦٧.

(٦) المفردات للراغب ص: ٥٠٢.

أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً. وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا، فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً﴾[1].

فهؤلاء المتحاكمون إلى الطاغوت وُصفوا بالنفاق وتوعدوا مع ذلك بالمصائب والمهالك.

- وقال تعالى: **﴿الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حكيم﴾**[2]. فهؤلاء الأعراب لأنهم أحرى أن لا يعلموا أصول الإيمان وأحكام الأوامر والنواهي، وصفوا بالكفر والنفاق أكثر من غيرهم[3] ومصير أهل النفاق والكفر إلى مآل واحد، قال تعالى: **﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً﴾**[4].

خامساً: الوصف بالضلال والتوعد بمصير الضالين:

الضلال هو العدول عن الطريق المستقيم، وهو ضد الهداية[5]. وليس هناك أضل ممن عدل عن هدى السماء إلى تخبط الأهواء، قال تعالى: **﴿ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله﴾**[6]. وأهل الجرأة على تحريم ما أحل الله ضُلال مفترون، قال تعالى: **﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرّموا ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾**[7]، ولهذا

(١) سورة النساء: ٦٠، ٦١. (٢) سورة التوبة: ٩٧.
(٣) تفسير تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٣/ ٢٨٦)
(٤) سورة النساء: ١٤٠.
(٥) المفردات للراغب: ص: ٢٩٧.
(٦) سورة القصص: ٥٠.
(٧) سورة الأنعام: ١٤٠.

حذر الله الخاصة والعامة من مغبة الضلال المترتب على الحيدة عن أحكام الله، فهذه وصيته إلى نبي من الأنبياء: ﴿ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيُضلك عن سبيل الله، إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب﴾[1]. وهذا تحذير للأولياء: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيَرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً﴾[2].

سادساً: الوصف بالفسق والتوعد بمصير الفاسقين:

يقال: فسق فلان، إذا خرج عن حجر الشرع، ويقال فاسق لمن التزم حكم الشرع وأقرَّ به، ثم أخل بالعمل، ويقال فاسق للكافر الأصلي، لأنه أخل بحكم ما ألزمه لعقل، واقتضته الفطرة[3] وقبل الله في القرآن بين الفسوق والإيمان، فقال: ﴿أفمن كان مؤمنًا كمن كان فاسقاً... لا يستوون﴾[4]. فكما أن الالتزام بما أنزل الله علامة الإيمان، فإن المروق عما أنزل الله هو الفسوق، قال تعالى: ﴿ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون﴾[5]، وقال: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾[6] وقال: ﴿وإن كثيراً من الناس لفاسقون. أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾[7] ومصير أمثال هؤلاء الفاسقين إلى النار وبئس القرار، قال

---

(١) سورة ص: ٢٦ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٦ .

(٣) المفردات للراغب ص: ٣٨٠ .

(٤) سورة السجدة: ١٨ .

(٥) سورة البقرة: ٩٩ .

(٦) سورة المائدة: ٤٧ .

(٧) سورة المائدة: ٤٩، ٥٠ .

تعالى: ﴿**وأما الذين فسقوا فمأواهم النار، كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون**﴾[1].

إضافة إلى ماسبق من ذم عام للمعرضين، جاء في القرآن الذم لمواقف المحادين والمعرضين عن الشرائع من بعض الطوائف. كاليهود والنصارى ومشركي العرب، وقد كثر في كتاب الله التعريض بالمواقف المخزية لأهل الكتاب خاصة، من نكث للعهود. ونقض للمواثيق، وكراهة لما أنزل الله، ومحادة لرسل الله، وجاء حديث القرآن متكاثرا مكثفاً عن جرائمهم تسجيلا لهذا الذم، وترهيباً لمن تسول له نفسه أن يحذو حذوهم، قال تعالى عن بني إسرائيل: ﴿**وإذ أخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور، خذوا ما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه لعلكم تتقون. ثم توليتم من بعد ذلك فلولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين**﴾[2]. فقد شنعت الآية توليهم وعدم أخذهم الكتاب بقوة بعد أن أُخذ عليهم الميثاق بذلك. وقال تعالى عنهم في موضع آخر: ﴿**وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً، وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسناً وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ثم توليتم إلا قليلاً منكم وأنتم معرضون**﴾[3].

وقال: ﴿**وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم، ثم أقررتم وأنتم تشهدون. ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرمٌ عليكم إخراجهم أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون**

---

(١) سورة السجدة: ٢٠ .

(٢) سورة البقرة: ٦٣، ٦٤ .

(٣) سورة البقرة: ٨٣ .

ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا، ويوم القيامة يُردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعملون﴾[1].

وتتوالى الآيات في التشهير بأهل الكتاب الذين لم يحترموا الكتاب، ولم يؤمنوا حق الإيمان بمنزل الكتاب وبمن جاءهم بالكتاب:

- قال تعالى: **﴿لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وأرسلنا إليهم رسلاً كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون. وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون﴾**[2]. والآيات تحذير لأمة الإسلام من الوقوع فيما وقعت فيه بنو إسرائيل من تضييع شرع الله ونقض عهده وميثاقه. يقول أبو السعود في تفسير تلك الآيات: «الكلام مشتمل على ذكر بعض ما صدر عن بني إسرائيل من الخيانة، ونقض الميثاق، وما أدى إليه ذلك من التبعات، مسوق لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله ومراعاة الميثاق الذي واثقهم به وتحذيرهم من نقضه»[3].

وجاءت آيات من القرآن في مواضع أُخر، تبين العقوبة التي حلت ببني إسرائيل جزاء نقضهم لميثاق الله وعهده، وخيانتهم لدينه وشرعه وإهمالهم لما ائتمنوا عليه، ونسيانهم لما استحفظوا له. قال تعالى: **﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية، يحرِّفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به﴾**[4].

---

(١) سورة البقرة: ٨٤، ٨٥ .

(٢) سورة المائدة: ٧٠، ٧١ .

(٣) تفسير أبي السعود (٢/ ٢٤) .

(٤) سورة المائدة: ١٣ .

إنها اللعنة والإبعاد من رحمة الله، وإلقاء القسوة في قلوبهم لنقضهم الميثاق، ولم يكن الميثاق الذي أخذ عليهم شيئاً آخر غير السمع والطاعة للَّه ولرسوله ولكتابه[1].

– وجاء التشهير في القرآن أيضاً بالنصارى الذين نقضوا عهد الله: **﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون﴾**[2].

فالذين ادعوا لأنفسهم أنهم نصارى للمسيح ومتابعون؛ لم ينصروه في الحقيقة، بل خانوه إذ خانوا عهده وميثاقه، ولم يقيموا أحكام الكتاب المنزل عليه، ولهذا قال الله تعالى فيهم وفي اليهود: **﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون﴾**[3].

– ولقد كان لهذا المسلك من أهل الكتاب مع شرائعهم صدىً لا يقل اعوجاجا عن موقفهم من الشرع الخاتم، فقد صلبت رؤسهم وتحجرت قلوبهم عن قبول هدى الرسول الخاتم ﷺ، وكان المنافقون مثلهم في هذا الشأن، مما كان يدخل الأسى والحزن على نفسه – عليه الصلاة والسلام – فجاءت آيات القرآن تسليه وتواسيه: **﴿ياأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سمَّاعون للكذب سمَّاعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرِّفون الكلم من بعد مواضعه، يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه، وإن لم تؤتوه فاحذروا، ومن يرد الله فتنته فلن**

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣١).

(٢) سورة المائدة: ١٤.

(٣) سورة المائدة: ٦٦.

تملك له من الله شيئاً أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾[1] . قال أبو السعود: «يحرفون الكلم: أي يُميلونه ويُزيلونه عن مواضعه بعد أن وضعه الله تعالى فيها، إما لفظا بإهماله أو تغيير وضعه، وإما معنى بحمله على غير المراد، وإجرائه في غير مورده»[2] .

وجاء التشنيع أيضاً على مشركي العرب، إذ استنكفوا عن النزول على هدى السماء مؤثرين إرث الآباء: **﴿وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ماألفينا عليه آباءنا، أولو كان آباؤهم لايعقلون شيئا ولا يهتدون﴾**[3][4] أي «إذا قيل لهم: اعملوا بما أنزل الله في كتابه على رسوله، فأحلوا حلاله وحرِّموا حرامه، واجعلوه لكم إماما تأتمون به وقائدا تتبعون أحكامه. استكبروا عن الإذعان للحق وقالوا بل نأتم بآبائنا فنتبع ماوجدناهم عليه من تحليل ماكانوا يحلون وتحريم ماكانوا يحرِّمون»[5] .

•• •• ••

(١) سورة المائدة: ٤١ .

(٢) تفسير أبي السعود (٢/ ٥٦) .

(٣) سورة البقرة: ١٧٠ .

(٤) وقيل إن الآية نزلت في طائفة من اليهود، دُعوا إلى الإسلام فقالوا ذلك، انظر تفسير الطبري (٣/ ٣٠٥) ولكن الظاهر أنها في مشركي العرب كما رجح ذلك الطبري نفسه في نفس الموضع، وانظر ابن كثير (١/ ١٩٤) .

(٥) تفسير الطبري (٣/ ٣٠٦، ٣٠٧) .

المطلب الثالث

تمجيد المُنزِل والمُنزَل والمُنزَل عليه

من أساليب القرآن الكريم في تقرير أهمية الحكم بما أنزل الله والتحاكم إليه، أنه مجَّد، وعظَّم وشرَّف الكتاب المُنزل، ومنزله سبحانه وكذلك من تنزل عليه الكتاب (عليه الصلاة والسلام). ولا شك أن هذا التعظيم والتمجيد في معرض كلام القرآن عن التنزيل، فيه حض وحث على الاستمساك بالكتاب استمساكا يليق بهذه لعظمة، وذلك المجد.

أولا: تعظيم وتمجيد منزل الكتاب جل شأنه:

- قال تعالى: **﴿الله لا إله إلا هو الحي القيُّوم. نزَّل عليك الكتاب بالحق﴾**[1]. فمنزل الكتاب هو دائم البقاء المبالغ في القيام بتدبير خلقه[2] فحُق لكتاب هذا شأن منزله أن يُتّبع ويُتمسّك به.

- وقال تعالى: **﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾**[3]. وضمير (العظمة) في الآية دال على أن الوحي المنزل على رسول الله ﷺ إنما هو من عند إله عظيم، هو منزل الوحي على كل أصحاب النبوات والرسالات من لدن نوح إلى محمد ﷺ، فمادام الوحي واحداً، فعلى كل المؤمنين بوحي السماء أن يتبعوا كلمة الله الأخيرة إلى البشر.

- وقال تعالى: **﴿اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين﴾**[4].

---

(١) سورة ال عمران: ٢، ٣.
(٢) انظر تفسير الجلالين ص: ٤٩.
(٣) سورة النساء: ١٦٣.
(٤) سورة الأنعام: ١٠٦.

فالمنزل واحد أحد، له صفات عرّفنا بها لنزداد ثقة في الكتاب المنزل . . .

قال تعالى ﴿**قل أنزله الذي يعلم السرَّ في السماوات والأرض. إنه كان غفوراً رحيماً**﴾[1] فقد وسع سبحانه كل شيء علما، وبمقتضى ما عنده من رحمة أنزل كتابه، وكذلك بمقتضى ربوبيته للعالمين أنزل كتبه ﴿**وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين**﴾[2]

ومنزل الكتاب سبحانه قد أنزله على علم وحكمة وعزة ورحمة، وبهذه الصفات الجليلة أحكم الله آياته وفصّل أحكامه، يقول تعالى: ﴿**تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم**﴾[3]. وقال: ﴿**حم، تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم، غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير**﴾[4] وقال: ﴿**حم، تنزيل من الرحمن الرحيم**﴾[5]. وحقيق بإنه هذه بعض صفاته، ألا يُنزل إلا حقاً مطلقاً، لا يشوبه زيف، ولا يداخله زيغ. قال تعالى: ﴿**وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد**﴾[6] فله سبحانه الحمد والثناء على ما أنزل من كتاب وما أرسل من رسول .

ثانيا: تعظيم وتمجيد المنزل :

كما عظمت الآيات منزل الكتاب سبحانه بصفاته الجليلة، كذلك جاءت آيات أخر فيها التمجيد والتعظيم لنفس الكتاب المنزل، الذي ما أنزل إلا

---

(١) سورة الفرقان: ٦ .

(٢) سورة الشعراء: ١٩٢، ١٩٣ .

(٣) سورة الزمر: ١ .

(٤) سورة غافر: ١ - ٣.

(٥) سورة فصلت: ١، ٢ .

(٦) سورة فصلت: ٤٢ .

للعمل به، ولكي يكون الناس على معرفة بقدر هذا الكتاب العظيم، جاءت الآيات لتصفه بصفات سامية لاتتحقق لأي كتاب آخر.

- فهو غاية في إيضاح الحق وإقامة الحجة:

قال تعالى: **﴿وبالحق أنزلناه وبالحق نزل، وما أرسلناك إلا مبشراً ونذيراً﴾**[1]. أي: «وما أنزل إلا ملتبسا بالحق الذي اشتمل عليه، أو ما أنزلناه من السماء إلا محفوظاً، وما نزل على الرسول إلا محفوظاً من تخليط الشياطين»[2].

- وهو نهاية في التبيين والبرهان، قال تعالى: **﴿ياأيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً﴾**[3]. وقال: **﴿ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون﴾**[4]. وقال: **﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانُزّل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾**[5]. وقال: **﴿حمٓ. والكتاب المبين، إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾**[6]. والكتاب المبين هو المُظهرُ الحلالَ من الحرام[7].

- وبيان الكتاب وبرهانه جاء واضحا بلغة الفصاحة، فهو عربي مبين قال تعالى: **﴿إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون﴾**[8]. وقال: **﴿وكذلك أنزلناه حكماً عربياً﴾**[9] فقد أنزل بلغة العرب ليحكم به الرسول ﷺ بين الناس[10].

---

(1) سورة الإسراء: ١٠٥

(2) تفسير أبي السعود (٣/ ٤٨٨)

(3) سورة النساء: ١٧٤.

(4) سورة البقرة: ٩٩.

(5) سورة النحل: ٤٤.

(6) سورة الدخان: ١ - ٣.

(7) تفسير الجلالين ص: ٦٠١.

(8) سورة يوسف: ٢.

(9) سورة الرعد: ٣٧.

(10) تفسير الجلالين ص: ٣٠٢.

- وهو المخرج من الضلالة إلى الهدى: ﴿كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور، بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد﴾[1].

- وهو بركة دائمة لمن اتبعه: ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون﴾[2]. ﴿وهذا ذكر مبارك أنزلناه أفأنتم له منكرون﴾[3].

- وهو رحمة وهداية سارية على من تمسك به: ﴿ونزّلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء، وهدى ورحمة﴾[4].

- وهذا الكتاب أيضاً هو الشرف لمن قام به وانتسب إليه: ﴿لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم، أفلا تعقلون﴾[5]. أي: فيه شرفكم[6].

- وهو الشاهد على ما قبله من الكتب[7]: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه﴾[8]. فهو حجة الله على العالمين: ﴿أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يُتلى عليهم﴾[9].

- ولهذا فهو جدير بأن يحكم بين الناس جميعا: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[10].

---

(١) سورة إبراهيم: ١.

(٢) سورة الأنعام: ١٥٥.

(٣) سورة الأنبياء: ٥٠.

(٤) سورة النحل: ٨٩.

(٥) سورة الأنبياء: ١٠.

(٦) تفسير ابن كثير (٣/ ١٧٠).

(٧) تفسير الجلالين (/ ١٣٥).

(٨) سورة المائدة: ٤٨.

(٩) سورة العنكبوت: ٥١.

(١٠) سورة النساء: ١٠٥.

- ولهذا أيضاً فقد تكفل الله بحفظه، فهو كتاب حفيظ ومحفوظ، قال تعالى: ﴿**بل هو قرآن مجيد. في لوح محفوظ**﴾[1]. وقال: ﴿**إنا نحن نزّلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾[2].

ومن أبلغ التمجيد للكتاب المنزل، قَسَمُ الله تعالى به في مواضع كثيرة من الوحي، منها قوله تعالى: ﴿**حمٓ. والكتاب المبين. إنا جعلناه قرآنا عربياً**﴾[3] وقوله: ﴿**حمٓ، والكتاب المبين إنا أنزلناه في ليلة مباركة**﴾[4]. وقوله: ﴿**والطور وكتاب مسطور**﴾[5] وقوله: ﴿**يسٓ، والقرآن الحكيم**﴾[6]. وقوله: ﴿**صٓ. والقرآن ذي الذكر**﴾[7]. وقوله: ﴿**قٓ، والقرآن المجيد**﴾[8].

ثالثاً: تعظيم وتمجيد المنزل عليه ﷺ:

نبينا محمد ﷺ معظَّم في القرآن لأنه مرسل برسالة القرآن، وقد أثنى الله تعالى كثيرا على رسوله عليه الصلاة والسلام في معرض الكلام على تنزيل الكتاب عليه.

وتمجيد القرآن للرسول ﷺ في أشرف مقاماته كان دائماً بأن يوصف بالعبودية - وذلك في مقامات متعددة، وأعظم هذه المقامات مقام تنزيل الكتاب، وقد أضافه الله تعالى إلى نفسه - إضافة تشريف - في ذلك المقام،

---

(١) سورة البروج: ٢١، ٢٢.

(٢) سورة الحجر: ٩.

(٣) سورة الزخرف: ١-٣.

(٤) سورة الدخان: ١-٣.

(٥) سورة الطور: ١، ٢.

(٦) سورة يسٓ: ١، ٢.

(٧) سورة صٓ: ١.

(٨) سورة قٓ: ١.

فقال سبحانه: ﴿**الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً**﴾[1]. وقال: ﴿**تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً**﴾[2].

ومن جوانب تشريف النبي ﷺ، وإعلاء شأنه وتمجيده في مقام تنزيل الكتاب عليه؛ أن الله تعالى وجّه إليه الكلام بضمير الخطاب الدال على قرب المنزلة ودنوها من الله، وعلوها على سائر المنازل، ويتأكد هذا التمجيد للمنَزِّل والمنزَل عليه معاً. عندما يأتي كلام الله تعالى عن نفسه المقدسة بضمير العظمة (نا)، في خطاب موجه إلى رسول الله ﷺ: كما في قوله تعالى: ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانُزِّل إليهم**﴾[3].

وقوله: ﴿**طه. ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى**﴾[4].

- وقوله: ﴿**إنا أنزلنا عليك الكتاب للناس بالحق**﴾[5].

- وقوله: ﴿**إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلا**﴾[6].

ويمجد الله تعالى نفسه بتنزيل الكتاب على رسوله فيقول:

- ﴿**الٓمٓ. الله لا إله إلا هو الحي القيوم. نزّل عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه**﴾[7].

---

(١) سورة الكهف: ١.

(٢) سورة الفرقان: ١.

(٣) سورة النحل: ٤٤.

(٤) سورة طه: ١، ٢.

(٥) سورة الزمر: ٤١.

(٦) سورة الإنسان: ٢٣.

(٧) سورة آل عمران: ١-٣.

ويسلي رسوله بما أوحى إليه في التنزيل من قصص الحق فيقول:

﴿نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن﴾[1].

ويخاطبه خطاب تحبيب وتقريب مشوب بتكريم وتعظيم فيقول: ﴿وإنه لتنزيل رب العالمين. نزل به الروح الأمين. على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين﴾[2].

- ويبلغ التلطف من الله برسوله غايته، عندما يذكره الله باسمه الصريح في معرض الامتنان على العباد به وبما نُزِّل عليه، فيقول سبحانه ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نُزِّل على محمد، وهو الحق من ربهم كفَّر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم﴾[3].

فالناس بعد بعثته ﷺ، ليسوا مؤمنين إذا لم يؤمنوا به وبما أنزل عليه، لأن ما أنزل عليه هو الحق، فالإيمان به، وبالحق الذي أنزل عليه شرط في صحة الإيمان[4].

** ** **

(١) سورة يوسف: ٣.

(٢) سورة الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥.

(٣) سورة محمد: ٢.

(٤) انظر تفسير ابن كثير: (٤/ ١٧٥).

المطلب الرابع

اختلاف القراءات

ومن الأساليب القرآنية في تقرير أهمية الحكم والتحاكم وتفصيل بعض المعاني المتعلقة بهما، اختلاف القراءات، إذ باختلاف القراءات يظهر مزيد من الأحكام، وبعض القراءات تبين مالعله يُجهل في القراءة الأخرى[1] . وقد توجد قراءة شاذة غير تلك المتواترة أو المشهورة، ويستفاد منها عند ذاك في تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها، فهي لون من التفسير، بل اعتبره بعض العلماء نوعا قوياً منه[2] ومن القراءات الواردة في بعض آيات الحكم والتحاكم ما يلي:

١ - قوله تعالى: ﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه﴾[3] . قرأ حمزة[4] : (ولِيَحكم) بكسر اللام وفتح الميم وقرأ ورش[5] على أصله[6] .

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٢٢٦)

(٢) المصدر نفسه(١/ ٢٢٧) . (٣) سورة المائدة : ٤٧ .

(٤) هو حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي، أحد القراء السبعة ويكنى أبا عمارة، أزهد القراء، ولد سنة ثمانين ويحتمل أن يكون أدرك بعض الصحابة، كان عالما بالعربية والفرائض إلى جانب إمامته في القراءات، توفي بحلوان سنة أربع وخمسين ومائة - ١٥٤هـ - انظر: الأعلام (٢/ ٣٠٨) ومعرفة القراء الكبار (١/ ١١١) .

(٥) ورش: هو عثمان بن سعيد بن عدي المصري يكنى أبا سعيد، وورش - لقب له، قيل لشدة بياضه، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالديار المصرية في زمانه، ولد سنة عشر ومائة بمصر وتوفي بها سنة سبع وتسعين ومائة - ١٩٧هـ .
- انظر معرفة القراء الكبار (١/ ١٥٢) والأعلام (٤/ ٣٦٦) .

(٦) كتاب التبصرة في القراءات السبع ص: ٤٨٦، وانظر النشر في القراءات العشر للحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري تحقيق الشيخ علي محمد الضباع (٢/ ٢٥٤) دار الفكر.

فقراءة حمزة تفيد التعليل، فتكون العلة من إنزال الإنجيل هي أن يحكم به أهله[1]، وهي إشارة واضحة إلى أن القرآن أيضاً أولى أن يكون قد أنزل ليحكم به أهله، وهذا شأن الكتب المنزلة جميعا، كما قال تعالى: ﴿**كان الناس أمة واحدة، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه**﴾[2].

٢ - قوله تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون**﴾[3]، فيه من القراءات ما يلي:

أ) قرئ: ﴿**أفحكمَ الجاهلية يبغون**﴾ بنصب (الميم) على أنه مفعول به مقدم للتخصيص المفيد لتأكيد الإنكار والتعجيب[4] يعني أيبغى هؤلاء الذين لا يرضون بحكم الرسول أحكم عبدة الأوثان وأهل الشرك وعدهم كتاب الله المشتمل على الحق الذي لا يجوز خلافه؟[5] وقد قرأ بذلك الجمهور[6].

ب) وقرئ برفع (أفحكمُ) على أنه مبتدأ، (ويبغون) خبره والضمير العائد محذوف، والتقدير: (يبغونه) كما في قوله تعالى. ﴿**أهذا الذي بعث الله رسولا**﴾[7] والتقدير: أهذا الذي بعثه الله رسولا؟[8]

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٦٢).

(٢) سورة البقرة: ٢١٣

(٣) سورة المائدة: ٥٠.

(٤) تفسير أبي السعود (٢/ ٧١).

(٥) انظر تفسير الطبري (١٠/ ٣٩٤).

(٦) انظر تفسير البحر المحيط لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي (٣/ ٥٠٥)، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م - دار الفكر للطباعة والنشر

(٧) الفرقان: ٤١.

(٨) قرأ بذلك السلمي وابن وثاب وأبو رجاء - انظر البحر المحيط (٣/ ٥٠٥).

جـ) وقرئ بتاء الخطاب (تبغون) إما للالتفات، لتشديد التوبيخ، وإما بتقدير القول، أي: قل لهم: أفحكم الجاهلية تبغون، وهذه قراءة ابن عامر[1] وقرأ الباقون بالغيب[2].

د) قرأ المطوِّعي[3] أفحكَمَ الجاهلية يبغون) بفتح الحاء والكاف، واحد الحكام، وليس المراد واحدا بعينه، بل المراد الجنس، فكأنه قيل: أفحكاما، كحكام الجاهلية يبغون؟[4].

٣ - وفي قوله تعالى: **﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾**[5].

قرأ ابن محيصن[6] (مهيمَنا) بفتح الميم الثانية، على أنه اسم مفعول،

---

(١) ابن عامر هو: عبد الله بن عامر اليحصبي أحد القراء السبعة، قاضي دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك يكنى أبا عمران، وهو من التابعين. توفي بدمشق سنة ثمان عشرة ومائة - ١١٨هـ.

- انظر: معرفة القراء الكبار (١/ ٨٨) و (الأعلام ٤/ ٢٢٨)

(٢) التبصرة لمكي بن أبي طالب ص: ٤٨٦، والنشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤)

(٣) المطوِّعي هو: الحسن بن سعيد أبو العباس المطوعي المصري، إمام عارف ثقة في القراءات، رحل إلى الأقطار وقرأ على شيوخ كثيرين منهم مجاهد. من مؤلفاته كتاب معرفة اللامات وتفسيرها، عمَّر طويلاً فانتهت إليه علوم الإسناد في القراءات توفي سنة ٣٧١هـ

- انظر غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٢١٣).

(٤) انظر (القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب) تأليف الشيخ عبد الفتاح القاضي، والكتاب ذيل على كتاب القراءات العشر المتواترة للمؤلف ص ٤٣، الطبعة ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م دار الكتاب العربي وانظر تفسير أبي السعود (٢/ ٧١)

(٥) سورة المائدة: ٤٨.

(٦) ابن محيصن هو: محمد بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي مولاهم المكي مقرئ أهل مكة مع ابن كثير، ثقة قال ابن مجاهد كان ممن تجرد للقراءة ولولا ما في قراءته من مخالفة المصحف لألحقت بالقراءات المشهورة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة (١٢٣)هـ انظر غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ١٦٧).

ونائب فاعله الجار والمجرور بعده، وهو (عليه). والضمير في عليه يعود على الكتب الأول و (مهيمَنا) على هذه القراءة منصوب على الحال من الكتاب الأول لأنه معطوف على (مصدقا) وهو حال، والمعطوف حكمه حكم المعطوف عليه، والمعنى: أنه حوفظ عليه من التحريف والتبديل والزيادة والنقصان، والفاعل في ذلك كله هو الله تعالى[1].

٤ - وفي قوله تعالى: ﴿**إن الحكم إلا لله يقص وهو خير الفاصلين**﴾[2].

قرأ الحرميان[3] وعاصم[4] (يقص الحق) بالصاد، من القصص وقرأ الباقون بالضاد (يَقْضِ) من القضاء[5] وقد أفادت القراءة إثبات القضاء والحكم

---

(١) انظر القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب ص ٤٣.

(٢) سورة الأنعام: ٥٧.

(٣) الحرميان هما:

أ - نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو رويم، أحد القراء السبعة أصله من أصبهان، كان الإمام الذي قام بالقراءة بعد التابعين بالمدينة، وكان عالما بوجوه القراءة متبعا للآثار

- انظر الأعلام (٨/ ٣١٨) ومعرفة القراء الكبار (١/ ١٠٧)

ب - عبد الله بن كثير بن المطلب أبو معبد المكي الداري، إمام أهل مكة في القراءة، ولد بمكة سنة خمس وأربعين ولقي بها عبد الله ابن الزبير وأبا أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك ومجاهد بن جبر توفي سنة عشرين ومائة ١٢٠ هـ.

- انظر معرفة القراءة الكبار (١/ ١٤٤) والإعلام (٤/ ٢٥٥).

(٤) هو عاصم ابن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي القارئ الإمام أبو بكر اسم أبيه بهدلة، وهو أحد القراء السبعة، انتهت إليه الإمامة في القراءة بالكوفة، جمع بين الفصاحة والإتقان والتحرير والتجويد، وكان من أحسن الناس صوتا بالقرآن، أخذ القراءة عرضا عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود، وعن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وروى القراءة عنه. حفص بن سليمان، وأبو بكر بن عياش وابان بن تغلب. انظر معرفة القراء الكبار (١/ ٨٨) حجة القراءات (٥٧).

(٥) انظر التبصرة ص: ٤٩٥.

الكوني لله تعالى، وكذلك أثبتت له سبحانه الحكم القضائي الجزائي يوم الدين على مقتضى حكمه الشرعي في الدنيا[1].

٥ - وفي قوله تعالى: **﴿أبصر به وأسمع، مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا﴾**[2].

قرأ ابن عامر (ولاتُشرِكْ)[3] بالتاء والجزم، وقرأ الباقون بالياء والرفع (ولايُشرِكُ)[3]. وهذه القراءة أفادت التكليف بعدم الوقوع في شرك الطاعة المتمثل في الحكم بغير الله، أو التحاكم إلى غير شرع الله، فمعناها: «لا تشرك أيها المخاطب أحدا في حكم الله جل وعلا، بل أخلص الحكم لله من شوائب شرك غيره في الحكم»[4].

** ** **

(١) انظر تفسير البغوي (٣/ ١٤٩) وتفسير السعدي (٢/ ٤٠٨).

(٢) سورة الكهف: ٢٦.

(٣) التبصرة في القراءات السبع ص: ٥٧٤.

(٤) أضواء البيان (٤/ ٨٢).

المطلب الخامس

الوحدة الموضوعية لبعض السور

من أساليب القران الكريم في عرض قضاياه وإبرازها، أنه يُضَمِّن هذه القضية موضوع، أو بعض موضوع إحدى سوره. بحيث يبرز في الوحدة الموضوعية للسورة غرض أو عدة أغراض يدور حولها حديث السورة.

والمقصود بالوحدة الموضوعية للسورة: «أن لكل سورة موضوعاً أو موضوعات غالبة عليها، وسمات بارزة فيها بحيث توجد وشائج تربط بين هذه الموضوعت تسري فيها كالروح، وتثير فيها حياة متعلقة بما فيها من أحكام وعبر، وما تذكره من قصص ومشاهد، فالسورة كالسوار تحيط بموضوعاتها إحاطة السوار بالمعصم، أو إحاطة السور بالمدينة، وبتلك الوحدة الموضوعية يظهر في كل سورة من سور القرآن التناسق والائتلاف بحيث يأخذ بعضها بحُجُز بعض، حتى أنها لتنتظم منها وحدة محكمة لا انفصام لها»[1] وسأذكر الآن نماذج من السور التي احتوت في غرضها أو بعض أغراضها على موضوع الشريعة والحكم بها والتحاكم إليها

أولاً: سورة البقرة:

وهي أول سورة نزلت بعد الهجرة، وأول سورة في ترتيب المصحف بعد الفاتحة وأطول سور القرآن الكريم، وقد احتوت على أصل العقيدة وعلى كثير من أدلة التوحيد، وتحدثت عن مبدأ خلق الإنسان إضافة إلى اشتمالها على كثير من أحكام الشريعة الإسلامية في مختلف المناحي الدينية والدنيوية.

---

(١) دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم - تأليف (زاهر بن عواض الألمعي) ص ١١١ بتصرف - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ.

فسورة البقرة من أجمع سور القرآن للأحكام والعبر والأمثال ولهذا سُميت: فسطاط القرآن الذي هو المدينة الجامعة[١] .

وهذه السورة تقع بين سورتي الفاتحة وآل عمران، ولها علاقة بهما، حيث أن سورة الفاتحة تضمنت الإقرار بالربوبية والالتجاء إلى الله وطلب الهداية منه والعصمة من فساد عقيدة اليهود والنصارى. وسورة البقرة تضمنت قواعد أحكام دين الإسلام، وآل عمران مكملة لمقصودهما[٢] .

وقد بدأ الله عز وجل سورة البقرة بالدعوة للقرآن وكونه حقاً لا مجال للشك فيه ووصفه بأنه هداية للمتقين وذلك في قوله سبحانه **﴿الٓمٓ . ذلك الكتاب لا ريب فيه، هدىً للمتقين﴾**[٣] . ثم أردف ببيان أقسام الناس تجاه هدايته، فأولهم المؤمنون الذين وصفهم الله لرسوله بقوله، **﴿والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك﴾**[٤] . ثم ذكر الكفار بالنذر، ثم المنافقين المتكبرين عن الإيمان بما آمن به الناس. وبعد ذلك دعت السورة الناس جميعا للعمل بهذا القرآن المتحدى به[٥] .

ولسورة البقرة غرضان واضحان: الغرض الأول: معالجة ما جدّ من أوضاع على المسلمين بسبب تغير الجوار، فإن المسلمين قد صار لهم جوار لأهل الكتاب في المدينة غير جوارهم للمشركين في مكة .

---

(١) انظر تناسق الدرر في تناسب السور، للشيخ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي - تحقيق عبدالقادر أحمد عطا، ص: ٦٩ الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م- دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) تناسق الدرر ص: ٦٣ .

(٣) سورة البقرة: ١، ٢ .

(٤) سورة البقرة: ٤ .

(٥) انظر تفسير المنار المسمى (تفسير القرآن الحكيم) للشيخ محمد رشيد رضا (١/ ١٠٦) الطبعة الثانية - دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

الغرض الثاني: أن المسلمين تركزوا في جماعة مستقلة بعد تحولهم إلى المدينة، وتأسست لهم دولة قائمة على رعاية أحوالهم والحكم فيما بينهم بمقتضى الشرائع التي بدأت تتتابع تترى في مجتمع المدينة[١].

«وقد بنى النبي ﷺ مسجده للصلاة والتعليم والتشاور والتحاكم وآخى بين المهاجرين والأنصار فصاروا جبهة واحدة تحتاج إلى تشريع تنتظم به شئونها»[٢]. فالتشريع الذي اقتضته الأحوال الجديدة بعد ميلاد الكيان الإسلامي المستقل المتميز هو الغرض الرئيسي الثاني في السورة. وقد ذكرت من تلك الأحكام: القصاص في القتل العمد والعدوان[٣]، وتحدثت عن أحكام الصيام[٤] والوصية[٥] والاعتكاف[٦]، وبعض الأحوال المالية المتعلقة بالربا[٧] وأكل أموال الناس بالباطل[٨]، وذكرت أحكاماً رئيسية في الحج والعمرة[٩]، وفصلت بعض أحكام القتال وغاياته، و لإنفاق في سبيل الله[١٠] وتناولت الحديث عن بعض الأحكام الاجتماعية كالطلاق والعدة و خلع والاجتماع وأحكام اليتامى، وحكم مصاهرة المشركين، وأحكام الحيض ومباشرة النساء وتطهرهن[١١]، وذكرت طريق الاستيثاق في الديون والاستشهاد في الرهن[١٢].

---

(١) انظر تفسير القرآن الكريم للشيخ محمود شلتوت ص: ٥٢ ط٨. دار الشروق

(٢) دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ص. ١١٥

(٣) في الآيات ١٧٨-١٧٩.

(٤) في الآيات. ١٨٣-١٨٧

(٥) في الآيات: ١٨٠-١٨٢.

(٦) في الآية: ١٨٧.

(٧) في الآيات ٢٧٥-٢٨٠

(٨) في الآية ١٨٨

(٩) في الآيات: ١٩٦-٢٠٣.

(١٠) في الآيات: ٢١٩-٢١٨.

(١١) في الآيات: ٢٢١-٢٤٢.

(١٢) في الآيتين: ٢٨٢ - ٢٨٣.

فلا عجب إذن أن نرى السورة تبدأ بالحديث عن الكتاب المنزل ﴿**ذلك الكتاب لا ريب فيه، هدى للمتقين**﴾[1] وتنتهي بالحديث عنه أيضاً: ﴿**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون**﴾[2] وبذلك يؤكد أولها آخرها وتؤسس بدايتها لنهايتها، ولكن مع ذلك لا يستطيع أحد أن يدعي أن الموضوع الواحد في القرآن يستوفي كاملاً في السورة الواحدة، فهذه ليست طريقة القرآن، فطريقته تختلف عن طرق الناس في التأليف، فهو كتاب هداية تسلك طرقها إلى النفوس بأساليب تناسب ماجُبلت عليه تلك النفوس من خلال، وما فطرت عليه من طبائع. وإن الوحي الإلهي المنزل على نبينا محمد ﷺ بوصفه متحرراً من حدود الزمان والمكان قد تميز بأنه نزل منجما في ثلاث وعشرين سنة. ليأخذ التدرج في التشريع دوره الطبيعي، وتسلسله الهادئ، وتميز أيضاً بأنه يمثل وحدة كاملة في التاريخ. والتشريع والتربية السامية السليمة، وهي وحدة مقسمة على سائر سور القران بمقادير محسوبة وموازين دقيقة[3].

وإذا كان لاسم السورة دور في الإشارة إلى موضوعها وغرضها، فإن في تسمية هذه السورة إشارة إلى قصة البقرة التي أمر بنوا إسرائيل أن يذبحوها، فكان من شأنهم حيال ذلك الأمر أن تنطعوا وتحكموا بأهوائهم حتى عوقبوا بالتشديد عليهم، وهي قصة تشي بمعنى معاقبة بني إسرائيل بسلب الاصطفاء منهم لما لم يأخذوا ما آتهم الله بقوة واستهانوا بأوامره واستخفوا بها، وفي ذلك ما فيه من حث لهذه الأمة على الوفاء بعهد الله، وأخذ كتاب الله وأحكامه بقوة وإجلال وتوقير.

---

(١) سورة البقرة: ٢.

(٢) سورة البقرة: ٢٨٥.

(٣) انظر الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم للدكتور محمد محمود حجازى ص: ٨٥ - طبعة ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م - دار الكتب الحديثة - القاهرة.

ثانيا : سورة النساء :

هذه السورة باستقراء قضاياها، لا يشك المتأمل أن من موضوعاتها البارزة: الحكم بالشريعة والتحاكم إليها، فهي تتحدث عن مجموعة من الأحكام المتعلقة بجماعة المسلمين في الأموال والميراث[1] والدماء وأحكام القتل العمد والخطأ[2] وتأصيل الحكم الشرعي بين المسلمين في الحقوق، والدفاع عن المعتدي عليه وتنظيم العلاقة بين الراعي والرعية، والتكليف بالعدل في الحكم، وأداء الأمانة فيه، والتحذير من اتباع الهوى الصاد عن أحكام الله تعالى[3]، وغير ذلك من التنظيمات والتشريعات التي تحتاج في تطبيقها وتحقيقها إلى حكومة إسلامية تقوم على رعايتها وتنفيذها[4] . وقد وردت مادة (حكم) في سورة النساء اثنتين وعشرين مرة، إما للدلالة على حكم أو الإشارة إلى التحاكم أو الثناء على حكمة الله تعالى فيما يحكم ويشرع، وهي من أواخر ما نزل من الحلال والحرام[5] . وكلها مدنية بلا خلاف معتبر[6] . والسورة ترمي إلى تأسيس الجماعة المسلمة على دعائم التوحيد التي أرستها سورة آل عمران، وهذا لا يكون إلا بإقامة الشريعة الحافظة للعقيدة. وعلاقتها بما قبلها وما بعدها من السور لا تبعد عن ذلك، فإن كان مقصودها الاجتماع على التوحيد الذي هدت إليه آل عمران، فهي

---

(١) في الآيات: ٤ - ١٢ .

(٢) في الآيات: ٩٢-٩٤ .

(٣) في الآيات: ٣٦، ٣٧، ٥٨، ٥٩ .

(٤) انظر التحرير والتنوير (٤/ ٢١٣) .

(٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور تأليف الإمام برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي (٥/ ١٩٦) طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند

(٦) الإتقان في علوم القرآن (١/ ٣١) .

تنادي بالشريعة التي حدت إليها سورة البقرة، لأجل الدين الذي جمعته الفاتحة[1] . ثم هي تمهيد لمرحلة الاستقرار والثبات الذي انتهت إليه المائدة .

والسورة تركز على تأمين مجتمع المسلمين القائم على شريعة الإسلام. وهي تصف سبل استقراره الداخلي وأمنه الخارجي، ففي سبيل الاستقرار الداخلي أسهبت في تشريع متصلح به أحوال الأسرة التي هي نواة المجتمع وتناولت التشريعات الكفيلة بإصلاح المال والاقتصاد، ونظمت العلاقة بين الحكام والمحكومين وأرست قواعد الحكم الإسلامي القائم على العدل، ثم فصلت في سبل حفظ وحماية ذلك المجتمع خارجياً بإيرادها لأحكام القتال والهدنة والهجرة إلى غير ذلك من الأحكام المرسية لقواعد الأمن الخارجي لدولة الإسلام[2] .

وحديث السورة عن التنزيل والتشريع حديث مكثف نلمح فيه التركيز على التحاكم إلى ما أنزل الله، وذلك في آيات كثيرة، أذكرها الآن إجمالاً، لأني سأتناولها فيما بعد تفصيلاً - إن شاء الله - في موضوعات البحث القادمة، فمن تلك الآيات:

قوله تعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول**﴾[3] .

وقوله: ﴿**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**﴾[4] .

وقوله: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم**﴾[5] .

---

(١) نظم الدرر للبقاعي (١٦٩/٥) .

(٢) انظر تفسير القرآن الكريم لشلتوت (١٦٩/٥)

(٣) سورة النساء: ٥٩ .

(٤) سورة النساء: ٦٤ .

(٥) سورة النساء: ٦٥ .

وقوله: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم..﴾[1].

وقوله: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله، ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا﴾[2].

وقوله: ﴿ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾[3].

وقوله: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[4].

وقوله: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾[5].

وقوله: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا﴾[6].

ونلمح أيضاً في آيات السورة تنديداً بالمعرضين عن شرع الله المتحاكمين إلى غير حكمه، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿من الذين هادوا يحرِّفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مُسمع وراعنا لياً بألسنتهم وطَعناً في الدين﴾[7].

---

(١) سورة النساء: ٦٩.

(٢) سورة النساء: ٨٠.

(٣) سورة النساء: ٨٣.

(٤) سورة النساء: ١٠٥.

(٥) سورة النساء: ١١٥.

(٦) سورة النساء: ١٦٦.

(٧) سورة النساء: ٤٦.

وقوله ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾[1] .

وقوله: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به﴾[2] .

وقوله: ﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا﴾[3] .

وقوله: ﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافرون حقاً﴾[4] .

ثالثاً: سورة المائدة:

سورة المائدة من أكثر السور القرآنية إبرازاً لموضوع الحكم والتحاكم فهي بحق سورة الوفاء بميثاق الله حكماً واحتكاماً، فلا عجب لذلك أن تسمى بسورة (العقود) لكثرة ورود أمر المواثيق فيها، بل إنها افتتحت بالوصاية بالوفاء بالعقود، «أي بالوفاء بما عاقدوا عليه حين دخولهم الإسلام مع التزام مايؤمرون به. . ووقع في أولها قوله تعالى ﴿إن الله يحكم ما يريد﴾[5]. فكانت طالعتها براعة استهلال»[6].

---

(١) سورة النساء: ٥١ .

(٢) سورة النساء: ٦٠ .

(٣) سورة النساء: ٦١ .

(٤) سورة النساء: ١٥٠، ١٥١ .

(٥) سورة المائدة: ١

(٦) التحرير والتنوير: (٦/ ٧٣).

وجزئيات السورة سلسلة متراصة متشابكة من الأحكام التي بها أكمل الله تعالى الدين وأتم الشريعة، فقد «تضمنت بين الشرائع ومكملات الدين والوفاء بعهود الرسل وما أخذ على الأمة، وبلوغ الدين النهاية، فهي سورة التكميل؛ لأن فيها تحريم الصيد على المحرم الذي هو تمام الإحرام وتحريم الخمر الذي هو من تمام حفظ العقل والدين، وعقوبة المعتدين من السُّرَّاق والمحاربين التي هي تمام حفظ الدماء والأموال، وإحلال الطيبات الذي هو من تمام عبادة الله، ولهذا ذكر فيها مايختص بشريعة محمد ﷺ والحكم بالقرآن على كل ذي دين، ولهذا كثر فيها أيضاً لفظ الإكمال والإتمام»[1].

وسورة المائدة ليس فيها منسوخ - على الراجح - إذ أنها آخر سورة من سور الأحكام، وهذا يدل على أن أحكامها محكمة، والعمل بها باق إلى يوم القيامة[2].

وقال ابن تيمية عنها إنها: «أجمع سورة في القرآن لفروع الشرائع من التحليل والتحريم والأمر والنهي . . . وذكر فيها من التحليل والتحريم والإيجاب مالم يذكر في غيرها»[3].

والسورة فيها آيات الحكم الثلاث المعروفة: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ - هم الظالمون - هم الفاسقون**[4]. وقد وردت فيها مادة (حكم) ست عشرة مرة. وفيها آخر آية في الأحكام على الصحيح وهي قوله تعالى: **﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون.**

(١) تناسق الدرر في تناسب السور ص: ٦٤.

(٢) انظر تفسير البغوي (٣/ ٤٩).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٤٨).

(٤) المائدة: ٤٤، ٤٥، ٤٧.

اليـوم أكـملت لكـم دينكـم وأتممت عليكم نعـمـتي ورضـيت لكـم الإسـلام ديناً﴾[1].

وفي السورة تسع عشرة فريضة ليست في غيرها[2]. وفيها ستة عشر نداءً موجهاً للمؤمنين تكليفاً بتشريعات مختلفة[3].

والسورة من أولها إلى آخرها مبنية على غرضين واضحين:

الأول: حث المؤمنين على التزام المواثيق والعهود وأولها عهد الله وميثاقه بأخذ الكتاب بقوة.

- الثاني. النعي على أهل الكتاب نقضهم مواثيق الله، وأن هذا كان شأن جميعهم، تلقاه خلفهم الحاضر عن سلفهم الغابر، فجاء التحذير من مسلكهم الأعوج تجاه شرائع الله المنزلة[4].

والموضوعات التي تضمنتها السورة تحت هذين الغرضين كثيرة ولكن «الرابط بينها جميعاً هو هذا الهدف الأصيل الذي جاء القرآن كله لتحقيقه: إنشاء أمة، وإقامة دولة، وتنظيم مجتمع على أساس من عقيدة خاصة، وتصور معين، وبناء جديد الأصل فيه إفراد الله سبحانه بالألوهية والربوبية والقوامة والسلطان وتلقي منهج الحياة وشريعتها ونظامها وموازينها وقيمها منه وحده بلا شريك»[5].

---

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) تفسير القرطبي (٦/ ٣٠).

(٣) تفسير القرآن الكريم لشلتوت ص: ٢٦٢.

(٤) انظر تفسير القرآن الكريم لشلتوت ص: ٢٦١.

(٥) في ظلال القرآن (٢/ ٨٢٥).

رابعا: سورة الأنعام:

وهي سورة مكية غير آيات[1] وهي رغم مكيتها وخلوها من التعرض لشيء من الأحكام التنظيمية لجماعة المسلمين، إلا أنها السورة التي رسخت في المسلمين الأوائل الاستعداد لتلقي الشرائع وأرست الأصول التي يضبط بها الأخذ من مصادر التشريع الصحيح في الإسلام وكيفية النظر السديد للاستدلال على الحقائق الكبرى في الوجود، واستخدمت السورة في ذلك أسلوبين هما: أسلوب التقرير وأسلوب التلقين.

فالأسلوب التقريري، عرضت به السورة أدلة توحيد الله تعالى وأثبتت دلائل ومظاهر حكمته في الخلق والأمر والتدبير والتفرد بالحكم والقضاء والجزاء شرعاً وقدراً، في مثل قوله تعالى: ﴿**الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور، ثم الذين كفروا بربهم يعدلون**﴾[2]. وقوله: ﴿**هو الذي خلقكم من طين، ثم قضى أجلا وأجل مسمىً عنده ثم أنتم تمترون**﴾[3] وقوله: ﴿**وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ماجرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليُقضى أجل مسمى ثم إليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون**﴾[4]. ﴿**وهو الذي خلق السماوات والأرض بالحق ويوم يقول كن فيكون، قوله الحق وله الملك يوم ينفخ في الصور، عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير**﴾[5].

---

(١) هذه الآيات هي: ٢٠، ٢٣، ٩١، ٩٣، ١١٤، ١٤١، ١٥١، ١٥٣

(٢) سورة الأنعام: ١.

(٣) سورة الأنعام: ٢.

(٤) سورة الأنعام: ٦٠.

(٥) سورة الأنعام: ٧٣.

وعن طريق أسلوب التقرير أظهرت السورة بوضوح أيضاً ما يدل على تفرد الله تعالى بالتصرف الكوني القدري والشرعي الديني، كما في قوله سبحانه: ﴿**قل لمن ما في السماوات والأرض، قل لله كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه**﴾[1]. وقوله: ﴿**قل أغير الله أتخذ وليا فاطر السماوات والأرض وهو يُطعم ولا يُطعَم، قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين**﴾[2]. فالمالك وحده، هو الآمر وحده، وهو المتصرف وحده، وهو الشهيد على أفعال المكلفين في الدنيا ليجازيهم على ماكلفوا به يوم القيامة: ﴿**قل أي شيء أكبر شهادة، قل الله شهيد بيني وبينكم، وأوحى إليّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ أئنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى، قل لا أشهد، قل إنما هو إله واحد، وإنني بريء مما تشركون**﴾[3].

ثم إن السورة اشتملت في آخرها على الوصايا الإلهية التي هي أمهات الأحكام وهي الأسس التي بنيت عليها تفاصيل الأحكام الشرعية، وهي: النهي عن الزنا، وعن قتل الأولاد بسبب الفقر، وعن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، ثم الأمر بالإحسان إلى اليتامى، والوفاء بالكيل والميزان، والأمر بالعدل، و لوصية بالوفاء بالعهد، ثم الاستقامة على الدين. فأقرت السورة بذلك محكمات الشرائع الإلهية الموجودة في كل الرسالات[4] وأبطلت مبدأ وضع الشرائع البشرية، كشريعة عمرو بن لحى[5] في الأنعام تحليلاً وتحريما،

---

(١) سورة الأنعام: ١٢.

(٢) سورة الأنعام: ١٤.

(٣) سورة الأنعام: ١٩.

(٤) انظر بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي تحقيق محمد على النجار (١/ ١٨٧، ١٨٨) المكتبة العلمية - بيروت.

(٥) هو جاهلي من خزاعة، ويقال إنه أول من غير دين إسماعيل فنصب الأوثان، وبحَّر البحيرة، وسيَّب السائبة، وفعل بالأنعام ما أنكره القرآن. انظر البداية النهاية (٢/ ١٧٣ - ١٧٦).

وبوجه عام فالسورة أبرزت إفراد الله تعالى بالخلق والملك، لأن الخالق والمالك هو الذي له التصرف في ملكه ومخلوقاته، إباحة ومنعا، وتحريما وتحليلاً، فيجب ألا يتُعدى بالتصرف في ملكه[1].

خامسا: سورة النور:

وهي تبرز الخواص التي يتميز بها حكم الإسلام حينما يمكَّن في الأرض، بعد أن يتمكن من القلوب، وتتمثل في ارتباطه بالآداب والأخلاق، وضبطه للقيم والمثل، ومخاطبته للأرواح والضمائر، «فهذه السورة - سورة النور- يذكر فيها النور بلفظه متصلا بذات الله: ﴿**الله نور السماوات والأرض**﴾ ويذكر فيها النور بآثاره ومظاهره في القلوب والأرواح، ممثلة هذه الآثار في الآداب والأخلاق التي يقوم عليها بناء هذه السورة، وهي آداب وأخلاق نفسية وعائلية وجماعية، تنير القلب، وتنير الحياة، ويربطها بذلك النور الكوني الشامل، إنها نور في الأرواح وإشراق في القلوب وشفافية في الضمائر، مستمدة كلها من ذلك النور الكبير»[2].

والسورة جامعة لأنواع الأحكام والحدود التي من شأنها إشاعة الطهر في المجتمع الإسلامي، حتى تصفوا أخلاقه، مثلما تخلص عقيدته، فتتحقق العبودية لله بالتمكين لشريعة الإسلام في الأرض، قال تعالى في هذه السورة: **﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا، يعبدونني لا يشركون بي شيئا﴾**[3].

---

(٢) تناسق الدرر للسيوطي ص: ٨٥.

(٣) في ظلال القرآن (٤/ ٢٤٨٥).

(٣) النور: ٥٥.

ولنلق نظرة - مع ابن تيمية - رحمه الله - على محتوى هذه السورة الدال على مقاصدها، والذي يظهر من افتتاحيتها: ﴿**سورة أنزلناها وفرضناها**﴾[1].

«ففرضها بالبينات والتقدير لحدود الله التي من يتعد حلالها إلى الحرام، فقد ظلم نفسه، ومن قرب من حرامها فقد اعتدى وتعدى الحدود، وبين فيها فرض لعقوبة للزانيين مائة جلدة، وبين فيها فريضة الشهادة على الزنا، وأنها أربع شهادات، وكذلك فريضة شهادة المتلاعنين، كل منهما يشهد أربع شهادات بالله، ونهى فيها عن تعدي حدوده في الفروج والأعراض والعورات، وطاعة ذي السلطان سواء كـن في منزله أو في ولايته، ولا يخرج ولا يدخل إلا بإذنه، إذ الحقوق نوعان: نوع لله، فلا يتعدى حدوده ونوع للعباد فيه أمر فلا يفعل إلا بإذن المالك، وليس لأحد أن يفعل شيئا في حق غيره إلا بإذن الله، وإن لم يأذن المالك، فإذن الله هو الأصل وإذن المالك حيث أذن الله وجعل له الإذن فيه.

ولهذا ضمنها الاستئذان في المساكن والمطاعم، والاستئذان في الأمور الجامعة كالصلاة والجهاد ونحوها، ووسطها بذكر النور الذي هو مادة كل خير وصلاح كل شيء، وهو ينشأ عن امتثال أمره واجتناب نهيه وعن الصبر على ذلك، فإنه ضياء، فإن حفظ الحدود بتقوى الله يجعل الله لصاحبه نورا»[2].

إن تضمن هذه السورة موضوع الاحتكام للشريعة والحكم بها، لا أدل على أصالة قصدها إليه؛ من ابتدائها بتلك الافتتاحية العجيبة بين يديها والتي تجعل العمل بأحكام تلك السورة فريضة، بل تجعل السورة نفسها فريضة:

---

(١) سورة النور: ١ .

(٢) مجموع الفتاوى (١٥/ ٢٨١، ٢٨٢) .

﴿سورة أنزلناها وفرضناها﴾[1]. وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو (وفرّضناها) بالتشديد[2]، وذلك لتأكيد الإيجاب، أو لتعدد الفرائض أو لكثرة المفروض على المسلمين فيها، وقد تكرر لفظ الإنزال في أول السورة متعلقا بالسورة مرة وبالآيات المنزلة فيها أخرى لإبراز كمال العناية بشأنها وإبانة خطرها ورفعه محلها بالنظر إلى ماحوته من أحكام الطهر والعفاف والنظام والصيانة في مجتمع الإسلام[3].

•• •• ••

---

(١) سورة النور: ١ .

(٢) كتاب التبصرة في القراءات السبع ص: ٦٠٨ .

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٤/ ٩٠) .

المطلب السادس

استعمال الفاصلة القرآنية المقررة لمضمون ماقبلها

ومن أساليب القرآن في تقريره للحكم و لتحاكم، تذييل الآية المتحدثة عن الموضوع - في أحيان كثيرة - بفواصل هي عبارة عن كلمة أو كلمات تقرر مضمون ماقبلها في إيجاز فصيح بليغ .

وهذا التذييل للجُمل ، اصطُلح على تسميته : (الفاصلة القرآنية) وتعريفها الراجح هو أنها : «كلمة أخر الآية ، كقافية الشعر ، وقرينة السجع»[1] . والكلمة قد تتكون من عدة ألفظ ، كقوله تعالى : **﴿كلا إنها كلمة هو قائلها﴾** والكلمة هنا هي : **﴿رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت﴾**[2] »[3] .

والفواصل القرآنية تتبع المعاني الموجودة في الآية ، وليست مقصودة بذاتها ، ولذلك فهي ذات هدف بلاغي بخلاف ما يكون في السجع من القصد إليه نفسه ، بل وإحالة المعاني عليه في بعض الأحيان[4] . قال ابن عاشور : «والعرب يجعلون التذييلات مشتملة على اهتمام أو عموم أو كلام جامع»[5] .

---

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٥٣) وانظر الفاصلة القرآنية تأليف محمد الحناوي ص ١٣ . الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) المكتب الإسلامي - بيروت ودار عمان ، الأردن .

(٢) سورة المؤمنون : ٩٩ ، ١٠٠ .

(٣) انظر شذور الذهب في معرفة كلام العرب - تأليف الإمام أبي محمد عبد الله بن جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن هشام الأنصاري المصري - تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، وانظر تفسير الجلالين ص : ٤١٩ .

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ٥٤) .

(٥) التحرير والتنوير (٧/ ٢٧٩) .

وإذا كان الجمهور قد أجمعوا على اعتبار (السورة) أدنى حجم للمقدار المعجز في القرآن[1] ، فإن الفاصلة - وإن كانت ليست معجزة وحدها - إلا أنها جزء يسهم في الإعجاز[2] ، ومادمت للفاصلة هذه الأهمية ، فلا شك أن تتبع المعاني والفوائد التي توحي بها ، يعين كثيرا على الغوص في أسرار القرآن ، وخصوصاً إذا علمنا أن فواصل القرآن تبلغ بحسب العد الكوفي (٦٢٣٦) فاصلة[3] . فكلما كان حديث القرآن عن قضية ما ، كثيفا ، كلما ازدادت كثافة وأهمية دراسة فواصل الآى فيها .

ولا شك أن موضوع الحكم والتحاكم من تلك القضايا ، ولذلك فإن استخدام القرآن الكريم للفاصلة القرآنية فيها ، سيكون أحد أساليبه في إبراز أهميتها .

ولكن المقام هنا ليس مقام الإسهاب في ذكر الأمثلة الدالة على ذلك ولكني فقط أذكر بعض النماذج للفاصلة القرآنية في الآيات المتعلقة بالحكم والتحاكم ، مبين كيف أن استعمال الفواصل القرآنية والتذييل يكتسب بهما الكلام قوة وجزالة وزيادة في المعنى المراد تقريره في الآية ، مع بيان تضمن الفاصلة لما قبلها ، فمن ذلك :

- قول الله تعالى : **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعمّا يعظكم به ، إن الله كان سميعاً بصيرا﴾**[4] . جاءت الفاصلة في الآية متناسبة مع مافيها من هداية ، إذ

---

(١) انظر : مناهل العرفان (٢/ ٢٣٠) .

(٢) الفاصلة القرآنية : ص : ٣١٩ .

(٣) انظر الفاصلة القرآنية ص : ١٢ .

(٤) سورة النساء : ٥٨ .

أن الآية تأمر بأداء الأمانات، والغالب فيه الفعل، وتحض على الحكم بين الناس بالعدل، والغالب فيها القول، فجاء التذييل ملائما لذلك، **﴿إن الله كان سميعاً بصيرا﴾** . أي: سميع لأقوالكم بصير بأفعالكم. وفيها أيضاً معنى البشارة والنذارة، هذه للممتثلين وتلك للمعرضين[1]

- وقول الله تعالى: **﴿إن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وإنه لهدى ورحمة للمؤمنين، إن ربك يقضي بينهم بحكمه وهو العزيز العليم﴾**[2].

فيه بيان أن هذا القرآن فيه الحجة على أهل الكتاب والرد عليهم فيما وقع بسببه الخلاف بينهم، وإن هذا الكتاب الخاتم - إضافة إلى فصله في المتنازع فيه بين أهل الكتاب - هو الهداية الإلهية والرحمة الربانية سواء للمؤمنين به من أهل الكتب أو غيرهم في الدنيا، وعلى مقتضى أحكامه سيحكم الله تعالى بينهم يوم القيامة (بحكمه) أي بما يحكم به وهو الحق، أو بحكمته، وقد جاء التذييل بعد قوله تعالى: **﴿إن ربك يقضي بينهم بحكمه﴾** بقوله **﴿وهو العزيز العليم﴾** أي (العزيز) فلا يرد حكمه وقضاؤه (العليم) بجميع الأشياء التي من جملتها ما يحكم به ويقضي[3] فالفاصلة القرآنية هنا جاءت في ذروة الجمال والتناسق مع غرض الآيات.

- وقول الله تعالى: **﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾**[4]. الآية في سياق تقرير حكم من أحكام الله

---

(١) انظر التحرير والتنوير (٥/ ٩٦).

(٢) سورة النمل: ٧٦-٧٨.

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٤/ ٢٧٩).

(٤) سورة المائدة: ٣٨.

تعالى وهو إقامة حد السرقة بقطع يد السارق، وهذا الحكم من اللّه تعالى إنما جاء على مقتضى العزة الإلهية المتمثلة في طلاقة المشيئة على حسب حكمة الخبير بمصالح العباد جميعا، سبحانه وتعالى فهذا الحكم التشريعي من تمام الحكمة والمصلحة، ومن المواضع التي تبرز فيها عظمة الشريعة وإعجازها، فلئن كانت اليد في باب الجنايات تعظم قيمتها إلى مايساوي خمسمائة دينار، فذلك لئلا يُجني عليها، أما هنا في باب السرقة فلكيلا يسارع الناس إلى سرقة الأموال ناسب أن يكون القدر الذي تقطع فيه اليد ربع دينار، وهذا عين الحكمة عند ذوي الألباب، ولهذا لما تجرأ أبو العلاء المعري[1] وأورد إشكالا على الفقهاء في بغداد لا يخلو من مغمز في الشريعة نظم شعراً يدل على جهله وقلة عقله، فقال:

يد بخمس مئين عسجد وُديت ... مابالها قُطعت في ربع دينار

تناقض مالنا إلا السكوت له ... وأن نعوذ بمولانا من النار

فلما قال ذلك واشتهر عنه، تطلبه الفقهاء، فهرب منهم، وأجابه أحدهم بقوله: لما كانت أمينة كنت ثمينة ولما خانت هانت.

فالمقصود أن هذه الفاصلة هنا - على طريقة القرآن في تقرير المعنى بالفواصل - جاءت في غاية المناسبة، فقوله تعالى: **﴿جزاء بما كسبا نكالا من الله﴾**. «أي مجازاة على صنيعهما السيء في أخذهما أموال الناس بأيديهم،

(١) هو: أحمد بن سليمان بن أحمد بن سليمان بن داود بن المطهر أبو العلاء المعري التنوخي الشاعر المشهور بالزندقة، اللغوي صاحب التصانيف والمصنفات في الشعر واللغة، ولد سنة ٣٦٣ هـ. أصابه العمى في صغره وقال الشعر وله إحدى عشرة سنة، قال عنه ابن كثير: كان ذكيا ولم يكن زكيا، وفي بعض أشعاره ما يدل على زندقته وانحلاله من الدين. توفي سنة ٤٤٩هـ انظر البداية والنهاية (١٢/ ٧٧ - ٨١).

فناسب أن يقطع ماأستعانا به في ذلك تنكيلاً من الله بهما على ارتكاب ذلك، ثم جاءت الفاصلة (والله عزيز) أي في انتقامه (حكيم) في أمره ونهيه وشرعه وقدره[1].

وقد روي عن الأصمعي[2] في هذا المعنى أنه قال: «كنت أقرأ: ﴿**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله**﴾، «والله غفور رحيم» . وبجنبي أعرابي فقال: كلام مَنْ هذا؟ قلت: كلام الله. قال: ليس هذا كلام الله، فانتبهت فقرأت: ﴿**والله عزيز حكيم**﴾ فقال: أصبت، هذا كلام الله، فقلت أتقرأ القرآن؟ قال: لا، قلت من أين علمت؟ قال: ياهذا عز فحكم فقطع، ولو غفر ورحم لما قطع»[3].

- وفي قوله تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون**﴾ جاء تذييل الآية ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[4]؛ لأن في مبدأ الآية إنكاراً من الله تعالى على من خرج عن حكمه المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر عادلا عنه إلى شرائع الجاهلية وأحكام الطواغيت، ثم أعقب هذا الإنكار بقوله تعالى: ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾ أي «ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن وعلم أن الله أحكم الحاكمين وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء القادر على كل شيء العادل في كل شيء»[5].

---

(١) انظر تفسير ابن كثير: (٢/ ٥٤) والرجل الذي أجابه هو القاضي عبد الوهاب المالكي، رحمه الله.

(٢) الأصمعي. هو عبد الملك بن قريب، راوية العرب وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، ولد سنة ١٢٢ هـ وتوفي ٢١٦هـ، انظر. وفيات الأعيان (٣/ ١٧٠).

(٣) انظر التحرير والتنوير (٢/ ٢٨١).

(٤) سورة المائدة: ٥٠ .

(٥) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٤) .

فالتذييل في الآية ليوجه أنظار أهل الإيقان والتدبر لأن يُعملوا العقول ويتدبروا بأنظارهم فيعلمون يقين أن حكم الله عز وجل أحسن الأحكام وأعدلها[1] .

** ** **

(١) تفسير أبي السعود (٢/ ٧٢) .

المطلب السابع

ضــــرب المـــــثال

من أساليب القرآن الكريم في إبراز وتقرير الحكم والتحاكم ضرب الأمثال فالمثل القرآني يُضرب لفوائد كثيرة، منها: التذكير، والوعظ والحث والزجر، والاعتبار، والتقرير، وتقريب المراد للعقل، وتصويره في صورة المحسوس، بحيث تكون نسبته للفعل كنسبة المحسوس إلى الحس.

وتأتي أمثلة القرآن مشتملة على بيان تفاوت الأجر، وعلى المدح والذم وعلى الثواب والعقاب، وعلى تفخيم الأمر أو تحقيره، وعلى تحقيق أمر أو إبطال آخر(١). وكثير من هذه الأغراض قد وفت بها الأمثال المتعلقة بموضوع الشريعة والحكم بها والتحاكم إليها. ولأهمية المثل القرآني في إبراز الحقائق امتن الله تعالى على عباده بضرب الأمثال فقال: ﴿**وضربنا لكم الأمثال**﴾(٢). وقال مرشدا إياهم إلى التفكر فيها: ﴿**وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون**﴾(٣). وهذه بعض الأمثلة القرآنية المتعلقة بموضوعنا:

١ - قال تعالى: ﴿**أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها، فاحتمل السيل زبدا رابيا، ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله. كذلك يضرب الله الحق والباطل، فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ماينفع الناس فيمكث في الأرض كذلك يضرب الله الأمثال**﴾(٤).

---

(١) انظر البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٨٦، ٤٨٧).

(٢) سورة إبراهيم: ٤٥.

(٣) سورة العنكبوت: ٤٣.

(٤) سورة الرعد: ١٧.

إن الله تعالى أنزل حقا واضحاً، وكل مادونه هو الباطل، وقد ضرب لنا - سبحانه - في هذه الآية مثالين للحق في ثباته وبقائه، وللباطل في اضمحلاله وذهابه، فالمطر النازل من السماء يسيل في أودية يأخذ كل واحد منها بحسبه، وفي هذا إشارة إلى القلوب وتفاوتها في تلقي الحق. ثم يجيء الزبد على وجه الماء الذي سال في الأودية، عاليا عليه، ولكنه سرعان مايذهب ويزول فهذا مثال الباطل الذي يرغى ويزبد ثم يزول.

وفي الآية مثال آخر للحق والباطل أيضاً: **﴿ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله﴾** فما يسبك في النار من معادن الذهب أو الفضة لأغراض التحلي والمتاع، هي كالحق في البقاء والثبات وعدم التغير أمام المتغيرات، أما ما يعلوها من الزبد فهو كالباطل المنمحي الزائل[1].

فالزبد في المثالين. المائي والناري يذهبان ويضمحلان **﴿فأما الزبد فيذهب جفاء﴾**. وأما الحق ممثلاً بالماء الصافي والذهب النقي فلهما البقاء والظهور. وواضح أن المثال مضروب للحق المنزل، فهو يبدأ بلفظ التنزيل **﴿أنزل من السماء ماء﴾**. وقد قال تعالى بعد ضرب هذا المثال للحق والدعوة للاستجابة له: **﴿أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولوا الألباب﴾**. وهذا المثل من نوع الأمثلة المركبة[2].

وقد ضرب النبي ﷺ للحق الذي نزل عليه مثلا قريباً من هذا فقال عليه الصلاة والسلام: (إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٤٩٠).

(٢) المثال المركب. هو ما يكون على شكل عناصر متلاقية تقابل أمثالها في الممثل له. انظر (الأمثال القرآنية) لعبد الرحمن حبنكة الميداني ص ٢٧، الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م - دار القلم - دمشق.

أرضا، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا ورعوا، وأصاب طائفة منها أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به، فعلم وعلَّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)[1].

٢ - وفي سورة النحل، وبعد أن جمع الله تعالى كل المأمورات والمنهيات الشرعية في قوله: **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي﴾**[2].. أمر بعد ذلك بالوفاء بعهد الله الذي هو البيعة لرسول الله ﷺ الموثقة على الطاعة لله والجهاد لرفعة دينه، ثم ضرب مثالا لمن ينقض ذلك العهد، بامرأة - يقال إنها من قريش كان يقال لها (ريطة). - هذه المرأة كانت حمقاء تغزل الغزل مع جواريها، فإذا غزلت وأبرمت، أمرتهن بنقضن ما غزلن فكان حال من نقض عهد الله من بعد ميثاقه. كحال تلك المرأة التي عادت إلى غزلها بعد أن أحكم فنقضته وجعلته أنكاثا[3].

وسياق الآية بعدها لا يبعد عن جو المثل ومضربه، فالله تعالى يقول: **﴿تتخذون أيمانكم دخلا بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة، إنما يبلوكم الله به وليبين لكم يوم القيامة ما كنتم فيه تختلفون﴾**. أي «إنكم أيها المسلمون أمة

---

(١) رواه البخاري. ك (العلم/ ٣) ب (فضل من علم وعلَّم/ ٢٠) ح (٧٩) فتح الباري (١/ ٢١١) ورواه مسلم ك (الفضائل/ ٤٣) ب (بيان مثل مابعث به النبي/ ٥) ح (٢٢٨٢) (٤/ ١٧٨٧) واللفظ له. ورواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٩١).

(٢) سورة النحل: ٩٠.

(٣) انظر التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي (٢/ ١٠٧، ١٠٨) الطبعة الثانية - دار الكتب العلمية - طهران.

تبليغ وإقامة لحكم لله في الأرض، ولشريعته في الناس ما استطعتم إلى ذلك سبيلا، ضمن حدود الله وأوامره ونواهيه، فإذا اتخذتم أيمانكم وسيلة لمخادعة أعدائكم خالفتم أسس رسالتكم للناس فتعطون مثلا سيئاً بتصرفاتكم فتأتي النتيجة على عكس ماتريدون»[1] .

٣ - وضرب الله تعالى في سورة البقرة مثالاً للمتجرئين على دينه، الذين لا يفرقون في التشريع والتنفيد بين الحلال والحرام، كالذين يزعمون أن البيع مثل الربا، مسوين بذلك بين ما هو حق وما هو باطل، فقال تعالى: **﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا، وأحل الله البيع وحرم الربا﴾**[2] . والمثال هنا من نوع البسيط[3] وهو يصور أكلة الربا ومستحليه بصورة مخوفة مرعبة، فهم لا يقومون من قبورهم إذا بعثوا إلا قياماً كقيام المصروع المصاب بالجنون، الذي يسقطه الصرع لاختلال عقله، ولأن الله تعالى أربى في بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم، فصاروا مخبلين ينهضون ويسقطون، تلك سيماهم يعرفون بها عند أهل الموقف[4] .

يقول سيد قطب: «فلننظر كيف كانت ثورة الإسلام على تلك الشناعة التي ذاقت منها البشرية مالم تذق من بلاء . . إنها الحملة المفزعة والتصوير المرعب **﴿لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾** . وما كان أي تهديد معنوي ليبلغ في الحس ماتبلغه هذه الصورة المجسمة الحية المتحركة، صورة الممسوس المصروع، وهي صورة معروفة معهودة للناس، فالنص

---

(١) الأمثال القرآنية ص: ٦١ .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

(٣) وهو المشتمل على التمثيل بمفرد، لأن الممثل له يشابه الممثل به من وجه من الوجوه، انظر الأمثال القرآنية ص: ٢٧ .

(٤) تفسير أبي السعود (١/ ٤١٢) بتصرف يسير .

يستحضرها لتؤدى دورها الإيجابي في إفزاع الحس . . وهي وسيلة في التأثير التربوي ناجعة في مواضعها»[1] .

إن المثل ليس مضروباً فقط للواقعين في كبيرة أكل الربا، ولكنه مضروب للمتلاعبين بالشرع في مجال التحليل والتحريم، وهو مجال أخطر من مجال أكل الربا نفسه، فالأول كبيرة من الكبائر، بينما الثاني أحد المكفرات المخرجة عن دين الإسلام. ولهذا قال تعالى بعد ذلك **﴿ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾**[2] . أي: «ومن عاد إلى تحليل الربا بعد النص فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون لكفرهم بالنص، وردهم إياه بقياسهم الفاسد بعد ظهور فساده، ومن أحل ما حرم الله عز وجل فهو كافر»[3] .

٤ - وقد ضرب الله في القرآن مثلاً للمكذبين بآياته، المنسلخين عن هداياته، طاعة للشيطان واتباع للهوى فقال سبحانه: **﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين، ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه، فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾**[4] . فالمثل مضروب للمكذبين الخارجين عن شرع الله وآياته، وللمحبذين أو المجوزين ذلك من علماء السوء الذين يزينون للطغاة سوء أعمالهم. فهو مثل واقعي يشير إلى طبقة من المجتمع هي طبقة المنتفعين بإصرار الخلق، الآكلين الدنيا بدينهم، أولئك الذين يسدون بتدليسهم أعمدة الظلم ويحمون المتجنين على شرع الله.

---

(١) في ظلال القرآن (٣/ ٣١٨).

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

(٣) تفسير القاسمي (٣/ ٢٧٥).

(٤) الأعراف: ١٧٥، ١٧٦ .

يقول سيد قطب: «لقد رأينا من هؤلاء من يعلم ويقول: إن التشريع حق من حقوق الله سبحانه، من ادعاه فقد ادعى الألوهية، ومن ادعى الألوهية فقد كفر، ومن أقر بهذا الحق وتابعه عليه فقد كفر أيضاً . . . ومع ذلك، مع علمه بهذه الحقيقة التي يعلمها من الدين بالضرورة، فإنه يدعو للطواغيت الذين يدعون حق التشريع، ويدَّعون الألوهية بادعاء هذا الحق»[1] .

٥ - وفي سورة الجمعة مثل آخر، ضربه الله تعالى للذين خانوا الرسالة الإلهية، ففقدوا الأهلية للانتساب للكتب السماوية، إذ لم يعملوا بمقتضى مايعلمون منها، وسياق المثل في كفار بني إسرائيل، الذين خانوا التوراة فلم يحملوها إذ حُمّلوها .

قال تعالى: ﴿**مثل الذين حُمّلوا التوراة ثم لم يحملوها، كمثل الحمار يحمل أسفارا**﴾[2] أي مثل هؤلاء اليهود بعد أن علموا التوراة وكلفوا العمل بها وامتثال مافيها، كمثل الحمار يحمل كتبا من العلم يتعب بحملها، ولكنه لا ينتفع بها[3] . وهو مثل بئيس لأولئك اليهود الذين اعتُبر إعراضهم عن الانتفاع بكتاب الله بمثابة التكذيب به، وهو مضروب أيضاً لكل من ماثلهم في هذا الظلم .

ولهذا قال تعالى بعده: ﴿**بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين**﴾[4] .

«وفي المثل إشارة إلى أن من موجبات نقل النبوة عن بني إسرائيل كلية،

---

(١) في ظلال القرآن (٣/ ١٣٩٨) .

(٢) سورة الجمعة: ٥ .

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٥/ ٣٢٨) .

(٤) سورة الجمعة: ٥ .

أنهم وصلوا إلى حد الإياس من انتفاعهم بأمانة التبليغ والعمل فنقلها الله إلى قوم أحق بها وبالقيام لها»[1] .

** ** **

(١) أضواء البيان (٨/ ١٩٦) .

المطلب الثامن

القصص القرآني

القصُ: تتبع الأثر، يقال: قصصت أثره: أي تتبعته[1]. والقرآن الكريم قد أورد عبراً بالغة فيما تتبعه من أنباء الأولين وأخبار السالفين وذلك من خلال أنواع ثلاثة من القصص. الأول منها: قصص الأنبياء المتضمن دعوتهم ومعجزاتهم ومواقف أقوامهم منهم. والثاني: قصص يتعلق بحوادث غبرة تتعلق بأشخاص صالحين أو طالحين، تؤخذ منه العظات والدروس والثالث: قصص يتعلق بالحوادث التي وقعت في زمن النبوة من غزوات ووقائع وأحداث[2]. والقرآن يهدف من خلال ذلك القصص إلى إيضاح أسس الدعوة وبين أصول الدين، وإظهار صدق الرسول ﷺ وتسليته ومن تبعه من المؤمنين، إضافة إلى تصديق الأنبياء السابقين ومحاجة مخالفيهم من أهل الكتاب وغيرهم. وبيان سنن الله تعالى في معاندي الحق ومخالفي الشرائع، وتقرير القيم التي تحيابها البشرية حياة الصلاح، مثل العدل والرحمة والحكمة والنظام، والتدبير وغير ذلك[3].

وفيما يتعلق بموضوع الحكم والتحاكم يلمس المتأمل في النظم الكريم أسلوباً واضحاً يقرر مضامين القضية، ويوضح مراميها، ويبرز غاياتها من خلال قصص استوعب الأنواع الثلاثة المذكورة، فمن النوع الأول: قصة يوسف، وقصة داود وسليمان عليهم صلوات الله وسلامه.

---

(١) انظر مختار الصحاح مادة (ق ص ص) ص. ٢٢٥

(٢) انظر: مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ٣٠٦. الطبعة السادسة، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٣) انظر المصدر نفسه، وانظر تفسير المنار (١٢/ ٤١، ٤٢)

ومن النوع الثاني قصة ذي القرنين، ومن النوع الثالث جاءت في القرآن آيات كثيرة تجسد مواقف سلوكية وسيراً مجيدة للرسول ﷺ وتبرز أحقيته بالاقتداء وأهليته للتأسي .

ونظرا لأنني قد خصصت فصلين لنماذج من الحكام الصالحين، ولجوانب الأسوة في شخصية الرسول الحاكم ﷺ ، فسوف اكتفي بما ذكرته من قصص هناك[1] .

•• •• ••

(١) انظر هذه الرسالة، الباب الثالث، الفصل الثاني والثالث .

المبحث الثالث

أدلة وجوب الحكم بما أنزل الله

في المبحث السابق استعرضت العديد من الأساليب القرآنية في تقرير الحكم والتحاكم، وهذه الأساليب؛ إضافة لكونها تبرز هذا الموضوع وتجسمه فإنها أيضاً مرتبطة - من جهة ما - بهذا المبحث الذي أتناول فيه أدلة وجوب الحكم بما أنزل الله ، فالأساليب في جملتها أحد الأدلة الهامة على الإيجاب. لأن حديث القرآن عن موضوع ما، بهذا التنويع، وتلك الكثافة، يدل ولا شك على أنه من الأمور المفروضة الواجبة، وهذا شأن القرآن وطريقته فيما يراد تأكيد إيجابه وفرضيته.

يقول الشاطبي[1] رحمه الله: «فنحن إذا نظرنا في الصلاة مثلاً، وجدنا أنه جاء فيها (أقيموا الصلاة) على وجوه، وجاء المدح للمتصفين بإقامتها قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، وقتال من تركها، أو عاند في تركها إلى غير ذلك مما في هذا المعنى.. علمنا من ذلك علما يقينيا وجوب الصلاة.. وهكذا سائر الأدلة في قواعد الشريعة، وهكذا امتازت الأصول عن الفروع»[2]

وهذا الاستقراء العام يدل مقدماً على وجوب تحكيم الشريعة في كل شأن، فإضافة إلى الأدلة النصية الموجبة للحكم بما أنزل الله - الآتي ذكرها -،

---

(١) الشاطبي هو - إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي، أبو إسحاق، وهو من علماء الأصول واللغة، من مؤلفاته - الموافقات في أصول الأحكام، وعنوان التعريف بأسرار التكليف، وعنوان الاتفاق في علم الاشتقاق، والاعتصام، توفي سنة ٧٩٠هـ انظر معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١/ ١١٨).

(٢) الموافقات في أصول الشريعة لإبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي - تحقيق عبد الله دراز (١/ ١٣-١٥) المقدمة الثالثة - دار الفكر العربي.

فإن علماء الإسلام لم يعتبروا تحكيم الشريعة المحمدية مجرد واجب كالواجبات، بل اعتبروا وجوب الحكم بها من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة لتوافر وتكاثر الأدلة الشرعية الدالة على ذلك، يقول ابن تيمية رحمه الله: «قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن رسالة محمد ﷺ لجميع الناس عربهم وعجمهم، وملوكهم وزهادهم، وعلمائهم وعامتهم، بل عامة إلى الثقلين الجن والإنس. وأنها باقية دائمة إلى يوم القيامة وأنه ليس لأحد من الخلائق الخروج عن متابعته وطاعته وملازمة ما يشرعه لأمته من الدين، وما سنه لهم من فعل المأمورات وترك المحظورات، بل لو كان الأنبياء المتقدمون قبله أحياء لوجب عليهم متابعته وطاعته.. بل قد ثبت أن المسيح عيسى بن مريم إذا نزل من السماء فإنه يكون متبعا لشريعة محمد بن عبد الله ﷺ، فإذا كان ﷺ يجب اتباعه ونصره على من يدركه من الأنبياء، فكيف بمن دونهم، بل مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنه لا يجوز لمن بلغته دعوته أن يتبع شريعة رسول غيره كموسى وعيسى، فإذا لم يجز الخروج عن شريعته إلى شريعة رسول غيره فكيف بالخروج عنه وعن الرسل..»[1].

هذا... ولابد من التنبيه إلى أن كثيرا من أدلة وجوب الحكم الآتية، تصلح للاستدلال على وجوب التحاكم أيضاً، إذ أن «تحكيم شرع الله والتحاكم إليه مما أوجبه الله ورسوله، وأنه مقتضى العبودية لله، والشهادة بالرسالة لنبيه محمد ﷺ، وإن الإعراض عن ذلك أو شيء منه، موجب لعذاب الله وعقابه، وهذا الأمر سواء بالنسبة لما تعامل به الدولة رعيتها أو ما ينبغي أن تدين به جماعة المسلمين»[2]

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٤٢٤).

(٢) وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه. للشيخ عبد العزيز بن باز، ط (٥) ١٤٠٩هـ طبع ونشر دار الإفتاء بالرياض.

وقبل أن أشرع في عرض الأدلة القرآنية الموجبة للحكم بما أنزل الله، أود أن أشير إلى بعض اصطلاحات الأصوليين فيما يتعلق بالمسلك التي من خلالها يمكن استنباط حكم الوجوب على مسألة من المسائل، ولا شك أن مبحث (الأمر) مفيد فيما نحن بصدده، إذ أن صيغ الأمر إذا جاء بها الدليل متجردة، اقتضت الوجوب في قول الفقهاء[1] .

وقد عد علماء الأصول عددا من الصيغ، بينوا أنها كلها تدل على الأمر، وأنها كلها في القرآن وهي:

١ - فعل الأمر نحو: ﴿**أقم الصلاة**﴾[2] .

٢ - المضارع المجزوم بلام الأمر نحو: ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره**﴾[3] .

٣ - اسم فعل الأمر نحو: ﴿**عليكم أنفسكم**﴾[4] .

٤ - المصدر النائب عن فعله نحو: ﴿**فضربَ الرقاب**﴾[5][6]

وقد يستفاد طلب الفعل من غير صيغة الأمر، مثل أن يوصف الشيء بأنه فرض أو واجب أو طاعة أو يمدح فاعله، أو يذم تاركه، أو يترتب على فعله

---

(١) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد لشيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي مع شرحها للأستاذ عبد القادر أحمد بدران (٢/ ٧٠) .

(٢) سورة الإسراء: ٧٨ .

(٣) سورة النور: ٦٣ .

(٤) سورة المائدة: ١٠٥ .

(٥) سورة محمد: ٤ .

(٦) انظر: مذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين بن المختار الشنقيطي ص ١٨٨

ثواب أو على تركه عقاب[1] وقول الشارع: أمرتكم بكذا أو أنتم مأمورون بكذ أو قول الصحابي أمرنا بكذا، كل ذلك من الصيغ الدالة على الأمر، وإذا قال: أوجبت عليكم كذا، أو فرضت عليكم كذا، أو أمرتكم بكذا أو أنتم معاقبون على ترك كذا، فكل ذلك يدل على الوجوب»[2].

وإذا كان (الأمر) - كما عرفه علماء الأصول - هو: «القول المقتضى طاعة المأمور بفعل المأمور به.. أو طلب الفعل على جهة الاستعلاء»[3]؛ فإن صيغ الأمر المتعددة في الشرع، وأساليب طلب الفعل المتنوعة في نصوصه، تزيد وتكثر كلما كان للأمر المطلوب أهمية متزايدة تخصه عن غيره. وقد تتبعت - في ضوء أقوال علماء أصول الفقه - أساليب طلب الفعل في القرآن فوجدتها كثيرة وعلى أكثرها جاء التكليف بالنزول على حكم الله تعالى. وهذه أمثلة على صيغ الوجوب والأدلة التي جاءت عليها:

١ - الأمر الصريح: ومنه قوله تعالى: **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾**[4].

وقوله: **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، يعظكم لعلكم تذكرون﴾**[5].

---

(١) الأصول في علم الأصول للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ص: ٢٢ - طبعة (١) ١٤٠٤هـ - دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض.

(٢) المستصفى من علم الأصول لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (١/ ١٦٤) المطبعة التجارية الكبرى - بمصر.

(٣) المستصفى (١/ ١٦٢).

(٤) سورة النساء: ٥٨.

(٥) سورة النحل: ٩٠.

٢ – استعمال الصيغة الطلبية وهي قسمان:

أ) فعل الأمر نحو قوله تعالى: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾[١]. وقوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾[٢].

وقوله: ﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم﴾[٣].

ب) المضارع المقرون بلام الأمر، كقوله تعالى: ﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه﴾[٤].

٣ – الإخبار بأن الفعل مكتوب على المكلفين نحو: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين...﴾ إلى قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾[٥]. وقوله: ﴿كتب عليكم القصاص في القتلى﴾[٦].

٤ – الإخبار بأن إتيان الفعل من الإيمان، نحو: ﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دُعوا إلى اللّه ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون﴾[٧].

٥ – الإخبار بأن ترك الفعل يناقض الإيمان ومنه: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكِّموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت﴾[٨]. وقوله: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن

---

(١) سورة المائدة: ٤٨.

(٢) سورة المائدة: ٤٩.

(٣) سورة الأعراف: ٣.

(٤) سورة المائدة: ٤٧.

(٥) سورة المائدة: ٤٥.

(٦) سورة البقرة: ١٧٨.

(٧) سورة النور: ٥١.

(٨) سورة النساء: ٦٥.

يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبيناً﴾[1].

٦ - الاستفهام التعجبي والإنكاري على ترك الفعل، أو إتيان ضده، ومنه قوله تعالى: **﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾**[2]، وقوله: **﴿أفغير دين الله يبغون﴾**[3].

٧ - حمل الفعل المطلوب على المطلوب منه نحو قوله تعالى: **﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾**[4].

٨ - الإخبار بأن ترك الفعل شرك أو كفر أو ظلم أو فسق، ومنه قوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**[5]،

وقوله: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾**[6]،

وقوله: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾**[7].

والآن أفصِّل الكلام على مختارات من الأدلة التي جاءت على تلك الصيغ:

أولاً: ما جاء على صيغة الأمر الصريح:

ومن ذلك قول الله تعالى: **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها،**

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) سورة المائدة: ٥٠.

(٣) سورة آل عمران: ٨٣.

(٤) سورة النساء: ١٠٥.

(٥) سورة المائدة: ٤٤.

(٦) سورة المائدة: ٤٥.

(٧) سورة المائدة: ٤٧.

وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعماً يعظكم به، إن الله كان سميعا بصيرا﴾[1] . فالآية خطاب من الله تعالى للأمراء والحكام بأداء الأمانة إلى إلى من ولوا أمره في الحقوق، وائتمنوا عليه من الأمور، وهي أمر بالعدل بينهم في القضية والقسم بالسوية[2] .

ففي الآية أمران: أمر بأداء الأمانة، وأمر بالحكم بالعدل، ولا شك أن الأول متضمن للثاني، ولكن الثاني أضيف تخصيصاً له بالاهتمام. ومنطوق الآية مفيد للإيجاب، فالظاهر أن قوله تعالى: **﴿أن تحكموا بالعدل﴾** معطوف على **﴿أن تؤدوا الأمانات﴾** فهي أمر معطوف على أمر صريح. والمعنى على ذلك «إن الله يأمركم ياولاة الأمور أن تؤدوا ماائتمنتم عليه من أمور رعيتكم، وأن توفوهم حقوقهم وأن تعدلوا بينهم... وإن الله يأمركم أن تحكموا بين الناس بالعدل، فيجب على الحاكم أن يأخذ الحق ممن وجب عليه لمن وجب له»[3] .

والعدل المأمور في الآية ليس شيئاً آخر غير الحكم بشريعة الإسلام فهي العدل المطلق، فليس لمتمحك أن يقول إن المهم هو إيصال الحقوق إلى أصحابها بأية شريعة فيها عدل، فإنه ليس هناك ظلم أعظم من إخضاع الناس لغير شريعة ربهم، قال الإمام الشافعي في كلامه على هذه الآية **﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾** : «أعلم الله نبيه ﷺ أن فرضا عليه وعلى من

---

(١) سورة النساء: ٥٨ .

(٢) انظر: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، تأليف سليمان بن عمر العجيلي الشافعي الشهير بالجمل (١/ ٣٩٣) دار المنار للنشر بالقاهرة

(٣) تفسير الخازن المسمى: لباب التأويل في معاني التنزيل، للشيخ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، وبهامشه تفسير البغوي (١/ ٥٤٩) مطبعة الحلبي بمصر .

قبله والناس إذا حكموا أن يحكموا بالعدل، والعدل اتباع حكمه المنزل»[1].

ولئن كثر كلام المفسرين في هذه الآية، هل هي عامة في كل الناس أم خاصة بولاة الأمر؛ فإن ما تطمئن إليه النفس، أنها تتوجه إلى كل بحسبه، فأمام كل مكلف أمانات هو مأمور بأن يؤديها، وأن يكون حكمه بالعدل في كل ما يعرض له. قال الإمام ابن العربي[2]: «هذه الآية عامة في أداء الأمانات والحكم، عامة في الولاة والخلق، لأن كل مسلم عالم، بل كل مسلم حاكم ووال»[3]. وهو يقصد بالطبع الأمر الإضافي أو النسبي في ذلك. ولكن الذي لا شك فيه أن الولاة والأمراء هم الداخلون في الخطاب دخولا أولياً لجسامة مسئولياتهم عن أمانة الحكم، ونصيبهم من هذا الخطاب التكليفي هو من قبيل الأمر الصريح الموجب للحكم بما نزّل الله الذي هو عين العدل.

قال ابن عاشور: «جملة ﴿إن الله يأمركم﴾ صريحة في الأمر والوجوب، مثل صراحة النهي في الحديث: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم)[4] والخطاب لكل من يصلح لتلقي الخطاب، والعمل به من كل مؤتمن على شيء ومن كل من تولى الحكم بين الناس في الحقوق»[5]. فالآية تقرر أن مسئولية الحكم بما

(١) أحكام القرآن للإمام محمد أبي محمد بن عبد الله بن إدريس الشافعي (١/ ١٢١) طبعة ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م - دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢) ابن العربي: هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافري، الإشبيلي المالكي صاحب المصنفات كأحكام القرآن وغيرها توفي بالقرب من فاس بالمغرب ودفن بها سنة ٥٤٣هـ انظر الأعلام للزركلي (٦/ ٢٣٠).

(٣) أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي تحقيق علي محمد البجاوي (١/ ٤٥٠) - دار المعرفة - بيروت.

(٤) الحديث أخرجه البخاري ك (الأيمان والنذور/ ٨٣) باب (لا تحلفوا بآبائكم/ ٤) فتح الباري (١١/ ٥٣٨) ح(٦٦٤٦). ورواه مسلم ك (الإيمان/ ٢٧) ب النهي عن الحلف بغير الله/ ١) ح(٣) (٣/ ١٣٦٧) وانظر: (صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ١٠٤)

(٥) التحرير والتنوير (٥/ ٩١).

أنزل الله واجبة على الجماعة المسلمة بكاملها وواجبة على كل واحد فيها، كما يقول علماء الأصول: «الأمر لجماعة يقتضي وجوبه على كل واحد منهم ولا يسقط الواجب عنهم بفعل واحد منهم إلا أن يدل عليه دليل»[1].

- وقول الله تعالى: ﴿**إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي**﴾[2] يفيد أيضاً إيجاب الحكم بما أنزل الله، إذ أن من يقيم العدل - بحسب المفهوم القرآني - لابد أن يقيم الشريعة كلها، ومن يقوم بالشريعة، فإنه يقوم بالعدل الكامل، قال ابن عطية[3] في تفسير هذه الآية: «العدل هو كل مفروض من عقائد وشرائع في أداء الأمانات، وترك الظلم، والإنصاف، وإعطاء الحق»[4] وإقامة هذا العدل أيضاً مسؤولية الأفراد في الأمة كما هو مسئولية ولاة الأمر، يقول ابن العربي «العدل بين العبد وبين ربه، إيثار حقه تعالى على حظ نفسه، وتقديم رضاه على هواه، والاجتناب للزواجر والامتثال للأوامر»[5]. وبقية الأوامر المعطوفات في الآية على العدل هي من قبيل عطف المندوب على الواجب[6].

---

(١) روضة الناظر وجنة المناظر (٢/ ٩٧).

(٢) سورة النحل: ٩٠.

(٣) ابن عطية هو: أبو محمد بن عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن عطية الغرناطي القرطبي الإمام الكبير علم المفسرين، كان فقيها عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير واللغة، ولي القضاء من أهم مؤلفاته تفسير المحرر الوجيز، توفي سنة (٥٤٦) وانظر طبقات المفسرين للداودي (١/ ٢٦٠).

(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للشيخ أبي محمد بن عبد الحق ابن عطية الأندلسي - تحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري (٨/ ٤٩٤)، الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ مؤسسة دار العلوم بقطر.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١١٧٢).

(٦) انظر تفسير القرطبي (١٠/ ١٦٧).

ثانيا : ماجاء من استعمال الصيغة الطلبية :

قال تعالى : ﴿**وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه ، فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق**﴾[1] .

في هذه الآية أمرٌ للنبي ﷺ ، ولكل من يلي أمر المسلمين بعده ، بجعل الكتاب المنزل حكمًا مُحكَّما في كل الأمور ، لمبررات كثيرة دلت عليها ألفاظ الآية ، فقوله تعالى : ﴿**وأنزلنا**﴾ تدل نون العظمة فيه على أن الكتاب منزل من عند الإله العظيم سبحانه . ﴿**إليك**﴾ أي إلى خاتم المرسلين ﷺ .

﴿**الكتاب**﴾ أي هذا المنزل الفرد الكامل ، الحقيق بأن يسمى كتابا على الإطلاق .

﴿**بالحق**﴾ - يعني متلبسا بأسمى صفة وهي الحق .

﴿**مصدقا لما بين يديه من الكتاب**﴾ فهو غير مناقض لما سبقه من الكتب .

﴿**ومهيمنا عليه**﴾ لأنه لم يدخله مادخلها من التغيير والتحريف ، فهو لهذا حَكَمٌ عليها[2] .

وكل هذه مبررات لأن يتوجه الأمر بإيجاب الحكم به . . ﴿**فاحكم بينهم بما أنزل الله**﴾ أي : «فاحكم يامحمد بين الناس عربهم وعجمهم ، أميهم وكتابيهم بما أنزل الله إليك في هذا الكتاب العظيم ، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ، ولم ينسخه شرعك»[3] .

---

(١) سورة المائدة : ٤٨ .

(٢) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ٦١ ، ٦٧) .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٣) .

فالمحكوم بينهم هنا، هم جميع الناس، ولا يُظَن أن الأمر متوجه إلى النبي ﷺ بالحكم بين أهل الكتاب إذا تحاكموا إلى المسلمين فحسب، بل الآية توجب الحكم بشرع الإسلام على كل الناس الخاضعين لحكم دولة الإسلام لهيمنة الكتاب الخاتم على الكتب كلها

قال الجمل[1]: «﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾ الفاء لترتيب ما بعدها على ماقبلها فإن كون القرآن حقا مصدقا لما قبله من الكتب المنزلة على الأمم ومهيمنا عليه؛ من موجبات الحكم المأمور به»[2] ويؤيد ذلك قوله تعالى في الآية: ﴿ولا تتبع أهواءهم﴾ الآية. قال الشافعي رحمه الله: «﴿ولا تتبع أهواءهم﴾ يحتمل تساهلهم في أحكامهم، ويحتمل مايهوون. وأيهما كان؛ فقد نهى عنه، وأمر أن يحكم بينهم بما أنزل الله»[3] ولا يلزم من خطاب النبي ﷺ بعدم اتباع أهوائهم أن يكون - حاشاه - واقعا في ذلك، بل الخطاب متوجه إلى كل من يصلح له الخطاب من الولاة ألا يقعوا في ذلك

قال الخازن[4]: «الخطاب وإن كان للنبي ﷺ، لكن المراد به غيره لأنه ﷺ

---

(١) الجمل هو سليمان بن عمر العجيلي الشافعي - مصري فقيه له مؤلفات منها: الفتوحات الإلهية بتوضيح الجلالين، وفتوحات الوهاب في الفقه الحنفي وغيرها توفي سنة ١٢٠٤هـ) انظر معجم المؤلفين (٤/ ٢٧١).

(٢) الفتوحات الإلهية (١/ ٤٩٧).

(٣) أحكام القرآن للإمام الشافعي (١/ ١٢١).

(٤) الخازن هو: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن له مؤلفات مفيدة منها التفسير المشهور باسمه، وشرح عمدة الأحكام في الفقه، ومقبول المنقول في الحديث وله كتاب في السيرة - توفي سنة واحد وأربعين وسبعمائة (٧٤١هـ) انظر طبقات المفسرين للداودي ص: ١٧٨، وشذرات الذهب (٦/ ١٣١).

لم يتبع أهواءهم قط»[1]. والآية إذ توجب على رسول الله ﷺ الحكم بما أنزل الله، فإنها تخاطب الأمة من بعده، فلا خصوصية للأمر هنا - وكما يقول الأصوليون: «إذا أمر الله تعالى رسوله ﷺ بلفظ ليس فيه تخصيص.. فإن أمته يشاركون في ذلك الحكم مالم يقم على اختصاصه به دليل»[2].

والآية على هذا متضمنه أنواعاً من الهدايات منها: وجوب الحكم في كل القضايا بالكتاب والسنة، وعدم جواز تحكيم أية شريعة أو قانون غير الوحي الإلهي، والتحذير من اتباع أهواء الناس خشية الإضلال عن الحق[3].

- ومن الصيغ الطلبية أيضاً فعل الأمر في قوله تعالى: **﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيراً من الناس لفاسقون، أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون﴾**[4].

وصيغة الأمر هنا في الآية واضحة، وهي مؤكدة لوجوب الحكم بما أنزل الله بمؤكدات ثمانية:

- أولها: الأمر به في قوله تعالى **﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾**.

- ثانيها: التحذير من اتباع أهواء الناس ورغباتهم في منع الحكم بما أنزل الله بأي حال من الأحوال، وذلك في قوله: **﴿ولا تتبع أهواءهم﴾**.

---

(١) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل للشيخ علاء الدين علي بن محمد البغدادي الشهير بالخازن (٢/ ٥١) - دار الفكر - بيروت.

(٢) روضة الناظر (٢/ ١٠٠، ١٠١).

(٣) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير - تأليف الشيخ أبي بكر جابر الجزائري (١/ ٥٣٩).

(٤) سورة المائدة: ٤٩، ٥٠.

- ثالثها: التحذير من عدم تحكيم شرع الله في القليل والكثير، والصغير والكبير وذلك في قوله ﴿**واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك**﴾.

- رابعها: وصف التولي عن حكم الله وعدم قبول شيء منه بأنه ذنب موجب للعذاب وذلك قوله تعالى: ﴿**فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم**﴾.

- خامسها: التحذير من الاغترار بكثرة المعرضين عن حكم الله، فإن المطيع الشكور من عباد الله قليل، وذلك في قوله تعالى: ﴿**وإن كثيرا من الناس لفاسقون**﴾.

- سادسها: وصف الحكم بغير ما أنزل الله بأنه حكم الجاهلية، وذلك قوله: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون**﴾.

- سابعها: تقرير المعنى العظيم: أن حكم الله أحسن الأحكام وأعدلها وذلك قوله تعالى: ﴿**ومن أحسن من الله حكما**﴾.

- ثامنها وآخرها: أن مقتضى اليقين هو العلم بأن حكم الله هو خير الأحكام وأكملها وأتمها وأعدلها، وأن الواجب الانقياد له مع الرضا والتسليم. وذلك قوله تعالى ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[1].

ثالثا: ما جاء على صيغة الإخبار بأن الفعل مكتوب على المكلفين:

قال تعالى: ﴿ **وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف**

---

(١) انظر رسالة وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه - للشيخ عبد العزيز بن باز - ص: ١٠-١٢.

بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص﴾[1].

إذا حكم الله تعالى بشيء أو فرضه أو أوجبه، فإنه يأتي في القرآن أحيانا بصفة (المكتوب) فالكتاب والكتابة هي: الفرض والحكم والقدر[2]. وهذه الأحكام المذكورة في الآية، فرضها الله وأوجبها ضمن ما أوجب وفرض من الحكم بشرعه سبحانه. ولا يضر في ذلك أن السياق يتحدث عن المنزل في التوراة على بني إسرائيل، فإن الأحكام المذكورة هي مما كتب علينا أيضاً.

قال ابن جُزَي[3] «**﴿وكتبنا عليهم فيها﴾** كتبنا بمعنى الكتابة في الألواح، أو بمعنى الفرض والإلزام، والضمير في **﴿عليهم﴾** لبني إسرائيل وفي قوله: **﴿فيها﴾** التوراة **﴿أن النفس بالنفس﴾** تقتل النفس بالنفس، إذا قتلت نفسا، وهذا إخبار عما في التوراة، وهو حكم في شريعتنا بإجماع»[4].

وقد بين ابن جرير أن هذا الحكم المنزل في التوراة، إضافة إلى أنه حكم لهذه الأمة، فإن الذم يلحق من يخل به، فقال في تفسير: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾**[5]. من قود[6] النفس القاتلة قصاصا بالنفس

---

(١) سورة المائدة: ٤٥.

(٢) مختار الصحاح: ٢٣٤. مادة كتب.

(٣) ابن جُزي: هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جُزي الكلبي، أبو القاسم الغرناطي، ولد سنة ٦٩٣هـ. كان من علماء الأصول والقرآن والتفسير والحديث واللغة، من مصنفاته، التسهيل لعلوم التنزيل والقوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، ووسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم، توفي سنة ٧٤١. انظر الأعلام للزركلي (٥/ ٣٢٥).

(٤) كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لمحمد بن أحمد بن جزي (١/ ٣٢٠) الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ -دار الكتاب العربي - بيروت.

(٥) سورة المائدة: ٤٥.

(٦) القَوَد: بالتحريك. القصاص، انظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء للشيخ قاسم القنوي - تحقيق د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي ص: ٢٩٢، الطبعة - ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م دار الوفاء للنشر والتوزيع السعودية - جدة.

المقتولة ظلماً، ولم يفقا عين الفاقئ بعين المفقوء ظلماً قصاصاً ممن أمره الله به كتابه، ولكن أقاد من بعض ولم يقد من بعض، أو قتل في بعض اثنين بواحد، فإن من يفعل ذلك من الظالمين، يعني ممن جار عن حكم الله»[1].

وقد أقام رسول الله ﷺ حد الرجم المذكور في التوراة على اليهوديين اللذين زنيا وقال: (اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه[2] وحكم الإيجاب هنا متعلق بتلك المسألة الأصولية الشهيرة وهي: هل شرع من قبلنا هو شرع لنا أو لا...؟

والظاهر عند جمهور أهل السنة أن شرع من قبلنا هو شرع لنا مالم ينسخه شرعنا، والآية التي نحن بصددها من أدلة الجمهور على ذلك القول خلافاً للأشعرية والمعتزلة القائلين بالمنع.

قال ابن كثير و«قد استدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا حكى مقرراً، ولم ينسخ، كما هو المشهور عند الجمهور، وكما حكاه الشيخ أبو إسحاق الإسفراييني[3] عن نص الشافعي

---

(١) تفسير الطبري: (٦/ ٢٥٢).

(٢) أخرجه مسلم ك (الحدود/ ٢٩) ب (رجم اليهود/ ٦) ح(١٧٠٠) (٣/ ١٣٢٧) وانظر شرح النووي لمسلم (١١/ ٢١٠).
ورواه أبو داود، ك (الحدود/ ٣٢) ب (رجم اليهود/ ٢٦) ح (٤٤٤٦) (٤/ ٥٩٣)
ورواه أيضاً ابن ماجة (حدود / ٢٠) ب (رجم اليهود واليهودية/ ١٠)
ورواه أحمد في مسنده من حديث البراء بن عازب (٤/ ٢٨٦)

(٣) هو الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني إبراهيم بن محمد بن مهران، الإمام العلامة المشهور بابن طباطبا من فقهاء الشافعية المتكلمين الأصوليين له تصانيف مفيدة منها: (جامع الحلي) و(التعليقة النافعة في أصول الفقه)، وغير ذلك. توفي سنة ٤١٨ هـ. انظر البداية والنهاية (١٢/ ٢٦).

وأكثر الأصحاب بهذه الآية، حيث كان الحكم عندنا على وفقها في الجنايات عند جميع الأئمة» .

وقد حكم رسول ﷺ بهذه الآية بين المسلمين في مناسبة أخرى، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه أن الربيع عمة أنس كسرت ثنية جارية فطلبوا إلى القوم العفو فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ فقال: (القصاص) وقال أخوها - النضر -: يارسول الله: تكسر ثنية فلانة؟ فقال: لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية فلانة. فرضي القوم فعفوا وتركوا القصاص فقال رسول الله ﷺ: (إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره)[1].

إذن فقوله تعالى: ﴿**وكتبنا عليهم فيها...**﴾ يستفاد منه الإيجاب على بني إسرائيل عندما خوطبوا بذلك، وكذلك الإيجاب علينا نحن المسلمين، إذ أن الحكم بذلك لم ينسخ. أو كما قال الحسن البصري في تفسيرها (وكتبنا عليهم فيها...). «هي عليهم وعلى الناس عامة»[2]. وإذ ثبت أن هذه الأحكام مكتوبة علينا كما كتبت على بني إسرائيل، فإن الحكم بها جزء من الحكم الواجب بكل ما أنزل الله عز وجل. ولهذا قال تعالى في آخر الآية: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون**﴾ فالجملة تذييل مقرر لإيجاب العمل بالأحكام المنزلة[3].

---

(١) الحديث أخرجه البخاري. ك (الصلح/ ٥٣) ب (الصلح في الدية/ ٨) ح (٢٧٠٣) فتح الباري (٥/ ٣٦٠) ورواه أبو داود. ك (الديات/ ٣٣) ب (القصاص من السن/ ٣٢) ح (٤٥٩٥) (٤/ ٧١٧) ورواه ابن ماجة (ديات/ ١٦) ورواه أحمد في مسنده (٣/ ١٢٨)

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٩) وانظر تفسير الخازن لهذه الآية: (٥/ ٥١)

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ٦٥).

رابعا: ما جاء على صيغة الإخبار بأن الفعل من مقتضى الإيمان:

ومنه قوله تعالى: ﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وأولئك هم المفلحون﴾[1].

إن هذه الآية فيها إخبار بأن لاستجابة إلى حكم الله تعالى بقول: ﴿سمعنا وأطعنا﴾، إنما هي من الإيمان والفلاح، فالمؤمنون ينالون المطلوب ويسلمون من المرهوب بنزولهم على أحكام الله تعالى لأنهم بذلك مؤدون للواجب ممتثلون للأمر، فجوهر الطاعة لله وللرسول الدال على الإيمان يتمثل ويتجسد في الحكم بشريعة الله والاحتكام إليها، وكما قال أبو الدرداء[2]: «لا إسلام إلا بطاعة، ولا خير إلا في جماعة والنصيحة لله ولرسوله وللخليفة وللمؤمنين عامة»[3].

وكذلك علقت الآيات الفوز والفلاح على طاعة الله والرسول استجابة لمن دعا إليها، ولا شك أن «الدعاء إلى الله من حيث هو، دعاء إلى شرعه»[4] وحيث أخبرت الآية أن الإيمان يقتضي إجابة الداعي إلى حكم الله ورسوله، «فالآية فيها وجوب الإجابة على من دعى لحكم الشرع وتحريم الامتناع عن ذلك»[5].

---

(١) النور: ٥١.

(٢) هو الصحابي الجليل: عويمر بن مالك بن قيس بن أمية بن عامر بن عدي بن كعب ابن الخزرج الأنصاري، أبو الدرداء الخزرجي، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عائشة وزيد بن ثابت، وروى عنه ابنه بلال وزوجته أم الدرداء وسعيد بن المسيب وابن سيرين وغيرهم، وله مناقب كثيرة، توفي سنة اثنين وثلاثين للهجرة. (٣٢هـ) انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٥٨). وانظر تهذيب التهذيب (٨/١٧٤٦).

(٣) تفسير ابن كثير (٣/٢٨٩).

(٤) كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (١/ ١٥٢)

(٥) تفسير القاسمي (١٢/ ٢٤).

خامسا: ما جاء على صيغة الإخبار بأن ترك الفعل يناقض الإيمان:

ومنه قوله تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما**﴾[1].

والآية واضحة في بيان أن ترك تحكيم الرسول مناقض للإيمان، فهي لذلك موجبة لهذا التحكيم على الخواص والعوام، يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: «يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكّم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به هو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهرا»[2] باطنا بالإيمان وظاهراً بالإسلام، فإن الإخلال بواجب تحكيم الرسول والتسليم لكل ما جاء به عن الله، يهدد إيمان صاحبه ولا يضمن له البقاء في دين الإسلام

قال صاحب متن الطحاوية: «ولا يثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام». وقال الشارح: «ولا شك أن من لم يسلم للرسول نقص توحيده فإنه يقول برأيه وهواه، ويقلد ذا رأي وهوى بغير هدى من الله فينقص توحيده بقدر خروجه عما جاء به الرسول، فإنه قد اتخذ في ذلك إلها غير الله»[1].

سادسا: ما جاء على صيغة الإخبار بأن ترك الفعل كفر أو ظلم أو فسق

لا شك أن اعتبار تارك فعل ما، مشركا أو كافرا، أو ظالما، أو فاسقا؛ يدل دلالة واضحة على أن ذلك الفعل واجب، ولهذا استحق تاركه أن يوصف بتلك الأوصاف أو ببعضها، وسواء اعتبر هذا الكفر أو الظلم أو الفسق من

---

(١) سورة النساء: ٦٥.

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٣)

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ـ تحقيق الشيخ أحمد شاكر، ص١٥١.

النوع الأكبر أم من النوع الأصغر، فإن وصف تارك الفعل به يدل على وجوب ذلك الفعل على كل حال. وقد وردت بالصيغة المذكورة نصوص كثيرة، توجب الحكم بما أنزل الله، وتصف تاركه بصفات مثل: الكفر أو الظلم، أو الفسق أو الشرك أو الضلال أو الخسران... الخ. ولن أتعرض هنا لتفصيل الأقوال في المعنى المراد بكل وصف من هذه الأوصاف، وهل يراد به الخروج من الملة أو لا، وإنما أرجئه لموضع قادم، ولكن يعنيني الآن أن أسوق الآيات التي تصف ترك الحكم بما أنزل الله بأحد الأوصاف المذكورة للتدليل بذلك على وجوب الحكم بما أنزل الله.

فمن تلك النصوص قول الله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**[1]. فهذه الآية تصف من لم يحكم بما أنزل الله بالكفر، وما ذلك إلا لأنه ترك واجبا عظيما وتكليفا خطيرا، فهي مفيدة لمعنى الوجوب من حيث إفادتها بالخبر عن كفر تارك الفعل، «فترك الحكم بما أنزل الله من أعمال الكفر سواء كان كفرا ينقل عن الملة - وذلك إذا اعتقد حله وجوازه - أو كان كبيرة من كبائر الذنوب التي يستحق من فعلها الوعيد بالعذاب الشديد»[2].

ولقد سجل القرآن وصف الكفر على اليهود لما أخلوا بهذا الواجب.

قال الخازن: «اليهود لما أنكروا حكم الله تعالى المنصوص عليه في التوراة، وقالوا إنه غير واجب عليهم فهم كافرون على الإطلاق بموسى والتوراة، وبمحمد ﷺ وبالقرآن»[3].

- ومن هذه الصيغة قوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك عن**

(١) سورة المائدة: ٤٤.

(٢) تفسير السعدي (٢/ ٢٩٦).

(٣) تفسير الخازن (٢/ ٥٧).

الظالمون﴾[1]. والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه[2] ولا يوصف بالظلم إلا من ترك واجبا، وقد وصفت الآية من تركوا أحكام القصاص وغيرها بالظلم، وهي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله كأخواتها، فالآية وإن كانت خاصة في سبب نزولها. إلا أن الحسن البصري[3] قال: «هي علينا واجبة»[4]. ولا يستقيم في الفهم أن يعتبر ترك العمل بأحكام التوراة ظلماً وتعدياً للحدود وإخلالاً بالواجب في الوقت الذي لا يعتبر فيه ترك الحكم بالقرآن شيئاً من ذلك، فحكم الله هو حكم لله، وهو واجب الامتثال سواء كان منزلا في التوراة أو في الإنجيل أو في القرآن، يقول البقاعي[5] **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾**: «ومن لم يحكم: أي على وجه الاستمرار: (بما أنزل الله) أي الذي لا كفوء له، فلا أمر لأحد معه لخوف أو رجاء، أو تدينا بالاعراض عنه سواء حكم بغيره أو لا (فأولئك) أي البعداء من طريق الاستقامة، البغضاء إلى الكرامة (هم الظالمون) أي الذين تركوا العدل،

---

(١) سورة المائدة: ٤٥.

(٢) مختار الصحاح: مادة: ظلم.

(٣) هو الفقيه الزاهد الحسن بن أبي الحسن بن يسار أبو سعيد البصري، من كبار التابعين، رضع من أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وكان جامعاً للعلم والعمل، مات سنة عشر ومئة للهجرة (١١٠هـ) انظر البداية والنهاية (٩/ ٢٧٨) وتهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٣).

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٢).

(٥) هو الإمام برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي الدمشقي الشافعي نزيل مصر. ولد بوادي البقاع اللبناني سنة ٨٠٩هـ تنقل في طلب العلم فزار دمشق والقدس والقاهرة والحجاز وتتلمذ على كثير من المشايخ منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني وشمس الدين بن الجزري وتولى التدريس في عديد من المدارس، ومن أشهر مصنفاته. نظم الدرر في تناسب الآي والسور، وهو تفسير كبير يقع في اثنين وعشرين مجلدا وأبرز مزايا هذا التفسير الاهتمام بعلم المناسبات، ومصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور. توفي سنة ٨٨٥هـ (انظر بدائع الزهور: ٣/ ١٦٩).

فضلوا فصاروا كمن يمشي في الظلام، فإن كان تدينا بالترك كان نهاية الظلم، وهو الكفر، وإلا كان عصيانا لأن الله أحق أن يُخشى ويُرجى»[1].

- ومن هذه الصيغة أيضاً قوله تعالى: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون**﴾[2].

فقيه إخبار بأن ترك الحكم بما أنزل الله خروج عن أمر الله، وهو المعبر عنه بالفسق، ولا يكون هذا إلا عن ترك واجب، قال الجمل «ذكر الفسق هنا مناسب لأنه خروج عن أمر الله، إذ تقدمه قوله ﴿**وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه**﴾[3]»[4].

وبالجملة فإن تلك الآيات الثلاث التي تصف من لم يحكم بما أنزل الله بالكفر والظلم والفسق تستفاد منها الأحكام التالية:

أولا: وجوب خشية الله بأداء ما أوجب وترك ما حرَّم.

ثانياً: وجوب القود في النفس والقصاص في الجراحات لأن ما كتب علي بني إسرائيل كتب على هذه الأمة.

ثالثاً: استحقاق من جحد هذه الواجبات أو عطلها أو تلاعب بها فحكم بالبعض دون البعض للوصف بالكفر والظلم والفسق[5].

سابعا: ماجاء على صيغة الاستفهام التعجبي والإنكاري على ترك الفعل أو إتيان ضده:

ومنه قوله تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكما**

---

(١) نظم الدرر في ترتيب الآيات والسور للبقاعي (٦/ ١٥٥)

(٢، ٣) المائدة: ٤٧.

(٤) الفتوحات الإلهية (١/ ٤٩٦).

(٥) انظر أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير للجزائري (المجلد الأول ص ٥٣٧).

لقوم يوقنون﴾[١] في الآية استفهام إنكاري، ينكر الله تعالى فيه على من يريدون حكما غير حكمه، وفيها تعجب من حال من يحسب أن هناك حكما أحسن من حكم الله، وهذا الأسلوب الإنشائي يفيد هنا إيجاب الحكم بما أنزل الله، إذ القرآن لا يستنكر إلا ما فيه ترك واجب، ولا يشنع إلا على الإقدام على فعل منكر محرم، ولا شك أن الرضى بحكم الجاهلية وإحسان الظن به والسعي إليه من أشد المحرمات وأنكر المنكرات يقول ابن كثير رحمه الله في هذه الآية: «ينكر الله تعالى على كل من خرج عن حكم الله المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ماسواه من الآراء، والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال، كما كان أهل الجاهلية يفعلون»[٢].

وتقدير الأسلوب الإنكاري هو: «أيتولون عن حكمك فيبغون حكم الجاهلية؟ وتقدم المفعول في نص الآية للتخصيص المفيد لتأكيد الإنكار والتعجيب، لأن التولي عن حكم الله ورسوله وطلب حكم آخر منكر عجيب وطلب حكم الجاهلية أقبح وأعجب»[٣].

والآية وضحت بجلاء أن الحكم حكمان، حكم الإسلام، الذي يتم بالتحاكم إليه ظاهراً وباطناً الإيمان، فهو واجب مفروض...

والآخر حكم الجاهلية، وهو حرام منكر، من ابتغاه فقد ابتغى الباطل، ولهذا استنكرت الآية فعل من يبتغيه، وعجبت ممن يختار حكم الجهل على حكم العليم الخبير، «فلا ثم إلا حكم الله ورسوله أو حكم الجاهلية، فمن أعرض عن الأول ابتلى بالثاني المبني على الجهل والظلم والغي، ولهذا أضافه الله للجاهلية»[٤].

---

(١) سورة المائدة: ٥٠ .

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٦٤) .

(٣) تفسير أبي السعود (٢/ ٧١) والفتوحات الإلهية (١/ ٤٩٩) .

(٤) تفسير السعدي (٢/ ٣٠٣) .

ثامنا: ما جاء على صيغة حمل الفعل المطلوب على المطلوب منه:

ومنه قوله تعالى: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما**﴾[1]. فالفعل المطلوب هو الحكم بما أنزل الله، وقد حُمل ونيط بالمطلوب منه، وهو الرسول ﷺ ومن يلي أمر المسلمين بعده. والآية فيها أمر للنبي ﷺ بأن يقضي بين الناس فاصلا بينهم بما أنزل الله عليه في كتابه، فهذا معنى: ﴿**لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[2]. وسبب نزول الآية يشير إلى أنها إنما جاءت للتوجيه والتقويم على الجادة في الحكم، أو بمعنى آخر: تصحيح لمسار فيما ينبغي أن يكون عليه النهج الصحيح في القضاء، ومجمل قصة سبب النزول أن رجلاً من المسلمين اسمه (رفاعة) سرقت منه درع فحامت الشبهة حول رجل من الأنصار من أهل بيت يقال لهم بنو أُبيرق. فلما رأى السارق أن أمره سينكشف ألقى بالدرع في بيت رجل يهودي وأمر بعض عشيرته أن يذهب إلى رسول الله ﷺ - ليبرئه على رءوس الناس ويتهم اليهودي، فلما أخبر النبي ﷺ أن الدرع وجدت في بيت اليهودي برأ ابن أبيرق وعذره على رءوس الناس، فنزل القرآن فاصلاً في تلك الخصومة آمرا النبي ﷺ بالاستغفار عن الدفاع أو المجادلة عن الخائنين، وتحري العدالة في الحكم، وإثبات الحقوق لأربابها ولو كانوا يهودًا[3].

فالآية حسمت الحكم، وأوجبته وفق ميزان: (بما أراك الله) أي: «على قوانين الشرع، إما بوحي ونص، أو بنظر جار على سنن الوحي»[4].

فما أراه الله تعالى لنبيه ﷺ هو الوحي سواء كان قرآنا أو سنة، فهذا فقط

---

(١) سورة النساء: ١٠٥.
(٢) تفسير الطبري (٩/ ١٧٦).

(٣) انظر تفصيل قصة بني أبيرق عند ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١٧٧ - ١٨١) الأثر رقم ١٠٤١١ - الطبعة المحققة.

(٤) تفسير ابن عاشور (٥/ ١٩٤).

وما يستنبط منه، هو الحكم المأمور به والذي أنزل الكتاب من أجله، والذي لا يقوم الحق إلا بإقامته «فكل ماجعله الله حقا في شرعه فقد أمر بالحكم به بين الناس»[1] والمهم أن يكون المصدر هو الوحي أو ما يندرج تحت كلياته من الجزئيات.

وإذا كان رسول الله ﷺ لا يخطئ - بداهة - في إدراج الجزئيات تحت كلياتها، فإن الخطأ قد يعرض لغيره (عليه الصلاة والسلام) ولهذا «استدل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الاجتهاد في فهم الشريعة»[2]. للقيام بواجب الحكم بها. أما ما يتعلق بتنزيل الأحكام على الوقائع والقضايا فهذا محل العوارض البشرية في الإنسان، والرسول ﷺ نفسه يقول: (إنما أنا بشر مثلكم، وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فلا يأخذه، فإنما أقتطع له قطعة من نار).

- ومن هذه الصيغة - قول الله تعالى: ﴿**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه**﴾[3].

ففي الآيات بيان أن حال الناس لا يصلح بدون شريعة، فالناس كانوا على شريعة واحدة عشرة قرون من لدن آدم إلى نوح، فلما اختلفوا في تلك الشريعة بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين[4]. وعلة بعث هؤلاء النبيين، وكذلك علة إنزال الكتب، إنما هي للحكم بين الناس بحكم الله[5].

---

(١) تفسير ابن عاشور (٥/ ١٩٢)

(٢) تفسير القرطبي (٣/ ٣٧)

(٣) سورة البقرة: ٢١٣.

(٤) انظر تفسير ابن جرير: (٤/ ٢٨٠)

(٥) انظر تفسير الألوسي (٣/ ١٠١).

فإذا كانت هذه العلة من بعث الرسل وإنزال الكتب فإنه يجب - ولابد - النزول على حكم الكتاب الخاتم الأخير.

قال المراغي - رحمه الله في تفسير الآية: «وفي الآية إيماء إلى أن الكتاب هو الذي يفصل بين الناس فيما اختلفوا فيه، فيجب على الحاكمين أن يلزموا حكمه، ولا يعدلوا عنه إلى ما تسوله لهم أنفسهم وتزينه أهواؤهم من ضروب التأويل»[1].

وهذه الأدلة المفيدة إيجاب الحكم بما أنزل الله، لهي تحتوي في حقيقتها على تكاليف أخر، تتمثل في كل ما يوصل إليه من وسائل سائغة، وكل ما يؤدى إليه من طرق مشروعة، فالأمر بالشيء أمر بما لا يتم الشيء إلا به[2] فإذا توقف فعل المأمور به علي شيء، كان ذلك الشيء مأمورا به فإن كان المأمور به واجباً، كان ذلك الشيء واجباً، وإن كان المأمور به مندوبا كان ذلك الشيء مندوبا وهذا ضمن قاعدة: «الوسائل لها أحكام المقاصد»[3].

فوسائل المأمورات مأمور بها ووسائل المنهيات منهي عنها.

ثم إن كل التكاليف الدالة على وجوب الحكم بما أنزل الله، **هي في** الوقت نفسه نواه عن الحكم بغير ما أنزل الله، فإن «الأمر بالشيء دال على المنع من نقيضه بطريق الالتزام، وهو ماعبر عنه علماء الأصول بقاعدة: الأمر بالشيء نهي عن ضده»[4].

---

(١) تفسير المراغي للشيخ أحمد مصطفى المراغي (٢/ ٢٣) ط (٥) مكتبة الحلبي بالقاهرة.

(٢) انظر: المحصول في علم أصول الفقه للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي - تحقيق طه جابر فياض (١/ ٣٢٢). من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض طبعة ١٣٩٩/ ١٩٧٩م

(٣) انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٢٠٧).

(٤) المحصول في علم الأصول: (١/ ٣٣٤).

المبحث الرابع

أدلة وجوب التحاكم إلى ما أنزل الله

بعد أن ثبت فيما سبق من أدلة أن الحكم بما أنزل الله، حتم واجب، وفرض لازم، خاصة على ولاة الأمور، أورد الآن - من القرآن - ما يدل على واجب آخر لا يقل شأنا عن إيجاب الحكم بما أنزل الله على الحكام، وهو واجب التحاكم إلى ما أنزل الله، وهو متعلق أكثر بالمحكومين، إذ أن واجب هؤلاء دائماً أن يسعوا إلى تحكيم شرع الله فيهم، وأن لا يرضوا أبدا بأن تحكم فيهم شريعة غير شريعة الإسلام، وإلا فإن أيمانهم - إذا رضوا بذلك عن طواعية واستسلام - محل شك، ومثار جدال .

وكما كانت نصوص القرآن واضحة ومتكاثرة في الدلالة اليقينية على وجوب الحكم بما أنزل الله على الحكام، فهي أيضاً كذلك في الدلالة على وجوب احتكام المحكومين إلى ما أنزل الله .

وهنا أمر ينبغي التفطن إليه والتنبيه عليه، وهو أن التحاكم عمل قلبي في الأساس، فهو توجهُ القلب إلى الرضا بشرعٍ ما وقبوله، ومن ثم يتبعه التحاكم إليه، والحكم في الحقيقة أيضاً لا يكون إلا عن تحاكم، فمن تحاكم إلى شرع الله حكم به، ورضي أن يحكَّم فيه، ومن تحاكم إلى شرائع الطواغيت حكم بها ورضي بأن تحكَّم فيه، وهذه المعاني الدقيقة تتضح أكثر من خلال الأدلة التالية :

أولاً : قوله تعالى : **﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلا﴾**[1] .

---

(١) سورة النساء : ٥٩ .

هذه الآية قد خوطبت بها الرعية، بعد أن خاطبت الآيات السابقة عليها أولي الأمر، فإنه لما تقدم الخطاب إلى الولاة في الآية المتقدمة في قوله تعالى: ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾. وبدأ الله بهم فأمرهم بأداء الأمانات وأن يحكموا بين الناس بالعدل؛ تقدم في هذه الآية الخطاب إلى الرعية، فجاء الخطاب بتكليف المؤمنين إذا اختلفوا في شيء من أمر دينهم فيما بينهم، أو فيما بينهم وبين ولاة أمرهم فاشتجروا في ذلك أن يرتادوا معرفة حكم ذلك المختلف فيه من كتاب الله تعالى، فإذا وجدوا لله تعالى في كتابه حكما اتبعوه، وإلا ففي قول رسول اللّه ﷺ وسنته، فإن هذا الارتياد الذي يتبعه الانقياد هو علامة التصديق بالله تعالى وبيوم المعاد وما فيه من ثواب وعقاب[1].

وتعليق الإيمان بالله واليوم الآخر بالتحاكم إلى الله ورسوله موجب ولا شك لذلك التحاكم، «وهو دليل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً»[2].

وكما أن الآية توجب التحاكم إلى شرع الله تعالى على الراعي والرعية سواء فإنها أيضاً تفيد تحريم التحاكم إلى غير شرع الله، لأن ما حكم به الكتاب والسنة وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟ ولهذا قال تعالى: ﴿إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾: أي ردوا الخصومات والاختلافات إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فالإيمان لا يجيز الرد إلى غيرهما[3].

---

(١) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٩) بتصرف يسير.
وانظر تفسير الطبري (٨/ ٥٠٤).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٤٩١).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٩١) وأضواء البيان (١/ ٩٢، ٩٣)

هذا. . . وإن رد المتنازع فيه إلى الكتاب والسنة، لا يعني الرد إلى ظواهر النصوص فقط، بل المراد منه الرجوع إلى الشريعة بروحها ومقاصدها في صورتها الشاملة كما فهمها سلف هذه الأمة، وإلا فإن حرفية النص التي يتمسك به أهل الظاهر، وجمود الفهم الذي يقف عنده أهل الغلو، ليس مرادا في ذلك، فقد رأينا في عصرنا من يرفعون دعوى أن الدين هو النص[1] وتلك كلمة حق أريد بها باطل، يريد أصحابها أن يهدموا بها بقية أصول التشريع في الإسلام مثل الإجماع والقياس وغيرهما مما يستدل به في محله، وهذا أمر باطل، فإن الآية «أمر برد كل ماتنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله والرسول، أي إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ففيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما، أو إيماء، أو تنبيها، أو مفهوما، أو عموم معنى يقاس عليه وما أشبه ذلك»[2].

والأمر بالتحاكم إلى شرع الله تعالى إنما جاء لحكمة بالغة، فلو شاء الله تعالى لترك الناس يتحاكم بعضهم إلى بعض، فيتحكم بعضهم في بعض. ولكنه سبحانه - من رحمته بهم - شرع لهم أحسن الأحكام وأتم الشرائع ثم أمرهم باتباعها ليتوحد مصدر التلقي عندهم، بحيث يقف عنده القوي والضعيف والغني والفقير والرفيع والوضيع والقائد والمقود، وعندما تجتمع الأمة على ذلك المنهج الواحد تضيق فجوات الخلاف، وتسد ثغرات النزاع، وتصدر الأمة وترد من منهل واحد، فتتوحد كلمتها كما أراد الله وأمر: **﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾**[3].

---

(١) تردد ذلك بعض جماعات الغلو في مصر وغيرها.

(٢) تفسير السعدي (٢/ ٨٩).

(٣) الأنبياء: ٩٢.

والتحاكم إلى شرع الله تعالى على هذا السبيل الموحد - طريق إلى النجاة، ولذلك قال تعالى: ﴿**ذلك خير وأحسن تأويلا**﴾، أي ذلك خير لكم من التنازع في الرأي وخير لكم في المآل[1].

ولكن يشترط في سالك هذا السبيل أن يكون متجردا لله تعالى، فيكون قصده اتباع الحق، لا اتباع ما يوافق هواه، فإن اليهود - مثلا - تحاكموا إلى رسول الله ﷺ في قضية الزانيين[2]. ولكن تحاكم هؤلاء كان دافعه الغرض والهوى، فهم ظنوا أن النبي ﷺ سيتبع أهواءهم ويحكم وفق مرادهم، ولكن الله تعالى نهاه عن إرضاء رغباتهم المريضة فقال: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك**﴾[3]. وشككت القرآن في نواياهم من هذا التحاكم فقال: ﴿**وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**﴾[4] والتحاكم إذا لم يكن مرادا به الحق، فإنه يكون دليلاً على عدم طهارة القلب، فاليهود عندما قالوا: ﴿**إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا**﴾[5]. كان قولهم هذا دالا على اتباعهم الهوى، سواء وافق الشريعة أم عارضها ولهذا قال الله تعالى رداً عليهم: ﴿**ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم...**﴾[6]. يقول الشيخ السعدي: «دل ذلك على أن من كان مقصوده بالتحاكم إلى الشرع اتباع هواه وأنه إن حكم له رضي وإن لم يحكم له سخط،

---

(١) انظر تفسير الجلالين، ص: ١٠٢.

(٢) قصة اليهود الزانيين، رواها مسلم وأبو داود وابن ماجة وأحمد في مسنده وقد سبق تخريجهما ص: ١٥٨

(٣) سورة المائدة: ٤٩.

(٤) سورة المائدة: ٤٣.

(٥) سورة المائدة: ٤١.

(٦) سورة المائدة: ٤١.

فإن ذلك من عدم طهارة قلبه، كما أن من حكم وتحاكم إلى الشرع ورضي به؛ وافق هواه أم خالفه، فإنه من طهارة قلبه»[1].

ثانياً: قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يُضلهم ضلالاً بعيداً. وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً﴾[2].

هذه الآية تدل على وجوب التحاكم إلى ما أنزل الله من عدة وجوه فهي تعتبر ادعاء الإيمان مع إرادة التحاكم إلى غير شرع الله مجرد زعم باطل وتبين أن الكفر بالطاغوت تكليف مأمور به، وتبين كذلك أن إرادة التحاكم إلى ذلك الطاغوت ناتجة عن إرادة الشيطان الإضلال لأولئك المتحاكمين إليه، ثم توضح أخيرا أن الصادين عن حكم الله ورسوله ﷺ يستحقون أن يسجل عليهم وصف النفاق، وهو إبطان الكفر وإظهار الإيمان.

وكل هذه الوجوه المتعلقة بالتحاكم هنا لا تدل إلا على وجوبه ووجوب استمداده من الوحي.

وقبل أن أشرع في بيان أقوال العلماء واستدلالاتهم من الآية على وجوب التحاكم إلى ما أنزل الله، لابد لي من وقفة مع المعنى المراد من لفظة (الطاغوت) المذكورة في الآية: فالطاغوت كلمة مشتقة من الطغيان والطغوان وهو مجاوزة الحد، فكل من جاوز الحد في العصيان فهو طاغوت[3].

وأصل الطاغوت: (الطَّغَووت) من قول القائل: (طغا فلان يطغو) إذا

(١) تفسير السعدي (٢/ ٢٩١).

(٢) سورة النساء: ٦٠، ٦١.

(٣) انظر مختار الصحاح - مادة (ط غ ا) ص. ١٦٤

عدا قدره فتجاوز حده، ك (الجبروت) من التجبر، ثم نقلت لامه فجعلت عينا، وحولت عينه فجعلت مكان لامه»[1].

أما عن معنى الطاغوت في الاستعمال الشرعي، فعرفه ابن جرير بأنه «كل ذي طغيان على الله، فعُبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده، وإما بطاعة له ممن عبده، إنساناً كان ذلك المعبود أو شيطاناً، أو وثناً، أو صنماً، أو كائناً من كان من شيء»[2].

وما ورد في سبب نزول الآية يلقي ضوءاً آخر على المعنى المراد بكلمة (طاغوت) ومدى العلاقة بينه وبين معنى التحاكم إلى غير شرع الله، فقد ذكر في سبب نزول الآية أنها نزلت في رجل من الأنصار ورجل من اليهود، تخاصما، فجعل اليهودي يقول: بيني وبينك محمد، وذلك يقول بيني وبينك كعب بن الأشرف. وقيل: نزلت في جماعة من المنافقين أظهروا الإسلام وأرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية، وقيل غير ذلك[3]، وعلى أية حال، فأسباب النزول جسمت المعنى في هيئة أشخاص، وهذا لا يمنع من أن مدلول الكلمة في الآية أشمل من ذلك، فعموم اللفظ هو المعتبر في ثبوت الأحكام دون خصوص السبب، ولهذا قال ابن كثير: «الآية أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدلوا عن الكتاب والسنة وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل، وهو المراد بالطاغوت هنا»[4]. وما أحسن عبارة مجاهد[5] في تعريف

---

(١) المفردات للراغب ص: ٤٠٣.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٢١٩).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٢).

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٢)، وانظر تفسير القاسمي (٥/ ١٣٥٢)

(٥) مجاهد، هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي الأسود، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي. شيخ القراء والمفسرين. أخذ عن ابن عباس وعن جماعة من الصحابة القرآن والتفسير والفقه. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٩)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٢).

الطاغوت، فقد جمع في تعريفه بين التشخيص والتعميم فقال: «الطاغوت هو شيطان في صورة إنسان يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم»[1]، والطاغوت كلمة يراد بها المفرد أحيانا - كما في هذه الآية - ويراد بها الجمع في أحيان أخرى كما في قوله تعالى: ﴿**والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت**﴾[2] يعني أولياؤهم الطواغيت[3].

ويلاحظ هنا أن الله تعالى سجل على المتولين للطواغيت والمتحاكمين إليهم وصف الكفر، في حين أن المطلوب منهم أصلا الكفر بالطاغوت كما قال تعالى: ﴿**وقد أمروا أن يكفروا به**﴾[4]. وإذا كان الإيمان بالله تعالى يقتضي تواطؤ القلب واللسان على ذلك، فإن الكفر بالطاغوت كذلك لابد فيه من اشتراك القلب واللسان، والفاصلة القرآنية في آية سورة البقرة تدل على ذلك المعنى، وذلك في قوله تعالى: ﴿**فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم**﴾[5]. قال القرطبي: «(سميع) من أجل النطق، (عليم) من أجل المعتقد»[6]. وقد وجهنا القرآن الكريم إلى التأسي بإبراهيم عليه السلام وأتباعه المؤمنين، الذين فاصلوا مشركي زمانهم وأظهروا كفرهم بما كانوا عليه من ضلال، وناصبوهم على ذلك العداء حتى يرجعوا. قال تعالى: ﴿**قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم**

---

(١) تفسير مجاهد للإمام أبي الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي تحقيق عبد الرحمن بن محمد السورتي (١/ ١٦١) دار المنشورات العلمية.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٧

(٣) القرطبي (٣/ ٢٧٢).

(٤) سورة النساء: ٦٠.

(٥) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٦) تفسير القرطبي (٣/ ٢٨٢).

والذين آمنوا معه، إذ قالوا لقومهم إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده﴾[1]

ونرجع إلى الآية التي نحن بصددها من سورة النساء، فالتحاكم إلى شرع الله تعالى واجب بتلك الآية، كما أن الكفر بغير شرع الله مما يشرعه الطواغيت واجب أيضاً بنفس الآية، قال ابن جرير الطبري: «قد أمرهم الله تعالى أن يكفروا بما جاءهم به الطاغوت الذي يتحاكمون إليه، فتركوا أمر الله، واتبعوا أمر الشيطان، وإن الشيطان يريد أن يصد هؤلاء المتحاكمين إلى الطاغوت عن سبيل الحق والهدى فيضلهم عنها ضلالا بعيدا»[2].

ووصف إيمان المتحاكمين إلى غير شرع الله بأنه: مجرد زعم، واضح في أن من شروط الإيمان التحاكم إلى شرع الله، وما كان كذلك لا يكون إلا واجباً.

قال القاسمي[3] عن أولئك المتحاكمين إلى غير شرع الله: «ووصفهم الله بادعاء الإيمان بالقرآن وبما أنزل من قبله، لتأكيد التعجيب من حالهم وتشديد التوبيخ والاستقباح ببيان كمال المباينة بين دعواهم المقتضية حتما للتحاكم إلى الرسول، وبين ماصدر عنهم من مخالفة الأمر المحتوم». ثم قال: «في هذه الآية وجوب الرضا بحكم وقضاء الله سبحانه، والرضا بما شرعه وتدل على أنه لا يجوز التحاكم إلى غير شريعة الإسلام»[4].

---

(١) سورة الممتحنة: ٤.　　(٢) تفسير الطبري (٨/ ٥٠٧).

(٣) القاسمي: هو جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم القاسمي الحلاق: ولد بدمشق سنة ١٢٨٣هـ ونشأ وتعلم بها، ورحل إلى مصر وزار المدينة، ثم عاد إلى دمشق، فانقطع للتصنيف وإلقاء الدروس في مختلف العلوم الشرعية واللغوية إلى أن توفي سنة ١٣٣٢هـ وله مؤلفات كثيرة من أشهرها: تفسيرة محاسن التأويل وقواعد التحديث في مصطلح الحديث وغيرها.
انظر معجم المؤلفين (٣/ ١٥٧)، الأعلام (٢/ ١٣٥)

(٤) تفسير القاسمي (٥/ ١٣٥٢).

وكما أن التحاكم إلى الشرع بكماله واجب، فالتحاكم إلى غير شرع الله في أي جزئية منكر محرم، فما بالنا بمن يستقي كل أو جل تشريعه من غير شريعة الإسلام؟! بل إن القرآن نص على الإنكار على مجرد إرادة التحاكم إلى غير شرع الله تعالى تنبيها على نكارة ذلك التحاكم نفسه، وقد أشار أبو السعود إلى ذلك المعنى الدقيق فقال: «الاقتصار في معرض التعجب والاستقباح على ما ذكر من إرادة التحاكم دون نفسه، مع وقوعه أيضاً. للتنبيه على أن إرادته مما يقتضي منه العجب ولا ينبغي أن يدخل تحت الوقوع، فما ظنك بنفسه؟»[1].

إن التحاكم الفعلي إلى غير شرع الله - بعد إرادته - مناقض للإيمان، بل ناقض له، «فإن الإيمان يقتضي الانقياد لشرع الله وتحكيمه في كل أمر من الأمور، فمن زعم أنه مؤمن واختار حكم الطاغوت على حكم الله فهو كاذب في ذلك الزعم، لتركه واجبا محتما، وإتيانه اعتقادا محرما»[2].

ثالثا: قوله تعالى: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً. ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم مافعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً. وإذا لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً. ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾**[3].

سبق ذكر هذه الآية في مبحث أدلة وجوب الحكم بما أنزل الله، وهي دالة أيضاً على إيجاب التحاكم إلى ما أنزل الله، ولا ضير أن يستدل بالنص على

---

(١) تفسير أبي السعود (١/ ٧١٤).

(٢) تفسير السعدي (٢/ ٩٠).

(٣) سورة النساء: ٦٥ - ٦٨.

قضيتين. فهذه الآيات صريحة في منطوقها في إفادة أن التحاكم إلى ما أنزل الله من الواجبات التي يختل الإيمان بالإخلال بها، وينتقض بالانتقاص منها، فالتحاكم إلى شرع الله مرتبط بالإيمان ارتباط السبب بالمسبب، فالمؤمنون مؤمنون لإسلامهم وتسليمهم بحكم رسول الله ﷺ الذي يحكم به عن وحي الله. والكافرون كفار لإبائهم واستسلامهم قلبا وقالبا لشرائع الطواغيت، وهذه قضية من مسلمات هذا الدين التي أكدها الله تعالى في كتابه، بل أقسم في الآية عليها، وأكدها بمؤكدات كثيرة مما يثبت ويؤكد أنه لا يؤمن أحد حتى يحكِّم الرسول ﷺ في جميع أموره[1]، وهذا القَسم المؤكد بالعديد من المؤكدات لهو من أوضح الأدلة على الإيجاب لما فيه من الوعيد على المخالفة.

قال الشوكاني رحمه الله «... وفي هذا الوعيد الشديد ماتقشعر له الجلود، وترجف له الأفئدة، فإنه أولاً أقسم سبحانه بنفسه مؤكدا هذا القسم بحرف النفي بأنهم لا يؤمنون، فنفى عنهم الإيمان الذي هو رأس مال صالحي عباد الله، حتى تحصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله ﷺ ثم لم يكتف سبحانه بذلك حتى قال: ﴿**ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت**﴾ فضم إلى التحكيم أمرا آخر هو عدم وجود حرج، أي حرج في صدورهم، فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضى واطمئنان وانثلاج قلب وطيب نفس. ثم لم يكتف بهذا كله بل ضم إليه قوله ﴿**ويسلموا**﴾ أي يذعنون وينقادون ظاهرا وباطنا، ثم لم يكتف بذلك، بل ضم إليه المصدر المؤكد ﴿**تسليما**﴾ فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، ولا يجد الحرج في صدره بما يقضي عليه، ويسلم لحكم الله وشرعه، تسليما لا يخالطه رد، ولا تشوبه مخالفة»[2].

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٩٣).

(٢) فتح القدير (١/ ٤٨٤).

وقد أورد المفسرون في أسباب نزول الآية بعض الآثار والوقائع المبرزة لصور من تربية الرسول ﷺ أصحابه على ضرورة الرضى بحكم الله ورسوله وخطورة الخروج عن ذلك.

ففي صحيح البخاري أن الزبير بن العوام رضي الله عنه كان يحدث أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرة[1] كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله للزبير، اسق يازبير ثم أرسل إلى جارك فغضب الأنصاري، ثم قال: يارسول الله: أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال للزبير: اسق ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر، فاستوفي رسول الله ﷺ حينئذ للزبير حقه، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد به سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى للزبير حقه في صريح الحكم»[2].

وأورد المفسرون سببا آخر لنزول الآية، وحاصله أنه اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ، فقضى بينهما فقال المقضي عليه: ردنا إلى عمر، فردهما، فلما جاءا إليه سأله عمر: أحقاً ما قال: قال نعم، فدخل إلى بيته فأخذ سيفه وضرب به عنق المنافق حتى برد[3].

وعلى كل حال فالعبرة هنا بعموم اللفظ، فلا تختص بمن نزلت الآية بسببهم. والناظر في سياق الآيات بعد قوله تعالى: ﴿**فلا وربك لا**

---

(١) الشراج: مجرى الماء من الحرار إلى السهل، واحدها: شرج. والحرة: أرض ذات حجارة سود، انظر لسان العرب (٤/ ٢٢٢٦).

(٢) أخرجه البخاري ك (التفسير/ ٦٥) ب (فلا وربك لا يؤمنون/ ١٢)، فتح الباري (٨/ ١٠٣) ح (٤٥٨٥).

(٣) انظر تفسير البغوي (٢/ ٢٤٦) وتفسير ابن كثير (١/ ٤٩٤) وذكر ابن كثير أن الأثر أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه وهو غريب جداً

يؤمنون...﴾. يرى ما يؤكد حكم وجوب التحاكم إلى شرع الله تعالى، فقوله تعالى **﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه...﴾**. معناه: «لو كان الذي فرض وأوجب على الناس هو أن يقتلوا أنفسهم، أو يخرجوا من ديارهم كما أمر بنوا إسرائيل، لما نفذ ذلك منهم إلا قليل ولكن الحال أن الله أوجب عليهم التحاكم إلى الرسول ﷺ»[1]، ولهذا قال **﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به﴾** أي من طاعته ﷺ والرضى بحكمه لكان ذلك تحقيقاً وتصديقاً لإيمانهم[2] فتحكيم الرسول ﷺ ومتابعته وطاعته والانقياد للشريعة التي جاء بها ظاهرا وباطنا هو ماسُمي في الآية مواعظ وقد سمي بذلك لاقترانه بالوعد والوعيد[3]. وإنما اكتسب التحاكم إلى ما أنزل الله هذه المنزلة من الدين لتعلقه بعمل القلب قبل الجوارح، ومعلوم أن أعمال القلوب أخطر من أعمال الجوارح في الطاعة والمعصية، فإيمان الإنسان ليس في مأمن بدون التحكم إلى الشرع، وإسلام المرء لا يسلم إلا بالتحاكم إلى هذا الشرع.

والآية التي نحن بصددها تربط التحاكم بالدين كله، من إسلام وإيمان وإحسان «فالتحكيم في قوله **﴿حتى يحكموك﴾** في مقام الإسلام، وانتفاء الحرج في قوله **﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت﴾** في مقام الإيمان والتسليم في قوله **﴿ويسلموا تسليما﴾** في مقام الإحسان»[4] «فمن استكمل هذه المراتب وكملها فقد استكمل مراتب الدين كلها»[5].

وبوجه عام، فإن نفي الإيمان في الآية عمن لم يحكم الرسول من الناس دال ولا شك على إيجاب ذلك التحكيم، يقول ابن تيمية رحمه الله في تعليقه

---

(١) تفسير فتح القدير (١/ ٤٨٤).

(٢) انظر تفسير البغوي (٢/ ٢٤٦) بتصرف.

(٣) انظر تفسير أبي السعود (١/ ٧٢٩).

(٤) مدارج السالكين لابن القيم (٢/ ٢٠١).

(٥) تفسير (تيسير الكريم الرحمن) للسعدي (٢/ ٩٤)

على هذه الآية ! . . . فلما نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية، دل على أن هذه الغاية فرض على الناس، فمن تركها كان من أهل الوعيد. . ومعلوم أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم، في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء من حكمه ألا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم ويسلموا تسليما»[1].

رابعاً: قال الله تعالى: **﴿أفغير الله أبتغي حكمًا وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً، والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزّل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين. وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً، لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم﴾**[2].

الحَكَم هو الحاكم الذين يفصل في القضايا والخصومات «والحكَم أبلغ من (الحاكم) إذ لا يستحق التسمية بالحكَم إلا من يحكم بالحق»[3]، ولما كان الله تعالى هو الحكَم الحق، فقد استنكرت الآية أن يُبتغى غيره في التحاكم، وهذا الاستنكار أفاد وجوب التحاكم إليه سبحانه، فاستنكار ترك الشيء دليل على وجوب فعله - كما سبق البيان -[4] ومعنى الآية هنا: «أفغير الله أطلب لكم حاكما وهو الذي كفاكم مؤنة المسألة في الآيات بما أنزل إليكم من الكتاب المفصل»[5].

ويلاحظ هنا أن النظم الكريم قد قرن تنزيل الكتاب بوصف الحق، مما يدل

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٧).

(٢) سورة الأنعام: ١١٤، ١١٥ .

(٣) انظر المفردات للراغب ص: ١٢٧ .

(٤) انظر ص: ١٤٧ من هذه الرسالة .

(٥) تفسير القرطبي (٧/ ٧٠) .

على أن اتخاذ حكَم دونه هو من الباطل، بل من أبطل الباطل، يقول أبو السعود: «﴿أفغير﴾ الهمزة والفاء للعطف على مقدر يقتضيه الكلام، أي قل لهم: أأميل إلى زخارف الشياطين فابتغي حكماً غير الله تعالى يحكم بيننا ﴿وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً﴾ أي مبينا فيه الحق من الباطل والحلال من الحرام وغير ذلك من الأحكام بحيث لم يبق في أمور الدين شيء من التخليط والإيهام، فأي حاجة بعد ذلك لحكم غير الله؟» ثم قال: «وهذا - كما ترى - صريح في أن القرآن الكريم كاف في أمر الدين، مغن عن غيره ببيانه وتفصيله»[1].

واتخاذ حكَم غير الله تعالى فيه نوع شك في حكمة الله، وفي أحقية ما أنزل الله، ولهذا قال تعالى بعدها: ﴿**والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق، فلا تكونن من الممترين، وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم، وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله، إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون**﴾[2].

ففي الآية اشتراط - والشرط لا يقتضي الوقوع - ألا يكون الرسول ﷺ في شك من أن ما أنزل ربه هو الحق، وحاشاه ﷺ من ذلك. وإنما الأمر تعليم لنا أن نكون من أهل التسليم واليقين[3].

خامساً: قوله تعالى: ﴿**ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين. وإذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين.**

(١) تفسير أبي السعود (٢/ ٢٧٢).

(٢) الأنعام: ١١٤ - ١١٦.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ١٥٩)

أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون. إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا، وأولئك هم المفلحون﴾[1].

وصفت الآية المستجيبين لحكم الله ورسوله بالإيمان والفلاح، وجيء بصيغة الحصر (إنما) لدفع أن يكون مخالف هذه الحالة في شيء من الإيمان، وإن قال بلسانه إنه مؤمن، فهذا القصر إضافي[2]، أي هذا قول المؤمنين الصادقين في إيمانهم لا كقول الذين أعرضوا عن حكم الرسول حين قالوا (آمنا بالله وبالرسول وأطعنا) فلما دعوا إلى حكم الرسول عصوا أمره. فإن إعراضهم هذا نقيض الطاعة، ودلالة الآية على وجوب التحاكم إلى الله والرسول واضحة بثنائها على القائمين به، ومدحها لهم، ووعدها إياهم بالفوز والفلاح، وواضح أيضاً من ذمها للمعرضين عن التحاكم إلى الرسول ووصفها إياهم بالظلم والمرض والريبة.

ولا شك أن الدعوة إلى الله والرسول - المشار إليها في الآيات - هي دعوة لما أنزل الله. يقول ابن تيمية: «الدعاء إلى ما أنزل الله يستلزم الدعاء إلى الرسول، والدعاء إلى الرسول يستلزم الدعاء إلى ما أنزل الله وهذا مثل طاعة الله والرسول فإنهما متلازمان»[3].

أو هي دعوة إلى النزول على حكم من يحكم بهما من حاكم أو قاض

---

(١) سورة النور ٤٧ - ٥١

(٢) ينقسم القصر باعتبار الحقيقة والواقع إلى قسمين الأول: قصر حقيقي وهو أن يختص المقصور بالمقصور عليه بحسب الحقيقة والواقع بالايتعده إلى غيره أصلاً

والثاني قصر إضافي وهو ماكان الاختصاص فيه بحسب الإضافي إلى شيء معين. انظر البلاغة الواضحة لعلي الجارم ومصطفى أمين. ص. ٢١٦. دار المعارف

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/ ٣٨).

ولهذا استنبط العلماء من الآية وجوب إجابة القاضي المسلم واعتبروا الرضى بما يحكم رضى بحكم الله في الحقيقة، إذا كان قضاؤه مستقي من الشريعة وحدها. قال الشوكاني رحمه الله: «في هذه الآية دليل على وجوب الإجابة إلى القاضي العالم بحكم الله العادل في حكمه. لأن العلماء ورثة الأنبياء، والحكم من قضاة الإسلام العالمين بحكم الله العارفين بالكتاب والسنة العادلين في القضاء، هو حكم الله وحكم رسوله، فالداعي إلى التحاكم إليهم قد دعا إلى الله وإلى رسوله وإلى حكمهما»[1].

وقال القرطبي: «هذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعي إلى الحاكم لأن الله سبحانه ذم من دُعي إلى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه فأبى بأقبح الذم فقال: ﴿**أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا...**﴾.

ولهذا فإنه واجب على كل من دُعي إلى مجلس الحاكم أن يجيب مالم يعلم أن الحاكم فاسق»[2]. ولكن ـ مع هذا الوجوب ـ هل المعرض عن مجلس الحاكم المسلم كالمعرض عن نص حكم الشريعة؟ الظاهر أن في الأمر تفصيلاً، وهو يرجع إلى حال المتحاكم وحال الحاكم، فقد يكون المعرض عن مجلس الحاكم معرضاً عن شخصه، لا عن التشريع الذي يحكم به، وهذا يختلف حاله عن حال الطاعن في الأحكام التي يصدر عنها الحاكم. ولهذا نحا ابن عاشور منحى التفصيل في الآية فقال «الآية خاصة بحكم الرسول لأنه لا يخالف في حكمه شرع الله تعالى، وأما الإعراض عن حكم غير الرسول فليس بكفر، إذا جوز المعرض على الحاكم عدم إصابته حكم الله تعالى، أو عدم العدل في الحكم...، ثم إن الإعراض عن التقاضي لدى قاض يحكم

(١) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٤٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٩٤).

بشريعة الإسلام قد يكون للطعن في الأحكام الإسلامية الثابت كونها حكم الله تعالى، وذلك كفر لدخوله تحت قوله تعالى ﴿**أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا**﴾[1] وقد يكون لمجرد متابعة الهوى، إذا كان الحكم المخالف للشرع ملائماً لهوى المحكوم له، وهذا فسوق وضلال، كشأن كل مخالفة يخالف بها المكلف أحكام الشريعة لاتباع الأعراض الدنيوية. وقد يكون للطعن في الحاكم وظن الجور به، إذ كان غير معصوم، وهذا فيه مراتب بحسب التمكن من الانتصاف من الحاكم وتقويمه»[2].

ولكن ماذا إذا دُعي إلى غير الله والرسول، يعني إذا دعى المرء إلى التحاكم إلى غير شرع الله، أيجيب ويقبل أم لا؟ يجيب ابن تيمية رحمه الله على ذلك فيقول:

«قبول قول الحاكم وغيره بلا حجة مع مخالفته للسنة مخالف لإجماع المسلمين وإنما هو دين النصارى الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله . . والمسلمون متفقون على أن ما تنازعوا فيه يجب رده إلى الله والرسول»[3].

سادساً: قوله تعالى: ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذ قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا**﴾[4]. الخِيَرة: مصدر من تخيَّر، كالطِيَرة مصدر من تطيَّر، ولم يجيء على ما قيل مصدر بهذه الزنة غيرهما[5].

---

(١) سورة النور: ٥٠.

(٢) التحرير والتنوير (٥/ ١١٢).

(٣) مجموع الفتاوى: (٢٨/ ٤٣).

(٤) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٥) لسان العرب. مادة (خير) ص ١٣٩٩.

وهذه الآية نزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها، حيث أراد النبي ﷺ أن يزوجها من زيد بن حارثة[1] فكرهت، وكذلك أخوها امتنع فنزلت الآية فرضيا[2].

وهذه القضية - أعني قضية الزواج - رغم أنها تبدو من الأمور التي ليس للطاعة والمعصية فيها شأن، بل الشأن فيها للميل والرغبة والهوى، إلا أن القرآن الكريم عقب عليها بتلك الآية التي تبدو فيها ملامح الحسم والصراحة والوضوح.

وما ذلك إلا لأن الأمر ليس مجرد زواج أو طلاق، إنما تعلق في تلك الواقعة بحكم صريح من الرسول ﷺ المبلغ عن الله، يتعلق بحكم شرعي ينبني على تلك الواقعة، وهو حكم تحريم التبني الذي هو أحد موضوعات سورة الأحزاب. والآية تقطع دابر إشراك الهوى والميل النفسي لدى الإنسان في الطاعة مع الله أو من دون الله «فكأن الله يقول فيها لا ينبغي أن يظن ظان أن هوى النفس متبع أو أن زمام الاختيار بيد الإنسان كما في الزوجات، بل ليس لمؤمن ولا مؤمنة أن يكون له اختيار عند حكم الله ورسوله، فما أمر الله هو المتبع، وما أراد النبي هو الحق، ومن خالفهما في شيء فقد ضل ضلالا مبينا، لأن الله هو المقصد، والنبي هو الهادي الموصل، فمن ترك المقصد ولم يسمع قول الهادي فهو ضال قطعا»[3].

---

(١) هو زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي أبو أسامة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد المشاهد كلها، وكان من الرماة المذكورين، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن ابنه أسامة والبراء بن عازب وابن عباس وغيرهم، استشهد يوم مؤتة سنة ثمان من الهجرة انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٢٤) وتهذيب التهذيب (٣/ ٤٠١).

(٢) انظر لباب النقول على هامش الجلالين ص ٥٢٨

(٣) التفسير الكبير للفخر الرازي (٢٥/ ١١).

ومن اللافت للنظر في الآية أن الله تعالى لم يقل : وما كان للمؤمنين إذا قضي الله ورسوله أمراً . . . كذا وكذا، بل قال مفردا كل واحد منهم، ذكراً كان أو أنثى ﴿وماكان لمؤمن ولا مؤمنة . . ﴾. فالظاهر أن هذا للدلالة على أنه كما لا يصح للجماعة ذلك بداهة، كذلك لا يصح لكل فرد بذاته، فمسئولية التحاكم إلى شرع الله على هذا مسئولية فردية إلى جانب كونها مسئولية جماعية، ثم إن الفرد ذكراً كان أو أنثى، هو اللبنة الأساسية في الجماعة فإذا قام الأفراد بهذا الواجب العيني؛ قوي ذلك من أزر الجماعة كلها في أن تؤدى هذا الواجب وتحافظ عليه «وكما لا يصح لكل فرد من المؤمنين أن يكون لهم الخيرة، كذلك لا يصح أن يجتمعوا ويتفقو على كلمة مخالفة للشريعة من باب أولى، لأن تأثير الجماعة واتفاقهم أقوى من تأثير الواحد»[1].

سابعاً: قوله تعالى: ﴿**وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله، ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب**﴾[2].

هذا خطاب للمؤمنين بإرجاع الحكم إلى الله تعالى، قال الفخر الرازي في تفسيرها: أي «وما اختلفتم فيه من شيء وتنازعتم فتحاكموا فيه إلى الله والرسول ﷺ، ولا تؤثروا حكومة غيره على حكومته»[3].

ومبررات هذا الإيجاب مذكورة في الآية، فالمأمور بالتحاكم إليه هو الله سبحانه فيما أنزل من كتاب أو أوحي من سنة، ووصف بإشارة التعظيم، بالربوبية المقتضية للحكم ﴿**ذلكم الله**﴾، أي ذلكم الحاكم بينكم هو ﴿**ربي**﴾ ﴿**عليه توكلت**﴾ يفيد الحصر أي لا أتوكل إلا عليه ﴿**وإليه أنيب**﴾ أي: وإليه

---

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (٢٢/ ٢٣) مكتبة دار التراث بالقاهرة.

(٢) سورة الشورى ١٠

(٣) التفسير الكبير للرازي (٢٧/ ١٤٩).

أرجع في كل المهمات ونحو ذلك إشارة إلى تزييف طريق من اتخذ من دون الله أولياء»[1].

قال الشيخ الشنقيطي في تفسير هذه الآية: «مادلت عليه الآية الكريمة أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده، لا إلى غيره وبذلك تعلم أن الحلال هو ما أحله الله، والحرام هو ما حرمه الله، والدين هو ماشرعه الله، فكل تشريع من غيره باطل، والعمل به بدل تشريع الله عند من يعتقد أنه مثله أو خير منه، كفر بواح لا نزاع فيه»[2].

ثامنا: قوله تعالى: ﴿**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله، ولولا كلمة الفصل لقضي بينهم، وإن الظالمين لهم عذاب أليم**﴾[3].

والآية موجبة للتحاكم إلى شرع الله، من حيث إنكارها على الذين لا يتبعون ماشرع الله من الدين القويم، بل يتبعون ما شرع لهم شياطين الجن والإنس من تحريم مالم يحرم الله، أو تحليل مالم يحلله[4]. واتباع شرائع هؤلاء الشياطين هي الأصل في باب الضلالة والشقاوة، ومع ذلك سميت ديناً ولكنه دين مضاد لدين الله؛ لأنه يقوم على العمل للدنيا، فأصحابه لا يعلمون ولا يعملون إلا لها[5]. وحتى لو كان هؤلاء المطيعون للشركاء يريدون بطاعتهم نوعا من العبادة والقربى، فإن ذلك غير مقبول منهم، بل مردود عليهم؛ لأن الله تعالى لا يُعبد إلا بما شرع، لا بما شرع الطواغيت وزين الشياطين. يقول ابن تيمية رحمه الله: «ومن اعتقد أن لأحد من جميع الخلق علمائهم وعبادهم

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) أضواء البيان (٧/ ١٦٢).

(٣) الشورى: ٢١.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ١١٣).

(٥) انظر التفسير الكبير للفخر الرازي (٢٧/ ١٦٣).

وملوكهم خروجا عن اتباعه - ﷺ - وطاعته وأخذ ما بعث به من الكتاب والحكمة، فهو كافر، فيجب التفريق بين العبادات الإسلامية الإيمانية النبوية الشرعية التي يحبها الله ورسوله وعباده المؤمنون، وبين العبادات البدعية الضلالية الجاهلية التي قال الله فيها: **﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله﴾**»[1].

•• •• ••

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٦١، ٦٢).

الفصل الثاني

موقف القرآن من المعرضين عن حكم اللّه

أنزل الله تعالى الكتاب على رسوله ﷺ نورا وهدى، فتباينت مواقف الناس منه، فمنهم من امن به ومنهم من صد عنه، وصاروا فريقين، فريقاً متواضعاً مستجيباً معظماً لشعائر الله وشرائعه. وفريقاً وضيعاً مستكبرا معرضاً عن منهج الله وحكمه، وبين الفريقين دارت وتدور وستدور عجلات الصراع بين الحق والباطل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وبين الفريقين تترواح مثاقيل الموازين **﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾**[1].

فأما الفريق الأول وهم المعظمون شرع الله فهم في الحقيقة معظمون لله تعالى نفسه، فهم لما عرفوه عظّموه، ولما عظموه قدَّروه حق قدره فقاموا له مقام الإجلال والتوقير، وأنزلوا حكمه منزلة التعظيم.

وقد تكلم ابن القيم رحمه الله على منزلة التعظيم تلك التي هي إحدى منازل السائرين إلى الله تعالى السالكين طريق الآخرة، وبيَّن أن هذه المنزلة ثلاث درجات: الأولى: تعظيم الأمر والنهي، أو تعظيم الحكم الشرعي الديني وذلك بأن لا يعارضا بترخص جاف، ولا يعرضا لتشدد غال، ولا يحملا على علة توهن الانقياد، والدرجة الثانية هي: تعظيم الحكم الكوني القدري بأن لا يبغى له عوجا، بل يراه كله مستقيما لأنه صادر عن صاحب الحكمة فلا عوج فيه، وكذلك لا يرضى عنه ببديل أو عوض.

والدرجة الثالثة: تعظيم الحاكم سبحانه صاحب الخلق والأمر[2].

---

(١) سورة الزلزلة: ٧، ٨.

(٢) انظر مدارج السالكين (٢/ ٤٩٥ - ٤٩٨).

وأما الفريق الثاني: فريق المعرضين المعترضين على شرع الله وأمره. فهم في دروب التيه والضلال سائرون، وفي غياهب الغي سادرون.

«فمنهم معترضون بآرائهم وأقيستهم المتضمنة تحليل ما حرم الله سبحانه وتعالى وتحريم ما أباحه، وإسقاط ما أوجبه وإيجاب ما أسقطه وإبطال ما صححه، وتصحيح ما أبطله، واعتبار ما ألغاه وإلغاء ما اعتبره، وتقييد ما أطلقه وإطلاق ماقيده.

- ومنهم المعترضون على حقائق الإيمان والشرع بالأذواق والخيالات والكشوفات الباطلة الشيطانية، وهؤلاء في حظوظ اتخذوها دينا وقدموها على شرع الله ودينه، واغتالوا بها القلوب واقتطعوها عن طريق الله.

- ومنهم أهل الاعتراض بالسياسات الجائرة التي لأرباب الولايات التي قدموها على حكم الله ورسوله، وحكموا بها بين عباده، وعطلوا بها شرعه وعدله وحدوده، وقالوا: إذا تعارضت السياسة والشرع قدمنا السياسة فجعلت كل طائفة قبالة دين الله وشرعه طاغوتا يتحاكمون إليه»[١].

إن هؤلاء وأولئك المذكورين، إنما هم أصناف ثابتة في جوهرها، متباينة في مظهرها، حسب اختلاف الزمان والمكان، تشابهت قلوبهم، ولكن قد تختلف ألوانهم وألسنتهم وثقافتهم. وتقاربت وجهتهم، ولكن قد تتباين عصورهم وأزمانهم، وفي هؤلاء نزلت آيات من كتاب الله موضحة هويتهم، وفاضحة دخائلهم، ومتحدثة عن بواعث إعراضهم وكوامن نوايهم. ولكثرة تعرض القرآن الكريم لبواعث المعرضين ودوافعهم إلى الإعراض عن شرع الله وحكمه، رأيت أن أفرد للحديث عن ذلك مبحثا مستقلاً فيما يلي:

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٦٥).

المبحث الأول

بواعث الإعراض عن حكم الله

للقرآن الكريم موقف واضح بيِّن من المعرضين عن شرع الله تعالى وحكمه، فقد أظهر خباياهم وهتك أسرارهم وكشف النوايا والطوايا التي تكمن وراء إعراضهم. ومما لاحظت على أسلوب القرآن في عرض هذه الدوافع أنه يذكرها حقائق مجردة تارة، ويسوقها في معرض القصص والأحداث تارة أخرى. ومن العجيب أن بواعث الإعراض عن حكم الله - كما عرضها القرآن - تُشعر بأن نفسيات المعرضين في كل زمان ومكان واحدة، ومقولاتهم متشابهة، فلا نكاد نلمح جديدا في مواقف معرضي اليوم عن معرضي الأمس، ولهذا فإن حكم الشرائع الإلهية في المعرضين واحدة، منذ فجر التاريخ وإلى أن ينتهي التاريخ.

وسأذكر ضمن الفقرات التالية ما أمكنني رصده من بواعث الإعراض عن حكم الله كما كشف عنها كتاب الله.

الباعث الأول: كراهية ما أنزل الله:

عندما تمرض القلوب بالشهوات، أو الشبهات، أو بهما معا، تفسد تلك القلوب، وينتج عن فسادها انحراف في الفطرة، وانكفاف في البصيرة، فيصبح الإنسان محبا لما أبغض الله، ومبغضاً لما أحب الله، وقد يبلغ هذا البغض والكره حدا من الغلو يصل بالمرء إلى أن يكره كل داع إلى الله، وكل دعوة إلى سبيل الله، بل يكره أن يذكر الله تعالى أمامه **﴿وإذا ذُكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة، وإذا ذُكر الذين من دونه إذا هم**

يستبشرون﴾[1] . فلا عجب ممن هذه أحوالهم، أن نرى البغضاء قد طفحت من قلوبهم على ألسنتهم لتعبر عن مدى كراهيتهم لدين الله وشرعه : **﴿قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر﴾**[2] .

ولفرط كراهة المعرضين لما أنزل الله ؛ فإنهم يكرهون إحقاق الحق وإبطال الباطل و يكرهون أن يتم الله نور الإسلام على العالمين، ويكرهون أن يظهر الله دينه على الدين كله، ولكن الله تعالى بادلهم كرهاً بكره، فعاملهم بما يكرهون وأجرى سننه على غير مايشتهون كما قال سبحانه :

﴿ . . ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون﴾[3] . وقال : **﴿ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون﴾**[4] وقال : **﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾**[5] .

وقال : **﴿ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون﴾**[6] . وقال **﴿والله متم نوره ولو كره الكافرون﴾**[7] .

وقال داعيا المؤمنين إلى الثبات على دعوة الحق غير مبالين بمن يكره ذلك **﴿فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون﴾**[8] .

أي : أخلصوا القصد لله تعالى في جميع العبادات وأدوا حقوق الله

---

(١) سورة الزمر : ٤٥ .

(٢) سورة آل عمران : ١١٨ .

(٣) سورة الأنفال : ٨ .

(٤) سورة التوبة : ٣٢ .

(٥) سورة التوبة : ٣٣ .

(٦) سورة يونس : ٨٢ .

(٧) سورة الصف : ٨ .

(٨) سورة غافر : ١٤ .

وحقوق عباده باتباع الشريعة في كل ماتدينون به وتتقربون، ولو كره الكافرون ذلك، فإنهم يكرهون الإخلاص للّه أشد الكراهة[1].

نعم، إن للمعرضين سلوكاً شائنا تجاه ما أنزل الله.

- فهم يكرهونه: كما قال تعالى: **﴿والذين كفروا فتعساً لهم وأضل أعمالهم. ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم﴾**[2]

- ويكرهون الحق الذي أنزل معه: **﴿لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون﴾**[3].

- وهم يكرهون الجهاد لرفعته وإعزاز شأنه: **﴿فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله﴾**[4].

- ويكرهون الإنفاق من أجله: **﴿ولا ينفقون إلا وهم كارهون﴾**[5].

- ويكرهون من يتبعون ذلك الحق: **﴿وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنكم كاذبين﴾**[6]. ومع ذلك كله يحبون ويتبعون من يكرهون ما أنزل الله: **﴿ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر، والله يعلم إسرارهم﴾**[7].

- بل الأعجب من كل هذا أن يكرهوا رضوان الإله الخالق الذي لا يرضى إلا عمن اتبع دينه وشرعه: **﴿ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه**

(١) تفسير السعدي (٦/ ٥١٥) بتصرف.

(٢) سورة محمد: ٨، ٩.

(٣) سورة الزخرف: ٧٨.

(٤) سورة التوبة: ٨١.

(٥) سورة التوبة: ٥٤.

(٦) سورة هود: ٢٧.

(٧) سورة محمد: ٢٦.

فأحبط أعمالهم﴾[1].

فاتباعهم لما أسخط الله هو اتباعهم وطاعتهم للكفار الكارهين لما أنزل الله وكراهيتهم رضوانه مرتبطة بذلك لأن من أطاع من كره مانزَّل الله، فقد كره رضوان الله[2].

إن كراهية ما أنزل الله عمل قلبي، ولكن آثار ذلك تنعكس على المواقف في صور شتى، نراها في سلوك المعرضين، مثل الصد عن سبيل الله، والطعن في حكمه والشك في عدله، والاستهزاء بحدوده، والإيذاء للمؤمنين العاملين بدينه، والساعين لإقامة شرعه أو نراها في تلك الصورة التي أشارت إليها سورة محمد: **﴿ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا مانزَّل الله سنطيعكم في بعض الأمر﴾**[3] فيتولون أعداء الله ويعادون أولياء الله.

فكراهية ما أنزل الله، تصل بأهلها إلى أن يقولوا للكارهين: **﴿سنطيعكم في بعض الأمر﴾**. وإذا تجاوزنا الخلاف في تعيين من نزلت بشأنهم الآيات هل هم اليهود، أم المنافقون، أم هم جميعا[4]، فمما لاشك فيه أن حكم الآيات عام، في كل من يتناوله لفظها، وأن كل مافيها من الوعيد عام فيمن أطاع الكارهين لما نزل الله، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وما أكثر أهل هذه الآية في عصرنا ممن يكرهون ما أنزل الله، ومن يطيعون من يكرهون ما أنزل الله في بعض الأمر بل أحيانا في كل الأمر!

---

(١) سورة محمد: ٢٨.

(٢) انظر أضواء البيان (٧/ ٥٨٨).

(٣) سورة محمد: ٢٦.

(٤) قال قتادة إنهم في كفار أهل الكتاب، وقال ابن عباس والضحاك والسدي هم المنافقون. انظر تفسير القرطبي (١٦/ ٢٤٩).

يقول الشيخ الشنقيطي : «اعلم أن كل مسلم يجب عليه في هذا الزمان تأمل هذه الآيات من سورة محمد وتدبرها، والحذر التام مما تضمنته من الوعيد، لأن كثيرا ممن ينتسبون للمسلمين داخلون بلا شك فيما تضمنته من الوعيد الشديد، لأن عامة الكفار من شرقيين وغربيين كارهون لما نزل الله على رسوله محمد ﷺ، وهذا هو القرآن وما يبينه به النبي ﷺ من السنن، فكل من قال لهؤلاء الكفار الكارهين لما نزله الله: سنطيعكم في بعض الأمر، فهو داخل في وعيد الآية، وأحرى من ذلك من يقول لهم: سنطيعكم في كل الأمر، كالذين يتبعون القوانين الوضعية، مطيعين بذلك للذين كرهوا ما نزل الله، فإن هؤلاء لاشك أنهم ممن تتوفاهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم»[1].

الثاني : الاستكبار :

حقيقة دين الإسلام الذي أرسل الله به رسله، وأنزل به كتبه هي «أن يستسلم العبد لله لا لغيره، فالمستسلم له ولغيره مشرك، والممتنع عن الاستسلام له مستكبر»[2].

ومن دوافع الإعراض عن شرع الله: الكبر الذي تنطوي عليه قلوب المعرضين، ذلك الداء الذي وُوجه به أصحاب الدعوات في كل العصور - ولا يزالون - فالأنبياء والمصلحون كانوا كلما دعوا إلى إفراد الله تعالى بالعبادة والطاعة اصطدموا بملأ المتكبرين المتعالين الذين يستنكفون حتى عن مجرد سماع الحق، فضلاً عن تفهمه أو الخضوع له.

بل كادوا يبطشون بالذين يتلون عليهم آيات الله لشدة وقعها على قلوبهم

(١) أضواء البيان (٧/ ٥٨٩، ٥٩٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٩٦).

المريضة، قال تعالى: ﴿**وإذا تُتلى عليهم آياتنا بينات تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر، يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا..**﴾[1] .

إن هذا النمط من الدس قصته واحدة مع كل الأنبياء وأتباع الأنبياء .

- فهذا نوح عليه السلام يدعو قومه ويتلطف معهم، فما كان من المستكبرين منهم إلا أن. ﴿**جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكبارا**﴾[2] . ولكن نوحا أدرك هذا السر وذلك الدافع، فلم يرده عنادهم وعلوهم إلا إصراراً على التمسك بشرع الله ودينه متوكلا على الله تعالى، فقال لهم ﴿**ياقوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله فعلى الله توكلت، فأجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غُمة ثم اقضوا إليّ ولا تنظرون**﴾[3] . أي اظهروا أمركم وجاروني به، ثم امضوا فلست مبالياً بكم»[4] .

- ولما جاء صالح عليه السلام بدعوته إلى دين الله... ﴿**قال الملأ الذين استكبروا من قومه للذين استُضعِفوا، لمن آمن منهم أتعلمون أن صالحاً مرسل من ربه، قالوا: إنا بما أرسل به مؤمنون، قال الذين استكبروا إنا بالذي آمنتم به كافرون**﴾[5] .

فكان الاستكبار هو باعث ثمود على الكفر، كما بينت الآيات. وكذلك

---

(١) سورة الحج: ٧٢ .

(٢) سورة نوح: ٧ .

(٣) سورة يونس: ٧١ .

(٤) تفسير الجلالين: ص: ٢٥٦ .

(٥) الأعراف: ٧٥ .

كان الشأن مع عاد قوم هود ﴿**فأما عاد فاستكبروا فى الأرض بغير الحق وقالوا من أشد منا قوة**﴾[1].

ولما جاء شعيب أيضاً بدعوة الحق... ﴿**قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا**﴾[2].

- ولقد ووجه إبراهيم عليه السلام بالاستكبار والتعالي من أبيه وقومه، فرغبوا عن الحق، واستغربوا من إبراهيم عزوفه عن ما هم عليه من الباطل فقال أبوه: ﴿**أراغب أنت عن آلهتي ياإبراهيم، لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني مليًا**﴾[3]. أي ابتعد عني دهراً طويلاً[4]. ولكن القرآن بين أن الغرابة فيمن رغب عن ملته هو عليه السلام: ﴿**ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه**﴾[5].

- أما موسى عليه السلام، فلم يواجه أحد الأنبياء استكبارا مثل الذين واجهه من أهل عصره، ففرعون كان إمام المستكبرين، وتبعه على ذلك قومه وجنوده، فبعد أن كذب من كذب من الأنبياء قبله كان شأن موسى عليه السلام مع فرعون وقومه ما قد حكى الله تعالى ﴿**ثم بعثنا من بعدهم موسى وهارون إلى فرعون وملئه بآياتنا، فاستكبروا وكانوا قوما مجرمين**﴾[6].

وقال تعالى في موضع اخر: ﴿**ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون بآياتنا وسلطان مبين، إلى فرعون وملئه فاستكبروا وكانوا قوما عالين**﴾[7]. وكذلك كان شأن جنود فرعون: ﴿**واستكبر هو وجنوده في الأرض بغير الحق وظنوا أنهم إلينا لا يرجعون**﴾[8] ثم ظهر الكبر على بعض بني إسرائيل حتى قالوا: ﴿**لن**

---

(1) سورة فصلت: ١٥.
(2) سورة الأعراف: ٨٨.
(3) سورة مريم: ٤٦.
(4) تفسير الجلالين ص: ٣٦٩.
(5) سورة البقرة: ١٣٠.
(6) سورة يونس: ٧٥.
(7) سورة المؤمنون: ٤٥، ٤٦.
(8) سورة القصص: ٣٩.

نؤمن لك حتى نرى الله جهرة﴾[1].

- ولقد استفحل داء الكبر في بني إسرائيل من بعد موسى عليه السلام حتى حملهم هذا التكبر على رد كل دعوة لا تتفق مع أهوائهم، فعاب الله عليهم ذلك وقال. **﴿أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾**[2]. فالآية تكشف عن الخلفيات الباعثة على ذلك التمرد. قال ابن كثير في تفسيره: «ينعت الله تبارك وتعالى بني إسرائيل بالعتو والعناد والمخالفة والاستكبار على الأنبياء، وأنهم إنما يتبعون أهواءهم، فذكر أنه آتى موسى الكتاب وهو التوراة فحرَّفوها وبدَّلوها وخالفوا أمرها وأولوها، وأرسل الرسل والنبيين من بعده الذين يحكمون بشريعته.. فاشتد تكذيبهم وعنادهم»[3].

- وكما كان الاستكبار والعلو هو الباعث الذي حدا بأهل الضلال من الأمم السابقة إلى محادة الله والإعراض عن شرعه، كذلك كان شأن أهل الضلال من هذه الأمة قال تعالى: **﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك، وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه، كبُر على المشركين ما تدعوهم إليه﴾**[4].

أي: شق عليهم وعظمُ ما يدعوهم إليه الرسول من عبادة الله وحده وطاعته بامتثال أمره واجتناب نهيه[5].

---

(١) سورة البقرة: ٥٥.

(٢) سورة البقرة: ٨٧.

(٣) تفسير ابن كثير بتصرف يسير.

(٤) سورة الشورى: ١٣.

(٥) أضواء البيان (٧/ ١٨٠).

- وقد بلغ من استكبار المشركين على عهد رسول الله ﷺ أن قالوا: **﴿لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا﴾**[1] . فكشف الله السر، وبين السبب في جرأتهم هذه فقال: **﴿لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوّاً كبيرا﴾**[2] . نعم: إنه كبر العتو والعلو، الذي استبطن القلوب واستوطن النفوس، حتى دفعها دفعا إلى اتخاذ موقف الإعراض عن دين الله أو بعض دين الله. ولو كانت النفوس طاهرة والقلوب نقية والعقول مدركة، لما كان من العباد إلا التواضع لله، فالكبر، ومعه الحسد والغضب والشهوة أربعة ركائز للانحراف وأركان للكفر، وأولها: وهو الكبر، منشؤه من جهل المتكبر بربه، وجهله بنفسه. فإنه لو عرف ربه بصفات الكمال ونعوت الجلال وعرف نفسه بالنقائص والآفات لم يتكبر[3].

فالإنسان بحاجة إلى أن يعرف قدر نفسه حتى يتواضع، وبحاجة أكثر إلى زيادة العلم بالله حتى يتأدب معه ولا يستكبر، فالعلم بالله يورث التواضع والخشوع، وهذا حال الملائكة الذين قال الله فيهم.

﴿إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون﴾[4]

وقال **﴿ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون. يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾**[5]. أما المعرضون عن دين الله المحادون لشرعه، المجادلون في آياته؛ فإن الكبر الناشئ عن الجهل يكمن وراء أفعالهم الشنيعة تلك.

---

(١)(٢) سورة الفرقان: ٢١ .

(٣) انظر: الفوائد للإمام ابن قيم الجوزية ص ١٥٨، دار الفكر للطباعة والنشر.

(٤) سورة الأعراف: ٢٠٦.

(٥) سورة الأنبياء: ١٩، ٢٠ .

ولقد كشف القرآن في وضوح أن السبب وراء جدال المجادلين في آيات الله هو ذلك الداء العضال: الكبر. قال تعالى: **﴿إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ماهم ببالغيه فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم﴾**[1].

إنهم يتكبرون على الشريعة استنكافا للانضواء تحت حكمها أو حكم المبتعث بها. قال الرازي: «إنما يحملهم على هذا الجدال الباطل كبر في صدورهم فذلك الكبر هو الذي يحملهم على هذا الجدال الباطل، وذلك أنهم لو سلموا بنبوتك لزمهم أن يكونوا تحت يدك وأمرك ونهيك، لأن النبوة تحتها كل ملك ورياسة، وفي صدورهم كبر لا يرضون أن يكونوا في خدمتك»[2].

- وبيَّن القرآن أن الكبر والمكر كانا يقبعان خلف إعراض مشركي العرب عن اتباع الكتاب المنزل، فقال تعالى: **﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم، فلما جاءهم نذير مازادهم إلا نفورا استكبارا في الأرض ومكر السيء، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله)**[3]، يعني قريشا والعرب إذ أقسموا قبل إرسال الرسول إليهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من جميع الأمم الذين أرسل إليهم الرسل، فلما جاءهم النذير وهو محمد ﷺ بما أنزل معه من الكتاب العظيم ما ازدادوا إلا كفراً بسبب استكبارهم عن آيات الله[4].

- كذلك بيَّن القرآن أن أسباب استخفاف المعرضين بآيات الله واستهزائهم

(١) سورة غافر: ٥٦.

(٢) التفسير الكبير للرازي (٢٧/ ٧٩).

(٣) فاطر: ٤٢، ٤٣.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٥٣٩).

بها ذلك الكبر الرابض على صدورهم. قال تعالى: ﴿**إلهكم إله واحد، فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة وهم مستكبرون، لا جرم أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون إنه لا يحب المستكبرين. وإذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الأولين**﴾(١). وقال تعالى: ﴿**ويل لكل أفاك أثيم يسمع آيات الله تتلى عليه ثم يصر مستكبراً كأن لم يسمعها فبشره بعذاب أليم**﴾(٢).

وقال ﴿**وإذا تُتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقراً فبشره بعذاب أليم**﴾(٣).

ولا شك أن المتكبرين عن أوامر الله، إنما اقتدوا في ذلك بسلفهم المتكبر إبليس - عليه لعنة الله - فهو أول من عصى الله بالكبر، وأول من رد على الله الأمر. قال تعالى: ﴿**وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين**﴾(٤). فبيَّن الله أن العلة في عدم سجوده ماانطوت عليه نفسه من الإباء والكبر، وفصَّل ذلك في موضع آخر فقال: ﴿**إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين. فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس استكبر وكان من الكافرين. قال يا إبليس مامنعك أن تسجد لما خلقت بيدي، أستكبرت أم كنت من العالين. قال أنا خير منه خلقتني من نار، وخلقته من طين**﴾(٥).

فكل من أعرض عن أوامر الله فإمامه في ذلك إبليس، ومن دوافعه في ذلك الكبر الذي لُعن من أجله إبليس.

---

(١) سورة النحل: ٢٢-٢٤.

(٢) سورة الجاثية: ٧، ٨.

(٣) سورة لقمان: ٧.

(٤) سورة البقرة: ٣٤

(٥) سورة ص: ٧١ - ٧٦.

الثالث : اتباع الهوى :

عندما يشع نور الإيمان في القلب يربو الإنسان إلى اتباع الحق، لأن الإيمان نور، والحق المأمور باتباعه نور، والتأنس والتجانس لابد أن يتم بين الإيمان واتباع القرآن: **﴿نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء﴾**(١، ٢).

ولكن عندما يخبو ضوء اليقين في القلب، يركن بذلك الخلل إلى اتباع غير الحق، المعبَّر عنه باتباع الهوى، فيهوي بذلك في ظلمات بعضها فوق بعض: **﴿إذا أخرج يده لم يكد يراها، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾**(٣). وقد سُمي الهوى بذلك لأنه يهوي بصاحبه في الدنيا إلى كل داهية، وفي الآخرة إلى الهاوية(٤).

ولا يمكن لإنسان أن يجمع بين تعظيم الحق وتقديم الهوى، فإنه إن عظَّم الحق قدَّمه، وإن قدَّم هواه عظَّمه. ومن عظَّم هواه ضلَّ عن شرع الله وهداه تائها في غياهب الشهوات والشبهات، ولهذا نجد القرآن الكريم قد حذر من اتباع الهوى كثيرا في معرض الحديث عن حتمية اتباع شرع الله.

فعندما استخلف الله تعالى داود عليه السلام على بني إسرائيل، وجعله ملكا عليهم وحاكما لهم، حذره من اتباع الهوى، لأن اتباع المنزل واتباع الهوى لا يجتمعان في نفس الأمر، قال تعالى: **﴿ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾**(٥).

---

(١) سورة النور: ٣٥.

(٢) فسر السدي النور الأول بالقرآن والثاني نور الإيمان. انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٢٨٢).

(٣) سورة النور: ٤٠.

(٤) المفردات للراغب، ص: ٥٤٨.

(٥) سورة ص: ٢٦.

وهي وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل، ولا يعدلوا عنه إلى الأهواء المضلة عن سبيل الله[1].

وقد نزه الله تعالى رسوله محمدا ﷺ ابتداءً عن أن ينطق عن الهوى فضلاً عن أن يعمل به أو يحكم بمقتضاه، فقال سبحانه: ﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**﴾[2]. ومع ذلك توجَّه إليه الخطاب - عليه الصلاة والسلام - بألا يتبع أهواء أحد من الخلق، والخطاب يتعداه إلى أمته - ﷺ، إذ هو معصوم من اتباع أهواء الناس[3].

وحذر الله تعالى رسوله من أهواء المكذبين الذين لا يؤمنون بحساب ولا عقاب فقال تعالى: ﴿**ولا تتبع أهواء الذين كذَّبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون**﴾[4]. وأمره أن يستقيم على الشريعة المنزلة بعيدا عن أهوائهم فقال: ﴿**ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتَّبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون، إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً، وإن الظَّالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين**﴾[5]. ثم قال سبحانه ﴿**هذا بصائر للناس وهدىً ورحمة لقوم يوقنون**﴾[6]. أي هذا القرآن معالم يتبصر بها الناس في الأحكام والحدود، وهو هداية لهم ورحمة[7].

وأمره أن يقيم هذه المعالم في حياة الناس ﴿**فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق**﴾[8] وقال: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله**

(١) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٣٣).

(٢) سورة النجم: ٣، ٤.

(٣) انظر تفسير الطبري (١٢/ ٢١٤).

(٤) سورة الأنعام: ١٥٠.

(٥، ٦) سورة الجاثية: ١٨ - ٢٠.

(٧) تفسير الجلالين، ص: ٦٠٩.

(٨) سورة المائدة: ٤٨.

ولاتتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾[1].

إن اتباع هوى النفس، أو هوى الناس سبب في الفساد والإفساد، لأن الأهواء لا ضابط لها، فالنفس تميل يمنة ويسرة مع ما تحب وتشتهي، ولو كان في ذلك هلاكها، وليس أفسد للنفس من أن يُتبعها المرء هواها. قال تعالى: **﴿ونفس وما سوّاها، فألهمها فجورها وتقواها. قد أفلح من زكاها، وقد خاب من دساها﴾**[2].

فالنفس يفسدها اتباع الهوى، والناس جميعا يفسدهم اتباع الهوى، بل الكون كله يفسد لو سارت الأمور فيه على مقتضى الهوى. قال تعالى: **﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن، بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون﴾**[3]. أي لو أجابهم الله إلى مايريدون من الهوى، وشرع الأمور على وفق ذلك لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن لفساد أهوائهم واختلافها»[4]. يعني الذين لا يؤمنون بالآخرة.

إن للهوى تسلطا على النفس ـ إذا أطيع ـ لا يكاد يقاومه في القلب شيء فكلما أطاع المرء هواه، كلما استحكم هذا الهوى في قلبه فيصبح هو شرعه ودينه وحكمه وقضاؤه، بل يصبح أكثر من ذلك، يصبح الهوى لدى صاحب الهوى إلهاً مطاعاً. قال تعالى: **﴿أرأيت من اتخذ إلهه هواه، أفأنت تكون عليه وكيلاً﴾**[5] وقال: **﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله...﴾**[6].

---

(١) سورة المائدة: ٤٩.

(٢) سورة الشمس: ٧ - ١٠.

(٣) سورة المؤمنون ٧١

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٤٣).

(٥) سورة الفرقان: ٤٣.

(٦) سورة الجاثية: ٢٣.

ولكل هذا، فإننا نستطيع أن نجزم بأن اتباع الهوى سبب خطير من أسباب عدم الاستجابة لله والاحتكام إلى شرعه القويم، وذلك مثل ما حكى الله عن قوم متعنتين[1] بالغوا في التنطع والجدل بلا دليل ولا حجة إلا اتباع الأهواء، فقال تعالى: **﴿فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسى، أو لم يكفروا بما أوتي موسى من قبل، قالوا سحران تظاهرا، وقالوا إنا بكل كافرون. قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما، أتبعه إن كنتم صادقين. فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾**[2].

الرابع: إيثار المتاع العاجل:

ومن بواعث الإعراض عن حكم الله تعالى. استيلاء حب الدنيا وشهواتها على قلوب المعرضين حتى يؤثروها على ما في الآخرة من رزق كريم ونعيم مقيم ولهذا اعتبر القرآن المتهاونين في أحكم الله مؤثرين الثمن القليل قال تعالى لبني إسرائيل: **﴿وآمنوا بما أنزلت مصدقاً لما معكم ولا تكونوا أول كافر به ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً وإياي فاتقون﴾**[3]. وقال: **﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً.. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**[4].

ولما كانت شهوات المستبدين في كل زمان جامحة، ورغباتهم مستعرة، فقد ناصبوا شرائع الله العداء، لظنهم أو يقينهم أنها تتعارض مع إطلاق العنان لهذه الشهوات، فهؤلاء قوم شعيب عليه السلام يقولون له: **﴿ياشعيب**

---

(١) هم من قريش، أو نفر من اليهود. انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٣٧٩)

(٢) سورة القصص: ٤٨-٥٠).

(٣) سورة البقرة: ٤١.

(٤) سورة المائدة: ٤٤.

أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء إنك أنت الحليم الرشيد﴾(١) . يعني أدينك يأمرك بذلك، ويمنعنا من التصرف في أموالنا حسب مانشاء من البخس والتطفيف وقد تراضينا فيما بيننا بذلك؟(٢) .

وقوم لوط عادوا دعوة الحق لعلمهم أنها تحول بينهم وبين الحمأة الوبيئة التي تدنوا إليها في مستنقع الرجس والرذيلة: **﴿فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريتكم إنهم أناس يتطهرون﴾**(٣) أي يتحرجون من فعل ماتفعلونه، ويمتنعون عن إقراركم عليه فأخرجوهم فإنهم لا يصلحون لمجاورتكم في بلادكم(٤) .

وقال مشركوا العرب: **﴿لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيراً، أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسَفاً أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً. أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء، ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه، قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً﴾**(٥) . أي. سبحانه وتعالى وتقدس أن يتقدم أحد بين يديه في أمر من أمور سلطانه وملكوته، بل هو الفعال لما يشاء، الحاكم بما يريد(٦) . فهكذا كانت أعراض الدنيا حاجزاً بين هؤلاء الأقوام وبين اتباع الشرائع لما آثروا تلك الأعراض واستمرأوا الإعراض. وقد تمكنت تلك الأثرة في القوم حتى كادوا يؤيسون رسول الله

---

(١) سورة هود: ٨٧ .

(٢) انظر تفسير زاد المسير لابن الجوزي (٤/ ١٤٩ ، ١٥٠) .

(٣) سورة النمل: ٥٦ .

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٣٥٦) .

(٥) الإسراء: ٩٠-٩٣ .

(٦) تفسير ابن كثير (٣/ ٦٣) .

ﷺ من هدايتهم فنزل القرآن يصبره ويسليه : ﴿**آلر، تلك آيات الكتاب وقرآن مبين. ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين، ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون**﴾[1]. أي اتركهم يا محمد يأكلوا ويتمتعوا بدنياهم ويلههم ويشغلهم الأمل بطول العمر وغيره عن الإيمان والاتباع، فسوف يعلمون عاقبة أمرهم هذا[2]، وبيَّن الله تعالى أن شأن المؤمنين الاتباع والعمل الصالح الناتج عنه فهم لهذا مبشرون بالنعيم الآجل المقيم، أما الكفار فلاستعجالهم بالنعيم العاجل فهم متوعدون بالعذاب الأليم. قال تعالى: ﴿**إن الله يدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجرى من تحتها الأنهار، والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم**﴾[3]. فجزاء المؤمنين مدخر لهم يوم القيامة، أما هؤلاء المتعجلون للنعيم والمتاع فشأنهم في دنياهم كشأن الأنعام في أكلها خضما وقضما ليس لهم همة إلا في ذلك[4].

وإذا كان المعرضون يؤثرون دنياهم ومتاعها العاجل، فإنهم لجهلهم - يظنون بذلك أنهم يستنفدون حظوظهم من الحياة التي يزعمون أن الشرائع ستحرمهم منها، فيذهلون عن المنعم سبحانه ناسين أنه وحده واهب النعم والقادر على تحويلها إلى نقم، فلهذا بيَّن لهم سبحانه حاجتهم القسرية إليه شرعاً وقدراً في السراء والضراء، وأعلمهم بأن إيثار العاجلة سيجنى لهم ثمرات مُرَّة لا يعلمون مدى ما فيها من آلام وأحزان، قال تعالى: ﴿**وقال الله لا تتخذوا إلهين اثنين، إنما هو إله واحد، فإياي فارهبون. وله ما في السماوات**

---

(١) سورة الحجر: ١-٣.

(٢) انظر تفسير الجلالين: ص٣١١.

(٣) سورة محمد: ١٢.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٤/١٧٨).

والأرض، وله الدين واصباً، أفغير الله تتقون. وما بكم من نعمة فمن الله، ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون. ثم إذا كشف الضر عنكم إذا فريق منكم بربهم يشركون. ليكفروا بما آتيناهم فتمتعوا فسوف تعلمون﴾[1] وبقريب من هذه المعاني جاءت الآيات في سورة الروم تنعي على المعرضين الإعراض عن الدين بسبب الدنيا. قال تعالى: ﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً، فطرت الله التي فطر الناس عليها، لاتبديل لخلق الله، ذلك الدين القيم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون. منيبين إليه واتقوه، وأقيموا الصلاة، ولا تكونوا من المشركين. من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، كل حزب بما لديهم فرحون. وإذا مس الناس ضر دعوا ربهم منيبين إليه ثم إذا أذاقهم منه رحمة إذا فريق منهم بربهم يشركون. ليكفروا بما آتيناهم، فتمتعوا فسوف تعلمون﴾[2].

ويندد القرآن بالذين ينقضون العهد، وينكثون الوعد، ولا يطيعون من أجل دنياهم. ويبين لهم أن هذه الدنيا وما فيها قليلة، يهبها الله لمن يشاء وهي لا تستحق أن يضحي بالآخرة لأجلها. قال تعالى: ﴿والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض، أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار. الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع﴾[3]. فهم ينقضون العهد الذي أكده الله على أيدي الرسل، ولا يقابلونه بالانقياد والتسليم، بل بالإعراض والنقض، قاطعين بذلك ما أمر الله به أن يوصل من الإيمان والعمل الصالح، ناسين أن الله وحده يوسع الأرزاق ويبسطها لمن يشاء، ولكنهم فرحوا بالحياة

---

(١) سورة النحل: ٥١ - ٥٥ .

(٢) سورة الروم: ٣٠ - ٣٤ .

(٣) سورة الرعد: ٢٥ - ٢٦ .

الدنيا فرحاً أوجب لهم أن يطمئنوا بها ويغفلوا عن الآخرة رغم حقارة الدنيا في جنب الآخرة[1].

الخامس: الخوف والريبة وسوء الظن بالله:

الإنسان بوجه عام مجبول على الخوف من شيء ما، ولكن الإنسان السوي يجعل خوفه في الموضع الصحيح مادام لابد له منه، فلا يخاف إلا من الله، فمن خاف الله؛ خافه كل شيء، ومن لم يخف الله، أخافه الله من كل شيء.

وأشكال الخوف لدى الإنسان متنوعة، فقد يخاف من المجهول، أو يخاف من المستقبل، أو يخاف من انقضاء العمر، أو يخاف من فوات الرزق، أو يخاف من ضياع السلطان والجاه، أو يخاف من فقد عزيز، أو إقبال مصيبة أو انكشاف ستر... إلى آخر ماللخوف من أشكال تزداد أو تقل بقدر ما في القلب من مخافة من الله تعالى. والعبد الخائف من الله يجد في شرع الله الأمان والسلام، فيأنس في كنف الله بالطمأنينة والسكينة، قال تعالى: **﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك الأمن وهم مهتدون﴾**[2].

أما العبد الذي لا يخاف الله فإنه لا يجد لنفسه أمانا في الشريعة لما في قلبه من الشك والريبة، فهو لا يكاد يستقر على حال لتعارض هذه الشريعة مع ما بناه لنفسه من آمال مشيدة على قاعدة: (سمعنا وعصينا).

فماله إذا كان حرام، وجاهه إن كان بسبب السحت، ومستقبله المؤمّن بالباطل، وأمانه الموكول إلى الناس، وحياته المرهونة باستمرار الظلم.. كل هذا مهدد بشريعة الله إن أقيمت عليه وعلى أمثاله، لهذا فهو يخشاها ويخشى

---

(١) انظر: تيسير الكريم المنان للسعدي (٤/ ١٠٦، ١٠٧).

(٢) الأنعام: ٨٢.

الناس الممتثلين لها، ويخشى على رزقه وعلى جاهه وعلى سلطانه وعلى حياته إن هو رضي بأن تحكّم فيه، فهو ـ بسبب ذلك الخوف ـ دائم الشنآن لها، مطّرد التمرد عليها. ويبدو أن هذه العلة كانت ظاهرة في اليهود فالله أنزل عليهم التوراة ليحصل لهم الأمن والهداية بتحكيمها، فكان بعضهم يخشى الناس فلا يعمل بها أو ببعضها، أو لا يبلغها، خوفاً من حدوث مرهوب أو فوات مطلوب فحكى الله لنا شأنهم ووجهنا حتى لا نقفوا أثرهم، قال سبحانه **﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استُحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلاً، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**(1).

قال أبوالسعود: «(فلا تخشوا الناس) خطاب لرؤساء اليهود وعلمائهم بطريق الالتفات، وأما حكام المسلمين فيتناولهم النهي بطريق الدلالة دون العبارة، والفاء لترتيب النهي على مافصل من حال التوراة وكونها معتنى بشأنها فيما بين الأنبياء عليهم السلام ومن يقتدي بهم من الربانيين والأحبار المتقدمين عملاً وحفظاً، فإن ذلك مما يوجب الاجتناب عن الإخلال بوظائف مراعاتها والمحافظة عليها بأي وجه كان، فضلاً عن التحريف والتغيير، ولما كان مدار جراءتهم على ذلك خشية ذي سلطان أو رغبة في الحظوظ الدنيوية نُهوا عن كل منهما صريحاً أي: إذا كان شأنهما كما ذكر فلا تخشوا الناس كائنا من كانوا واقتدوا في مراعاة أحكامها وحفظها بمن قبلكم من الأنبياء وأشياعهم»(2).

---

(1) سورة المائدة: 44.

(2) تفسير أبي السعود (2/ 63).

ولما أكمل الله تعالى للمسلمين الشريعة وأتم لهم الأحكام، أمرهم بالامتثال الكامل والخضوع الشامل لها، دون خوف من أحد من الكفار كما فعل بنوا إسرائيل من قبل فقال سبحانه: ﴿**اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون، اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾[1]. أي اليوم يئسوا من إبطال دينكم، ورجوعكم بتحليل ما حرم فيه، أو يئسوا من الانتصار عليكم إذا تمسكتم به، فلا تخشوهم أن يظهروا عليكم، بل أخلصوا إليَّ الخشية، فدينكم كامل ظاهر منصور على الأديان كلها، تام في قواعد العقائد وأصول الشرائع[2].

أما مرضى القلوب من المعرضين فلخوفهم من غير الله، يسارعون في موالاة أعداء الله على حساب الشريعة والدين، ويتعللون في ذلك بالخوف منهم، أو من الزمن أن يدور بالجدب والغلبة على المسلمين فلا يمن عليهم الكفار بالعطاء والإمداد، ففضح الله تعالى هذه الطوية الخبيثة في معرض التعجب والإنكار على من يتحاكم إلى حكم الجاهلية، محذرا المؤمنين من الوقوع في هذه الموالاة المحظورة. ﴿... **أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون. ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين. فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين**﴾[3]. إنهم يفعلون ذلك متذرعين بقولهم ﴿**نخشى أن تصيبنا دائرة**﴾ أي نخشى أن تدور علينا دائرة من دوائر الدهر ودولة

---

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ١٠).

(٣) سورة المائدة: ٥٠ - ٥٢.

من دوله بأن ينقلب الأمر وتكون الدولة للكفار، أو نخشى أن يصيبنا مكروه من المكاره كالجدب والقحط فلا يعطونا الميرة والقرض[1].

إن الريبة والخوف من غير الله وسوء الظن بالله يدفعهم إلى أن يقولوا هذا القول مسرين به في أنفسهم، فكشفه الله وبين أن هذه الظنون والشكوك والريب والمخافة من غير الله، هي التي أوقعتهم في موالاة الكفار الذين يحكمون بحكم الجاهلية.

وهناك من مرضى القلوب من جاءوا بفعل أنكر من ذلك المذكور آنفا، إنهم قوم يتذرعون بأمر عجيب، ويعتذرون بشيء غريب، وهاهو القرآن يحكي قصتهم: **﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين، وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون. وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين. أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله، بل أولئك هم الظالمون﴾**[2]. إنهم يخافون الحيف والجور، ولكن ممن؟ من الحَكَم العدل؟! من الذي لا يظلم مثقال ذرة؟! ـ سبحان الله وتعالى عما يفتري الظالمون علواً كبيراً ـ أم يخافون الظلم ممن عصمه الله من الظلم ـ عليه الصلاة والسلام ـ؟.. إنهم في شك من عدل الله، وتردد في حكمة الله، وسوء ظن به سبحانه، وكلها بواعث خفية تقود إلى الإعراض عن شريعة الله العزيز الحكيم.

السادس: الأماني الكاذبة:

ومما يبعث بعض الغافلين على اتخاذ مواقف الإعراض والصدود عن شرع الله، تمنية النفس بأماني وهمية تتعلق تارة بالجاه المزعوم عند الله، وتارة

(١) انظر تفسير القرطبي (٦/ ٢١٧).

(٢) سورة النور: ٤٧ - ٥٠.

تتكل على عفو الله، ومرة تتكئ على التهوين من شأن العقاب إن وقع عليهم، وأخرى بالتهويل في الثواب الذي ينتظرهم، وقد عرض القرآن الكريم صورا واقعية من هذه الأحوال، كان لبني إسرائيل منه النصيب الوافر، وطبيعي أن تتكرر الأمثلة من بني إسرائيل فهم أصحاب تجارب كامنة في التعامل مع الشرائع. قال الله تعالى عنهم: **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم، ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون. ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات، وغرهم في دينهم ماكانوا يفترون﴾**[1]. فهؤلاء أعرضوا عن كتاب الله لما دُعوا إليه، وتولوا عنه على زعم أنهم ليسوا في حاجة إليه، فهم ـ كما زعموا ـ أبناء الله وأحباؤه، ومن سيُعذب منهم لن يعذب إلا أياما معدودة، تبلغ أربعين يوما، أو مثل الأيام التي خُلق فيها آدم[2]. فهذا النمط المغرور من الناس نفض يده من الاحتكام إلى كتاب الله، وتولى عنه معرضا بدافع من تلك الأماني الكاذبة المفتراه من ذات النفس: **﴿وغرَّهم في دينهم ماكانوا يفترون﴾**.

وفي مثل هؤلاء أيضاً قال تعالى: **﴿فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا، وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه، ألم يُؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا مافيه، والدار الآخرة خير للذين يتقون، أفلا تعقلون﴾**[3].

إنها أجيال ورثت التوراة وحُملت أماناتها فلم تحملها، فهم **﴿يأخذون عرض هذا الأدنى﴾** أي حطام هذا الشيء الدنيء من الدنيا سواء كان حلالا أو

---

(١) آل عمران: ٢٣ - ٢٤.

(٢) انظر تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ١٦٨).

(٣) الأعراف: ١٦٩.

حراما ويستحلون أخذ الرشوة على الحكم ويحرفون الأحكام[1]. ومع ذلك يخدرون ضمائرهم ويُطمئنون أنفسهم بسعة رحمة الله **﴿ويقولون سيغفر لنا﴾** وهم مع هذا الرجاء المزيف لا يقفون عند حد في التنافس على الحطام من حل أو حرام، فليتهم بعد أن وقعوا في الخطأ وقفوا ثم رجوا رحمة الله، ولكنهم دأبوا على الخطايا وأصروا على الطمع في المغفرة دون توبة أو إقلاع عن الذنب **﴿وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾**. . . ثم قال الله تعالى بعد ذلك ردا على هؤلاء وأمثالهم ممن أعرضوا عن شرع الله ودينه موهمين أنفسهم بالأماني الكاذبة: **﴿ألم يُؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق، ودرسوا ما فيه، والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون﴾**. ثم أثنى الله على الذين يخالفون الأهواء والأماني ويتمسكون بالهدى القرآني من المؤمنين في هذه الأمـة أو من آمن من أهل الكتـاب[2] فقال: **﴿والذين يُمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين﴾**[3]. فهذا وحسب؛ الأمر الذي ينبغي التمسك به والتعلق بحبله

إنه العمل بالكتاب وإقامة عبادة الله كما أراد الله، لا التمسك بأهداب من الأماني وأوهام من الأمل بلا عمل .

إن قصة المعرضين عن شرع رب العالمين واحدة في كل العصور وعلى مر الأجيال، فكما وجد من بني إسرائيل من قال وفعل ذلك، فإن من هذه الأمة من ادعى نفس الدعاوي، وتمنى نفس الأماني وقد أخبر رسول الله ﷺ عن أقوام من أمته سيكون من شأنهم مثل ما كان من بني إسرائيل الذين تحدث

---

(١) انظر تفسير الخلالي ص ٣٠٣ وتفسير أبي السعود ٢/ ٤٢٦)

(٢) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ٤٢٧).

(٣) سورة الأعراف: ١٧٠.

القرآن عنهم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (يأتي على الناس زمان يَخْلَق القرآن في قلوبهم، يتهافتون تهافتا، قيل يارسول الله، وما تهافتهم؟ قال: يقرأ أحدهم، فلا يجد حلاوة، ولا لذة، يبدأ أحدهم بالسورة وإنما نهمته آخرها، فإن عملوا مانُهوا عنه قالوا: ربنا اغفر لنا، وإن تركوا الفرائض قالوا لا يعذبنا الله ونحن لا نشرك به شيئاً، أمرهم رجاء ولا خوف فيهم، أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها)[1].

السابع: قصور العقل وجموده عند التقليد:

التقليد هو الأخذ بمذهب الآخرين من غير بينة ولادليل، وهو في اللغة جعل القلادة في العنق[2]، وهو قسمان: جائز وغير جائز، فأما الجائز فهو تقليد العامي عالما أهلا للفتوى في نازلة من النوازل.

وقد انعقد الإجماع على أن من أسلم فله أن يقلد من شاء من العلماء من غير حجر. وأما القسم الثاني غير الجائز فهو رجوع المقلد إلى قول لا حجة لقائله عليه، فهذا ممنوع في الشريعة. أما الأصل السائغ فيها فهو الاتباع لما ثبت عليه الحجة، وقد ذم الله تعالى التقليد في غير موضع من كتابه إذا لم يكن ببينة[3].

---

(١) الحديث ذكره صاحب كنز العمال في (١٠/ ٢٧٣) ح (٢٩٤٢٤) وعزاه إلى الديلمي، وذكره في (١٠/ ٢٧٤) ح (٢٩٤٢٨) عن أبي العالية موقوفا عليه بألفاظ أخر، وعزاه إلى ابن عساكر وروى الدارمي نحوه عن معاذ بن جبل موقوفا. ك (فضائل القرآن/ ٢٣) ب (تعهد القرآن/ ٤) ح (٣٣٤٦). - سنن الدارمي (٢/ ٥٣١).

(٢) مختار الصحاح/ مادة قلد، ص: ٢٢٩.

(٣) انظر أضواء البيان (٧/ ٤٨٧)، ص: ٤٩٦.

قال سبحانه: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا**﴾[1]. وقد سُئل حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه عن هذه الآية فقال: «أما إنهم لم يكونوا يصومون لهم ولا يصلون لهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً أحله الله لهم حرَّموه. فتلك كانت ربوبيتهم»[2]. ونعي الله تعالى على أقوام مترفين سلوك هذا المسلك المشين، فقال سبحانه: ﴿**وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون. قال أوَلو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم**﴾[3]. فالذي منعهم من الاهتداء هو سيء الاقتداء.

ولما قال إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿**ماهذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون**﴾، كان جوابهم: ﴿**وجدنا آباءنا لها عابدين**﴾[4]. فهذه أنواع من التقليد في العقائد والتشريعات ذمها الله تعالى في كتابه، «واحتج العلماء بهذه الآيات على إبطال التقليد المذموم، ولم يمنعهم كفر أولئك من الاحتجاج بها، لأن التشبيه لم يقع من جهة الكفر والإيمان، وإنما وقع التشبيه بين المقلدين بغير حجة للمقلد، كما لو قلد رجل فكفر وقلد آخر فأذنب، وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملوما على التقليد بغير حجة، فكل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضا، وإن اختلفت الآثام فيه»[5]. ولكن الذين يقلدون في التشريع تحليلاً وتحريما، يقعون في أكبر الذنوب، لحجبهم العقول عن التفكير،

---

(١) سورة التوبة: ٣١.

(٢) الأثر في تفسير الطبري بتحقيق أحمد شاكر (١٤/ ٢١١) برقم (١٢٢٣٦).

(٣) سورة الزخرف: ٢٣، ٢٤.

(٤) الأنبياء: ٥٢، ٥٣.

(٥) أضواء البيان (٧/ ٤٩٠، ٤٩١).

والبصائر عن التدبر. وهم يقعون في تلك الذنوب الكبائر الموصلة للكفر المحض بإعراضهم عن حكم الله. وعلى أية حال فإن الإعراض عن أحكام الله متوقع ومنتظر من الذين لا يعقلون فالعقل السليم يهدي إلى الشرع القويم، إذا بحث عنه، ولكن إلام يهتدي من لا يعقلون؟ وعمَّ يبحث من لا يفقهون..؟ إنهم لا يهتدون إلى شيء ولا يبحثون عن شيء اللَّهم إلا مايُمضون به سويعات أعمارهم هائمين على وجوههم كالسوائم تعيش لتأكل وتأكل لتعيش.. قال تعالى: **﴿إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لايعقلون. ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم، ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون﴾**[(١)].

إنهم لا يحسنون شيئاً إلا الإعراض، فهم لا يهمهم من شرع الله شيء، إلا ماكان له علاقة بحظ من حظوظ دنياهم... ولهذا فليس في الإمكان عندهم أحسن مما كان، الحياة التي عاش على مثلها أسلافهم، لا يبغون عنها بديلا، فهم يريدون أن يعيشوا مثل حياتهم ويموتوا مثل موتتهم فلن يحسنوا الظن إلا بها، ولن يقبلوا حياة غيرها، ولو كانت حياة تصلهم بحياة النعيم الأبدي والتكريم السرمدي.

ومن هؤلاء أقوام حكى القرآن شأنهم: **﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا﴾**[(٢)]. نعم هذا حسبهم لقلة عقلهم، ولهذا يرد الله تعالى عليهم بقوله: **﴿أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون﴾**[(٣)].

وقد ورد عن ابن عباس أن الآية نزلت في كفار العرب[(٤)] وذكر الطبري

---

(١) الأنفال: ٢٢، ٢٣.

(٢، ٣) المائدة: ١٠٤.

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢/ ٢١٠).

أنهم يشاركهم في ذلك بعض اليهود[1] وعلى أية حال، فهي تتحدث عن قوم ضعفت عقولهم إلى درجة الخمود والجمود، حتى قدموا هذى الآباء على هدى السماء. والظاهر من السياق أن المرادين في الآية هم أهل الأوثان العرب. فإنهم - من جهالتهم - وجدوا آراء سفيهة لآباءهم تتعلق بالبحيرة[2] والسائبة[3]، ولوصيلة[4] والحام[5]، ولما نزل قول الله تعالى ﴿ **ما جعل الله من بَحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام. . . .** ﴾[6] احتجوا بأنه أمر وجدوا عليه آباءهم فاتبعوهم في ذلك مثلما اتبعوهم في باقي الشئون، وتركوا ما أنزل الله على رسوله وأمر به في دينه[7] واليهود أيضاً استكموا أن ينتقلوا عن الدين الموروث رغم ما أصابه من تحريف، إلى دين الحق الخاتم الذي جاء به محمد ﷺ فقال الله تعالى فيهم: ﴿ **وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله، قالوا نؤمن بما أنزل علينا، ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقاً لما معهم** ﴾[8]. وهم كذبة فيما ادعوا من الحرص على اتباع المنزل عليهم. . . بل كان حرصهم هو المحافظة على إرث ورثوه أكثر من المحافظة على دين تحملوه، ولهذا أكذبهم الله تعالى في ادعائهم بقوله: ﴿ **قل فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين** ﴾[9].

---

(١) تفسير الطبري (١١/ ١٠٣).

(٢) البحيرة: التي يمنح درها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس.

(٣) السائبة: التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء.

(٤) الوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بأخرى ليس بينهما ذكر.

(٥) الحام: فحل الإبل يعفى من أن يحمل عليه شيء ويترك للطواغيت (انظر تفسير الجلالين ص: ١٤٥).

(٦) المائدة: ١٠٣.

(٧) انظر تفسير القرطبي (٢/ ٢١١).

(٨)، (٩) سورة البقرة: ٩١.

وفي عصرنا هذا نجد كل صاحب باطل في الاعتقاد لا يكاد يتنازل عن باطله الموروث إلا إلى باطل آخر مخترع حديث، فهم يتنقلون بين التقليد المذموم والتمدين المزعوم.. أما الاستجابة إلى دين الله وشرعه فقلَّ منهم من يستمع إلى صوت مناد بها أو حاد إليها، بسبب فساد العقول بالتقليد، وانتكاس الفطر بالجمود، أو انعكاس المفاهيم بالمغالطات الناشئة عن العقائد الجديدة الباطلة واردة الشرق أو الغرب.

المطلب الثامن فساد الطوية

عندما تكون للإنسان نفسية خبيثة، وطوية خربة، لا يفلح معها في أن يحافظ على مظهر وجوهر صالح، ففلتات الألسن، وزلات الجوارح تفضح بظاهرها البواطن، وتُخرج مافي الدواخل، ويصبح المرء المريض بفساد الطوية في صراع بين ظاهره وباطنه، وهذا شأن أهل النفاق، الذين يضمرون غير ما يظهرون، ويقولون مالا يفعلون. فالمنافقون يسرون كرها لما أحب الله وحبا لما أبغض الله، وهم يحاولون الظهور بعكس ذلك، ولكن عندما يواجهون بمن يدعونهم إلى محاب الله من الشرائع والشعائر والخُلق، سرعان ما ينكشف مخبوؤهم، فيتخذون مواقف الإعراض والصدود والتولي، وأحيانا المحاربة والمواجهة لشرع الله والدعاة إلى الله، فباعث الكُره الداخلي الناتج عن فساد الطوية، يغلب باعث الشعور بضرورة المحافظة على مظهر ملائم وسط البيئة الصالحة، ويحدثنا القرآن عن نماذج من مواقف المنافقين عندما يتعرضون إلى محك الاختبار.. يقول الله تعالى عن فريق من هؤلاء: **﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول، رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً. فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً. أولئك الذين يعلم الله مافي قلوبهم، فأعرض عنهم وعظهم وقل**

لهم في أنفسهم قولاً بليغاً﴾[1] . لقد عرضت الآيات صورة دقيقة لما يكد يختلج في صدور جميع المنافقين وتنطلق به ألسنتهم كلما دُعوا إلى كتاب الله وسنة رسول الله للحكم بما فيهما .

ففي قوله: **﴿رأيت المنافقين﴾** إظهار للمنافقين في مقام الإضمار، للتسجيل عليهم بالنفاق، وذمهم به، فهو العلة التي حدت بهم إلى فعل مايفعلون وقول ما يقولون[2] . والصورة هي الصورة في كل زمان ومكان. . إنه النفاق . . «إن النفاق يأبى إلا أن يكشف نفسه ويأبى إلا أن ينقض بديهيات المنطق الفطري . وإلا ماكان نفاقا . إن المقتضى الفطرى البديهي للإيمان أن يتحاكم الإنسان إلى ما آمن به ، فإذا زعم أنه آمن بالله وما أنزل، وبالرسول وما أُنزل إليه ، ثم دُعي إلى هذا الذي آمن به ليتحاكم إلى أمره وشرعه ومنهجه، كانت التلبية الكاملة البديهية الفطرية ، فأما حين يصد ويأبى ، فهو يخالف البديهية الفطرية ويكشف عن النفاق وينبيء عن كذب الزعم الذي زعمه من الإيمان»[3] .

وفساد الطوية وتناقض المظهر مع الجوهر يوقع الشخص المريض بذلك في المغالطات، حتى يغالط نفسه، ويجادل بالباطل، وهو يعلم أنه مبطل. وقد يغلف سخريته من الدين الحق بغلاف المناقشة المنطقية والمحاجة البريئة، وتغلبه نفسه الخبيثة في غالب الأحيان، فيكشف عن نفسية حاقدة باستهزاء صريح بالإيمان وقضاياه، وبالشرع وأحكامه، ومن يحملونه ويدعون إليه، وهذا الاستهزاء يعين المؤمنين على معرفتهم، وعلى كشف دوافعهم **﴿قل استهزءوا إن الله مخرج ماتحذرون﴾**[4] .

---

(١) النساء : ٦١، ٦٢، ٦٣ .

(٢) انظر تفسير أبي السعود (١/ ٧٢٥) .

(٣) في ظلال القرآن (٢/ ٦٩٤) .

(٤) سورة التوبة: ٦٤ .

المبحث الثاني

ترك الحكم بما أنزل الله

أنزل الله الكتب للحكم بها بين الناس، كما قال جل شأنه: ﴿**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه**﴾[1].

وأنزل سبحانه كتابه الخاتم أسوة بما سبقه من الكتب في ذلك وقال: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[2]. وكتاب الله الأخير إنما أنزل كاملاً شاملا، ولهذا فإن المطلوب أن يُحكم به بكماله وشموله، فلا يُبعض ولا يُنتقص، ولا يُهجر ولا تُحرَّف أحكامه عن بعض مواضعه بزيادة أو نقصان، فالشريعة الكاملة تأبى إلا الحكم الكامل وهي لن تؤدي وظيفتها إذا أُقرت في العبادات وعُطلت في المعاملات، أو إذا طبقت في الاقتصاد وعطّلت في السياسة، أو سُمح لها في المنزل ولم يُؤذن لها في البرلمان، أو احتُرمت في الأحوال الشخصية، واستبعدت في المعاملات الدولية. إنها جاءت كاملة لتطبق كاملة، ولقد كان القرآن حازما حاسما في الفصل في تلك المسألة، ولم يأذن الله حتى لرسوله ﷺ في التهاون في بعض أحكامه المنزلة، فقال تعالى: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك**﴾[3] وقال: ﴿**وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفترى علينا غيره، وإذاً لاتخذوك خليلاً. ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً. إذاً لأذقناك ضعف**

---

(١) سورة البقرة ٢١٣

(٢) سورة النساء: ١٠٥.

(٣) سورة المائدة: ٤٩.

الحياة وضِعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً﴾[1] .

إن انتقاص لشريعة في الحكم هو انحراف في الدين واختلال في العقيدة وانجراف مع تيارات الهوى الصادة عن سبيل اللّه . وقد يكون الانحراف عن الشريعة واقعاً من أناس لا يعلنون استبدالها صراحة، أو الحكم بغيرها جملة، فالانحراف قد يقع في التطبيق بألوان متباينة تأخذ أشكالا متعددة، ومن خلال سبر طبائع البشر في التفلت والتمرد، ومن خلال تجارب الأمم السابقة ومواقفها حيال شرائع الله المنزلة في الامتثال والتطبيق؛ تعقب القرآن الكريم صور الانحراف في أخذ الشريعة، ونعى على أنواع من الناس لم يأخذوا الكتاب بقوة، وحذر من سلوك طرقهم أو انتهاج سبلهم، وعرض صوراً نابضة بالحياة لأنواع من هذا الانحراف، مجرِّما إياه تارة، وفاضحاً أساليبه تارة، ومبينا الحكم فيه مرة أخرى، حتى يزداد الناس معرفة بسبيل المجرمين، كما وضحت أمامهم طريق الحق وسبيل المؤمنين: **﴿وكذلك نفصِّل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين﴾**[2] .

•• •• ••

(١) سورة الإسراء: ٧٣ – ٧٥ .

(٢) سورة الأنعام: ٥٥ .

المطلب الأول

أنواع الانحراف عن حكم الله

النوع الأول: تحريف المنزل عن بعض مواضعه وكتمانه:

قد يكون الانحراف عن حكم الله عز وجل بتحريف بعضه، وهذه خلة اليهود وديدنهم، فإنهم جعلوا أهواءهم أصلا والشريعة فرعا، فذمهم الله على ذلك في قوله: ﴿**مِنَ الذين هادوا يحرِّفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليّاً بألسنتهم وطعناً في الدين**﴾[1].

فقد كانوا يحرفون كلمات التوراة بتبديل معانيها ويعبرونها بالتأويلات الباطلة عن وجوهها المرادة[2]. وهذا التحريف في الأحكام كان لابد أن يستتبعه انحراف في الحكم، وهذا ما حدث في بني إسرائيل حتى زاغوا عن الحق.

وإذا كان هذا شأنهم في تحريف شريعتهم فإنهم لم يكونوا ليتورعوا عن تحريف شريعة محمد ﷺ الخاتمة - لو استطاعوا - ولكنهم لما علموا أنهم لن يستطيعوا تغيير حرف من القرآن المحفوظ بحفظ الله جل وعلا، كانوا يقولون له - عليه الصلاة والسلام ﴿**سمعنا وعصينا، واسمع غير مسمع**..﴾[3] أي: يقولون: سمعنا قولك وعصينا أمرك داعين عليه - قبحهم الله - بقولهم: لا سمعت[4]. وقد ذمهم الله على التحريف في موضع آخر بقوله سبحانه: ﴿.. **ومن الذين هادوا، سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم آخرين لم يأتوك، يُحرِّفون الكلم من**

(١) سورة النساء: ٤٦.

(٢) انظر تفسير الطبري (٨/ ٤٣٢).

(٣) سورة النساء: ٤٦.

(٤) تفسير الجلالين ص: ١٠٠.

بعد مواضعه، يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾[1] .

وتحريفهم المذكور هنا هو تغيير حكم الله تعالى لذي أنزله في التوراة في المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم إلى الجلد والتحميم - وهو تسويد الوجه - وقد دفعهم هواهم إلى أن يقولوا: إن أفتاكم محمد بالجلد والتحميم فخذوه واقبلوا منه، وإن لم يُفتكم بذلك وأفتاكم بالرجم فاحذروا ولا تقبلوا[2] .

والتحريف الواقع من اليهود على نوعين، أحدهما: تبديل معنى الحكم بالتأويل البطل، أو كتمانه - كما في الآيتين السابقتين - والنوع الثاني: تغيير الحكم نفسه تغييرا حقيقياً برفع كلام ووضع كلام آخر مختلق مكانه، وفي هذا النوع يقول الله تعالى عن اليهود أيضاً: **﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون﴾**[3] . وقال عنهم أيضاً: **﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية، يحرِّفون الكلم عن مواضعه﴾**[4]. قال ابن جرير: يحرفون كلام الله الذي أنزله على نبيهم موسى ﷺ ،وهو التوراة، فيبدلونه، ويكتبون بأيديهم غير الذي أنزله الله عز وجل على نبيهم، ثم يقولون لجهال الناس: هذا كلام الله الذي أنزله على نبيه موسى ﷺ ، والتوراة التي أوحاها إليه، وهذا من صفة القرون التي كانت من بعد موسى من اليهود ممن أدرك بعضهم عصر نبينا محمد ﷺ[5] .

---

(١) سورة المائدة: ٤١ .

(٢) تفسير الطبري (١٠/ ٣١٣) .

(٣) سورة البقرة: ٧٩ .

(٤) سورة المائدة: ١٣ .

(٥) تفسير الطبري(١٠/ ١٢٩) .

هذا . . . ولا أتصور هذه الآيات مجرد ذم لليهود فقط . . ولكنها تحذير لهذه الأمة أيضاً .

ولكن هل يمكن تصور وقوع التحريف في الأمة الأخيرة؟

في الحقيقة أن النبي ﷺ أخبر أن في هذه الأمة من سيتبع سُبُل بني إسرائيل ، فيما اقترفوه من جرائم ، فقال عليه الصلاة والسلام : (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جُحر ضب تبعتموهم قالوا يارسول اللَّه : اليهود والنصارى؟ قال : فمن؟)[1] وقد صدق رسول الله ﷺ فيما أخبر ، ووُجد في الأمة محرفون ، فقد كثر أصحاب النوع الأول : أي الذين يحرفون في المعنى بالتأويل أو الكتمان ، ووُجد الآخرون الذين بذلوا المحاولات للتبديل الحقيقي في الكلمات والحروف ولكن هيهات أن ينالوا من كتاب قال فيه منزله جل وعلا : ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾[2] .

ولقد بذل بعض الملاحدة والمبتدعة جهوداً لتغيير كلمات اللَّه ، إما لهوى وبدعة - كما فعل بعض غلاة الشيعة وغيرهم ، وإما لحقد وعداوة لهذا الدين بغية تلبيسه على الناس .

ومن العجائب والعبر أنه إلى جانب جهود المحرفين المنتسبين لهذه الأمة ؛ فإن اليهودَ عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة ؛ كانت لهم اليد الطولى في ذلك ، فقد حاولوا أكثر من مرة ترويج مصاحف محرفة طبعوها خصيصا

---

(١) أخرجه البخاري . ك (الاعتصام/ ٩٦) ب (قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم/ ١٤) ح (٧٣٢٠) فتح الباري (١٣/ ٣١٣)
وأخرجه مسلم ك (العلم ٤٧) ب (اتباع سنن اليهود والنصارى/ ٣) ح (٢٦٦٩) (٤/ ٢٠٥٤) واللفظ للبخاري .

(٢) سورة الحجر : ٩ .

للأماكن النائية عن الوعي الإسلامي ليلبسوا على الناس دينهم[1] . والله من ورائهم محيط .

والحاصل أن هذا النهج - نهج التحريف لكلام الله - موصل لا محالة لترك بعض أحكامه ، ولقد حكم الله تعالى على فاعليه المتعمدين بالكفر فقال تعالى : **﴿من الذين هادوا يحرِّفون الكَلِمَ عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا لياً بألسنتهم وطعناً في الدين ، ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم ، ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً﴾**[2] .

فسجل الله تعالى عليهم وصف الكفر ، ونفى عنهم الإيمان إلا القليل الذي لا يستحقون به حمل اسم الإيمان[3] . ثم إن الله تعالى أتبع ماذكر محذراً إياهم بقوله : **﴿ياأيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بمانزَّلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها ، أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت ، وكان أمر الله مفعولاً ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ، ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾**[4] وفي الآيات إيماء إلى أن الافتراء على الله تعالى بتحريف كلامه مناسب لأوصاف الشرك . فإذا كان أهل الكتاب جديرين بوصف الشرك فإن الافتراء هو أخص صفات من كذب

---

(١) طبع اليهود في أوائل الثمانينات ربع مليون نسخة محرفة من المصاحف لترويجها في بلاد إفريقيا ، ولكن كشفت المحاولة ، وفي ماليزيا صدر منشور عن الرابطة الإسلامية الماليزية بأن اليهود طبعوا نصف مليون نسخة من القرآن لا تتضمن الآيات التي تحكي عناد وفساد بني إسرائيل (انظر مجلة المجتمع : العدد : ٥٨٣) .

(٢) سورة المائدة : ٤٦ .

(٣) انظر تفسير القرطبي (٥/ ٢٤٤) .

(٤) سورة النساء : ٤٧ ، ٤٨ .

الرسول منهم[1] . ﴿ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾ .

النوع الثاني : التعيض والتفريق :

في كل أمة ذات رسالة وكتاب ، كانت هناك دائما فئة تؤمن بالكتاب كله ، وأخرى تكفر به كله ، وكانت هناك فئة ثالثة تُفرِّق ، فتؤمن ببعض وتكفر ببعض ، أولئك هم المقتسمون ، المفرقون الكتاب أقساما وأجزاء .

وقد ذم الله أهل التفريق فقال : **﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء﴾**[2] فشرْع الله واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق كما يريد أهل الأهواء والضلالات ، وقد برأ الله رسوله منهم[3] .

وذم الله المقتسمين أيضاً وأنذرهم المساءلة المقتضية للعذاب ، فقال : **﴿كما أنزلنا على المقتسمين . الذين جعلوا القرآن عضين . فوربك لنسألنهم أجمعين . عما كانوا يعملون﴾**[4] . والآية إنذار للمقتسمين من الأمم السابقة ولأشياعهم وأمثالهم من مقتسمي هذه الأمة ، فمعنى الآية : «إني أنا النذير المبين لكم من عذاب مثل عذاب المقتسمين الذي أنزلناه عليهم»[5] .

والمراد بالقرآن في الآية : كل كتاب منزل مقروء فهو مصدر أطلق بمعناه اللغوي[6] وجعلهم القرآن عضين ، أى إيمانهم ببعض دون بعض ، أو عضوه :

---

(١) انظر (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل) تأليف الشيخ أحمد بن الزبير الغرناطي - تحقيق د. محمود كامل أحمد (١/ ٢٠٨) طبعة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م دار النهضة العربية ، بيروت .

(٢) سورة الأنعام : ١٥٩ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ١٨٧) .

(٤) سورة الحجر : ٩٠ - ٩٣ .

(٥) فتح القدير (٣/ ١٤٣) .

(٦) انظر التحرير والتنوير (١٤/ ٨٤) .

بمعنى آمنوا بما أحبوا وكفروا بالباقي فأحبط كفرهم بالثاني، إيمانهم بالأول[1].

واليهود معنيون بالوعيد أولا، فقد ذمهم الله بسبب عدم قيامهم بأمر التوراة التي يعتقدون وحوبها، ويخالفون شرعها، ولإنكارهم ما فيها من البشارة برسول الله ﷺ مع معرفتهم بصحتها، أو لإيمانهم بما في التوراة وكفرهم بما في القرآن، رغم أن الكل من عند اللّه، وإنما ذُكروا بوصف الاقتسام، إنكارا لاتصافهم به مع تحقيق ماينفيه من الإنزال المذكور وإيذانا بأنه كان حقهم أن يؤمنوا بكله حسب إيمانهم بما أُنزل عليهم بحكم الاشتراك في العلة والاتحاد في الحقيقة التي هي مطلق الوحي[2]. ولأن الإيمان ببعض الكتاب مع الكفر ببعض يستتبع الحكم ببعضه وترك الحكم ببعضه الآخر، فإن اليهود في حالة تعاملهم مع التوراة بهذا الاقتسام تركوا الحكم ببعضها، وقد كانوا في زمان النبي ﷺ يتحالف بعضهم مع الأوس من عرب الجزيرة، وكان البعض الآخر يتحالف مع الخزرج الذين كانوا في الجاهلية عباد أصنام، وكانوا يقاتلون بعضهم بسبب هذه التحالفات، ويهود المدينة كانوا ثلاث قبائل: بني قينقاع وبني النضير حلفاء الخزرج وبني قريظة حلفاء الأوس، فكانت الحروب إذا نشبت بينهم قاتل كل فريق مع حلفائه، فيقتل اليهودي أعداءه، وقد يقتل اليهودي الآخر من الفريق الآخر، وذلك حرام عليهم في دينهم، ونص كتابهم، وكانوا يخرجونهم من بيوتهم وينتهبون مافيها من المتاع والمال، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها، استفكوا الأسارى من الفريق المغلوب عملا بحكم التوراة، ولهذا قال الله تعالى لهم: ﴿**وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم**

---

(١) انظر تفسير القرطبي (١٠/٥٨)، وهذا تفسير ابن عباس لمعنى (المقتسمين) وهناك أقوال أخر، ولكني اخترت هذا القول لتعضيض معنى هذه الآية بالآية بعدها (الذين جعلوا القرآن عضين).

(٢) انظر تفسير أبي السعود (٣/٣٢٩).

ولا تخرجون أنفسكم من دياركم، ثم أقررتم وأنتم تشهدون. ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم، أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض﴾[1] يعني: أتؤمنون ببعضه فتحكمون به وتعملون بمقتضاه - مثل افتدائكم الأسارى - بينما تكفرون بالبعض فلا تحكمون به ولا تعملون بمقتضاه، مثل تحالفكم مع الأعداء مع قتالكم الأشقاء[2].

لقد حكمت الآيات على هذه الفعال منهم بأنها كفر ببعض المنزل، وهو ليس أقل من الكفر به كله، فإن الكفر قد يكون عاماً إجمالياً في بعض الأحيان، وفي أحيان أخرى يكون تفصيليا، وذلك هو كفر الكافرين حقاً، الذين يستعرضون الشرائع والعقائد فيمررونها على أهوائهم، فما وافقها أخذوه، وما خالفها خالفوه، يقول الله تعالى عن الذين يتخيرون من الرسالات والوحي ما يريدون ويشتهون: **﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله، ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً. أولئك هم الكافرون حقاً، وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾**[3].

ومثلما كفرت طوائف من بني إسرائيل بتبعيضهم للشريعة الإلهية قديما، فقد وقعت طوائف من الأمة التي أرسل إليها رسول الله ﷺ في مثل ما وقع فيه بنو إسرائيل القدماء. قال تعالى: **﴿والذين آتيناهم الكتاب يفرحون بما أنزل**

---

(١) سورة البقرة: ٨٤ - ٨٥.

(٢) انظر تفسير أبي السعود (١/ ٢٠٨).

(٣) سورة النساء: ١٥٠ - ١٥١.

إليك، ومن الأحزاب من ينكر بعضه﴾[1] . فبعض من مشركي العرب، وفريق ممن لم يؤمن من اليهود والنصارى والمجوس وطوائف من أعداء المسلمين، وقعوا في الكفر بسبب هذا التبعيض، فقد كان فيهم من يعترف بما جاء به القرآن عن بعض الأنبياء، ومنهم من كان يعترف بأن الله خالق السماوات والأرض، ولكنهم مع ذلك كانوا ينكرون أبعاضاً أخر من الشريعة فيخرجون من العبودية والتوحيد إلى المروق والشرك[2] . ولهذا قال الله تعالى في الآية نفسها بعد ذلك: **﴿قل إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به إليه أدعو وإليه مآب﴾**[3] . ثم قال تعالى بعدها: **﴿وكذلك أنزلناه حكماً عربياً ولئن اتبعت أهواءهم بعد ما جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا واق﴾**[4] .

أي: وكما أنزلنا عليك القرآن فأنكره بعض الأحزاب، كذلك أنزلناه حكماً عربياً، وإنما وصفه بذلك لأنه أنزله على محمد ﷺ وهو عربي، فكذَّب الأحزاب بهذا الحكم أيضاً[5] . وكل هذه الأحزاب وغيرها ممن يبعضون الشريعة داخلون في قوله تعالى: **﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً. أولئك هم الكافرون حقاً، وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾**[6] .

إن تحت هذه الأحزاب أصنافاً كثيرة، ويعددهم ابن تيمية في تعليقه على الآية السابقة فيقول: «من الناس من آمن ببعض ماجاءت به الرسل وكفر

---

(١) سورة الرعد: ٣٦ .

(٢) انظر تفسير القرطبي (٩/ ٣٢٦) .

(٣)، (٤) سورة الرعد: ٣٦، ٣٧ .

(٥) تفسير القرطبي (٩/ ٣٢٦) .

(٦) سورة النساء: ١٥٠ - ١٥١ .

ببعض، كمن امن ببعض المرسلين دون بعض، واليهود والنصارى حيث آمنوا بموسى، أو موسى والمسيح معه دون محمد ﷺ. وكمن امن ببعض صفات الرسالة، وكفر ببعض من الصابئين والفلاسفة ونحوهم الذين يقرون بأصل الرسالة، لكن يجعلون الرسول بمنزلة الملك العدل الذي وضع قانوناً لقومه، أو يقولون إن الرسالة للعامة دون الخاصة، أو في الأمور التي يشترك فيها الناس دون الخصائص التي يمتز بها الكُمَّل، ويقرون برسالة محمد ﷺ من حيث الجملة، ويعظمونه ويقولون: اتفق فلاسفة العالم على أنه لم يرد إلى الأرض ناموس أعظم من ناموسه، لكنهم مع هذا يكفرون ببعض ما جاء به، مثل أن يسوغوا اتباع غير دينه، من اليهودية والنصرانية .»[1].

أما عن حكم هؤلاء فيقول ابن تيمية رحمه اللّٰه: «والمؤمن ببعض والكافر ببعض كافر كما قال تعالى **﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله...﴾**[2] الآية.

وقد وقع أناس على عهد رسول الله ﷺ في الردة بسبب ترك بعض ما أنزل الله نزولا على رغبة أعداء لله، فقال الله تعالى عنهم: **﴿إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم. ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر والله يعلم إسرارهم﴾**[3].

فبعض الأمر الذي أطاعوهم فيه بتسويل الشيطان، هو بعض الشرع المنزل كالجهاد ومفاصلة الكفار وعدم القتال تحت رايتهم[4].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٣٧).

(٢) المصدر نفسه. ص: ٣٣٨.

(٣) سورة محمد: ٢٥، ٢٦.

(٤) انظر تفسير القاسمي (١٥/ ٥٣٨٨) وأضواء البيان (٧/ ٥٨٧)

أما عن أنواع التبعيض والتفريق فيقسمها ابن تيمية إلى الأنواع التالية :

١ - التفريق والتبعيض في القدر .

٢ - التفريق والتبعيض في الوصف .

٣ - التفريق والتبعيض في التنزيل .

٤ - التفريق والتبعيض في التأويل .

فمثال الأول - وهو التفريق في قدر المنزل - مثل قول اليهود نؤمن بما أنزل على موسى دون ما أنزل على عيسى ومحمد، وهكذا النصارى في إيمانهم بالمسيح دون محمد ﷺ . وكل من آمن ببعض الرسل والكتب دون بعض فقد دخل في هذا النوع، وهو يعتبر في الحقيقة غير مؤمن بالجميع وكذلك من كان من المنتسبين إلى هذه الأمة يؤمن ببعض نصوص الكتاب والسنة دون بعض.

- وأما النوع الثاني : وهو التفريق والتبعيض في الوصف، فمثل اختلاف اليهود والنصارى في وصف المسيح، هؤلاء قالوا إنه عبد مخلوق لكن جحدوا نبوته وقدحوا في نسبه، وهؤلاء أقروا بنبوته ورسالته ولكن قالوا بعد ذلك هو الله (تعالى الله عن ذلك)، ومثلهم الفلاسفة الذين يصفون إنزال الله على رسله بوصف فيه حق وباطل . . كأن يوجبوا طاعتهم في حين يدّعون أن ما أنزل عليهم جاء من العقل الفعال لا من عند اللّه.

- والنوع الثالث: وهو التبعيض والتفريق في التنزيل، فمثل من يؤمن بالله، ولكن لا يؤمن بأنه أنزل كتاباً كالذين قال الله فيهم : ﴿**أكان للناس عجبا أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنذر الناس**﴾[1]. وقال : ﴿**وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء**﴾[2]. ومثل من يؤمن ببعض المنزل من الرسالات دون بعضها، أو ببعض المنزل من الرسالة الواحدة دون بعض.

---

(١) سورة يونس : ٢ .

(٢) سورة الأنعام : ٩١ .

- وأما النوع الرابع: وهو التبعيض والتفريق في التأويل فهو كمن آمن بالرسالة ولكن أوّل نصوصها وحرّف الكلم عن مواضعه، مثل من يجعلون لها ظاهرا وباطنا، ويفرقون بين الحقيقة والشريعة من غلاة الشيعة والصوفية[1]. والحامل على التبعيض أشياء كثيرة منها: الكِبر والجدال، والريبة، والقياس الفاسد وموالاة الكفار[2].

ولعل أبرز الأسباب الحاملة على تبعيض الشريعة في عصرنا هذا هي موالاة الكفار، فالانبهار بما عندهم، والانهزام أمام مكرهم وكيدهم، والرغبة في استرضائهم، وحب الظهور أمامهم بمظهر التقدم والمدنية والرقي، كل ذلك يحمل الكثير من الهيئات والأنظمة وما يتبعها من قطاعات عريضة في الشعوب على أن تترك بعض شرع الله وحكمه تقرباً إلى هؤلاء الأباعد، وهؤلاء بفعلهم هذا يضيفون إلى جريمة التبعيض جريمة الموالاة لأعداء الله. يقول ابن تيمية رحمه الله: «ومن جنس موالاة الكفار التي ذم الله بها أهل الكتاب والمنافقين، الإيمان ببعض ماهم عليه من الكفر، أو التحاكم إليهم دون كتاب الله، كما قال تعالى: ﴿**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت، ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا**﴾[3]»[4].

ولقد تعددت في عصرنا هذا أنواع المقتسمين من أهل التفريق والتبعيض، فوجد من آمن بالكتاب - أو ادعى - الإيمان به عقيدة وتركه شريعة، أو عمل به في الأحوال الشخصية وتركه في الأمور السياسية والاقتصادية، أو اقر بما

(١) انظر فتاوى ابن تيمية (١٢/ ٧، ١٣، ١٤).

(٢) انظر تفاصيل هذه الأسباب بأدلتها في مجموع الفتاوى (١٢/ ١٦، ١٧).

(٣) سورة النساء: ٥١.

(٤) مجموع الفتاوى (٢٨/ ١٩٩).

فيه في الأخلاق وأنكر العمل به في الحدود، أو اعتقد أنه صالح لآخرة الناس، وأن غيره أصلح لدنياهم.. إلى آخر هذه الأباطيل التي تتلون بها أفعال المقتسمين. يقول الشيخ أحمد شاكر عند تعليقه على تفسير ابن كثير لقوله تعالى: ﴿**أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض**﴾[1]: «ومما يملأ النفس ألما وحزنا، أن صار أكثر الأمم التي تنتسب للإسلام إلى هذا الوصف المكروه، ووقعوا في مثل هذا العمل الذي ذم الله اليهود لأجله، وجعل جزاء من يفعله خزيا في الدنيا وردا في الآخرة إلى أشد العذاب، فترى أكثر الأمم المنتسبة للإسلام يعتقدون صحة القرآن ويشهدون بذلك ويعرفونه، ويزعمون القيام بأمره، ثم هم يخالفونه في التشريع في شؤنهم المالية والجنائية والخلقية، ولا يستحون أن يعلنوا أن تشريعه وتشريع رسول الله في سننه لا يوافق هذا العصر، ويجعلون من حقهم أن يشرعوا ماشاءوا، وافق الكتاب والسنة أم خالفهما، ويصطنعون قوانين أوربة الوثنية الملحدة، ويشربونها في قلوبهم يزعمونها أهدى وأنفع للناس مما أنزل إليهم من ربهم، ولا يتعظون بما أنذرهم به ربهم من التمثيل بالأمم قبلهم»[2].

إن ترك بعض أحكام الله المنزلة المجمع عليها جحوداً: يساوي تركها جميعاً، وفاعل ذلك كافر في الحالتين، قال صاحب الشرح الكبير: (ومن أنكر البعض كان كمن أنكر الجميع لأنه إذا أنكر البعض كان البعض الآخر كالمعدوم، والدليل على ذلك أن من ترك ركنا من أركان الصلاة عامداً بطلت صلاته... فلو جحد حكما من أحكام الإسلام مجمعاً عليه كان كمن جحده جميعه»[3]. وأما من ترك حكما من أحكام الله في القضية المعينة، مع الإبقاء

(١) سورة البقرة: ٨٥.

(٢) عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير اختيار وتحقيق الشيخ أحمد شاكر (١/ ١٧٥)

(٣) الشرح الكبير - على حاشية المغني (١٠/ ٧٧) طبعة ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م دار الكتاب العربي

على أصل التحكم لله تعالى في هذا الحكم وفي سائر الأحكام، ولكن غلبته نفسه لرغبة أو رهبة فترك بعضا من أحكام الله، فهذا هو ماعناه السلف بقولهم: كفر دون كفر، وكفر لا ينقل عن الملة[1] وأما من خفي عليه النص أو أخطأه في التأويل فلا يدخل في الوعيد أصلا[2].

إن كل طائفة تبعض الدين، وتفرق في الشريعة فإنها تتسبب في الفتنة وتحول دون أن يكون الدين كله لله، وفي أمثال هؤلاء يقول الله تعالى: ﴿**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله**﴾[3]. يقول ابن تيمية رحمه الله: «أجمع علماء المسلمين على أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله، فلو قالو: نصلي ولا نزكي، أو نصلي الخمس ولا نصلي الجمعة ولا الجماعة، أو نقوم بمباني الإسلام الخمس ولا نحرم دماء المسلمين وأموالهم، أو لا نترك الربا ولا الخمر ولا الميسر، أو نتبع القرآن ولا نتبع رسول الله ﷺ ولا نعمل بالأحاديث الثابتة عنه، أو نعتقد أن اليهود والنصارى خير من جمهور المسلمين، وأن أهل القبلة قد كفروا بالله ورسوله، ولم يبق منهم مؤمن إلا طائفة قليلة أو قالوا: إنا لا نجاهد الكفار مع المسلمين، أو غير ذلك من الأمور المخالفة لشريعة رسول الله ﷺ وسنته وما عليه جماعة المسلمين، فإنه يجب جهاد هذه الطوائف جميعها كما جاهد المسلمون مانعي الزكاة وجاهدوا الخوارج وأصنافهم وجاهدوا الخرمية والقرامطة والباطنية وغيرهم من أصناف أهل الأهواء والبدع الخارجين أهل الأهواء والبدع الخارجين عن شريعة الإسلام وذلك أن الله تعالى يقول في

---

(١) انظر مدارج السالكين (١/ ٣٣٧).

(٢) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (٩/ ٤٩٢)

(٣) سورة الأنفال: ٣٩.

كتابه: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾[1] فإذا كان بعض الدين لله وبعضه لغير الله وجب قتالهم حتى يكون الدين كله لله»[2].

وإجمالا فإن تبعيض الشريعة بترك بعضها على أي وجه مخل بالتسليم والانقياد يعتبر مروقا من الدين، وخروجاً من الإسلام.

قال الجصاص:[3] «من رد شيئاً من أوامر الله تعالى أو أوامر رسوله ﷺ، فهو خارج من الإسلام، رده من جهة الشك فيه، أو من جهة ترك القبول والامتناع من التسليم، وذلك يوجب صحة ماذهب إليه الصحابة في حكمهم بارتداد من امتنع من أداء الزكاة وقتلهم وسبى ذراريهم، لأن الله تعالى حكم بأن من لم يسلم للنبي ﷺ قضاءه وحكمه فليس من أهل الإيمان»[4].

النوع الثالث: التأويل:

التأويل في اللغة: هو تفسير ما يؤول إليه الشيء ويرجع[5]. والتأويل في اصطلاح السلف له معنيان:

- أحدهما: تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير عند ذلك متقارب أو مترادفاً، وهذا الذي عناه مجاهد

---

(١) سورة الأنفال: ٣٩.

(٢) فتاوى ابن تيمية (٢٨/ ٤٦٨، ٤٦٩).

(٣) الجصاص هو أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المشهور، له مؤلفات في الأصول وغيرها، منها تفسير أحكام القرآن، ولد عام ٣٠٥، وتوفي عام ٣٧٠هـ. انظر الأعلام (١/ ١٦٥)، والدرر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٨٤).

(٤) تفسير أحكام القرآن للشيخ أحمد بن علي أبو بكر الرازي المعروف بالجصاص (١/ ١٨١) دار الكتاب العربي.

(٥) مختار الصحاح، مادة أوَلَ ص: ١٣.

عندما قال في تفسير ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾[1] «إن العلماء يعلمون تأويله»[2]. ومحمد بن جرير الطبري يستعمل لفظ التأويل بهذ المعنى فيقول: القول في تأويل قوله كذا وكذ، واختلف أهل التأويل في كذا وكذا ونحو ذلك، ومراده التفسير.

- والمعنى الثاني للتأويل عندهم: هو نفس المراد بالكلام، فإن الكلام إن كان طلبا كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبرا كان تأويله نفس الشيء المخبر به. والفرق واضح بين معنى التأويل الأول والمعنى الثاني، فالأول من باب العلم والكلام، كالتفسير والشرح و لإيضاح، والثاني يقصد به وجود نفس الأشياء، ومنه قول يوسف عليه السلام ﴿ياأبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا﴾[3]»[4].

أما التأويل في عرف المتأخرين من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين ونحوهم فهو صرف اللفظ من المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عنه في أصول الفقه ومسائل الخلاف، فإذا قال أحدهم هذا الحديث، أو هذا النص مؤول، أو هو محمول على كذا، قال الآخر: هذا نوع تأويل، والتأويل يحتاج إلى دليل.

والمؤول على حسب اصطلاح المتأخرين عليه أمران:

- أن يبين احتمال اللفظ للمعنى الذي ادعاه.

- وأن يبين الدليل الموجب للصرف إليه عن المعنى الظاهر[5].

---

(١) سورة آل عمران: ٧.
(٢) انظر تفسير مجاهد (١/ ١٢٢).
(٣) انظر تفسير القاسمي (٤/ ٧٦٣).
(٤) سورة يوسف: ١٠٠.
(٥) المصدر السابق.

فإذا لم يأت بهذين الأمرين أو بأحدهما، فقد دخل في المحظور، وانتقل من التأويل السائغ إلى التأويل غير السائغ الذي هو أشبه بتحريف الكلم إذا كان تأويلاً يدفع إليه الجهل والهوى، أو الغرض والانحراف.

وفي الحقيقة أن أصل الاختلاف في الفهم - إذا كان العارض غير فاسد - هو من الأمور الطبيعية في البشر، فالبشر جميعا ليسوا على هيئة واحدة من العقل، والعقول ليست على درجة واحدة من النضج والفهم، ولهذا لا يستغرب ولا يستهجن أن تختلف الفهوم في الأمر الواحد، وبالتالي تتعدد وجهات النظر في الحكم على قضية واحدة، فقد يقع في كتاب الله ما تختلف في فهمه العقول، أو تختلف في تنزيله على الواقع، والظاهر أن سبب ونوع هذا في كتاب الله، الابتلاء بالزيادة في التكليف لتعظيم الثواب، أو ليتبين الجد في أخذ الدين بقوة - ببذل أسباب فهمه على الوجه الصحيح - ممن لا يبالي ماذا يأخذ وماذا يترك. والله أعلم، والاختلاف دال بلا شك على زيادة علم الله الخالق على علم المخلوقين، ولهذا نجد أن البشر - ولو كانوا من الأنبياء - قد تلتبس عليهم معرفة عين الحق في القضية الواحدة، كما حكى الله تعالى عن داود وسليمان في قصة الحرث[1]. وما وقع من الاختلاف بين موسى والخضر في تعيين الحكم المناسب في القضايا التي عرضت لهما[2]، وما أخبر به النبي ﷺ من الاختلاف بين آدم وموسى عليهما السلام في أمر القدر[3]، بل وقع

(١) في الآيات: (٨٧ - ٨٩ من سورة الأنبياء.

(٢) في الآيات (٦٧ - ٨٢) من سورة الكهف.

(٣) في الحديث الذي أخرجه البخاري (ك) (الأنبياء/ ٦٠) ب (وفاة موسى/ ٣١) ح (٣٤٠٩) ونصه: «احتج آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، ثم تلومني على أمر قُدر عليَّ قبل أن أخلق؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فحج آدم موسى مرتين»
انظر فتح الباري (٦/ ٥٠٨).

الاختلاف بين الملائكة أنفسهم، كما قال تعالى **﴿قل هو نبأ عظيم أنتم عنه معرضون. ماكان لي من علم بالملأ الأعلى إذ يختصمون﴾**[1]. أي يختلفون في شأن آدم حين قال الله تعالى. **﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾**[2]»[3] واختلفوا في حكم قاتل المئة نفس هل له توبة أو لا؟[4] فالاختلاف في الفهم يؤدي إلى الاختلاف في العلم، والاختلاف في العلم يؤدي لا محالة إلى الاختلاف في إصابة الحق، بدرجات متفاوتة، وإن كان النظراء في العلوم أقل اختلافاً.

ومن أجل هذا كله فإنه ليس من المستكر أن ترى إنساناً يحكم في القضية حكماً يخالف به حكم الله تعالى الذي أراده، متأولاً في ذلك ظاناً أنه قد أصاب الصواب.

إن إعمال العقل، وبذل الجهد للوصول إلى حكم الله تعالى إذن، لهو رتبة عالية لمن أراد الله به الخير من العباد، ولا حرج - بعد بذل الجهد - إن أصاب المجتهد عين الحق فله بذلك أجران - أجر الإصابة وأجر الاجتهاد - وإن يصب فله أجر المجتهد. وهذا حال المتأول من الحكام الذين يجعلون الشريعة أصل تحاكمهم، وتبع هدايتهم وفي هذا يقول الرسول ﷺ: (إن الحاكم إذا اجتهد فأصاب له أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر)[5]. وقد

---

(١) سورة ص: ٦٧ - ٦٩.

(٢) تفسير الجلالين ص: ٥٥٥.

(٣) سورة البقرة: ٣٠.

(٤) حديث قاتل المئة في البخاري. ك (الأنبياء/ ٦٠) ب (٥٤) ح (٣٤٧٠) فتح الباري (٥٩١/٦).

(٥) الحديث أخرجه البخاري ك (الاعتصام بالكتاب والسنة/ ٩٦) ب (أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ/ ٢١) ح (٧٣٥٢) فتح الباري (١٣/ ٣٣٠). ورواه مسلم ك (الأقضية/ ٣٠) ب (أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ/ ٦) ح (١٧١٦) وهو في مسلم بشرح النووي (١٣/٤).

حكى الله تعالى في كتابه لونا من هذا الاجتهاد المبذول بغية الوصول للحق، بآيتين كريمتين فقال سبحانه: ﴿**وداود سليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم، وكنا لحكمهم شاهدين، ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما**﴾(1).

والآية أثبتت عذرا، بل مغفرة وأجرا لمن بذل وسعه في الوصول إلى مراد الله للحكم به، وإن لم تقع إصابة عين الحق، ولهذا قال الحسن البصري: «لولا هذه الآية، لرأيت أن القضاة هلكوا، ولكن أثنى على سليمان بصوابه، وعذر داود باجتهاده»(2). وإنما يعذر الحاكم ويؤجر بالاجتهاد إذا كان أهلا للاجتهاد، أما إذا لم يكن للاجتهاد أهلا، فإن الرسول ﷺ قال: (القضاة ثلاثة: واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار)(3).

قال في عون المعبود «والحديث دليل على أنه لا ينجو من النار من القضاة إلا من عرف الحق وعمل به، والعمدة العمل، فإن من عرف الحق ولم يعمل به فهو ومن حكم بجهل سواء في النار، وظاهره أن من حكم بجهل وإن وافق حكمه الحق، فإنه في النار لأنه أطلقه وقال: (فقضى للناس على جهل) فإنه يصدق على من وافق الحق وهو جاهل في قضائه أنه قضى على جهل، وفيه التحذير من الحكم بجهل أو خلاف الحق مع معرفته به»(1).

---

(1) سورة الأنبياء: ٧٨، ٨٩ (2) تفسير القرطبي (١١/٣٠٩).

(3) رواه أبو داود، ك (الأقضية) ب (في القاضي يخطئ/ ٢) ح (٧٥٥٦) عون المعبود (٩/ ٤٨٨) قال أبو داود: هو أصح شيء في حديث بريدة (أي رواي الحديث) وصححه الألباني - انظر صحيح أبي داود (٢/ ٦٨٢) ح (٣٠٥١). ورواه ابن ماجة في ك (الأحكام) ب (٣) وصححه الألباني، انظر صحيح ابن ماجة (٢/ ٣٤) ح (١٨٧٣)

(4) عون المعبود (٩/ ٤٨٨).

وقال القرطبي في المسألة التاسعة على تفسير آية ﴿**وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث**﴾. «إنما يكون الأجر للحاكم المخطئ إذا كان عالما بالاجتهاد والسنة والقياس وقضاء من مضى، لأن اجتهاده عباده، ولا يؤجر على الخطأ، بل يوضع عنه الإثم فقط، فأما من لم يكن محلا للاجتهاد فهو متكلف لا يعذر بالخطأ في الحكم، بل يُخاف عليه أعظم الوزر»[1].

أما متى يكون محلا للاجتهاد وأهلاً له، فهذا عندما «يكون جامعاً لآلة الاجتهاد عارفاً بالأصول، عالما بوجوه القياس»[2].

وقال في شرح السنة: «إنه لا يجوز لغير المجتهد أن يتقلد القضاء، ولا يجوز للإمام توليته، قال: والمجتهد من جمع خمسة علوم: علم كتاب الله، وعلم سنة رسول الله ﷺ وأقاويل علماء السلف، من إجماعهم واختلافهم، وعلم اللغة، وعلم القياس، وهو طريق استنباط الحكم من الكتاب والسنة، إذا لم يجده صريحا في نص كتاب أو سنة أو إجماع، فيجب أن يعلم علم ما في الكتاب من الناسخ والمنسوخ، والمجمل والمفسر، والخاص والعام، والمحكم والمتشابه، والكراهة والتحريم، والإباحة والندب، ويعرف من السنة هذه الأشياء، ويعرف الصحيح والضعيف، والمسند والمرسل، ويعرف ترتيب السنة على الكتاب والعكس، حتى إذا وجد حديثا لا يوافق ظاهره الكتاب اهتدى إلى وجه محمله، فإن السنة بيان للكتاب فلا تخالفه، وإنما تجب معرفة ماورد منها من أحكام الشرع دون ماعداها من القصص والأخبار والمواعظ، وكذا يجب أن يعرف من علم اللغة ما أتى في الكتاب والسنة من أمور الأحكام، دون الإحاطة بجميع لغت العرب، ويعرف أقاويل الصحابة

---

(١) تفسير القرطبي (١١/ ٣١١).

(٢) عون المعبود (٩/ ٤٨٨، ٤٨٩).

والتابعين في الأحكام، ومعظم فتاوى فقهاء الأمة، حتى لا يقع حكمه مخالفاً لأقوالهم، فيأمن من خرق الإجماع، فإذا عرف كل نوع من الأنواع فهو مجتهد، وإذا لم يعرفها فسبيله التقليد»[1].

من أجل هذا نرى الشرع المطهر يربط دائما في ولاية الأمر بين العلماء والأمراء، فالعلماء أهل الفتيا والاجتهاد، يدلون الأمراء والحكام إذا لم يكونوا أهلاً لذلك، والطامة الداهية تقع عندما ينفصل العلماء عن الأمراء، أو الأمراء عن العلماء، فيخوض عوام أهل المسئولية فيما ليس لهم فيه، وتتحول الاجتهادات إلى تأويلات فاسدة غير سائغة بل يتطور الأمر من اجتهاد ونظر في الأحكام، إلى لعب وعبث بدين الإسلام، وهذا شأن أصحاب التأويلات المنحرفة التي هي أشبه بالتحريف منها بالتأويل

يقول ابن تيمية رحمه الله: «وإن أضاف أحد إلى الشريعة ماليس منها من أحاديث مفتراة، أو تأويل بخلاف مراد الله ونحو ذلك، فهذا نوع من التبديل، فيجب الفرق بين الشرع المنزل والشرع المؤول والشرع المبدل»[2]. وهذا التأويل المفضي إلى التبديل، لا يجوز لأحد أن يتبع أحدا عليه، فقد قال ابن تيمية أيضاً - بعد أن تحدث عن المتبعين للأحبار والرهبان في التحليل والتحريم بغير سلطان من الله: «.. ثم ذلك المحرِّم للحلال والمحلّل للحرام إن كان مجتهدا قصده اتباع الرسول ﷺ ولكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع، فهذا لا يؤاخذه الله بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذي أطاع به ربه، ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول ثم اتبعه على خطئه وعدل عن

---

(١) شرح السنة للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (١٠/ ١٢٠، ١٢١) تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م المكتب الإسلامي ببيروت

(٢) فتاوى ابن تيمية (١١/ ٢٦٥).

قول الرسول فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمه الله[١]، ولا سيما إن اتبع في ذلك هواه، ونصره باللسان واليد مع علمه بأنه مخالف للرسول»[٢]. وقال رحمه الله: «.. وإن ترك المسلم عالماً كان أو غير عالم ما علم من أمر الله ورسوله ﷺ لقول غيره كان مستحقا للعذاب، قال تعالى: ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره، أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**﴾[٣] وإن كان ذلك الحاكم قد خفي عليه هذا النص - مثل كثير من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم، تكلموا في مسائل باجتهادهم وكان في ذلك سنة لرسول الله ﷺ تخالف اجتهادهم، فهم معذورون لكونهم اجتهدوا ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ولكن من علم سنة رسول الله ﷺ لم يجز له أن يعدل عن السنة إلى غيرها»[٤].

وكما يكون التأويل المنحرف ظاهراً بالتصرف في النصوص الشرعية بالجهل والهوى فإنه أحياناً أخرى يجيء خفيا على شكل كتمان للحق بزعم دفع مفسدة أو جلب مصلحة، ولكنه في النهاية تأويل فاسد ومفسد للدين والشريعة. يقول تعالى: ﴿**إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون**﴾[٥]. ويقول: ﴿**إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم**﴾[٦].

---

(١) أي في قوله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**﴾ التوبة/ ٣١

(٢) فتاوى ابن تيمية (٧/ ٧١).

(٣) سورة النور: ٦٣.

(٤) الفتاوى (٣٥/ ٣٧٤).

(٥) سورة البقرة: ١٥٩.

(٦) سورة البقرة: ١٧٤.

يقول الشيخ رشيد رضا في تفسيرها: «هذه الآية جارية على الرؤساء الذين يحرمون على الناس ما لم يحرمه الله، ويشرعون لهم مالم يشرعه من حيث يكتمون ما شرعه بالتأويل أو الترك، فيدخل فيه اليهود والنصارى ومن حذا حذوهم في شرع مالم يأذن به الله وإظهار خلافه سواء كان ذلك في أمر العقائد ككتمان اليهود أوصاف النبي ﷺ، أو الأكل والتقشف وغير ذلك من الأحكام التي كانوا يكتمونها إذا كان لهم منفعة في ذلك، كما قال تعالى: ﴿تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا﴾[1]. وفي حكمهم كل من يبدي بعض العلم ويكتم بعضه لمنفعة لا لإظهار الحق وتأييده»[2].

إن المتأولين على هذا على خطر عظيم، إذا كان تأويلهم لشرع الله غير سائغ، فهم بين مفرط مقصر - إذا كان متهجما على الاجتهاد في الدين على غير علم - وبين مبتدع زائغ - إذا كان متبعا لهواه في ليّ أعناق النصوص لتناسب بدعته - وبين زنديق ملحد، إذا كان يقصد التلاعب بدين الله لتحريفه وتبديله.

نعم قد يعصم التأويل رقاب بعض أهله في بعض الأحيان، كما هو الحال مع الخوارج مثلاً، الذين استحلوا قتل معصومي الدم، واستحلوا أموالهم، فهؤلاء لم يحكم جمهور العلماء بكفرهم (رغم هذا الاستحلال) لأنه كان بشبهة وتأويل[3]. ولأن الجهل كان فاشيا فيهم بمقاصد الشرع وروحه، والأصل أن «كل جاهل بشيء يمكن أن يجهله مثله لا يحكم بكفره حتى يعرف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك»[4].

---

(١) سورة الأنعام: ٩١.

(٢) تفسير المنار (٢/ ١٠١).

(٣) يراجع المغني لابن قدامه (١٠/ ٧٦).

(٤) المصدر نفسه.

أما إذا لم يكن الجهل متصوراً من مثله، فإن استحلاله للحرام لا يعفيه من العقوبة الشرعية بدعوى أنه متأول، وقد قال الإمام أحمد: «من قال الخمر حلال، فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه».

قال ابن قدامه: «وهذا محمول على من لا يخفي على مثله تحريمها كما ذكرنا»[1].

أما من خفي عليه النص أو أخطأه في التأويل - دون تقصير - فلا يدخل في وعيد[2].

النوع الرابع: الهجــر:

الهجر هو المفارقة بالبدن أو باللسان أو بالقلب[3]، والانحراف عن كتاب الله تعالى وشرعه، قد يتمثل في الهجر باللسان أو بالقلب، أو بهما معاً، وتتفاوت درجات الانحراف عن دين الله بقدر الهجر لكتابه، والناس في ذلك متباينون، فبين مقل ومستكثر، فقد يصل الهجر بصاحبه إلى التقصير، فيكون مستعتبا مُليما، وقد يبلغ بصاحبه حد الجحود فيستحق عذاباً أليما، وفي كلا الحالين فالمغبون هو الهاجر لا المهجور، والمعرض هو الخاسر الموتور، وحرى بأمة محمد ﷺ ألا تهجر القرآن، ففيه عزها وشرفها، وفيه نورها وشفاؤها، وشأن المؤمنين أن يهاجروا إلى الله، لا أن يهجروا دينه وكتابه، فهكذا يعلمنا أبو الأنبياء إبراهيم عليه السلام: **﴿وقال إني مهاجر إلى ربي إنه هو العزيز الحكيم﴾**[4]. أما الهاجرون لكتاب الله فقد أغضبوا حبيب الله - صلوات الله

---

(١) المغني لابن قدامه (١٠/ ٧٦).

(٢) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (٩/ ٤٩٢).

(٣) المفردات للراغب ص: ٥٣٦.

(٤) سورة العنكبوت: ٢٦.

وسلامه عليه - وأثاروا موجدته، حتى شكا إلى ربه عز وجل: **﴿وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا﴾**[1]. «فكانوا إذا تُلي عليهم القرآن أكثروا اللغط والكلام في غيره حتى لا يسمعوه، فهذا من هجرانه، وترك الإيمان به، وترك تصديقه من هجرانه، وترك تدبره وتفهمه من هجرانه، وترك العمل به وامتثال أوامره واجتناب زواجره من هجرانه، والعدل عنه إلى غيره من شعر أو قول أو غناء أو لهو أو كلام أو طريقة مأخوذة من غيره من هجرانه»[2]. والظاهر أن هذا النوع من الانحراف عن شرائع الله كان دأب المجرمين في كل زمان، حتى، أنهم يعبرون بهذا العداء (السلبي) عن عدوانهم لشرع الله، فيعطونه ظهورهم ويهجرونه، ولهذا قال الله تعالى في الآية بعدها: **﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً من المجرمين وكفى بربك هاديا ونصيرا﴾**[3] أي. «كما حصل لك يامحمد في قومك من الذين هجروا القرآن، كذلك كان في الأمم الماضين لأن الله جعل لكل نبي عدوا من المجرمين يدعون الناس إلى ضلالهم وكفرهم»[4].

ولا يغيب عن البال، أن نوعا خطيرا من أنواع هجر القرآن يتمثل في هجر الحكم به والتحاكم إليه، فالقرآن أنزل للحكم كما نُزل للهداية، ومن نحاه عن الحكم فهو كمن استبعده في الهداية.

يقول ابن القيم رحمه الله: «هجر القرآن أنواع أحدها: هجر سماعه والإيمان به والإصغاء إليه، والثاني هجر العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه، وإن قرأه وآمن به، والثالث: هجر تحكيمه والتحاكم إليه في أصول

---

(١) سورة الفرقان: ٣٠.

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٦).

(٣) سورة الفرقان: ٣١.

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٧).

الدين وفروعه.. والرابع: هجر الاستشفاء والتداوي به، في جميع أمراض القلوب وأدوائها، فيطلب شفاء دائه من غيره، ويهجر التداوي به وكل هذا داخل في قوله: ﴿**وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا**﴾»[1].

ألا ما أضيع هؤلاء وأولئك لأنفسهم بهجر القرآن، وما أضيعهم لمجتمعاتهم بهجر القرآن، بل ما أضيعهم للبشرية كلها بهجره.. «لقد هجروا القرآن الذي نزله الله على عبده لينذرهم ويبصرهم، هجروه فلم يفتحوا له أسماعهم، وهجروه فلم يتدبروه ليدركوا الحق من خلاله، ويجدوا الهدى على نوره، وهجروه فلم يجعلوه دستور حياتهم وقد جاء ليكون منهاج حياة يقودها إلى أقوم طريق»[2].

•• •• ••

ومجمل القول في أحوال الحكام - إذا تركوا حكم الله تعالى في القضية غير مستبدلين الشريعة بغيرها - يمكن أن نستقصيه باختصار مع الشيخ أحمد شاكر رحمه الله حيث يقول: «الحاكم الذي حكم في القضية بعينها بغير حكم الله فيها: إما أن يكون حكم بها وهو جاهل، فهذا أمره أمر الجاهل بالشريعة، وإما أن يكون حكم بها هوى ومعصية، فهذا ذنب تناله المغفرة وإما أن يكون حكم به متأولا حكما خالف به سائر العلماء، فهذا حكم كل متأول يستمد تأويله من الإقرار بنص الكتاب وسنة رسول الله ﷺ.

وإما أن يكون حاكم حكم بقضاء في أمر جاحدا حكم الشريعة الإسلامية أو مؤثرا لأحكام أهل الكفر على أحكام الإسلام، فلا يمكن صرف كلام أبي

(١) الفوائد للإمام ابن قيم الجوزية ص: ٨٢.
(٢) في ظلال القرآن (٥/ ٢٥٦١)

مجلز والإباضيين إليه»[1][2][3].

ومما سبق يتبين أن إطلاق حكم واحد على أوجه الانحراف المختلفة، فيه مجازفة، والواضح أن التفصيل هو الذي ينبغي أن يصار إليه في المسألة تفرعا عن حال كل حكم أو متحاكم، وكيفية ذلك الحكم وصورته.

ولكن هذا لا يعني أننا سنردد قول من يقول إن ترك الحكم بالشريعة إلى غيرها أمر مختلف فيه بين قائل بأنه كفر دون كفر، وبين قائل بغير ذلك، فالمتتبع لكلام السلف والمدقق فيها يتبين له أن أقوال بعضهم التي تحكي عدم خروج من ترك الحكم بما أنزل الله عن الملة، إنما تحمل على من وقع منه شيء من هذا الترك مع اعتقاده وجوب الحكم به، وعدم جواز الخروج عليه أو تفضيل غيره عليه، أو مساواة غيره به، أما من اعتقد عدم وجوب الحكم بشريعة الإسلام أو اعتقد عدم صلاحيتها، أو ساوى بينهما وبين غيرها أو اعتقد جواز الخروج منها إلى شريعة أو قوانين أخرى، فهذا لم يختلف العلماء في أن كفره مخرج عن الملة كما يوضح ذلك المطلب التالي.

---

(١) تعليق الشيخ شاكر على تفسير الطبري (١٠/٣٤٩).

(٢) سيأتي الكلام عن قصة أبي مجلز مع الخوارج ص ٢٥٨.

(٣) الإباضيون: فرقة من الخوارج - أتباع عبد الله بن إباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد، وكان يقول إن مخالفينا من أهل القبلة كفار مشركين، وأهل الكبائر موحدون ولكنهم غير مؤمنين، انظر الملل والنحل (١/١٥٦).

المطلب الثاني

في قضية الحكم: تفصيل لا اختلاف

إن من يتأمل أقوال العلماء يظهر له أنه لا تناقض فيها، بل هي أقوال مقسمة على الأحوال التي يمكن أن تتفرع إليها أمور الحكام، ولبيان ذلك سأتعرض أولاً لذكر أقوالهم في المسألة.

- القول الأول: وهو أن المعنيين بقوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾... الظالمون.. الفاسقون**[1]، هم اليهود والكفار الذين حرفوا الكتاب وبدلوا حكمه، ومن القائلين بهذا الرأي: البراء بن عازب[2] وأبو صالح[3]، والضحاك[4] وأبو مجلز[5] وحذيفة[6]

(١) المائدة: ٤٤، ٤٥، ٤٧.

(٢) هو البراء بن عازب بن الحرث الأوسي أبو عمارة، صحابي جليل غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عشرة غزوة، ومات بالكوفة سنة ٧٢هـ. انظر الإصابة (١/ ١٤٧) وتهذيب التهذيب (١/ ٤٢٦).

(٣) أبو صالح: هو الأشعري الشامي الأزدي، روى عن أبي مالك الأشعري وأبي أمامة الباهلي وكعب الأحبار، قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه وقال أبو حاتم لا بأس به. انظر تهذيب التهذيب (١٢/ ٤١٣).

(٤) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو قاسم، الإمام المفسر، روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه الحسن البصري، ومقاتل بن حيان وغيرهم، قال عنه الإمام أحمد: ثقة مأمون. وقال ابن معين وأبو زرعة: ثقة. توفي سنة خمس ومائة (١٠٥هـ) انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٣)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٥٩٨).

(٥) هو العابد الفقيه أبو مجلز لاحق بن حميد، روى عن عدد من الصحابة منهم أنس وعبد الله ابن عمر وابن عباس. وتوفي سنة ست وثمانين (٨٦هـ) انظر حلية الأولياء (٣/ ١١٢).

(٦) هو الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان العبسي من كبار الصحابة، شهد معظم المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم، روى كثيرا عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن جمع من الصحابة، توفي سنة ست وثلاثين للهجرة، (٣٦هـ) انظر الإصابة (١/ ٣٣٢).

وقتادة[1] وعكرمة[2].

القول الثاني: ويذهب أصحابه إلى أن المعني بقوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ المسلمون، والمعني بـ(الظالمون) اليهود، والمعني بـ(الفاسقون) النصارى، وممن ذهب إلى هذا القول: عامر الشعبي[3]

القول الثالث: وهو قول من ذهب إلى أن الأوصاف المذكورة لمن لم يحكم بما أنزل الله. عُني بها غير ما يذهب إليه الناس، فالكفر المذكور فيها هو غير المخرج من الملة، فهو كفر دون كفر، وكذلك الظلم والفسق ونسب هذا القول لعبد الله بن عباس وطاووس[4] وعطاء بن أبي رباح[5].

---

(١) هو التابعي الجليل قتادة بن دعامة السدوسي روى عن أنس وأبي سعيد الخدري وغيرهم مات سنة سبع عشرة ومائة (١١٧هـ).
انظر تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥١)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٩)

(٢) هو عكرمة البربري أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس. أخذ علوم التفسير عن عبد الله بن عباس، وروى عنه وعن أبي هريرة وغيرهم مات سنة سبع ومائة (١٠٧هـ).
انظر تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٣)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ١٢)

(٣) عامر: هو أبو عمرو عامر بن شراحيل الشعبي الحميري الكوفي التابعي الجليل، تولى قضاء الكوفة، وروى عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي هريرة وغيرهم، قال ابن عيينة كانت الناس تقول بعد الصحابة ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه مات سنة تسع ومائة للهجرة (١٠٩هـ).
انظر تهذيب التهذيب (٥/ ٦٥) وسير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٤).

(٤) هو طاووس بن كيسان اليمني أبو عبد الرحمن الحميري، من أبناء الفرس، قيل اسمه ذكوان، وطاووس لقب، روى عن العبادلة الأربعة وأبي هريرة وعائشة وغيرهم. قال ابن حبان: كان من عباد اليمن ومن سادات التابعين، مات سنة إحدى ومائة للهجرة (١٠١هـ)
انظر تهذيب التهذيب (٥/ ٩) وحلية الأولياء (٤/ ٤)

(٥) هو فقيه الحرم أبو محمد عطاء بن أبي رباح، اسمه أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي، روى عن ابن عباس وابن عمر، وغيرهم وروى عنه مجاهد والزهري والأوزاعي وغيرهم مات سنة أربعة عشر ومائة (١١٤هـ). انظر تهذيب التهذيب (٧/ ١٩٩) وحلية الأولياء (٣/ ٣١٠).

القول الرابع: وهو قول من قال: نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مراد بها جميع الناس، ومسلمهم وكافرهم، وذهب إلى ذلك إبراهيم النخعي[١] والحسن البصري، وابن مسعود، والسُّدي[٢].

القول الخامس: وقال أصحابه إن معنى الآية: ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحداً به، فهذا هو الكفر، وأما الظلم والفسق فهو للتاركين غير الجاحدين ولا المبدلين، ونسب هذا القول أيضاً لابن عباس (رضي الله عنهما)[٣].

ولا تضاد بين هذه الأقوال، بل الجمع بينها يوضح مراد الجميع. وقد نقل هذا الجمع عن كثير من العلماء، ومؤداه أن هذه الآيات نزلت في الكفار (اليهود والنصارى) لتصفهم بالكفر والظلم والفسق المخرج عن الملة لجحودهم أحكام الله تعالى، إذ لا يكون الجحد إلا خارج عن الدين. ولذلك فإن من جحد من المسلمين مثل جحودهم فكفره مثل كفرهم

فلا اختصاص لهذا الحكم باليهود والنصارى، بل كل من جحد أو أنكر أو كره حكم الله، فهو كافر وكفره مخرج عن الملة، ومن لم يجحد، بل كان أصل التشريع عنده هو الإسلام، ولكن خالف في القضية[٤] مع علمه بأنه ذنب

---

(١) هو الإمام إبراهيم بن يزيد النخعي، كان جامعا للعلوم فقيها زاهدا، روى عن علقمة والأسود ابن عبد الله ومسروق وغيرهم، مات سنة خمس وتسعين (٩٥هـ) انظر البداية والنهاية (٥/ ١٤٦) وحلية الأولياء (٤/ ٢١٩).

(٢) هو الإمام المفسر إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي أبو محمد القرشي مولاهم الكوفي. يعرف بالسدي الكبير، روى عن ابن عباس وأنس وآخرين، وروى عنه شعبة والثوري، وآخرون. اختلف في توثيقه، فوثقه أحمد وابن حبان وضعفه آخرون
انظر تهذيب التهذيب (١/ ٣١٤).

(٣) راجع هذه الأقوال عند الطبري (١٠/ ٣٤٦-٣٥٨) والقرطبي (٦/ ١٩٠) وابن كثير (٢/ ٥٨)

(٤) لاحظ هذا القيد الذي قيد به العلماء كلامهم في هذه المسألة، وهو قولهم (في القضية) أو (في الواقعة) لتعلم أن مقصدهم بكفر دون كفر. من خالف مخالفة جزئية لا تقدح في أصل التحاكم العام للشريعة.

فهو عاص من عصاة المسلمين قد ارتكب كفرا دون كفر، أو ظلما دون ظلم أو فسقا دون فسق[1].

وقد قال ابن تيمية رحمه الله: «ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله ﷺ فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرها، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى، كسوالف البادية، وكأوامر المطاعين فيهم، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة، وهذا هو الكفر، فإن كثيراً من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعاديات الجارية لهم، التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عُرِّفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله، فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله، فهم كفر، وإلا كانوا جهالاً»[2].

وقال ابن القيم في مدارج السالكين بعد أن عرض أقوال العلماء وآراءهم في المعنى المراد بالكفر في الآية، هل هو الأكبر أو الأصغر «والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكفرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصيانا مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهو كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن جهله أو أخطأه، فهذا مخطيء وله حكم المخطئين»[3] وإلى قريب من هذا التفصيل ذهب شارح

---

(١) انظر تفسير القاسمي (٦/ ٢٠١٥).

(٢) انظر منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية الحراني: (٥/ ١٣٠).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٣٧).

الطحاوية - رحمه الله - عند شرحه لقول صاحب المتن «ولا نكفِّر أحدا من أهل القبلة بذنب مالم يستحله..» فقال: «وهنا أمر يجب أن يُتفطن له، وهو أن الحكم بغير ما أنزل الله، قد يكون كفرا ينقل عن الملة، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة، ويكون كفرا: إما مجازيا، وإما كفراً أصغر على القولين المذكورين وذلك بحسب حال الحاكم فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب وأنه مخير فيه، أو استهان به بعد تيقنه أنه حكم: فهذا كفر أكبر. وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص ويسمى كافراً كفراً مجازيا، أو كفراً أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ وله أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور»[1]

وقد وجه الشيخ محمد بن إبرهيم، المفتي الأسبق للمملكة السعودية - رحمه الله - كلام ابن عباس المذكور آنفا وهو أن معنى الكفر في آية المائدة: كفر دون كفر فقال رحمه الله: «.. وأما القسم الثاني من قسمي كفر الحاكم بما أنزل الله وهو الذي لا يخرج عن الملة فقد تقدم أن تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لقول الله عز وجل: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قد شمل هذا القسم، وذلك أن تحمله شهوته وهواه على الحكم في قضية بغير ما أنزل الله مع اعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق، واعترافه على نفسه بالخطأ ومجنبة الهوى، فهذا وإن لم يخرجه كفره عن الملة، فإنه معصية عظمى، أكبر من الكبائر كالزنا وشرب الخمر والسرقة واليمين الغموس وغيرها، فإن معصية سماها الله في كتابه كفراً، أعظم من معصية لم يسمها كفراً»[2].

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية بتحقيق أحمد شاكر ص: ٢٧٦.

(٢) رسالة تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم ص: ٢٠ ط(١) ١٤١١هـ دار المسلم بالرياض

فبهذه الأقوال وبالجمع السابق لكلام السلف، يتبين أن الادعاء بأن السلف اختلفوا فيمن رغب عن شريعة الله إلى غيره، وهل هو مسلم أو كافر. . . هو ادعاء مدخول على السلف، ومنحول في نسبته إليهم. بل لا يقول مسلم عاقل، فضلا عن فقيه عالم، بأن هناك إنسانا يسعه أن يجعل الشريعة كلها وراء ظهره، ويبقى مع ذلك مسلما. وإنما إجابات من أجاب من السلف بأن كفر من ترك ما أنزل الله هو غير المخرج عن الملة، إنما تحمل على الرد على سؤال عمن كان مسلماً موحداً مقراً بالإسلام كله، وهو دينه الذي يدين به، وبه يقول وإليه يدعو، هل إذا خالف حكما من أحكام الإسلام لهوى في نفسه أو غلبة شهوته أو رغبة أو رهبة. . هل يمحي رصيده كله من الإسلام بتلك المخالفة؟ والجواب هو الجواب نفسه عمن دخل في الإسلام وذاق طعم الإيمان، ثم غلبته نفسه فزنى أو سرق أو قتل، أيخرج من الإسلام أم لا. . ؟ إن الجواب الذي عليه أهل الحق والسنة أنه لا يخرج ما لم يكن مستحلاً لهذه المخالفة كما سبق التفصيل، فهو على أصل الإسلام وإن كان مرتكباً جرماً يفسق به، وهذه مسألة مقررة في كتب أصول الدين، بل هي أصل من أصول أهل السنة والجماعة، وهو أننا «لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله»[1] ولهذا أجاب أبو مجلز في المناظر المشهورة بينه وبين الخوارج بما ينفي الكفر المخرج عن الملة عمن كان الأصل عندهم التحاكم إلى الشريعة. فقال «هو دينهم الذي يدينون به، وبه يقولون، وإليه يدعون، فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا»[2]. ولكن لأن الخوارج من أصولهم التكفير بالكبائر، والقول بخلود أصحابها في النار. . جعلوا مما رأوه

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص: ٢٦٧ والأصوب في العبارة (بكل ذنب)

(٢) انظر تفسير الطبري (١٠/ ٣٤٧).

من بعض مخالفات أمراء وخلفاء بني أمية في عهدهم سببا في الحكم عليهم بالكفر محتجين بآيات المائدة السابقة. وبهذا صدق فيهم قول الرسول ﷺ: (يقرأون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو حناجرهم)(١)

فأمر الخوارج هنا واضح: إنهم يريدون أن يستصدروا حكما على أمراء زمانهم في القرون المفضلة يصمهم بالكفر والمروق من الإسلام، ولكن هيهات أن يستخف الخوارج رجلا - كأبي مجلز - من علماء التابعين الثقات ليوافقهم، إلى القول بتكفير أهل القبلة ببعض ذنوبهم

ومع وضوح عبارات أهل العلم المنقولة آنفا، فإن الأمر يحتاج إلى استخراج ضابط يضبط هذه المسألة وكل مسألة شبيهة بها، وبمعنى آخر: الحاجة ملحة إلى معرفة ضوابط أهل السنة والجماعة فيما يخرج به المرء من الملة وما لا يخرج به، ومعرفة الميزان الذي حكم به هؤلاء العلماء على أصناف معينين من الحكام بالمروق من الإسلام دون أصناف آخرين.

وفي البداية لابد من تقرير معنى الكفر الذي يخرج صاحبه من الملة أولا، والضابط هنا أن يقال: «الكفر المخرج من الملة، هو الكفر بالصفات التي يستلزم الكفر بها نفي الإلهية»(٢). فمن كفر بحكمة الله، أو علمه أو كونه خبيرا، أو بصيرا أو سميعا، أو أنه أرسل رسلا لهداية الناس، وأنزل كتبا على هؤلاء الرسل، وغير ذلك من الصفات التي يلزم من إنكارها إنكار ألوهية

---

(١) أخرجه البخاري ك (استتابة المرتدين/ ٨٨) ب (قتل الخوارج والملحدين) ح (١٩٣١) فتح الباري (١٢/ ٢٩٥). وأخرجه مسلم ك (الزكاة/ ١٢) ب (إعطاء المؤلفة قلوبهم/ ٤٦) ح (١٤٧) (٢/ ١٤٣) وأخرجه ابن ماجة في المقدمة ب (ذكر الخوارج/ ١٢) ح (١٧٦) (١/ ٧٤) وهو في المسند (١/ ٣٦٨).

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور (٦/ ١١).

الله، فإن كفره مخرجه عن ملة المسلمين لا محالة، إلا إذا فقد أحد شروط المؤاخذة والتكليف، وإذا نظرنا إلى أية معصية ناقصة للإيمان، فسنجد أنها لا تخرج عن ذلك.

وفي الحقيقة أنني لم أجد من حرر هذه المسألة وضبطها مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، حيث وضع ضابطا دقيقا نستطيع به أن نفرق بين كون المعصية كفرا أو لا.

يقول رحمه الله: «تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة ما دل عليه الكتاب والسنة أنهم لا يكفرون أحدا من أهل القبلة بذنب، ولا يخرجونه من الإسلام بعمل إذا كان فعلا منهيا عنه مثل الزنا والسرقة والخمر، مالم يتضمن ترك الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت فإنه يكفر به، وكذلك يكفر بعدم اعتقاد وجوب الواجبات الظاهرة المتواترة وعدم تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة»[1].

وقد فُهم من هذا الكلام أن كل فعل مأمور به إنما فيه واجبان: واجب الفعل أو الترك المتعلق بالتكليف، وواجب الإيمان بأن هذا التكليف حق واجب النفاذ، فإذا أتى المكلف بالإيمان - ولو فرط في الفعل أو الترك - لم يكفر. وإن فرط في الإيمان - ولو أتى بالفعل أو الترك- كفر.

وفيما يتعلق بموضوعنا، إذا أخضعناه لهذا الضابط، سوف نجد أنه يوجه بشكل تلقائي مسألة الخلاف أو مايوهم الخلاف في شأن الحكم بغير ما أنزل الله، وهل هو كفر دون كفر أو كفر فوق كفر؟

فقد وضح الآن أن كلام العلماء الذين قالوا في تفسير ﴿**ومن لم يحكم بما**

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/ ٩٠).

أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ أنه كفر دون كفر، أن ذلك في حال القيام بواجب الإيمان والتسليم مع الإخلال والتقصير الجزئي في واجب الامتثال والتنفيذ.

أما في الصورة المقابلة، فإنه إذا ترك الحاكم أو المتحاكم واجب الإيمان بأن حكم الله حق، فإنه يكفر كفرا مخرجا عن الملة، ولو جاء ببعض الفعل، ولهذا فإن كلام العلماء في قضية استحلال الحرام واضح في أنه لا اختلاف في أن من استحل شيئاً محرما أو أنكر معلوما من الدين بالضرورة فإنه يكفر وإن كان غير مقترف لهذا المحرم[1].

وعلى هذا، فكل الناس مكلفون حيال شريعة الإسلام بواجبين، واجب الإيمان بها وواجب الامتثال لها، يقول ابن تيمية رحمه الله: «وأما كون ترك الإيمان بهذه الشرائع كفرا، وفعل المحرم المجرد ليس كفرا، فهذا أمر مقرر، وقد دل عليه الكتاب في قوله تعالى: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين﴾[2]. إذ الاقرار بها مراد بالاتفاق، وفي ترك الفعل نزاع. وكذلك قوله: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾[3] فإن عدم الإيمان بوجوب فعله يجب أن يكون مراداً من هذا النص، كما قال من قال من السلف: هو من لا يرى حجة برا ولا تركه إثماً، وأما الترك المجرد ففيه نزاع. وأيضاً حديث أبي برده بن دينار[4]

---

(١) انظر المقنع لابن قدامة ص. ٣٠٧. (٢) سورة التوبة: ١١.

(٣) آل عمران: ٩٧.

(٤) هو: الصحابي الجليل أبو بردة بن دينار البلوي، اسمه هانئ بن دينار بن عمرو وهو خال لبراء بن عارب، شهد بدرا وما بعدها وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه البراء وجابر وبشير بن يسار وغيرهم، مات سنة إحدى وأربعين للهجرة (٤١هـ) الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٣)، وتهذيب التهذيب (١٢/ ١٩).

لما بعثه النبي ﷺ إلى من تزوج امرأة أبيه، فأمره أن يضرب عنقه ويخمس ماله[1] فإن تخميس المال دل على أنه كان كافراً لا فاسقاً، وكفره بأنه لم يحرِّم ما حرم الله ورسوله)[2].

ولكن بما أن الإيمان أو عدمه يكون في القلب، فهل يمكن أن يعرف قيام المرء بواجب الإيمان بالتكاليف من عدمه..؟.

إن هذا سؤال وارد، وفي الحقيقة أن الأصل معاملة الناس بالظواهر التي لها علاقة وثيقة في أكثر الأحوال بالبواطن، وقد أكثر العلماء في كتب العقيدة والفقه في شرح ما ينتقض به إسلام المرء في الظاهر بحيث يدل على فساد اعتقاده في الباطن، فالردة عن الإسلام ما هي إلا العمل الظاهر الذي يعتبر به المرء خارجاً عن الإيمان، وقد عرَّف العلماء المرتد بأنه: «هو الراجع عن دين الإسلام إلى الكفر»[3] والجانب الباطن من الردة يؤدي إلى حبوط العمل في الدنيا والآخرة والخلود في النار كما قال تعالى: ﴿**ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة، وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون**﴾[4] أما الجانب الظاهر من الردة فجزاؤه إباحة دم المرتد لقوله ﷺ: (من بدَّل دينه فاقتلوه)[5] مع أمور أخرى ليس هذا موضع تفصيلها.

---

(١) الحديث المشار إليه - رواه ابن ماجة في (أبواب الحدود/ ٣) ب (من تزوج امرأة أبيه من بعده/ ٨٩٦) ح (٢٦٥٠) (٢/ ١٣٠) وصححه الألباني، انظر صحيح ابن ماجة (٢/ ٩٠) ح(٢١١١).

(٢) الفتاوى (٢٠/ ٩٢).

(٣) المغني لابن قدامة (١/ ٧٤).

(٤) سورة البقرة: ٢١٧.

(٥) أخرجه البخاري ك (الجهاد والسير/ ٥٦) ب (لا يعذب بعذاب الله/ ١٤٩) ح (٣٠١٧) فتح الباري (٦/ ١٧٣) ورواه أبو داود في ك(الحدود) ب (الحكم فيمن ارتد/ ١) ح (٤٣٥١) =

وإذا كانت الردة عن الإسلام تقود إليها أفعال متعددة، فإن من هذه الأفعال بلا شك تبديل شرع الله، لتضمن التبديل كفرا بصفات الله التي يستلزم الكفر بها نفي الإلهية، قال في الشرح الكبير «من أشرك بالله، أو جحد ربوبيته أو وحدانيته، أو صفة من صفاته أو قال إنه اتخذ صاحبة وولدا، أو جحد نبيا أو كتابا من كتب الله، أو شيئا منه، أو سب الله تعالى أو رسوله كفر.. وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها أو أحل الزنا أو الخمر أو شيئا من المحرمات الظاهرة المجمع على تحريمها لجهل عُرِّف ذلك، فإن كان ممن لا يجهل ذلك كفر»[1].

ونحن نتساءل.. هل هناك صورة لمن أحل المحرمات الظاهرة المتواترة أوضح من صورة من يضع القوانين بإباحتها، ويبتكر النظم لرعايتها، ويحشد كل القوى لحمايتها تحت شعار (حماية الشرعية)؟! بل ويتصدى لمن ينادي بتحريم الحرام وتحليل الحلال - ولو بطرق (ديمقراطية) - وينتهك منه كل حرمة..؟! هل هناك صور للاستحلال أوضح من هذا..؟!

إنه لا يصلح أن يتذرع البعض بورع بارد زائف فلا يثبت الردة لمن ظهرت منهم باعتراف أو بينة، فالكفر - كما يقول ابن تيمية - نوعان: «كفر ظاهر وكفر نفاق. فإذا تكلم في أحكام الآخرة، كان حكم المنافق حكم الكفار، وأما في أحكام الدنيا فقد تجرى على المنافق أحكام المسلمين، وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله، بقلبه، أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً». وقال رحمه الله: «ومن قال

= (٤/ ٥٢٠)، ورواه ابن ماجة في (أبواب الحدود/ ٣٠) ب (لايحل دم امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث/ ٨٦٢)ح (٢٥٧٥) (٢/ ١١٠) ورواه أحمد في مسنده (١/ ٢).

(١) الشرح الكبير بحاشية المغنى (١٠/ ٧٤).

بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات - سواء جعل تلك الواجبات لازما له أو جزءاً منه - كان مخطئا بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام عليها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف»[1] .

ويبقى تساؤل قد يرد على الأذهان أيضاً، وهو ما معنى الظلم والفسق في قوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾** وقوله: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾** في حالة كون ترك الحكم متضمن استبدال الشريعة بغيرها من الشرائع الموضوعة؟

والإجابة عن ذلك أن الظلم والفسق أو أي صفة ذميمة قد تتصاعد فتصير مساوية للكفر، وقد تكون دون ذلك، فالظلم المطلق أو الفسق المطلق هما كالكفر تماما يخرجان من الملة، كما قال ابن تيمية رحمه الله[2] ، وقد قال ابن عاشور في تفسير: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾**[3] «المراد بالظالمين الكافرون؛ لأن الظلم يطلق على الكفر فيكون هذا مؤكداً للذي في الآية السابقة، ويحتمل أن المراد الجور فيكون إثبات وصف الظلم لزيادة التشنيع عليهم في كفرهم لأنهم كافرون ظالمون»[4] وكذا قال في تفسير: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾**[5] : «المراد بالفاسقين الكافرون، إذ الفسق يطلق على الكفر، فتكون على نحو ما في الآية الأولى

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٢١).

(٢) انظر كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٥٤ الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية - بيروت.

(٣) سورة المائدة: ٤٥.

(٤) التحرير والتنوير (٦/ ٢١٧).

(٥) المائدة: ٤٧ .

ويحتمل أن المراد به الخروج عن أحكام شرعهم سواء كانوا كافرين به أم كانوا معتقدين صحته ولكنهم يخالفونه»[1].

وقد أوضح الشيخ الشنقيطي هذه المسألة أيما إيضاح فقال: «اعلم أن تحرير المقام في هذا البحث أن الكفر والظلم والفسق، كل واحد منها ربما أطلق في الشرع مرادا به المعصية تارة والكفر المخرج عن الملة أخرى، فمن لم يحكم بما أنزل الله معارضة للرسل وإبطالا لأحكام الله، فظلمه وفسقه وكفره مخرج عن الملة»[2].

ومما سبق بيانه، يتضح أن هناك تفصيلا في أحكام الانحراف عن شريعة الله تعالى، ويتضح أيضاً أنه من الخطأ إطلاق حكم عام في المسألة سلبا أو إيجابا، فالقائل بالتكفير مطلقا مخطئ، والقائل بعدمه مطلقا مخطئ كذلك.

** ** **

---

(١) التحرير والتنوير (٦/ ٢٢٠).

(٢) أضواء البيان (٢/ ٩٢).

المبحث الثالث

الحكم بغير ما أنزل الله

بينت في المبحث السابق أشكالاً من الانحراف عن شرع الله وحكمه، تأخذ صورة التبعيض تارة، والهجر تارة، والإخضاع للتأويل أو التحريف أو الكتمان مرات أخرى، وبينت موقف القرآن من كل لون من ألوان هذه الانحرافات، والآن أحاول كشف القناع عن شكل آخر من الانحراف عن الشريعة يفوق ما سبق من الانحرافات في قبحه، ويتجاوزها في خطورته، ويتعداها في آثاره، ذلكم اللون من الانحراف هو الحكم بغير ما أنزل الله، أعني تبديل الشريعة الإلهية وتغييرها إلى أخرى وضعية بشرية، والشريعة المبدلة الموضوعة هي نوع من الشرائع التي تعامل بها البشر، فقد قسمها ابن تيمية إلى ثلاثة أقسام حيث قال: .

«**أحدها**: الشرع المنزل، وهو الكتاب والسنة، واتباعه واجب، من خرج عنه وجب قتله، ويدخل فيها أصول الدين وفروعه وسياسة الأمراء وولاة الأمر، وحكم الحاكم ومشيخة الشيوخ وغير ذلك، فليس لأحد من الأولين والآخرين خروج عن طاعة الله ورسوله.

والثاني: الشرع المؤول وهو موارد النزاع والاجتهاد بين الأئمة، فمن أخذ به فيما يسوغ فيه الاجتهاد، أقر عليه، ولم تجب على جميع الخلق موافقته إلا بحجة لا مردّ لها من الكتاب والسنة.

والثالث: الشرع المبدل مثل ما يثبت من شهادات الزور، أو يحكم فيه بالجهل والظلم بغير العدل والحق حكما بغير ما أنزل الله»[1].

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٩٥، ٣٩٦).

وفي الواقع أنني عندما وضعت لهذا المبحث عنواناً هو: «الحكم بغير ما أنزل الله» فإنني عنيت بذلك ما يزيد في المعنى عن مجرد ترك الحكم بما أنزل الله أو ترك بعضه أو إحداث التحريف أو التبعيض أو التأويل أو الهجر فيه، لقد عنيت على التخصيص الجريمة الأشنع من كل ذلك، وهي تنحية الشريعة وإقصاؤها عن الحكم مع إحلال وإبدال شرائع أخرى باطلة محلها.

ونظرا لخطورة التبديل، ولشيوعه في العصور المتأخرة ولعدم اختلاف العلماء سابقاً، ولاحقا، في حكمه وحكم مقترفيه، فقد أفردت الكلام عنه في هذا المبحث المنفرد، فهو شأن مستقل، وباب مفرد، وموضوع وحده.

يقول ابن تيمية عن هذا النوع وأهله الواقعين فيه: «.. وأما إذا حكم الحاكم حكما عاما في دين المسلمين، فجعل الحق باطلا، والباطل حقا، والسنة بدعة، والبدعة سنة، والمعروف منكرا، والمنكر معروفاً ونهى عما أمر الله به ورسوله، وأمر بما نهى الله عنه ورسوله فهذا لون آخر، يحكم فيه رب العالمين، وإله المرسلين مالك يوم الدين الذي له الحكم وإليه ترجعون»[1].

وكأن ابن تيمية - رحمه الله - لم يجد من التعابير أو الألفاظ مايسعف في وصف هذا النوع الخطير من الانحراف.

إنني من أجل ذلك سوف أعالج هذا الموضوع من خلال آيات القرآن وشروح المفسرين لها في المطالب التالية:

المطلب الأول: خطورة تبديل الشريعة:

التبديل والإبدال والتبدل والاستبدال، جعل شيء مكان آخر[2]. وحقيقة

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٨٨).

(٢) المفردات للراغب ص: ٣٩.

التبديل: تغيير الشيء، وإن لم يأت ببدله[1] فعندما يُجعل مكان شرع الله شرع آخر، فهذا تبديل. وهذا التشريع هو الشرع المبدل، وإطلاق التبديل على هذا الشرع الموضوع المزيف، لا يعني، بداهة - تغييرا في كلمات الله في نفس الأمر، فالله تعالى يقول: **﴿وتمت كلمة ربك صدقا وعدلاً، لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم﴾**[2]. والمراد من نفي التبديل في الآية: انتفاء الإتيان بما ينقض أو يبطل أو يعارض كتاب الله في الألفاظ أو المعاني أو الأحكام، ولكن إذا جاء أحد بما يناقض أحكام الله كذبا وزورا، فليس ذلك بنقض، وإنما هو مكابرة في صورة النقض[3].

إن الحكم بغير شريعة الإسلام باستبدالها، لهو أشد أنواع الانحراف عن الدين. وقد ندد القرآن بمن بدل في أمور التكليف حرفا واحدا، كهؤلاء الذين قيل لهم: **﴿.. وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم﴾**[4]. فما كان منهم إلا أن بدلوا في القول، فقالوا (حنطة) أي شعير، بدلاً من أن يقولوا (حطة) يعني مغفرة. وبدلوا في الفعل، فبدلاً من أن يدخلوا سجدا، دخلوا يزحفون على إستاهم[5].

ورغم أن تبديلهم هذا كان بمجرد حرف، إلا أن الآيات قد دمغتهم بسببه بوصف الظلم مرتين، ووصفتهم بالفسق أيضاً، مما يدل على أن أي تبديل في التكاليف بأقوال أو أفعال هو إجرام لا يدانيه إجرام. قال تعالى: **﴿فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم، فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما**

---

(١) مختار الصحاح مادة (ب د ل) ص ١٨.

(٢) سورة الأنعام: ١١٥.

(٣) انظر التحرير والتنوير (٨/ ٢١).

(٤) سورة البقرة: ٥٨.

(٥) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٩٤، ٩٥).

كانوا يفسقون﴾[1] .

وتوعد الله تعالى على أي فعل من شأنه أن يوصل إلى تبديل الشرع فقال : **﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً، فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون﴾**[2] والخطاب وإن كان سياقه في بني إسرائيل إلا أنه عام في كل مبدل ومغير في شرع الله .

قال القرطبي : «في هذه الآية والتي قبلها التحذير من التبديل والتغيير والزيادة في الشرع ، فكل من بدل وغيرّ أو ابتدع في دين الله ما ليس منه ولا يجوز فيه ، فهو داخل تحت هذا الوعيد الشديد والعذاب الأليم ، وقد حذر رسول الله ﷺ أمته لما قد علم مما يكون في آخر الزمان فقال : (ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة ، كلها في النار إلا واحدة . . .) الحديث[3] .

فحذرهم أن يحدثوا من تلقاء أنفسهم في الدين خلاف كتاب الله أو سنته أو سنة أصحابه فيضلوا به الناس ، وقد وقع ما حذره وشاع وكثر وذاع ، فإنا لله وإنا إليه راجعون»[4] .

هذا في عصره - رحمه الله - في القرن السابع الهجري ، فكيف لو رأى ما يحدث في عصرنا هذا الذي كاد يكون تبديل الشريعة فيه ديناً متبعاً .

---

(١) سورة البقرة: ٥٩ .

(٢) سورة البقرة: ٧٩ .

(٣) الحديث رواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٢) وصححه أحمد شاكر في شرح المسند ح (٨٣٧٧) ورواه ابن ماجة (أبواب الفتن) ب (افتراق الأمم/ ١٤٥٥) ح (٤٠٥٥) وصححه الألباني ، انظر صحيح ابن ماجة (٢/ ٣٦٤) ح (٣٢٢٦) ورواه الترمذي في (أبواب الإيمان) ب (افتراق هذه الأمة/ ١٨) ح (٢٦٤٢) (٧/ ٢٩٧) .

(٤) تفسير القرطبي (٢/ ٩) .

إن الحكم عندما يتغير بالتبديل، فإن الدين يتغير، والملة تتغير. ولا ينبغي قصر مفهوم الملة على المعتقد، إذ الملة اسم لما شرعه الله لعباده في كتبه وعلى ألسنة رسله، فكانت الملة كالدين[1].

وقد ذهب جماعة من العلماء منهم أبو حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل إلى أن ملة الكفر واحدة، متمسكين بقوله تعالى: ﴿**ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم**﴾[2] إذ وحدت الآية الملة رغم تثنية أصحابها، وكذلك قوله تعالى: ﴿**لكم دينكم ولي دين**﴾[3]، فلم يقل ولكن أديانكم. وقد قال رسول الله ﷺ: (لا يتوارث أهل ملتين)[4]. أي: «ملة الإسلام فهي واحدة، وملة الكفر فهي أيضاً ملة واحدة»[5].

فالحكم حكمان: حكم على مقتضى ملة الإسلام، وحكم على مقتضى ملة الكفر فالأول هو ما كان مستمداً من الكتاب والسنة، وما بُني عليهما، والثاني ما كان مستمداً من غيرهما، ومبني على غير أصلهما، سواء كان من دين منسوخ أو من دين موضوع، أو من فكر مصنوع.

إن مخالفة الشرائع بتبديلها وتغييرها؛ اقتحام لأسوار الضلال ودخول في الكفر من باب وسيع، فالشرك نفسه - كما يقول ابن تيمية - نوعان:

---

(١) انظر المفردات للراغب ص: ٤٧١.

(٢) سورة البقرة: ١٢٠.

(٣) الكافرون: ٦.

(٤) رواه أبو داود في (أبواب الفرائض/ ١٣) ب (هل يرث المسلم الكافر/ ١٠) ح (٢٩١١) (٣/ ٣٢٨) ورواه ابن ماجة في (أبواب الفرائض) ب (ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك/ ٩٤٩) ح (٢٧٧٦) وصححه الألباني. انظر صحيح ابن ماجة (٢/ ١١٦) ح (٢٢٠٧) ورواه أحمد (٢/ ١٧٨)، وصححه أحمد شاكر في شرح المسند (٣/ ١٤٦) ح (٦٦٦٤).

(٥) انظر تفسير القرطبي (٢/ ٩٤).

«أحدهما: شرك من أتى بدين باطل ككفار العرب، والثاني شرك من خالف الدين الحق كله، كالكفار بالأنبياء، أو بعضه ككفار أهل الكتاب وقد ذم الله الذين شرعوا مالم يأذن به الله، كالشرك في العبادة، وتحريم الطيبات. أو خالفوا ماشرعه الله من أمور دينهم، كإبليس ومخالفي الرسل من قوم نوح إلى قوم فرعون، والذين بدلوا الكتاب من أهل الكتاب»[1]. وإذا كان أصل الإيمان؛ الإيمان بما أنزل الله - كما قال ابن تيمية أيضاً[2]. فإن ذنوب المشركين تؤول في نهايتها إلى تبديلهم للشرائع والتكاليف، والقرآن واضح في ذلك، فقد جمع الله سبحانه في سورة الأعراف وفي سورة الأنعام وفي غيرهما ذنوب المشركين في نوعين: أحدهما: أمر بما لم يأمر الله به كالشرك، ونهي عما لم ينه الله عنه كتحريم الطيبات، فالأول شرع من الدين مالم يأذن به الله، والثاني: تحريم مالم يحرمه الله»[3]. وكلاهما تبديل

وقد أوضح حديث قدسي أن تبديل الشرع بتحليل الحرام وتحريم الحلال هو المظهر الواضح لتشويه الفطرة بواسطة الشياطين، فجاء قول الله تعالى فيه: (إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي مالم أنزل به سلطاناً)[4].

وهذا الطمس الذي يعترى الفطرة بسبب التبديل؛ يتبدى في أنواع من المعاصي القادحة في الاعتقاد، الموجبة للخلود في النار، فالله تعالى بعد أن

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٨٧).

(٢) المصدر نفسه (١٢/ ٨).

(٣) المصدر نفسه (١/ ٨٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ك (صفة الجنة ونعيمها/ ١٥) ب (الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة/ ١٦) ح (٦٣) (٤/ ٢١٩٨) ورواه أحمد في مسنده (٥/ ١٦٠)

ذكر الأحكام والشرائع في سورة النساء، قال سبحانه: ﴿**تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك الفوز العظيم**﴾[1] أي: هذه شرائع الله التي حدها لعباده ليعملوا بها ولا يتعدوها[2] ثم قال تعالى: ﴿**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده، يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين**﴾[3]. «أي لكونه غيَّر ما حكم الله به، وضاد الله في حكمه»[4].

فاعتبرت الآية عدم التسليم لأحكام الله وحدوده وشرائعه، معصية موجبه للخلود في النار، ولا تكون المعصية بهذه المثابة إلا إذا كانت مساوية للشرك والكفر، وإلا فإن المعاصي المجردة دون الشرك من أمر الجاهلية، تلحقها التوبة، وتنالها المغفرة، ولكن المعصية إذا كانت رداً لأحكام الله، شكا فيها أو إعراضا عنها أو تكبرا عليها أو عدلا بها. فإنها بذلك تكون مساوية للكفر البواح والشرك الصراح. ولا يمكن فهم معنى هذه الآية إلا على هذا الوجه. وإذا كانت المعاصي لا تكون مخلدة في النار، إلا إذا كانت كفرا - حسب معتقد أهل السنة - فإن تعدى حدود الله بتحليل الحرام وتحريم الحلال المتوعد عليه بالخلود في النار؛ هو من الكفر الصريح.

قال ابن الجوزي[5] في تفسيره لهذه الآية: «فإن قيل: كيف قطع للعاصي بالخلود؟.

---

(1) سورة النساء: ١٣.

(2) تفسير الجلالين، ص: ٩٣.

(3) سورة النساء: ١٤.

(4) تفسير ابن كثير (١/ ٤٣٧).

(5) ابن الجوزي: هو العلامة الحافظ المفسر الشيخ: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد بن علي الحنبلي، من نسل القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. كان يحضر مجلسه مئات الدارسين، له مصنفات كثيرة بلغت مئتين وخمسين مصنفا، ولد سنة ٥٠٨ وتوفي سنة ٥٩٧هـ انظر: (سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٦٥) والبداية والنهاية (١٣/ ٢٨).

فالجواب: أنه إذا رد حكم الله وكفر به كان كافرا مخلدا في النار[1]. وإنما كان تبديل الشرع موجب للخلود في النار لأنه قدح في علم الله وحكمته وفي شهادته وشهادة ملائكته، فإن لله تعالى وللملائكته شهادتين في القرآن، إحداهما على الوحدانية حيث قال تعالى: **﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾**[2]. هذه الوحدانية الدالة على تفرد الله تعالى بالخلق والأمر والرزق والتقدير والتشريع.

والشهادة الثانية من الله وملائكته جاءت للكتاب المنزل من الله على علم مقتض للعمل حيث قال تعالى: **﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً﴾**[3] فالقادحون في كتاب الله هم في الحقيقة قادحون في علم الله، بل لا يوجد القدح في كتاب الله - كما يقول الشيخ السعدي - إلا بعد القدح بعلم الله وقدرته وحكمته[4]

إن تبديل الحكم - المتمثل في هذا العصر في القوانين الوضعية وجعلها مكان الشريعة، هو بمثابة إعلان دائم للمحاربة لله ولرسوله ولكتابه، ولهذا فهو ردة واضحة عن الإسلام، مهما ادعى المبدلون أنهم مسلمون.

•• •• ••

---

(١) زاد المسير (٢/ ٣٣).

(٢) سورة آل عمران/ ١٨.

(٣) سورة النساء: ١٦٦.

(٤) تفسير السعدي (٢/ ٢٢٠).

المطلب الثاني

تحكيم القانون الوضعي: أبرز مظاهر تبديل الشريعة

لا ينصرف الكلام - عندما نتحدث عن تبديل الشريعة - إلا إلى ذلك البديل الوضيع لها، وهو القانون الوضعي.

وأصل كلمة (قوانين) تعني: الأصول، وواحدها: (قانون) قال صاحب مختار الصحاح: «وليس بعربي»[1]. وقانون كل شيء هو طريقه ومقياسه[2] ويعرف القانونيون القانون بأنه: «مجموعة القواعد الملزمة المقترنة بالجزاء والمنظمة للسلوك في المجتمع» ويحددون وظيفته بأنها:

«تحقيق التوازن بين الفرد والمجتمع عن طريق تقرير الحقوق والواجبات» ويقولون: (لامجتمع بغير قانون، ولا قانون بغير مجتمع)[3][4] ويطلقون على مجمل هذه القوانين وصف (الشرعية).

أما عن المصدر الأساسي للقانون الوضعي، فهو (القانون الطبيعي) الذي يعرفونه بأنه: «مجموعة القواعد والمبادىء المثلية التي يستهدي بها القانون الوضعي»[5] وهذه المجموعة من المبادئ ليست إلا اجتهادات بشرية لا تمد إلى الوحي بسبب، ولا تمت إلى الرسالة بصلة، فالوضعية هي سمة المستمد والمستمَد منه.

---

(١) مختار الصحاح ص: ٢٣١. (مادة: قنن).

(٢) لسان العرب (٦/ ٣٧٥٩) مادة: قنن).

(٣)(٤) مبادىء القانون، تأليف د. همام محمد همام، د. محمد حسين منصور ص ٥٠ منشأة المعارف بالأسكندرية.

(٥) لاحظ أن هذه كلها أوصاف لشريعة بديلة، ولاحظ أيضاً أن المبدلين أخضعوا كلمة (الشريعة) للتبديل لفظاً ومعنى فقالوا (الشرعية).

والوضعية البشرية لها تاريخ قديم قِدَم الباطل في صراعه مع الحق، فقد كانت أحوال الإنسانية في أول نشوء المجتمعات تقوم - في كثير من أوضاعها على العكوف على عادات وتقاليد بدائية، ائتلفت رويداً رويداً على حسب دواعي الحاجات التي تنحصر فيما يعود على الفرد بحفظ حياته ودفع الآلام عنه، ثم بحفظ حياة من يرى له مزيد اتصال به، وتحسين حاله. فبذلك ائتلف نظام الفرد ثم نظام العائلة، ثم نظام العشيرة في نظم لا تعدو أن يكون هدفها حفظ الحياة بالغذاء والدفاع عن النفس وتلبية الحاجات الضرورية من كساء ومسكن وزواج، والانتصار للقبيلة أو العائلة عند الحاجة.

وكان الاتصال بين الجماعات البشرية ضئيلاً بحيث قنع كل مجتمع صغير بعيشه اختياراً بسبب قلة الدواعي، أو اضطراراً بسبب مشقة التواصل بسبب التباعد، وكانت المجتمعات في ظل تلك الأوضاع يستهدي أهل الهدى فيها بأنوار النبوات الأولى التي تحث على توحيد الله ومكارم الأخلاق. وكانوا يتوارثونها جيلاً بعد جيل.

ولكن لم تكن تلك المجتمعات البدائية في حاجة إلى الشرائع المفصلة لما ذكر من قلة العلائق بين المجموعات البشرية حينذاك، ثم أخذ البشر يتعارفون بسبب التنقلات والهجرات، وحصلت أنواع الصراع والتنافس والتسابق نحو القوة والسيطرة، فولدت بسبب هذا بعض الحضارات، وتوسعت المجتمعات، ومست الحاجة إلى شرائع مفصلة، فكانت بعثة إبراهيم عليه السلام، وهو رسول صاحب شريعة إلهية، وعرفت أيضاً في وقت مبكر بعد وجود الحضارة شرائع وضعية، مثل شريعة (حمورابي)[1] في العراق،

(١) حمورابي: هو سادس ملوك بابل وأشهرهم، حكم في المدة من ١٧٩٢ إلى ١٧٥٠ قبل الميلاد ووضع قانوناً سماه باسمه، وكُتب بالكتابة المسمارية على حجر ارتفاعه متران وربع، =

وشريعة (البراهمة)[1] في الهند، وشريعة (الفراعنة) في مصر، تلك التي ذكرها الله في كتابه الكريم في قوله. ﴿**ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله**﴾[2] أي. ماكان ليأخذه رقيقا في حكم ملك مصر وشريعته الشديدة في أحكامها[3].

ثم أعقب ذلك شريعة إلهية كبرى هي شريعة موسى عليه السلام التي اختلط أهلها بأمم كثيرة في مسيرهم وقت التيه وبعده.

ووجدت أيضاً شرائع أخرى في تلك القرون مثل شريعة (زرادشت)[4] في بلاد الفرس، وشريعة (كونفشيوس)[5] في الصين، وشريعة اليونان، وقد اختلطت هذه الشرائع الوضعية في بعض الأحيان ببقايا الشرائع الإلهية،

= وقطره ٦٠ سم وقد عثر عليه في عام ١٩٠٢م، ونقل إلى متحف اللوفر في باريس وترجم إلى الفرنسية، ويتألف القانون من ثلاثمائة مادة. راجع: (قصة الحضارة) تأليف د. (ول ديورانت) ترجمة زكي نجيب محمود (١/ ١٨٧) الطبعة الرابعة، نشر الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية.

(١) البراهمة: هم أعلى الطبقات في تقسيم الديانة الهندوسية، في مقابل طبقة المنبوذين. ولهم كتاب يقدسونه اسمه (الويدا) فيه تعاليم وتواريخ الأراميين.
انظر مقارنة الأديان - أديان الهند الكبرى لأحمد شلبي (٤/ ٣٩)

(٢) سورة يوسف: ٧٦.

(٣) انظر تفسير الجلالين ص: ٩٠.

(٤) هو: زرادشت بن يورشب، وأبوه من أذربيجان وهو القائل بأن النور والظلمة أصلان متضادان، وإليه تنتسب فرقة (الزردشتية) التي تستوطن أرض فارس.
انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

(٥) هو فيلسوف الصين مؤسس النظام العقلاني، وله فلسفة تقوم على مفهوم. حكومة تخدم الشعب، ولد سنة ٥٥١ ق. في شمال الصين وتمخضت أفكاره عن نشوء ديانة أخلاقية دنيوية ترفض الحياة الأخرى، وقلما تتكلم عن الإله - مات سنة ٤٧٩ ق.م انظر قصة الحضارة (١/ ٣٦٢)

وعرفت البشرية عدة قوانين وضعية مدونة غير قانون حمورابي مثل قانون (مانو)[١]، وقانون (بخوريس)[٢] وقانون (أثينا)[٣]. - وكان أكثرها شهرة وأثرا فيما تلاه من القوانين (القانون الروماني)، وقد صدر هذا القانون في مدينة روما سنة ٤٥٠ ق م. وقد حولت به القواعد العرفية إلى مواد مدونة، وأطلق عليه قانون الألواح لإثنى عشر، وتوخي واضعوه فصل الدين عن الدولة إلا في نطاق ضيق، واختص هذا القانون في البداية بالرومانين وتميز بقسوته وتضييقه على الناس، ثم عمم الحكم به بعد ذلك على كل البلاد التي خضعت لحكم الرومان فامتد إلى مصر وشمال بلاد العرب وأرمينيا وبيزنطة.

ولكن شرائع وقوانين البلاد التي خضعت لحكم الرومانيين نافست هذا القانون مما أدى إلى اختلاط بينه وبينها، فعزم الامبراطور الروماني (جوستنيان)[٤] على جمعه وتدوينه منفصلا، وتم ذلك سنة ٣٣ق م، فوضع مدونا في مجموعات رسمية عرفت باسم (مدونة جوستنيان) فظل القانون الروماني بذلك محفوظا[٥].

---

(١) قانون مانو: قانون وضعه الهنود في القرن الثالث عشر قبل الميلاد، (قصة الحضارة ٣/ ١٦١).

(٢) قانون (بوخوريس). وضعه أحد ملوك المصريين من الأسرة الرابعة والعشرين وسماه باسمه، وكان ذلك في الفترة من (٧١٨ - ٧١٢ق م)، واستمر العمل به إلى عام ٢١٢ ميلادية. انظر: (مبادىء، تاريخ القانون) ص: ١٦٢.

(٣) (قانون أثينا) وضع بطلب من شعبها لحماية احتكار الأشراف واستغلالهم، ولكنه وضع على أهواء الأشراف عام ٦٢١ فصار تقنينا لظلم لا مانعا له (المصدر نفسه).

(٤) جوستنيان هو: الإمبراطور الروماني المولود في عام ٤٨٢م واشتهر بأنه مدون القانون الروماني، إذ كلف لجنة بذلك في السنة الثانية من اعتلائه السلطة، ويدعى عند أهل القوانين (أبو القوانين) وهو منشيء كنيسة (أيا صوفيا) الشهيرة التي تحولت إلى مسجد فيما بعد مات سنة ٥٦٥م انظر موسوعة المعرفة لمجموعة من المختصين، المجلد الرابع ص: ١٢٦٥ شركة ترادكيم - جنيف.

(٥) انظر: مقدمة (مدونة جوستنيان في الفقه الروماني) ص/ك، ل، ترجمة عبد العزيز فهمي، طبعة ١٩٤٦م دار الكتاب المصري بالقاهرة

ولما جاء عيسى عليه السلام؛ كانت شريعته مكملة لشريعة موسى عليه السلام. وكان أتباع المسيح مأمورين باتباع شريعة الإنجيل وترك كل الشرائع الوضعيةالمعروفةفي ذلك العصر، كما قال تعالى: **﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾**[1] . ولكن أوربا قديمًا أخذت عن القانون الروماني ماعرف بـ(القانون الكنسي) بعد أن صبغته بصبغة دينية .

ولما بلغت البشرية رشدها، ومست الحاجة إلى شريعة إلهية عامة وشاملة ومفصلة، جاءت شريعة الإسلام الخاتمة لتكون الشريعة الإلهية الأخيرة حيث نسخت كل ما قبلها من شرائع الرسل بوجه عام، وأبطلت - من باب أولى - الشرائع الوضعية .

وقد ظلت أمة الإسلام ملتزمة شريعة النبي الخاتم ﷺ وحفظت عليها مهيمنة على المجتمع الإسلامي ودولته الإسلامية التي ظلت طيلة قرون طويلة تدعو إلى هذه الشريعة وتحميها، وتدافع عنها في الداخل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود، وفي الخارج بالجهاد في سبيل الله بالنفس والمال. حتى جاء على المعمورة يوم ساد حكم الإسلام على معظم الأرض المعروفة.

واستمر استمساك الأمة الإسلامية بذلك المصدر الإسلامي الواحد في التشريع رافضة أي تشريعات أو قوانين أخرى، ومستعلية عليها حتى جاء القرن السابع الهجري الذي اجتاحت فيه قبائل التتار الوثنية ديار الإسلام فأسقطت الخلافة الإسلامية في بغداد وأسقطت بالتالي الحكم بالشريعة الإسلامية، وأحلت في ديار المسلمين الشريعة الوضعية الوثنية المستمدة مما

---

(١) سورة المائدة: ٤٧ .

عرف بـ (الياسق)، ذلك القانون الذي اعتبره التتار بمثابة الدستور الأعلى للدولة التي يحكمونها، والذي وضعه هو (جنكيزخان) ملك التتار، وقد ترجم له ابن كثير فقال: «هو السلطان الأعظم عند التتار ووالد ملوكهم، الذي ينتسبون إليه، وهو الذي وضع لهم (الياسا) التي يتحاكمون إليها ويحكمون بها، وأكثرها مخالف لشرائع الله تعالى وكتبه، وهو شيء من عند نفسه، وتبعوه في ذلك، وكانت أمه تزعم أنها حملته من شعاع الشمس، فلهذا لا يعرف له أب. والظاهر أنه مجهول النسب»[1]. أما عن (الياسق) الذي وضعه، فقد بين ابن كثير أنه كان مجموعاً مختلطاً من مصادر متعددة منها اليهودية والنصرانية والإسلام، سماه (السياسا) أو (الياسا) أو (الياسق).

فالسياسا: مركبة من (سي) بمعنى: ثلاثة، و (يسا) بمعنى الترتيب ثم حرفها العرب فقالوا سياسة. وكان أتباع جنكيز خان وذريته يقدمون هذا الياسق على غيره ويجعلونه شرعاً متبعاً، وكانوا يكتبونه في مجلدين بخط غليظ، ويحملونه على بعير، حتى أصبح له شأن كبير عند التتار الذين ملكوا العالم ردحاً من الزمان[2].

وقد دخل التتار بعد ذلك في الإسلام إلا أن حكامهم أبقوا رغم ذلك على عزل الحكم بشريعة الإسلام الخالصة، وأرادوا أن يفرضوا شريعة الياسق على المسلمين.

ولكن علماء الإسلام - في ذلك العصر - تصدروا لهذه الردة، وجاءت فتاواهم صريحة في إبطال نظام لا يقوم على شرع الله، وصريحة في اعتبار القائمين بذلك أعداء لله ولرسوله وللمؤمنين. وكان على رأس هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية، إذ استفتاه أهل عصره في حكم تبديل الشريعة بسؤال جاء

---

(١) انظر البداية والنهاية للحافظ ابن كثير (١٣/ ١٢١).

(٢) انظر المصدر نفسه، وكذلك تفسير ابن كثير (٢/ ٦٤).

فيه: «ماتقول السادة العلماء أئمة الدين، رضي الله عنهم أجمعين.. في هؤلاء التتار الذين يقدمون إلى الشام مرة بعد مرة، وتكلموا بالشهدتين وانتسبوا إلى الإسلام، ولم يبقوا على الكفر الذي كانوا عليه في أول الأمر، فهل يجب قتالهم أم لا، وما الحجة على قتالهم؟ وما مذاهب العلماء في ذلك...». وهو سؤال طويل اقتصرت منه على ذلك القدر.

فأجاب رحمه الله مفتياً بردة المبدلين للشريعة فقال: «معلوم بالاضطرار من دين المسلمين، وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ غير دين الإسلام أو اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، كما قال تعالى: ﴿**إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا**[1]..﴾[2].

ثم قال رحمه الله: وإذا كانت الردة عن أصل الدين أعظم من الكفر بأصل الدين، فالردة عن شرائعه أعظم من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه.. فإن المسلم الأصلي إذا ارتد عن بعض شرائعه كان أسوأ حالاً ممن لم يدخل بعد في تلك الشرائع مثل مانعي الزكاة وأمثالهم الذين قاتلهم الصديق»[3].

واعتبر ابن كثير - رحمه الله - الحكم بتلك الشريعة الموضوعة كفراً، وصرح بوجود الإجماع على ذلك فقال: «... ومن ترك الشرع المنزل على خاتم الأنبياء ﷺ وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين»[4].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٤٧).

(٢) سورة النساء: ١٥٠، ١٥١.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٨/ ٥٣٤، ٥٣٥).

(٤) البداية والنهاية (١٣/ ٢٢٨).

وكانت شريعة (الياسق) الوضعية، هي أول فتنة أُدخلت على المسلمين في مجال التبديل، ولكن التتار مع الوقت ذابوا في الأمة الإسلامية، واضمحل تأثير الياسق شيئاً فشيئاً حتى لم يعد له أثر في حياتهم، وعادت للشريعة الإسلامية هيمنتها على حياة الأمة.

ولكن رياح التغيير والتبديل بدأت تعصف على المنطقة الإسلامية مرة أخرى، ففي مطلع القرن التاسع عشر الميلادي، قام القائد الفرنسي (نابليون بونابرت)[1] بحملة على مصر والشام، وكان قد وضع قانوناً خاصاً بفرنسا. فتبعته بقية دول أوربا - عدا بريطانيا - فوضعت كل واحدة منها لنفسها قانوناً خاصاً بها، وكان القاسم المشترك بين جميع تلك القوانين، تأثرها بالقانون الروماني، وميلها إلى الفصل - بالقانون - لكل ارتباط بين الدين والحياة. فترسخت في أوربا بذلك جذور العلمانية، وكان لهذا انعكاس على العالم الإسلامي.

فقد بدأت تركيا تقتبس من القانون الذي وضعه الفرنسيون عام ١٨١٠م فصدر عام ١٨٤٠م أول تقنين إسلامي يستمد من مصادر أجنبية وهو قانون العقوبات العثماني، فهذا القانون الذي استمد كثيراً من القانون الفرنسي؛ ألغي «التعزير» المعمول به في شريعة الإسلام، وأخذ بمبدأ (لاعقوبة إلا بنص) عن القانون الفرنسي، ثم ألغي نهائيا عقوبة الرجم في الزنا، وقطع اليد في السرقة، ثم أدخلت على هذا القانون عدة تعديلات كان يقترب بها كل مرة من

---

(١) هو: الجنرال والامبراطور الفرنسي الشهير، ولد سنة ١٧٦٩م. خاض معارك كثيرة في أوربا عامي ١٧٩٦، ١٧٩٧م وفي ١٧٩٨ قاد الحملة الفرنسية إلى مصر والشم، ثم عاد إلى فرنسا بعد فشل الحملة، ووضع (قانون نابليون) الذي جسد فيه مبادئ الثورة الفرنسية، مات أسيراً لدى الانجليز في جزيرة جنوب المحيط الأطلسي، بعد أن أصيب بالسرطان، وذلك سنة ١٨٢١م. انظر. موسوعة المعرفة المجلد الرابع ص ١٠٨٤ - ١٠٨٥.

التشريع الفرنسي، ثم صدر عام ١٨٥٠م قانون التجارة نقلاً عن القانون الفرنسي. وفي سنة ١٨٥٨م صدر قانون الأراضي الأميرية مقتبساً هذه المرة من القانون الألماني والقانون السويسري واشتمل على أحكام تخالف أحكام الإرث في الإسلام وعلى هذا النحو وفي سنة ١٨٦١م صدر قانون أصول المحاكمات التجارية، ثم قانون التجارة البحرية في سنة ١٨٦٤م. كما أجاز قانون صدر عام ١٨٦٤م بعض المعاملات الربوية.

وفي عام ١٨٧٦م صدر القانون المدني الذي عرف باسم (مجلة الأحكام العدلية) مستمداً من الفقه الحنفي ولكن القوانين السابق ذكرها كانت مناقضة له[1].

إن هذا التسلسل التشريعي الوضعي للقوانين في الدولة العثمانية، كان ولا شك أول معول الهدم في صرح تلك الدولة، فالخلافة العثمانية لم تسقط في الحقيقة عام ١٩٢٣م، وإنما استحقت السقوط من عين الله يوم استبدلت شرعه الذي ما اجتمع المسلمون حولها إلا من أجل إقامته، ولهذا فإن النكبات بدأت تتوالى على هذه الدولة بتسليط الأعداء عليها، حتى تعرت الدولة التركية عن الإسلام، فضلا عن الخلافة، وخرجت من سعة الإسلام إلى ضيق العلمانية بعد استيلاء الأتراك الكماليين[2] الماسونيين[3] عليها.

---

(١) انظر كتاب (الاتجاهات التشريعية في البلاد العربية) للدكتور شفيق شحاته (ص: ١٥ - ١٩) طبعة ١٩٦٠ - المطبعة العالمية بالقاهرة.

(٢) هي الحركة المنسوبة إلى مصطفى كمال أتاتورك عدو الإسلام وهادم الخلافة وهي حركة سرية كان لها دور مباشر في سقوط الخلافة الإسلامية. انظر. التاريخ الإسلامي. لمحمود شاكر (٨/ ٢١٢).

(٣) الماسونية: هي حركة سرية يهودية قديمة، تتلون في العصر الحاضر بأشكال مختلفة تحت أسماء متعددة مثل. الروتاري - الليونز - البناي برث - الاتحاد والترقي - شهود يهوه - البهائية. وغيرها، وهدفها الأبعد هو التمكين لسيطرة اليهود على العالم من (أورشليم) - القدس التي يريدونها عاصمة أبدية لإسرائيل انظر: المذاهب المعاصرة، د. عبد الرحمن عميرة ص: ٢١. ط (٢) دار اللواء.

ولقد كان لقوانين نابليون في مصر أثر آخر أدمي قلوب المسلمين، فبعد أن احتلها عام ١٩٧٨م كان من خطواته الجريئة نحو سلخ الأمة عن شريعتها أن أنشأ محكمة سماها: (محكمة القضايا) يرأسها نصراني مصري ويتكون نصف أعضائها من الأقباط كذلك، وكانت هذه أول محاولة لتبديل الشريعة في مصر في العصور الحديثة، ولكن هذه المحاولة وئدت بعد خروج الفرنسيين عن مصر، غير أنها ولدت مرة أخرى على يد محمد علي[1] فيما سمي بالمحاكم القضائية المحلية التي أنشئت بجانب المحاكم الشرعية ثم جاء بالمحاكم المختلطة التي أعطيت لها صلاحيات القضاء لغير المسلمين.

وبعد أن كانت المحاكم الشرعية هي التي تحكم بين الناس في الديار المصرية إلى سنة ١٨٥٦م دخل الخلل بشدة في عهد الخديوي سعيد[2] ثم الخديوي إسماعيل[3] الذي استجاب لنصيحة وزير خارجيته الأرمني[4] بأن

---

(١) محمد علي: تولى حكم مصر سنة ١٨٠٥م وتوارث أبناؤه وأحفاده الحكم فيها، مدة ١٤٧ سنة، وقد كان في مبدأ أمره جنديا ألبانيا في الجيش العثماني وتدرج في الوظائف حتى قوي نفوذه. انظر القاموس السياسي لأحمد عطية الله ص: ١٣٤٣ الطبعة الرابعة - دار النهضة العربية بالقاهرة.

(٢) الخديوي سعيد: أحد ولاة مصر من أحفاد محمد علي، وكان من أعماله إصدار عدة تشريعات عرف كل منها باللائحة السعيدية، واشتهر بالإسراف والبذخ وفتح باب الاقتراض من الغرب مما أدى إلى التدخل الأجنبي في الشئون المصرية، لا سيما بعد منح شركة فرنسية امتياز حفر قناة السويس. توفي سنة ١٨٦٣م، انظر القاموس السياسي ص: ٧٧٨.

(٣) الخديوي إسماعيل: هو الابن الثاني من أبناء إبراهيم بن محمد علي وتولى حكم مصر أيضا، وهو الذي أدخل الحكم الوراثي في مصر بصورة رسمية وجعل مصر والسودان من الأملاك الخديوية وأصدر فرمانا ينص على حق الحكومة المصرية في سن القوانين. حكم مصر سنة ١٨٦٣ - ١٨٧٩م. انظر القاموس السياسي ص: ١٤٤٣.

(٤) راجع كتاب الشريعة الإلهية لا القوانين الوضعية للدكتور عمر سليمان الاشقر، ص: ٧٠، ٧١، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ، دار الدعوة بالكويت.

يعمم نظام المحاكم المختلطة المؤلفة من مصريين وأوربيين واشترطت الدول الأوربية أن تطبق هذه المحاكم القوانين الفرنسية، وأن يكون قضاتها خليطا من المسلمين إلى جانب الكفار الفرنسيين والإنجليز والألمان.

وفي عام ١٨٨٠م تألفت لجنة - معظم أعضائها من النصارى - لوضع لائحة لمحاكم نظامية، بهدف إقصاء الشريعة بالمرة عن الحياة في مصر، وقد أصدرت اللجنة عدة تقنينات، وتوج هذا العمل بافتتاح الخديوي توفيق[١] لهذه المحاكم رسمياً في ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨٣م، وفي العشرينيات من هذا القرن، وضع دستور مصري، شارك في صياغته الحاخام اليهودي (حاييم ناحوم)[٢] وقد حكم مصر بهذا الدستور مدة ثلاثين سنة، وهكذا اكتملت جريمة إقصاء الشريعة الإسلامية عن الحكم في مصر واستبدل بها القانون الوضعي الفرنسي، ولم يبق للمحكم الشرعية إلا النظر في الأحوال الشخصية. وفي عام ١٩٥٥م، ألغت ثورة ٢٣ يوليو المحاكم الشرعية بشكل نهائي.

وتكررت قصة المؤامرة في العراق وفي سورية وفي لبنان وفي الأردن وفي الهند وفي باكستان، ثم استمرت لتشمل كل بلد دخله الأروبيون الكفار.

---

(١) هو ثاني خديوي يحكم مصر، واحتل الانجليز في عهده مصر مستغلين الثورة العرابية، توفي سنة ١٨٩٢م. انظر القاموس السياسي: ٤١٩.

(٢) حاييم ناحوم: هو حاخام الطائفة اليهودية في الدولة العثمانية أيام الاتحاديين، مثّل تركيا في عهد كمال أتاتورك في مؤتمر (لاهاي) وفي مؤتمر (لوزان) الذي تمت فيه الموافقة على إلغاء الخلافة (عام ١٩٢٤م)، وإلغاء استخدام الحرف العربي في الكتابة التركية واستخدام اللاتينية بدلاً منها، وكذلك إلغاء القانون العثماني المستمد من الشريعة الإسلامية وتطبيق القوانين الوضعية الأوربية بدلاً منه، واختير هذا الحاخام سفيراً لتركيا في الولايات المتحدة، ولكنه رفض، وفضل الذهاب إلى مصر حيث أصبح حاخاماً أكبر لليهود فيها، وعضواً في اللجنة التي وضعت الدستور، وهلك في القاهرة عام ١٩٥٥م.

وهكذا بدلت الشريعة في الديار الإسلامية إلا النادر اليسير، وبدل بذلك الدين، فما شريعة الإسلام إلا الدين الحق، وما القانون الوضعي إلا نوع من الدين الباطل الجديد: الدين الوضعي.

إنه دين بكل ماتحمله الكلمة من معنى، هكذا يريد معتنقوه له، فالدين الذي تمثل القوانين الوضعية شريعته، له مصادره التشريعية، وله سدنته وفقهاؤه، وله محاريبه، ودوره، فأصحابه وأتباعه يجدون ويجتهدون في إسباغ كل صفات القداسة والتوقير والاحترام عليه، في الوقت الذي يغضون فيه من شأن الشريعة الإلهية بالقول والعمل، ففي الوقت الذي يطلقون فيه على سدنة تلك الديانة من الوضّاعين أوصاف: (الفقهاء): (المتشرعين) ويسمون العلم بها: (الفقه الدستوري) ويطلقون على المحاكم التي تقضي بأحكام تلك الديانة: (محراب القضاة).. و(حرم المحكمة)، فإنهم يسمون البرلمانات التي تفتريها: (المجالس التشريعية)، ويجعلون للدستور قداسة لا تدانيها قداسة لأي كتاب اخر، ويحرمون ويجرمون (المساس) بهذا الدستور، ويجعلون له الفوقية على بقية التشريعات فيما يسمونه بـ (سيادة الدستور)، ويقصدون به «سمو الدستور على القوانين العادية، وعلى كل السلطات في الدولة، فلا يصدر قانون على خلاف حكم الدستور؛ ذلك لأن الدستور يعتبر القانون الأساسي في الدولة، ويقوم بتحديد نظام الحكم وطريقه، وهو الذي يحدد لرجال الحكم السند (الشرعي) لتصرفاتهم التي تستوجب إلزام الأفراد باحترام ما يصدر عنهم من أوامر ونواه فكل قانون يصدر عن السلطة (التشريعية) ويجيء مخالفاً لنص الدستور أو روحه لا يستند إلى أساس (شرعي) لأن النص الدستوري هو القمة الهرمية للقواعد القانونية»(١).

---

(١) القاموس السياسي لأحمد عطية ص: ٨٢٥.

إن هذا التكريس والإلزام بحكم الطواغيت تنص عليه دساتير الدول التي تحكم بالقوانين الوضعية، فيما يمكن أن يعتبر تفويضاً حقيقيا ومباشرا بالحاكمية إلى البشر، فيقال: (سيادة القانون أساس الحكم في الدولة)[1]، ويقال: (لا أحد فوق القانون)، ويقال. (كل شيء لحماية «الشرعية»). . !

ومن الطقوس العجيبة في الديانة الوضعية؛ أن الدولة التي تحكم بقوانينها يقسم حكامها (بالله العظيم) على احترام القوانين التي هي كفر بالله العظيم. وهذا فيما يسمونه بـ (اليمين الدستورية) فيقسم الحاكم أمام هيئة (تشريعية) فيقول: «أحلف بالله العظيم أني احترم الدستور وقوانين الأمة. . .»[2]. وذلك في الوقت الذي يعلمون فيه علم اليقين أن هذا الدستور مناقض ومناهض لشرع الله أصولاً وفروعاً.

إن كل مظاهر الاحتفاء بهذه القوانين؛ إنما هي تطبيق وتنفيذ عملي للشريعة الوضعية. وعندما يقال: قوانين (وضعية) فليس المقصود بذلك مجرد وصف تلك القوانين بأنها من وضع بشر يفكر ويبتكر، ولكن (الوضعية) اصطلاح أوسع في معناه وأبعد في مدلوله من مجرد ذلك المعنى السطحي المتبادر للوضعية القانونية.

إن الوضعية في حقيقتها مذهب ونظرية لادينية، من بنات أفكار ملحدي الغرب وفلاسفته في عصر النهضة الأوربية، فأوربا شهدت في النصف الأول من القرن التاسع عشر اضطرابات وتقلبات فكرية متنوعة أسقطت فيها أنظمة وأوضاع دامت قروناً متوالية، وانهارت قواعد ومبادئ كانت تسد حاجات المجتمع وتلبي رغباته في مجالات عديدة، ولم يكن ثَم بديل بعد هدم هذه

(١) هذا النص موجود في الدستور المصري العام تحت الباب الرابع انظر القاموس السياسي ص: ٨٢٥.

(٢) القاموس السياسي ص: ١٧٧٦.

الأوضاع إلا مجرد التقدم العلمي في ميادين البحث والمعرفة، التي تفجرت بعد اكتشاف النظريات الثلاث التي تمثل كل منها ثورة في تاريخ العلم الحديث، وهي: (نظرية كوبرنيكس)[1] التي قلبت مفاهيم الكنيسة وتصوراتها عن الكون والنجوم والكواكب، و(نظرية نيوتن)[2] في الجاذبية والتي يذهب صاحبها إلى أن الكون خلقة الإله بدقة متناهية وفق قوانين عجيبة، ولكنه تركه بعد هذا الخلق المتقن ليدور ذاتياً كما يصنع الصانع الساعة ثم يتركها تعمل!!، والنظرية الثالثة (نظرية دارون)[3] التي ابتدعت تصوراً جديداً لنشأة الإنسان وتطوره، تناهض التصورات المعروفة في كل الأديان.

---

(١) (كوبرنيكس) هو عالم الفلك البولندي. (نيكولاس كوبرنيكس) المولود سنة ١٤٨٢م وقد نال الدكتوراه في القانون الكنسي، ثم أصبح كاهناً، وظل يتابع دراسته الفلكية حتى وضع كتاباً سماه: (حول دوران الأجرام السماوية) ضمّنه نظريته بأن الأرض تدور حول محورها وأن القمر يدور حول الأرض، وأن الأرض وجميع الكواكب السيارة تدور حول الشمس، فهدم بذلك الأفكار الكنسية المخالفة لها، والتي كانت سائدة عن الكون. انظر موسوعة العلماء والمخترعين ص ٢٢٤ تأليف د. إبراهيم بدران ود. محمد فارس.

(٢) (نيوتن) هو العالم الإنجليزي إسحاق نيوتن، المولود سنة ١٦٤٢م، كانت له عدة اكتشافات علمية أحدثت ثورة في المفاهيم التي كانت سائدة في عصره، وكان أول هذه الاكتشافات نظريته عن تحليل الضوء وإثبات أنه مزيج من ألوان الطيف، ثم صنع أول منظار فلكي عاكس واخترع علم التفاضل في الرياضيات، ولكن اكتشافه لقوانين الحركة التي تصف حركة الأجسام وهي غير معرضة لأي قوى خارجية، كان أكثر إنجازاته إحداثاً للتغيير في المفاهيم، انظر موسوعة العلماء والمخترعين ص: ٢٧٦

(٣) (شارلز داروين). هو أحد اليهود الإنجليز، ولد بإنجلترا، ونشأ بها، درس الطب واللاهوت، وقام برحلة في العشرينيات من عمره رأى فيها كثيراً من الأعاجيب في الإنسان والحيوان والطبيعة، وفي العشرين التالية من عمره ظل يدون ويحلل ملاحظاته، فخرج بفكرته عن تنازع البقاء والانتخاب الطبيعي، ونشرها في كتابه (أصل الأنواع) ويتلخص الجانب المتعلق بالإنسان في أفكاره بأنه انحدر من مخلوقات تشبه القرود، وكان لهذه الأفكار الشاذة تأثير كبير في التشكيك بالمفاهيم السائدة لدى الأديان عن أصل الإنسان. انظر موسوعة العلماء والمخترعين ص ١١٢.

وأمام هذه النظريات التي قلبت أوضاع أوربا رأساً على عقب في المجالات العقلية، فتن الإنسان الأوربي بعقله ونشأ تساؤل: أليس في إمكان العقل البشري بعد تحريره من نير الكنيسة البغيض أن يحقق النجاح الذي ظفر به في مجالات الطبيعة، فيبتكر «ديناً وضعياً» يوازي «العلم الوضعي» الذي استطاع أن يحل محل علم الكنيسة لميتا فزيقي؟ .

وكان أبرز من أجاب على هذا التساؤل عملياً هو الفيلسوف الفرنسي (أوجست كونت)[1] رائد المدرسة الوضعية في الفكر والحياة، والذي يمثل التيار الأهوج الذي انبعث لمواجهة طغيان الكنيسة. وانطلق كونت في فلسفته الوضعية، من زعمه أنه اكتشف القانون الأساسي للتقدم البشرى، وهو قانون تتابع المراحل الثلاث:

١ - مرحلة الخرافة .

٢ - مرحلة الدين .

٣ - مرحلة العلم أو (الوضعية) .

ويرى (كونت) أنه لكي تتجنب أوربا أخطاء المرحلة الثانية لتصل إلى (المرحلة العلمية الوضعية) فإنه على الفكر أن يتجرد من الغيبيات والأوهام ويركز اهتمامه على فكرتي (الواقع) و (النافع) في صياغة القوانين، فهما - لا غير - أساس الوضعية. وهو يعني بـ (الواقع) أن يحل علماء الاجتماع محل رجال الدين في وضع القانون .

---

(١) أوجست كونت: هو فيلسوف فرنسي في الاجتماع والسياسة، له نظرية سياسية لخصت أفكاره عن الإنسان والمجتمع، ودعت هذه النظرية إلى وضع دين للإنسانية يجنبها الصراعات السياسية ويحقق لها السلام الاجتماعي ولد سنة ١٧٩٨م ومات سنة ١٨٥٧ . انظر موسوعة السياسة لمجموعة من المختصين ص. الطبعة الأولى ١٩٨٧م المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت .

ويعتبر كونت أن الوضعية القانونية تكمل بناء المذهب الوضعي إذا أضيف إليها (الدين الوضعي) والدين الوضعي في نظره يقوم على الانتقال من الواقع إلى النافع، فإنه إذا كان الدين التقليدي - كما يسميه - يقوم على معتقد: الله والآخرة، فإن للدين الوضعي مضموناً لفكرة الألوهية يختلف عن مضمون الأديان التقليدية، وذلك أن مضمون الألوهية في الدين الوضعي هو: أن هناك موجوداً أزلياً يمد النفوس البشرية بمقدرة على اختيار الأنفع، ومضمون الآخرة في الدين الوضعي هو أن أهل الاصطفاء عند ذلك الموجود الأزلي يشاركون في جانب من الحياة الأزلية ويستخلص كونت من هذين المضمونين فكرة واحدة شاملة هي (الإنسانية) أو (العالمية)[1].

وهي تخدم (الفكرة الوضعية) باعتبار أن الإنسان هو قيمة بذاته، دون حاجة إلى الدين، بل إنه يمكن أن يكون جزءاً من الموجود الأزلي، لأنه يتصل به اتصالاً مباشراً، ويستمد منه الوجود والحياة[2]. ولهذا فإن له حق التشريع والتقنين في كل ما يراه واقعياً ونافعاً.

وبهذا يتضح أن الحاكمين والمتحاكمين إلى الشرائع الوضعية هم من حيث يدرون أو لا يدرون، يعتنقون دينا بشريا موضوعا ويبشرون به، بل يلزمون به

---

(١) الإنسانية أو العالمية - كما يدعونها أحيانا - هي دعوة إلى جعل الدين أمرا شخصيا، وعلاقة بين العبد وربه فقط ولا دخل له في العلاقة مع الآخرين. والأخوة الإنسانية تفرض عدم التمييز بأي شيء حتى العقيدة والدين، وتعتمد الماسونية على هذه الفكرة لممارسة نشاطها بين غير اليهود، ولذلك عندهم عبارة شهيرة يقولونها لأعضاء النوادي الماسونية: «اخلع عقيدتك على الباب كما تخلع نعليك» انظر: مذاهب فكرية معاصرة للشيخ محمد قطب ص: ٥٨٩. الطبعة الثالثة - دار الشروق.

(٢) انظر. (العلمانية نشأتها وتطورها وآثارها)، للدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي، ص: ٣٧٧، ٣٧٨، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، مطابع جامعة أم القرى

الناس، وهم بهذا يسيرون على خُطا ملاحدة الغرب المبشرين بالدين الوضعي الجديد.

ومن العلماء الذين نبهوا إلى أن القوانين الوضعية دين غير الدين، وشرع غير الشرع، الشيخ العلامة أحمد شاكر حيث يقول ـ رحمه الله ـ: «هذه القوانين التي فرضها على المسلمين أعداء الإسلام السافر والعداوة، هي في حقيقتها دين آخر، جعلوه ديناً للمسلمين بدلاً من دينهم النقي السامي؛ لأنهم أوجبوا عليهم طاعتها، وغرسوا في قلوبهم حبها وتقديسها والعصبية لها، حتى لقد تجرى على الألسنة والأقلام كثيراً من كلمات «تقديس القانون» و«قدسية القانون، «حرم المحكمة» ، «محراب القضاء» .. وأمثال ذلك من الكلمات التي يأبون أن توصف بها الشريعة الإسلامية وآراء الفقهاء الإسلاميين، بل هم حينئذ يصفونها بكلمات «الرجعية»، «الجمود»، «الكهنوت» «شريعة الغاب» إلى أمثال ما ترى في الصحف والمجلات والكتب العصرية التي يكتبها أتباع أولئك الوثنيين، ثم صاروا يطلقون على هذه القوانين ودراستها كلمة «الفقه» و«الفقيه» و«التشريع» و«المشرع» وما إلى ذلك من الكلمات التي يطلقها علماء الإسلام على الشريعة وعلمائها، وينحدرون فيتجرؤن على الموازنة بين دين الإسلام وشريعته وبين دينهم المفترى الجديد».

ثم قال: «وقد ربي لنا المستعمرون من هذا النوع طبقات، أرضعوهم لبان هذه القوانين، حتى صار منهم فئات عالية الثقافة، واسعة المعرفة في هذا اللون من الدين الجديد الذي نسخوا به شريعتهم، ونبغت فيهم نوابغ يفخرون بها على رجال القانون في أوروبا، فصار للمسلمين من أئمة الكفر، مالم يبتل به الإسلام في أي دور من أدوار الجهل بالدين في بعض العصور»[1].

---

(١) (عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير) اختصار وتحقيق الشيخ أحمد شاكر (٢/ ٢١٤، ٢١٥).

فالحكم بالقوانين إذن تبديل للشريعة ، واستمدادها من القانون الطبيعي تبديل لـلدين وماذا يبقى بعد أن يبدل الشرع والدين ؟

إن للإسلام موقفاً وحكماً واضحاً في التبديل ، وينبغي أن يكون للمسلمين موقف مبني على ذلك الحكم ، وهو لن يُستمد بداهة من مصدر قبل القرآن الكريم فلنقف وقفات مع القرآن في شأن التبديل والمبدلين .

** ** **

المطلب الثالث

موقف القرآن من التبديل والمبدلين

إن من يتتبع حديث القرآن عن هذا الموضوع، يجد الكتاب العزيز - كعهده في كل القضايا - كاشفا عن وجه الحقيقة بلا غبش مسفرا عنها بلا غشاوة، وقد خرجتُ - بعد تتبعي لهذا الحديث - بحقائق لاتحتمل مراء، عن التبديل والمبدلين، الذين يغيرون الشريعة بعلم وقصد، وهذه الحقائق انتثرت معالمها في أجزاء القرآن، وانتشرت في أجوائه، وتكفلت السنة ببيانها، وقام العلماء والمفسرون بالكشف عن مدلولها، ومضامينها.

وهذه الحقائق تسجل في النهاية موقف القرآن من ذلك الإجرام المتجدد المتمثل في إبدال الشرع، وإلزام الناس ببدائله المرذولة. وهذه بعض الحقائق القرآنية في هذا الصدد .

أولا : التبديل يقوض أركان الإيمان :

إذا كان الإيمان يقوم على دعائم وأركان ستة؛ يعتبر الإخلال بواحدة منها إخلالا بجميعها، فإن تبديل شرع الله يجر إلى الإخلال بأكثر من ركن من هذه الأركان، فهو يخل بركن الإيمان بالله، والإيمان برسله، والإيمان بكتبه والإيمان باليوم الآخر .

- فأما أن تبديل الشريعة يعتبر مخلا بركن الإيمان بالله، فإضافة إلى أن التحاكم إلى شرع غير شرع الله يعتبر قدحا في علم الله، وقدرته وحكمته - كما سبق البيان - فإنه خروج عن الخضوع لأمر الله إذ الشريعة هي حكم الله وأمره، فالتحاكم إليها والحكم بها خضوع لله ولأمره والخروج عليها رد لأمر

الله فيعتبر ولا شك كفرا، وهذه هي الدلالة الصريحة لقوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾**[1] .

– وأما أن تبديل الشريعة يعتبر مخلا بالركن الثاني من أركان الإيمان وهو الإيمان بالرسل، فلأن الرسل جاءت لتبليغ شرائع الله إلى خلقه، فمن رد الشرائع، مستبدلاً بها غيرها، فقد طعن فيمن أرسل بها وشكك في رسالتهم وأطاح بالغاية التي أرسلوا من أجلها .

«وأصل الكفر والنفاق هو الكفر بالرسل وبما جاءوا به، فإن هذا هو الكفر الذي يستحق صاحبه العذاب الأكبر في الآخرة، فإن الله تعالى أخبر في كتابه أنه لا يعذب إلا بعد بلوغ الرسالة»، قال تعالى: **﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾**[2][3] .

وإذا كان الإيمان بالرسل من أركان الإيمان، فإن ركن هذا الركن هو الإيمان بمحمد ﷺ خاتم الرسل وأفضلهم وأكرمهم على الله تعالى. وما الإيمان بالرسول إلا الإيمان بالرسالة، وما رسالة الرسول إلا هذه الشريعة والمنهج الذي أرسل به الرسول، كما قال تعالى: **﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون﴾**[4]. ولما كان الإخلال بهذا الركن – ركن الإيمان بالرسل – وعلى رأسهم محمد ﷺ، يعتبر إخلالاً بكل الإيمان، قال الله تعالى نافياً الإيمان عمن لم يحكِّم الرسول مقسماً برب الرسول: **﴿فلا**

---

(١) سورة المائدة: ٤٤ .

(٢) سورة الإسراء: ١٥ .

(٣) مجموعة الرسائل المنيرية – رسالة تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن. تأليف الشيخ أبي هبة الله بن إبراهيم الأزهري (١/ ١٤٤) طبعة مكتبة طيبة بالرياض .

(٤) سورة الجاثية: ١٨ .

وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾[1]. إذ أن الرغبة عن حكم الرسول إلى غيره هي رغبة عن جنس الرسالة؛ لأن «لازم ذلك أن يكون ترك الناس بلا رسالة خيراً لهم في أصل دينهم؛ لأن مردهم قبل الرسالة وبعدها واحد»[2]. وقد قال تعالى: **﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾**[3]. قال البيضاوي[4] في تفسيرها: «احتج بذلك على أن من لم يرض بحكمه - وإن اظهر الإسلام - كان كافراً مستوجب القتل، وتقريره: أن إرسال الرسول لما لم يكن إلا ليطاع؛ كان من لم يطعه ولم يرض بحكمه، لم يقبل رسالته، ومن كان كذلك كان كفراً مستوجب القتل»[5].

- وأما كون التبديل مخلاً بركن الإيمان بالكتب، فلأن هذا الركن لا يتم في ذاته إلا بالإيمان بآخر الكتب، وهو القرآن المهيمن عليها، فهو أتمها وأكملها وأشملها، وقد نزل من الحق ليحكم بالحق، قال تعالى: **﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾**[6].

والذين يبدلون الشرع بزعم تقريب المصالح أو التوفيق بين العقل والنقل قائلين: **﴿إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً﴾**[7]، هؤلاء يكفرون بالكتب في الحقيقة

---

(١) سورة النساء: ٦٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥/ ١٨).

(٣) سورة النساء: ٦٤.

(٤) البيضاوي: هو القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي، له مؤلفات مفيدة منها (المنها) و(شرح التنبيه) و(الكافية) توفي سنة (٦٨٥) هـ. انظر البداية والنهاية (٣/ ٣٢٧).

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل للشيخ ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (١/ ٢٢٧) دار الجيل بيروت.

(٦) سورة النساء: ١٠٥.

(٧) سورة النساء: ٦٢.

لأن «لازم هذه المقالة أن لا يكون الكتاب هدى للناس ولا بيانا ولا شفاء لما في الصدور، ولا نوراً ولا مرداً عند التنازع»[1].

- وتبديل الشريعة أيضاً يُخل بركن الإيمان بالملائكة، الذين يفضلهم أمين السماء المكلف بالوحي - جبريل عليه السلام - الذي ازداد شرفاً بحمل التنزيل الحكيم إلى الرسول الأمين ﷺ. قال تعالى: ﴿**وإنه لتنزيل رب العالمين. نزل به الروح الأمين، على قلبك لتكون من المنذرين**﴾[2]. وقال: ﴿**إنه لقول رسول كريم. ذي قوة عند ذي العرش مكين. مطاع ثَمَّ أمين**﴾[3]. وهناك طائفة من الناس تنكر الوحي وتنكر الملائكة، وهم مع ذلك يقرون بكثير مما في القرآن من أوجه العظمة والإعجاز، ولكن ينسبون هذا الأمر إلى تلقي النبي ﷺ عن معاصرين له من أهل الكتاب العظماء مثل: بحيرا الراهب[4] وورقة ابن نوفل[5]، وآخرين مثل سلمان الفارسي رضي الله عنه[6]، والذين أخذوا عن المستشرقين هذا الهراء يقولون: إن ماجاء به محمد ﷺ عظيم ولكنه غير معصوم، ولذلك فهم يعطون لأنفسهم الحق في العبث بالشريعة تبديلاً وتغييراً.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥/ ١٨). (٢) سورة الشعراء ١٩٢ - ١٩٤.

(٣) سورة التكوير: ١٩، ٢٠.

(٤) بحيرا الراهب هو أحد العُبَّاد الذين كانوا يسكنون الشام، وكان يقطن قرية قريبة من بُصرى، وقد توسم في النبي صلى الله عليه وسلم النبوة لما قدم الشام للتجارة مع عمه أبي طالب في تجار من أهل مكة. وكان عمر النبي صلى الله عليه وسلم إذ ذاك اثنتي عشرة سنة، فرأى الغمامة تظله من بينهم. انظر البداية والنهاية (٢/ ٢١٣).

(٥) هو ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، ابن عم السيدة خديجة رضي الله عنها، كان قد تنصر وتتبع الكتب، وعلم من علم الناس. وقد حكت له خديجة رضي الله عنها ماحكاه لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رحلته إلى الشام وخبر بحيرا معه، فقال لها: لئن كان هذا حقا ياخديجة، إن محمداً لنبي هذه الأمة. انظر البداية والنهاية (٢/ ٢٧٥).

(٦) انظر الوحي المحمدي - للشيخ محمد رشيد رضا (ص ٨٨ - ١٠٦)، الطبعة التاسعة، المكتب الإسلامي - بيروت.

- وتبديل الشريعة يُخل لا محالة بركن الإيمان باليوم الآخر، بل هناك تلازم بين الكفر بالشريعة والكفر بالآخرة، قال تعالى: ﴿**وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يُوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، ولو شاء ربك مافعلوه فذرهم وما يفترون. ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة، وليرضوه وليقترفوا ماهم مقترفون**﴾[1]. فالآية وصفت المصغين إلى الشرائع المفتراة المزخرفة بعدم الإيمان بالآخرة ويقول الله تعالى بعدها: ﴿**أفغير الله ابتغي حَكَماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً، والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين**﴾[2]. يقول ابن تيمية في تعليقه على الآيات «القول المزخرف: هو القول المزين المحسن يغُرون به.. وهذا شأن كل كلام وكل عمل يخالف ماجاءت به الرسل. فعلم أن مخالفة الرسل وترك الإيمان بالآخرة متلازمان، فمن لم يؤمن بالآخرة أصغى إلى زخرف أعدائهم فخالف الرسل، كما هو موجود في أصناف الكفار والمنافقين في هذه الأمة وغيرها»[3]. ولتلازم هذه الأركان المذكورة، نجد اقترانها في القرآن الكريم في آية واحدة، حيث قال الله تعالى: ﴿**ياأيها الذين آمَنُوا آمِنُوا بالله ورسوله، والكتاب الذي نزّل على رسوله، والكتاب الذي أنزل من قبل، ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً**﴾[4].

---

(١) سورة الأنعام: ١١٢، ١١٣.

(٢) سورة الأنعام: ١١٤.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٥٦).

(٤) سورة النساء: ١٣٦.

ثانيا : التبديل ينقض قواعد الإسلام :

إذا كان ماسبق هو أثر التبديل على الإيمان، فلا عجب أن تكون عرى الإسلام مهددة الواحدة تلو الأخرى بسبب التفريط في أمانة الحكم بما أنزل الله، فهناك بين الاستمساك بحكم الله، والإبقاء على دين الله، علاقة وثيقة، فالدين لا يبقي منه شيء إذا استمر تضييع حكمه، ولهذا يقول رسول الله ﷺ : (لتنقضي عُرى الإسلام عُروة عُروة، فكلما انتقضت عروة، تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن الحكم وآخرهن الصلاة)(١).

إن نقض الحكم بالاستبدال، يوقع فاعليه في عدد من نواقض الإسلام التي بيَّن العلماء أن الواحدة منهن تخرج من دين الله، فما الشأن بها إذا اجتمعت أو اجتمع أكثرها، كما هو الأمر في المبدلين؟

فلنستعرض بعض هذه النواقض التي حددها العلماء، ولننظر ولنتأمل إلى أي حد ينطبق أكثرها على المبدلين لشرع الله، إن أبرزها ما يلي :

١ - الشرك بأنواعه، سواء كان شرك في العبادة أو في الطاعة .

٢ - الاعتقاد بأن غير شريعة النبي ﷺ أكمل من شريعته أو بأن حكم غيره أحسن من حكمه .

٣ - بُغض شيء مما جاء به الرسول ﷺ، ولو عمل به المبغض له .

٤ - الاستهزاء بشيء من دين الله أو ثوابه أو عقابه .

٥ - مظاهرة المشركين، وموالاتهم، ومعاونتهم على المسلمين

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٥١) وابن حبان في صحيحه ح (٢٥٧)، و الحاكم في المستدرك (٤/ ٩٢) وصححه الألباني. انظر صحيح الجامع الصغير (٢/ ٩٠٥) ح (٥٠٧٥) .

٦ - الاعتقاد بأن بعض الناس لا يجب عليه اتباع النبي ﷺ أو أنه يسعه الخروج من شريعته إلى شريعة غيره من الأنبياء أو غير الأنبياء بالأحرى .

٧ - الإعراض عن دين الله بحيث لا يرغب في تعلمه ولا العمل به .

٨ - الشك في كفر من كفَّرهم الشرع ، أو عدم تكفير المشركين، أو تصحيح ماهم عليه من مذاهب .

٩ - اتخاذ الوسائط بين العبد وربه لدعائهم وسؤالهم الشفاعة .

١٠ - تعاطي السحر عن رضاً به[١] .

إن من يستعرض هذه النواقض يجد - بأدنى تأمل - أن المبدلين للشريعة واقعون في أكثر هذه النواقض العشرة، فمن كان منهم متعمداً ذلك عالماً به وقد قامت عليه الحجة فلم يرجع ؛ فهو خارج عن دين الإسلام ولا كرامة، فكفره ليس كفراً دون كفر، بل كفر فوق كفر كما قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله[٢] . ولا ينبغي زعم الاختلاف في هذا الشأن الواضح، ولا يصح الادعاء بأنه من الأمور التي تحتمل وجهات النظر .

يقول الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق: «ولا شك أن الحدود الشرعية للجرائم المعروفة: السرقة، والقتل، والزنا، وشرب الخمر، وقطع الطريق، والإفساد في الأرض، وغير ذلك من الجرائم، هذه الحدود الشرعية - أعني العقوبات المقدرة شرعا لهذه الجرائم أصبحت لاشتهارها من المعلوم من الدين ضرورة، ولا يكاد، بل لا يصح من مسلم أن يجهل ذلك. وإذا كان هذا

(١) انظر الدرر السنية لائمة الدعوة (٥/ ٢١٢ - ٢١٤) جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥هـ - دار الإفتاء بالرياض.

(٢) تحكيم القوانين ص ٦ .

ثابتاً ومعلوماً في الدين، فإن تكذيبه أو ردَّه كفر مخرج عن الإسلام، وهذا الحكم لا خلاف فيه بتاتا، أعني كفر من رد حكما من أحكام الله الثابتة في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ، خاصة إذا كان هذا الرد معللاً بأن هذا التشريع لا يناسب الناس، أو لا يوافق العصر أو أنه وحشية، أو غير ذلك؛ لأن حقيقة عيب التشريع هي عيب المشرع، والذي شرع هذا وحكم به هو الله سبحانه وتعالى، ولا يشك مسلم في أن عيب الله أو نسبة النقص أو الجهل له كفر به وخروج عن ملة الإسلام»[1].

ثالثا: التبديل ردة صريحة ودخول في ملة الكفر الأكبر:

قال الله تعالى: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾[2].

وقد سبق أنت ناقشت كلام المفسرين في هذه الآية فيما يتعلق بوجوب الحكم بما أنزل الله، وكلامهم عنها فيما يتعلق بكون هذا الترك يعتبر كفرا دون كفر إذا كان عن تأويل أو جهل أو هوى في القضية المحكوم فيها، والآن جاء وقت الحديث عن الحالة أو الحالات التي نص العلماء على أنها تكون كفراً مخرجاً عن الملة بمقتضى هذه الآية.

إن السياق الذي جاءت فيه الآية، وكذا ماورد في أسباب النزول لا يبعد في جوِّه عن الحديث عن التبديل والتغيير الذي ألحقه أهل الكتاب بشريعتهم والذي من أجله استحقوا وصف الكفر، ولهذا قال الطبري رحمه الله في تفسير ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾: «يقول تعالى ذكره: ومن كتم حكم الله الذي أنزله في كتابه وجعله حكماً بين عباده فأخفاه

---

(١) (الحدود الشرعية وكيف نطبقها) للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق ص ٢١. ط (١) ١٤٠١هـ - ١٩٨١م المطبعة السلفية بالقاهرة.

(٢) سورة المائدة: ٤٤.

وحكم بغيره كحكم اليهود في الزانيين المحصنين بالتجبية[١] والتحميم[٢] وكتمانهم الرجم. وكقضائهم في بعض قتلاهم بدية كاملة، وفي بعض بنصف الدية، وفي الأشراف بالقصاص، وفي الأدنياء بالدية، وقد سوى الله بين جميعهم في الحكم في التوراة فأولئك هم الكافرون»[٣].

وواضح من كلام الطبري رحمه الله، أنه جعل الآية عامة في كل من حكم بغير ما أنزل الله على طريقة اليهود.

وقال ابن تيمية معلقاً على هذه الآية: «الإنسان متى حلَّل الحرام المجمع عليه، أو حرَّم الحلال المجمع عليه، أو بدَّل الشرع المجمع عليه، كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا أنزل قوله تعالى: **﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾** أي هو المستحل للحكم بغير ما أنزل الله»[٤].

واستدلال ابن تيمية بتلك الآية - كما هو ظاهر - برهان قوي على القول بردة المبدلين عموما، وأن قصرها على أهل الكتاب خلاف للصحيح من تفسيرها.

- وما ذهب إليه الشيخ ابن تيمية، قرره تلميذه ابن القيم فقال.

«. . . إن اعتقد - أي الحاكم - أن الحكم بغير ما أنزل الله غير واجب وأنه مخير فيه، مع تيقنه أنه حكم الله، فهذا كفر أكبر»[٥].

- وصرح بهذا المعنى شارح الطحاوية فقال: «إن اعتقد أن الحكم بما أنزل

---

(١) التجبية: أن يقوم الإنسان مقام الراكع. مختار الصحاح ص ٤٠، مادة جبى

(٢) التحميم. تسخيم الوجه بالفحم، انظر مختار الصحاح ص ٦٦ مادة ح م م.

(٣) تفسير الطبري (١٠/ ٣٤٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٦٧، ٢٦٨).

(٥) مدارج السالكين (١/ ٣٣٧).

الله غير واجب، أو استهان به بعد تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافراً كفراً مجازياً، أو كفراً أصغر»[1].

- وقد علق الشيخ أحمد شاكر في الحاشية على عبارات شارح الطحاوية، فقال: «وهذا مثل ما ابتلي به الذين درسوا القوانين الأوربية من رجال الأمم الإسلامية ونسائها أيضاً، الذين أُشربوا في قلوبهم حبها والشغف بها والذب عنها وحكموا بها وأذاعوها»[2].

- وقال الشيخ محمد حامد الفقي في حاشية فتح المجيد: «من اتخذ كلام الفرنجة قوانين يُتحاكم إليها في الدماء والفروج والأموال ويقدمها على ما علم وتبين له من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ فهو بلا شك كافر مرتد إذا أصر عليها ولم يرجع إلى الحكم بما أنزل الله»[3].

- وقال شيخ الأزهر السابق: محمد الخضر حسين: «فصل الدين عن السياسة هدم لمعظم الدين، ولا يُقدم عليه المسلمون إلا بعد أن يكونوا غير مسلمين»[4].

- وقال الشيخ السعدي: «... فالحكم بغير ما أنزل الله، من أعمال أهل الكفر ويكون كفراً ينقل عن الملة إذا اعتقد حله وجوازه»[5].

- وقال الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي السعودية الأسبق: «إن من الكفر

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية بتحقيق أحمد شاكر ص ٢٧٦.

(٢) المصدر نفسه ص: ٢٧٦.

(٣) فتح المجيد - الحاشية ص: ٤٠٦.

(٤) نقلا عن «الردة بين الأمس واليوم لمحمد كاظم حبيب ص ٧٤ ط: ٥ المكتبة العلمية.

(٥) تفسير تيسير الكريم الرحمن (٢/ ٩٦).

الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب النبي ﷺ ليكون من المنذرين»[1].

ولقد أوضح - رحمه الله - الصور المتنوعة التي يقتحم بها المبدلون أسوار الكفر الاعتقادي على النحو التالي:

١ - إذا جحد الحاكم بغير ما أنزل الله أحقية حكم الله ورسوله، وهو معنى ماروى عن ابن عباس واختاره ابن جرير، وجحود ما أنزل الله من الحكم الشرعي لا نزاع في كونه كفراً بين أهل العلم فإن من الأصول المقررة المتفق عليها بينهم، أن من جحد أصلا من أصول الدين أو فرعا مجمعا عليه، أو أنكر حرفا مما جاء به الرسول ﷺ قطعيا فإنه كافر كفرا ينقل عن الملة.

٢ - إن لم يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله أن حكم الله ورسوله حق، ولكنه اعتقد أن حكم غير الرسول ﷺ أحسن من حكمه، وأتم وأشمل لما يحتاجه الناس وما استجد لهم من حوادث نشأت عن تطور الزمان، وتغير الأحوال، فهذا أيضاً لا ريب في كفره لتفضيله أحكام المخلوقين - التي هي زبالة الأذهان وحثالة الأفكار - على حكم الحكيم الخبير. فإنه ما من قضية كائنة ماكانت إلا وحكمها في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ نصاً أو ظاهراً أو استنباطاً أو غير ذلك، علم ذلك من علمه وجهله من جهله.

٣ - أن لا يعتقد كونه أحسن من حكم الله ورسوله، لكن اعتقد أنه مثله فهذا كالنوعين السابقين كافر كفرا ينقل عن الملة لما في ذلك من تشبيه المخلوق بالخالق.

٤ - من اعتقد جواز الحكم بما يخالف الله ورسوله فهو كالذي قبله.

---

(١) رسالة تحكيم القوانين ص: ٧.

٥ - من أعظم ذلك وأظهره معاندة للشرع ومكابرة لأحكامه، ومشاقه لله ولرسوله، إيجاد المحاكم الوضعية التي مراجعها القانون الوضعي كالقانون الفرنسي أو الأمريكي أو البريطاني أو غيرهما من مذاهب الكفار، وأي كفر فوق هذا الكفر، وأي مناقضة للشهادة بأن محمداً رسول الله بعد هذه المناقضة؟.

٦ - ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر والقبائل والبوادي ونحوهم من حكايات آبائهم وأجدادهم وعاداتهم التي يسمونها (سلومهم) يتوارثون ذلك منهم ويحكمون به رغبة وإعراضاً عن حكم الله»[1].

ويقول الشيخ عبد العزيز بن باز: «وقد أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله، أو أن غير هدي رسول الله ﷺ أحسن من هدي الرسول ﷺ فهو كافر. كما أجمعوا على أن من زعم أنه يجوز لأحد من الناس الخروج على شريعة محمد ﷺ أو تحكيم غيرها فهو كافر ضال»[2].

ومجموع هذه العبارات لعلماء الأمة السابقين واللاحقين لا تترك مجالاً للشك في تقرير هذه الحقيقة التي طالما تعامى عنها بعض الناس رغم وضوحها وضوح الشمس، فهي حقيقة تؤيدها النصوص الصريحة والآثار الصحيحة. يقول الشيخ الشنقيطي بعد أن استعرض من النصوص ما يدل على تلك الحقيقة:

«. . . وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا، يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما

---

(١) رسالة تحكيم القوانين ص: ٥ - ٨.

(٢) نقد القومية العربية للشيخ عبد العزيز بن باز، ص ٥٠، ط (٤) ١٤٠٠هـ المكتب الإسلامي. بيروت.

شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله؛ إنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه من نور الوحي مثلهم»[1].

رابعا: التبديل إحياء للجاهلية:

قال تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون**﴾[2] أي: أفحكم الملة الجاهلية التي هي متابعة الهوى الموجبة للميل والمداهنة يبغون. أو: أفحكاما كحكام الجاهلية يبغون[3].

إن كل شرع يراد له أن يحل محل شرع الله، لهو الشرع القائم على الجهل والظلم، وهو شرع الجاهلية وحكم الجاهلية، لأنه مستمد من أهواء بشر غير أسوياء، لاستيلاء الجهالة المطبقة عليهم. والجهل وصل بهم إلى محادة الله العليم الخبير في حكمه، فحكم الجاهلية الذي يعرفه ابن جرير بأنه «أحكام عبدة الأوثان وأهل الشرك»[4]. لا ينبغي لمؤمن بالله أن يُدخله على المسلمين بعد أن أكرمهم الله تعالى وشرفهم بكتابه فقال: ﴿**لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم أفلا تعقلون**﴾[5] أي فيه شرفكم[6] وقد قبَّح رسول الله ﷺ أفعال هؤلاء المبتغين سنن الجاهلية بعد أن أعز الله المسلمين بشريعة الإسلام فقال عليه الصلاة والسلام: (أبغض الناس إلى الله عز وجل من يبتغي في الإسلام سنة الجاهلية)[7]، قال ابن حجر في شرح هذا الحديث عن معنى من يبتغي سنة

---

(١) أضواء البيان (٤/ ٨٣).

(٢) سورة المائدة: ٥٠.

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ٧١) وهو تفسير حسب اختلاف قراءات الآية كما مر ص ١٠٩.

(٤) تفسير الطبري (١٠/ ٣٩٤).

(٥) سورة الأنبياء: ١٠.

(٦) تفسير ابن كثير (٣/ ١٧٠).

(٧) أخرجه البخاري ك (الديات/ ٨٧) ب (من طلب دم مرئ بغير حق/ ٩) ح (٦٨٨٢) انظر فتح الباري (١٢/ ٢١٩).

الجاهلية: «المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها»[1] إن سيرة الجاهلية ونظمها مرفوضة في الإسلام، وقد بين النبي ﷺ أنه مهما أتى الناس بشيء خلاف ما جاء به من عند الله فهو باطل فقال. (من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد)[2].

والحكم بشرائع قد حُرفت أو نُسخت هو من حكم الجاهلية، والحكم بتلفيقات من مختلف الشرائع بمقتضى الهوى، هو من حكم الجاهلية. والحكم باجتهادات العقل البشري غير المستنير بهدى الوحي الخاتم هو من حكم الجاهلية. «فحكم الجاهلية هو كل حكم خالف ما أنزل الله على رسوله ﷺ، فلا ثم إلا حكم الله ورسوله، وحكم الجاهلية. فمن أعرض عن الأول ابتلي لا محالة بالثاني المبني على الجهل والظلم، ولهذا أضافه الله إلى الجاهلية»[3].

فحكم الجاهلية ليس مقصوراً إذن على حكم الأمم الغابرة، فإننا مهما بحثنا ومهما نظرنا في الشرائع المبدلة قديما وحديثا؛ فإننا لن نراها تخرج عما عرفها به ابن جرير رحمه الله في تعريفه السابق، فإن الوثنيين والمشركين والملحدين هم أربابها ومخترعوها، ولا أدل على كفر المبدلين من اتباعهم لشرائع الوثنيين والمشركين.

- وقد علق الشيخ رشيد رضا على تلك الآيات بقوله: «ومن العبرة في

---

(١) فتح الباري (١٢/ ٢١٩).

(٢) أخرجه البخاري ك (الصلح/ ٥٣) ب (إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود/ ٥) ح (٢٦٩٧) نظر فتح الباري (٥/ ٣٥٥) ورواه مسلم ك (الأقضية ٣٠) ب (نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور/ ٨) ح (١٧١٨) وانظر شرح النووي لصحيح مسلم (١٢/ ١٦)

(٣) تفسير تيسير الكريم الرحمن (٢/ ٣٠٣).

الآيات أنه يوجد بين المسلمين الجغرافيين[1] في هذا العصر من هم أشد فسادا في دينهم وأخلاقهم من أولئك الذين نزلت فيهم هذه الآيات، ومن ذلك أنهم يرغبون عن حكم الله إلى حكم غيره، ويرون أن استقلال البشر بوضع الشرائع خير من شرع الله تعالى، على أنهم لا يعرفون أصول شرع الله»[2]. وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: «كل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله حتى تؤمن بالله وحده وتحكِّم شريعته»[3].

خامسا: التبديل دعوة إلى العبودية لغير الله:

قال تعالى: ﴿**ماكان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله، ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلّمون الكتاب وبما كنتم تدرسون**﴾[4].

يعرِّف ابن جريج[5] البشر الداعي إلى عبادة نفسه من دون الله بأنه «هو من يأمر الناس بغير ما أنزل الله» وقال: «كان ناس من اليهود يتعبدون الناس دون ربهم بتحريفهم كتاب الله عن مواضعه بغير الذي يقرأون»[6]. فالداعي إلى شريعة استحسنها دون شريعة الله، إنما يعتبر في الحقيقة داعيا إلى عبادة نفسه، وقد نزه الله أنبياءه وأولياءه عن ذلك الفعل الشنيع، وقد يكون ذلك الداعي

---

(١) تعبير يستخدمه الشيخ رشيد رضا للدلالة على الذين يعدون مسلمين في إحصاء الجغرافية فقط.

(٢) تفسير المنار (٦/ ٤٢٢).

(٣) كتاب نقد القومية العربية ص: ٥١.

(٤) سورة آل عمران: ٧٩.

(٥) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أحد أئمة الحجاز، يقال إنه أول من جمع السنن، توفي سنة خمسين ومائة للهجرة (١٥٠هـ).

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٣٦٤).

طالبَ الطاعة مع الله، فهو كذلك ممتد متعد، قال ابن تيمية رحمه الله: «.. فمن طلب أن يطاع دون الله، فهذا حال فرعون، ومن طلب أن يطاع مع الله فهذا يريد من الناس أن يتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله»[1].

وقال تعالى: **﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً، وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً، لعنه الله، وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً، ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكُن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيّرُن خلق الله، ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً﴾**[2].

هذه الآيات، تدل على أن الشيطان - لعنه الله - يأبى إلا أن يكون له حظ من العباد يعبدونه **﴿وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا﴾** ولا عجب أن كان للشيطان عُبّاد يقدمون إليه فروض الطاعة والولاء، أولئك الذين يخاطبهم الله تعالى بقوله: **﴿ألم أعهد إليكم يابني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين﴾**[3]. وما عبادة أولياء الشيطان له إلا اتباع زخرف القول الذي يوحي به إلى أوليائه كما قال عز وجل: **﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾**[4].

والآيات التي نحن بصددها تتحدث عن عُباد الأوثان، وعُباد الشيطان، وتبين كيف كانت عبادتهم له: **﴿وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً، لعنه الله. وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً﴾** قال الشنقيطي: «أي ما يعبدون إلا شيطاناً مريداً، وذلك باتباع تشريعه عندما قال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً»[5].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ٣٢١).
(٢) النساء ١١٧ - ١١٩
(٣) يس: ٦٠.
(٤) سورة الأنعام: ١١٢.
(٥) أضواء البيان (٣/ ٤٠٠).

وقد أوعد الشيطان - كما تحدثت الآية - بأن يأمر أولياءه بتغيير خلق الله.

وأوضح مظاهر هذا التغيير، تغيير سنن الله تعالى بالتحليل والتحريم قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿**ولآمرنهم فليغيرن خلق الله**﴾. «أي يغيرون دين الله بتحريم الحلال وتحليل الحرام»[1]. وهو قول مجاهد أيضاً[2]. ولهذا فإن الله تعالى عندما أمر بإقامة الدين قال: ﴿**فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾[3].

فتبديل الخلق تبديل للشرع الذي هو الفطرة والدين، قال ابن عاشور في تفسير ﴿**ولآمرنهم فليغيرن خلق الله**﴾ - بعد أن ذكر أنواعاً من التغيير الذي يغري به الشيطان: - «... ويدخل في ذلك تسويغ الإعراض عن دين الإسلام الذي هو دين الفطرة، والفطرة خلق الله، فالعدول عن شرع الله إلى غيره تغيير لخلق الله»[4] وهو عبودية لغير الله كما قال سبحانه: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**﴾[5]. وهذا يدل دلالة صريحة على أن تبديل الشريعة الإلهية بأخرى وضعية، طاعة وعبودية لغير الله.

سادساً: التبديل محاربة لله ورسوله:

قال الله تعالى بعد أن ذكر بعض الأحكام الشرعية في سورة المجادلة ﴿**وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم**﴾ ثم قال سبحانه: ﴿**إن الذين يحادون**

---

(١) أحكام القرآن للكيا الهراسي (٢/ ٤٩٩).

(٢) انظر أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٥٠٢).

(٣) سورة الروم: ٣٠.

(٤) التحرير والتنوير (٥/ ٢٠٥).

(٥) سورة التوبة: ٣١.

الله ورسوله كُبتوا كما كُبت الذين من قبلهم، وقد أنزلنا آيات بينات وللكافرين عذاب مهين﴾[1].

ومعنى الآيات: «أن الذين لم يؤمنوا ولا التزموا بأحكام هذه الشريعة لاتعتقدوا أنهم ناجون من البلاء والعذاب. لأنهم، كما أخبر الله قد شاقوا الله ورسوله وعاندوا شرعه»[2]، ولاشك أن المبدلين من المحادين المشاقين، فالمحادون هم الذين جعلوا أنفسهم في شق، وهداية الشرع في شق[3]، وقد قال الله تعالى: **﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾**[4]. ولاشك أن حكماً غير حكم الله يحله المبدلون؛ هو سبيل غير سبيل المؤمنين، فهو مشاقة لله ورسوله. وفي الحقيقة أن الواقع المعاصر للحكومات المبدلة للشريعة يجسد هذا الوصف، فهم لم يكتفوا بمحاربة السنة حتى حاربوا القرآن، ولم يقنعوا بمحاربة الدعاة والعلماء الداعين إلى تحكيم الشريعة؛ حتى تصدوا لإرادة الأمة بمجموعها فكبتوا رأيها، وزيفوا إرادتها زاعمين أنهم يحكمون باسم الشعب!

يقول الشيخ مصطفى صبري. شيخ الإسلام في الدولة العثمانية: «إن فصل الدين عن السياسة مؤامرة بالدين للقضاء عليه، ولقد كان في كل بدعة أحدثها العصريون المتفرنجون في البلاد الإسلامية كيد للدين ومحاولة للخروج عليه، ولكن كيدهم في فصله عن السياسة أدهى وأشد من كل كيد، فهي

---

(١) سورة المجادلة: ٥ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٣٢٢) .

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٤٢٩) .

(٤) النساء: ١١٥ .

ثورة حكومية على دين الشعب - في حين أن العادة أن تكون الثورات من الشعب على الحكومة!»[1].

سابعا: التبديل شرك بالله:

قال تعالى: **﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله﴾**[2].

هذه الآية واضحة في اعتبار تبديل شرع الله شركاً، وليس المراد من الآية طرح التساؤل عن ذلك، ولكنها تقطع أن اتخاذ المشرعين ليحلوا ويحرموا ويُتّبعوا في ذلك؛ إنما هو إشراك بهم مع الله، يقول أبو السعود «أم لهم شركاء... » أي: بل لهم شركاء من الشياطين **﴿شرعوا لهم﴾** بالتسويل **﴿من الدين ما لم يأذن به الله﴾**. وإضافة الشركاء إليهم، لأنهم جعلوهم شركاء لله تعالى»[3]. والأمر الذي شرعه الشركاء هو: «الشرك والبدع وتحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله، ونحو ذلك مما اقتضته أهواؤهم مع أن الدين لا يكون إلا ماشرعه الله تعالى ليدين به العباد ويتقربون به إليه، فالأصل الحجر على كل أحد أن يشرع شيئا؛ ماجاء عن الله ولا عن رسوله، فكيف بالمشركين وهم على الكفر»[4].

قال الشنقيطي في تفسير الآية «... لا شك أن كل من أطاع غير الله في تشريع مخالف لما شرعه الله، فقد أشرك مع الله»[5].

وإنما كانت الطاعة في معصية الله شركاً في هذه الحالة، لأنها طاعة في

---

(١) (موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين) للشيخ مصطفى صبري (٤/ ٢٨١) ط - ١٩٥٠م المكتبة الإسلامية - بتركيا.

(٢) سورة الشورى: ٢١.

(٣) تفسير أبي السعود (٥/ ٦٤).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٦/ ٦٠٩).

(٥) أضواء البيان (٧/ ١٧٣).

التعدي على سلطان الله تعالى وعلى خصيصة من خصائص ربوبيته وهي التشريع، والظاهر أن الشركاء هنا يشملون شياطين الإنس والجن، فهما المعنيان بإغواء بني آدم، فإبليس - لعنه الله - يقول يوم القيامة للذين أشركوا به في الدنيا ﴿إني كفرت بما أشركتمون من قبل﴾[1]. ومعلوم أنهم لم يصنعوا له صنما فيعبدوه، ولكن ذلك الإشراك المذكور ليس فيه شيء زائد على أنه دعاهم إلى طاعته، فاستجابوا له، وذلك المعنى واضح في قوله تعالى حكاية عن إبليس اللعين: ﴿وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي﴾[2].

إن وصف اتخاذ المشرعين من دون الله بالشركاء، لهو من أوضح الأدلة على أن التبديل باطل وما بني عليه باطل، يقول ابن تيمية في تعليقه على هذه الآية: «من بدل شرع الأنبياء، وابتدع شرعاً، فشرعه باطل لا يجوز اتباعه، كما قال تعالى: ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله﴾[3]. ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكو بشرع مبدل منسوخ، والله أوجب على جميع الخلق أن يؤمنوا بجميع كتبه ورسله، ومحمد ﷺ خاتم الرسل، فعلى جميع الخلق اتباعه واتباع ماشرعه من الدين وهو ما أتى به الكتاب والسنة، فما جاء به الكتاب والسنة هو الشرع الذي، يجب على جميع الخلق اتباعه، وليس لأحد الخروج عنه، وهو الشرع الذي يقاتل عليه المجاهدون، وسيوف المسلمين تنصر هذا الشرع، كما قال جابر بن عبد الله: «أمرنا رسول ﷺ أن نضرب بهذ - يعني السيف - من خرج على هذا - يعني المصحف»[4]

(١) (٢) سورة إبراهيم: ٢٢.

(٣) سورة الشورى: ٢١.

(٤) الأثر أورده صاحب كنز العمال من حديث جابر رضي الله عنه وعزاه إلى ابن عساكر. انظر كنز العمال (١/ ٣٨٤) ح ١٦٦٤).

وقال تعالى: ﴿**لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس...**﴾[1] فبين سبحانه أنه أنزل الكتاب وأنزل العدل، وما به يعرف العدل ليقوم الناس بالقسط، وأنزل الحديد، فمن خرج عن الكتاب والميزان قوتل بالحديد»[2].

ومن الآيات الدالة على أن العدول عن شرع الله إلى غيره شرك، قوله تعالى: ﴿**وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم، ليجادلوكم، وإن أطعتموهم إنكم لمشركون**﴾[3].

قال ابن كثير: «أي حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره فقدمتم عليه غيره، فهذا هو الشرك»[4]. وقال الشنقيطي: «هي فتوى سماوية من الخالق جل وعلا، صرح فيها بأن متبع تشريع الشيطان المخالف لتشريع الرحمن مشرك بالله»[5].

ثامنا: التبديل افتراء وتزوير للحق والحقيقة:

إذا كانت كلمات الله وشريعته قد تمت صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام كما قال سبحانه ﴿**وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته**﴾[6] فإن كلمة المبدلين وشرعتهم قد وقعت كذباً وجوراً، كما قال سبحانه: ﴿**ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون**﴾[7]، فقد أوضحت

---

(١) سورة الحديد: ٢٥
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٥/ ٣٦٥، ٣٦٦)
(٣) سورة الأنعام: ١٢١
(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ١٧)
(٥) أضواء البيان للشنقيطي (٧/ ١٧٠).
(٦) سورة الأنعام: ١١٥.
(٧) سورة النحل: ١١٦.

الآية أن المشرعين غير ماشرعه الله، إنما تصف ألسنتهم الكذب لأجل افترائهم على الله، وأنهم لأجل ذلك لا يفلحون وأنهم يُمتَّعون - لظلمهم - قليلاً ثم يُعذَّبون العذاب الأليم»[1]. ولأجل كذبهم تحداهم القرآن بأن يأتوا بحجة مقبولة على أن لهم حق التشريع، فقال تعالى: ﴿**قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرم هذا، فإن شهدوا فلا تشهد معهم، ولاتتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون**﴾[2]. «وهم عاجزون عن بيان مستند هذا، وذلك واضح في أن غير الله لا يتصف بصفات التحليل ولا التحريم، ولما كان التشريع وجميع الأحكام؛ شرعية كانت أو كونية قدرية، من خصائص الربوبية، كان كل من اتبع تشريعا غير تشريع الله قد اتخذ ذلك المشرع رباً أو أشركه مع الله»[3] وذلك - بلا شك - هو الكذب الفاضح، والظلم الفادح، ولهذا سجل الله عليهم هذا الظلم فقال: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون**﴾[4]. وتوعدهم على ذلك الكذب فقال: ﴿**قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل آلله أذن لكم، أم على الله تفترون. وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة، إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثرهم لا يشكرون**﴾[5].

تاسعا: التبديل فتح لاوسع ابواب المفاسد الدنيوية والاخروية:

قال الله تعالى: ﴿**ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار**

---

(١) أضواء البيان (٧/ ١٦٧) بتصرف يسير.

(٢) سورة الأنعام: ١٥٠.

(٣) أضواء البيان: (٧/ ١٦٩).

(٤) سور المائدة: ٤٥.

(٥) سورة يونس: ٥٩، ٦٠.

البوار، جهنم يصلونها وبئس القرار، وجعلوا لله أندادا ليضلوا عن سبيله، قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾[1].

والآية وإن كانت نازلة في كفار أهل مكة، أو فيمن ارتد من بعض العرب، فإن لفظها يعم جميع من كفر بنعمة الرسالة التي جاء بها محمد ﷺ المبعث رحمة للعالمين، فهؤلاء يجرون بذلك على أقوامهم الهلاك والخسران وذلك عندما يتخذون الأنداد من دون الله، أو مع الله ويدعون الناس إلى ذلك[2].

- وما أكثر انطباق معاني هذه الآية على المبدلين لشريعة الله في عصرنا، الكافرين بنعمتها، الجاحدين لأحقيتها، مستمسكين بسراب من الهوى يلتمسون فيه العلو والفخار، ذاهلين عما فيه من البوار وسوء القرار يقول صاحب رسالة (تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن): «إن الاعتياض عن القانون السماوي الذي جاء به الصادق المصدوق - صلوات الله وسلامه عليه وآله - بالقانون الأرضي الإنساني الشيطاني، الذي لا يخلو مهما توافقت عليه الآراء، وتطابقت عليه الأملاء من غلط وخطأ لا سيما إذا كان ممن لا علم عندهم بمعاني كتاب الله وسنة نبيه لداعي على بصيرة إلى الله، بل غاية أحدهم أن يكون قد تعلم بعض العلوم الآلية وفضول العلوم التي قد لا يُحتاج إليها في الدين بالكلية؛ هو أعظم أسانيب المقت والحرمان، وأكبر موجبات العقوبة والخذلان، كيف لا وهو اتخاذ لدين الله هزواً ولهواً ولعباً، وتبديل لنعمة الله بالنقمة، وللشكران بالكفران، وشرع دين لم يأذن به الله، واتباع لغير سبيل المؤمنين ومشاقة ومحادة ومحاربة وخيانة لله ولرسوله،

---

(١) سورة إبراهيم: ٢٨ - ٣٠.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٥١٩).

وعشو عن ذكر الرحمن وإعراض عنه، إلى غير ذلك من المفاسد والمحاذير التي لا تدخل تحت الحساب، ولا تضبطها أقلام الكتاب، قال تعالى: ﴿**ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار جهنم يصلونها وبئس القرار**﴾[1][2].

•• •• ••

---

(١) سورة إبراهيم: ٢٨ - ٢٩.

(٢) مجموعة الرسائل المنيرية - رسالة تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن ص: ١٤٥.

المبحث الرابع

التحاكم إلى غير ما أنزل الله

الأصل الواجب على كل مسلم أن يسلم القلب والجوارح ظاهراً وباطناً لأمر الله، فيكون منقاداً في السر والعلن لشرعه سبحانه، كما قال تعالى: **﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً، فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾**[1].

وقد سبق في مبحث إيجاب التحاكم إلى ما أنزل الله بيان الأدلة المتوافرة على ذلك، ولكن ماذا لو تُرِك التحاكم إلى شرع الله، وتحاكم الناس إلى الهوى والجهل والظلم، الذي تمثله الشرائع الموضوعة؟.

إن هذا ماسوف أحاول في هذا المبحث إلقاء الضوء عليه، خاصة وأن تلك القضية، من كبريات ما اختلف فيه الناس في هذا العصر. فذهبوا فيها مذاهب شتى، بين قوم مغالين في تناولها، وآخرين غير مبالين بعواقبها، والحق وسط بين الغالي فيه والجافي عنه.

فبينما غلا أناس وحكموا بالكفر على الشعوب الإسلامية التي تعلوها الأحكام غير الإسلامية بزعم أنها سكتت عن ذلك وسكوتها يعتبر تحاكماً إلى الطاغوت[2]؛ ذهب آخرون إلى أن كل تلك الجماهير، بل أولئك الحكام على الدين الصحيح الكامل جميعا، وليس في الإمكان أحسن مما كان[3]. وازداد

(١) سورة الروم: ٣٠

(٢) هذا موقف نشأ عن ظهور عدد من جماعات الغلو في مصر وغيرها في الستينيات والسبعينيات الميلادية، مرتكزين على بعض كتابات سيد قطب، والمودودي وغيرهما. انظر كتاب دعاة لا قضاة.

(٣) مواقف الغالبية من العلماء الرسميين في أكثر الدول التي لا تحكم بالشريعة تنم عن ذلك.

الغلو عند آخرين، فقالوا إن وجود الشعوب الإسلامية المتحاكمة إلى الشرع منقطع منذ زمن، وأن هذه الجماهير المعاصرة هي من ذراري المسلمين وليسوا بمسلمين، بل ليسوا مرتدين، إنما هم على الكفر الأصلي، إذ أنهم لم يدخلوا في الإسلام حتى يخرجوا منه(١).

والكارثة أن جماعات الغلو هذه - سواء تلك التي حكمت على الشعوب المعاصرة بالردة، أو الأخرى التي استكثرت عليها حتى الردة، الكارثة أن هذه الجماعات بنت على هذا الحكم الجائر عدة أحكام أخرى جائرة فلأن هذه الشعوب - عندهم - ليست على الإسلام أفراداً وجماعات، فإنه لا يجوز معاملتهم معاملة المسلمين، ولا ينبغي أن يصلي في مساجد تلك المجتمعات، ولا الائتمام بأئمتهم، ولا تؤكل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم، إلى اخر الأحكام التي في الكفار جعلوها في المسلمين(٢) بل الواجب - كما يزعمون - التوقف فيهم مع إجراء تلك الأحكام! فإذا تبين بعد ذلك موافقة الشخص لما هم عليه حكموا له بالإسلام واعتروه منهم(٣).

ولم يعذر هؤلاء عوام المسلمين الذين يجهلون الباطل الموجود في الأنظمة واعتبروهم كفارا، ولو كانوا مغرقين في الأمية والعامية، وذلك في مسألة شهيرة لديهم هي مسألة: (العذر بالجهل)(٤) يعني هل تعذر هذه الجماهير بالجهل أو لا؟.

---

(١) انظر كتاب. دعاة علي أبواب جهنم. تأليف يوسف حامد المكي تقديم الشيخ عبد الله الحرير ص. ١٩، ٢٠، ٢٦، طبعة ١٤١٠هـ، مطابع أطلس بالرياض.

(٢)انظر المصدر السابق، ص: ١٥٤، ١٥٩، ٢٢٠، ٢٢٤).

(٣) المصدر نفسه ص: ١٥٢.

(٤) ألفت عدة أبحاث للرد على بدعة تكفير عامة الشعوب بسبب عدم عذرهم بالجهل، فمن ذلك (دعاة لا قضاة) للمستشار حسن الهضيبي، و(العذر بالجهل عقيدة السلف) لشريف الهزاع. و (من يعذر ومن لا يعذر) لشيخ أبي بكر الجزائري.

والذي ظهر لي أن التفصيل في مسألة المتحاكمين إلى غير شرع الله هو ما ينبغي أن يصار إليه، فالواضح من أقوال العلماء في المسألة أن المحكومين الخاضعين لحكامهم أو أسيادهم أو قادتهم الدينيين أو السياسيين في غير طاعة الله، ينقسمون أقساما متعددة باعتبارات مختلفة، وهذا ابن تيمية رحمه الله يشير إلى ذلك التفصيل في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله**﴾[1]. فيقول: يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعون على هذا التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحله الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، ،وقد جعله الله تعالى ورسوله - ﷺ - شركاً، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلافه، واعتقد ماقاله ذلك دون ما قال الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء.

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم من المعاصي التي يعتقد أنها معاصي لله، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب»[2]. وقريباً من تقسيم ابن تيمية ذهب القاسمي - رحمه الله - في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿**وكيف يحكّمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله، ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**﴾[3] فقال: «إن هذا يدل على أن التولي عن حكم الله يُخرج صاحبه من الإيمان . . . وإذا كره حكم الشرع، وطلب حكم المنع هل ذلك يخرجه من

---

(١) سورة التوبة: ٣١.

(٢) كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص: ٤١، ط ١، ١٤٠٣هـ.

(٣) سورة المائدة: ٤٣.

الإيمان؟ هذا ينبغي أن يفصل فيه فيقال: إن اعتقد صحته أو رأى له مزية أو تعظيما، أو استهان بحكم الإسلام فلا إشكال في كفره.

وإن لم يحصل ذلك منه، بل اعتقد أنه باطل خسيس، وأنه يعظم شرع الإسلام ولكن يميل إلى هوى نفسه، فهذا لا يكفر على الظاهر»[1].

وممن ذهب إلى التفصيل من المعاصرين صاحب كتاب (البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل) فقد ذكر القسمين السابقين وأضاف ثالثاً، فقال: «المحكومين على أقسام ثلاثة:

أحدها: الذين يرضون بتحكيم القوانين بدلا عن الحكم بما أنزل الله ويريدون سواه، فهؤلاء حكمهم الكفر مثل حكامهم.

القسم الثاني: أن يكون اعتقادهم الإيمان بتحليل ما أحله الله ورسوله وتحريم ما حرمه الله ورسوله، وأن عَمَل حكامهم ظلم وجريمة ولكنهم تابعون على معصية الله، فأشبه من تبع هواه، كعصاه المسلمين الذين يزنون ويشربون الخمر، ويفعلون غير ذلك من الكبائر، معتقدين تحريمها، فلهم حكم أهل المعاصي من المسلمين.

القسم الثالث: الذين يُلزَمون بالتحاكم إلى القوانين وهم كارهون ومنكرون لها بما يستطيعون، ولا يوجد عندهم محاكم شرعيه يختارون التحاكم إليها، فهذا النوع لا يؤثر عليه عمل غيره، إذا كان مكرها، لقوله تعالى في كتابه: ﴿**إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان**﴾[2]»[3].

---

(١) محاسن التأويل (٦/ ١٩٩٤).

(٢) النحل: ١٠٦.

(٣) البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل، للشيخ أحمد بن ناصر بن غنيم، ص: ٢٧، ٢٨، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

وهناك قسم رابع يمكن إضافته، بل لابد من إضافته وهم الذين يتحاكمون إلى قوانين ليست مستمدة من نصوص الشرع ولكنها من القوانين غير المتعارضة معه، كتلك القوانين التي هي من قبيل تنظيم أمور الدنيا، كقوانين المرور وتنظيم السفر، وتملك العقارات وغير ذلك، فهذه القوانين لا يمكن اعتبار من تحاكم إليها مخطئاً فضلاً عن أن يكون كافراً، في حالة عدم تعارضها مع الشرع الإسلامي. كما يقول الشيخ أحمد شاكر: «القوانين الوضعية إذا لم تصادم نصاً صريحاً من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة دخلت في عمومات القواعد الشرعية ووجب العمل بها»(1).

ويمكن من خلال النقول السابقة تقسيم المتحاكمين باختصار إلى الشرائح التالية:

1 - من تحاكم إلى غير ما أنزل الله وهو يعلم أنه تبديل للشرع ويتبعه رغم ذلك.

2 - من تحاكم إلى غير ما أنزل الله وهو لا يعلم مخالفة حكامه وتبديلهم لشرع الله أو أن تحاكمه هذا يقدح في دينه.

3 - من تحاكم إلى غير ما أنزل الله وهو يعلم أن ذلك مخالفة ولكنه يطيع في المعصية.

4 - من يُلزمون بالتحاكم إلى غير ما أنزل الله وهم مكرهون.

5 - من يتحاكمون إلى قوانين ليست معارضة لما أنزل الله.

وأحاول الآن التعرض بشيء من التفصيل للكلام عن كل قسم من تلك الأقسام للمتحاكمين.

---

(1) (أبحاث في أحكام) تأليف أحمد محمد شاكر ص: 96، ط (2)، 1407هـ مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

القسم الأول

من تحاكم عن علم وقصد إلى غير ما أنزل الله

وأهل هذا القسم هم الذين تنصرف إليهم ظواهر الآيات القرآنية التي تدمغ المتحاكمين إلى غير شرع الله بالشرك الأكبر وكذلك النفاق والكفر والفسوق والظلم، وتتوعدهم مع ذلك بمصير وخيم في الجحيم المقيم إن لم يتوبوا .

وهؤلاء صنفان: صنف عام، وصنف خاص، فالصنف العام هم جماهير الأتباع عن علم وقصد .

وأما الصنف الخاص - وهم من فئة القانونيين - فيضم أنواعاً ثلاثة كما قسمهم الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - وهم: المتشرعون والمدافعون والقضاة .

«أما المتشرع: فإنه يضع هذه القوانين، وهو يعتقد صحتها وصحة ما يعمل بها، فهذا أمره بيّن، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم .

وأما المدافع: فإنه يدافع بالحق وبالباطل، فإنه إن دافع بالباطل المخالف للإسلام معتقدا صحته، فهو كزميله المتشرع، وإن كان غير ذلك كان منافقا خالصا مهما يعتذر بأنه يؤدي واجب الدفاع .

وأما الحاكم - أي القاضي - فهو موضع البحث، وموضع المثل، فقد يكون له في نفسه عذر حين يحكم بما يوافق الإسلام من هذه القوانين، وإن كان التحقيق الدقيق لا يجعل لهذا العذر قيمة .

أما حين يحكم بما ينافي الإسلام، مما نُص عليه في الكتاب والسنة، ومما تدل عليه الدلائل منهما، فإنه على اليقين كمثل من يؤمر بالمعصية بل بما هو أشد من المعصية، فلا سمع ولا طاعة، فإن سمع وأطاع كان عليه من الوزر مثل ما

كان على أمره الذي وضع هذه القوانين، وكان كمثله سواء[1]

وزعيم هذه الأصناف لثلاثة، وهو القائم على النظام المتحكم إلى هذه القوانين، لن يخرج بالطبع عن حكم هؤلاء، بل إن شنائع هذه الأصناف كلها هي إحدى جرائمه، وقد سبق في المبحث الماضي الكلام عن الحكّام المبدلين، وكما كان القرآن واضحا وصريحا في الحكم على التبديل والمبدلين من الحكام. كذلك كان مع المطيعين للمبدلين من المحكومين. ولنتأمل حديث القرآن عن المتحاكمين إلى غير ما أنزل الله عن علم وقصد:

أولاً: هناك آيات قرآنية تنص على سلب الإيمان من أهل هذا القسم، فمن ذلك قوله تعالى: - **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. . ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾**[2] فالآية تنفي الإيمان عمن يتحاكم إلى غير الرسول ﷺ:

قال الرازي رحمه الله في تفسيرها: «اعلم أن قوله تعالى **﴿فلا وربك﴾** قسم من الله تعالى على أنهم لا يصيرون موصوفين بالإيمان إلا عند حصول شرائط: أولها: قوله: **﴿حتى يحكموك﴾** وهذا يدل على أن من لم يرض بحكم الرسول لا يكن مؤمناً. الشرط الثاني: قوله: **﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت﴾** واعلم أن الراضي بحكم الرسول عليه الصلاة والسلام قد يكون راضياً به في الظاهر دون القلب، فبين في هذه الآية أنه لابد من حصول الرضا به في القلب، فالمراد أن يحصل الجزم واليقين في القلب بأن الذي يحكم به الرسول هو الحق والصدق.

---

(١) كلمة الحق للشيخ أحمد شاكر ص٩٨ ط (١) ١٤٠٧هـ - دار الكتب السلفية - القاهرة.
(٢) سورة النساء: ٦٥.

الشرط الثالث: قوله تعالى ﴿ويسلموا تسليما﴾ واعلم أن من عرف بقلبه كون ذلك الحكم حقا وصدقا قد يتمرد عن قبوله على سبيل العناد، أو يتوقف في ذلك القبول، فبيّن تعالى أنه كما لابد في الإيمان من حصول اليقين، فلابد أيضاً من التسليم معه في الظاهر»[1] ولا شك أن المتحاكمين إلى غير شرع الله عن علم وقصد، مفتقدون إلى كل هذه الشروط، فهم بالتالي فاقدون للإيمان.

- وقال تعالى ﴿**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً**﴾[2]. «ففي هذه الآية ذم الله المدعين الإيمان بالكتب كلها وهم يتركون التحاكم إلى الكتاب والسنة، ويتحاكمون إلى بعض الطواغيت المعظّمة من دون الله، كما يصيب ذلك كثير ممن يدعى الإسلام وينتحله في تحاكمهم إلى الفلاسفة أو سياسة بعض الملوك الخارجين عن شريعة الإسلام، وإذا قيل لهم تعالوا إلى كتاب الله وسنة رسوله أعرضوا عن ذلك إعراضاً»[3].

وقال تعالى عن اليهود في عهد النبوة عندما تولوا عن حكم رسول الله ﷺ: ﴿**وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**﴾[4] فهم ليسوا بمؤمنين لأن «من طلب غير حكم الله من حيث لم يرض به فهو كافر، وهذه حالة اليهود»[5]. ولا يتصور انعقاد

---

(١) تفسير الرازي باختصار - (١٠/ ١٦٤، ١٦٥).

(٢) سورة النساء: ٦٠.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢/ ٣٤٠).

(٤) سورة المائدة: ٤٣.

(٥) تفسير القرطبي (٦/ ١٨٨).

قلب على الانشراح برد حكم الله، إلا إذا كان هذا القلب قد شغر من التواضع، وامتلأ بالكبر، ويكون في نفس الوقت قد فقد الانتفاع بالعلم واستولى عليه الجهل، وهذا حال الطاعنين في شريعة الإسلام، المفضلين شرائع الكفر عليها، المستجيبين عن رضا وطواعية إلى التحاكم إليها. وقد أعطى القاسمي في تفسيره هذا النوع الشبه اللائق به فقال: «إن أوهم - أي المتحاكم إلى غير شرع الله - أنه أصلح من شرع الإسلام، فهذا ككفر إبليس اللعين، لكونه اعتقد أن أمر الله تعالى له بالسجود لآدم غير صلاح، لكونه خلق من طين وإبليس من النار»[1].

- وقال تعالى: ﴿**ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين. وإذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون**﴾[2]. فهؤلاء يدَّعون الإيمان بالله وبالرسول ثم إذا جاء وقت الدعوة إلى حكم الله، أعرضوا عما يقتضيه هذا الادعاء من قبول الحكم الشرعي، فاستحق هؤلاء أن يشار إلى نفي الإيمان عنهم بإشارة البعيد ﴿**وما أولئك**﴾ وذلك فيه معنى البُعد لمنزلتهم في الكفر والفساد وعدم الإيمان[3].

ومما سبق نرى أن الآيات استوعبت أنواعاً مختلفة من الناس، من أهل الكتاب ومن المنافقين ومن المرتدين، لتنظمهم جميعا في عقد صنف واحد موسوم بعدم الإيمان، لعدم تحاكمهم إلى شرع الرحمن. وإذا كان أمر المعرضين من أهل الكتاب عجيب لما ثبت عندهم من اليقين بصحة نبوة محمد

---

(١) تفسير القاسمي (٦/ ١٩٩٤).

(٢) سورة النور: ٤٧، ٤٨.

(٣) تفسير روح المعاني للألوسي (١٨, ١٥٩).

ﷺ ؛ فإن الأمر الأعجب ، هو أمر أولئك الذين أظهروا الشهادة العلنية بأن محمداً رسول الله ، ثم هم ينقضون هذه الشهادة لمحمد بالرسالة بتحاكمهم إلى غير شريعته ، ثم الأعجب من ذلك والأدهى ؛ هو حال من يريدون إسباغ الشرعية على أنواع المروق من الأحكام الشرعية ، فيختلسون من الدين نصوصاً يريدون أن يهدموا بها الدين ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

ثانيا : إضافة إلى الآيات التي تنزع وصف الإيمان عن أهل هذا الصنف ، هناك آيات تصفهم بنقائضه ، وإذا كان من اتخذ معبوداً غير الله ، قد ناقض التوحيد ووقع في شرك العبادة ؛ فإن من اتخذ مُشرّعا غير الله قد ناقض التوحيد أيضاً بوقوعه في شرك الطاعة .

- والله تعالى يقول : **﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾**[1] .

وقد مر الاستدلال بهذه الآية على أن شرك المبدلين هو من الشرك الأكبر[2] ، لطاعتهم للشياطين في تغيير أحكام الله ، والمتحاكمون إلى المبدلين يشتركون في نفس الوصف .

وقد وصف الله تعالى المطيعين في التحليل والتحريم بالشرك أيضاً في قوله **﴿وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء ، كذلك فعل الذين من قبلهم ، فهل على الرسل إلا البلاغ المبين. ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة﴾**[3] . فهم يحاولون

---

(١) سورة الأنعام : ١٢١ .

(٢) انظر ص : ٣١٤ .

(٣) سورة النحل : ٣٥، ٣٦ .

الاعتذار بالأمر القدري عن الخروج على الأمر الشرعي، متجاهلين أن الله تعالى أمر الأمم بجتنب طاعة الطواغيت، فمنها من أطاع الرسل، ومنها من أطاع الطواغيت وأشرك بهم فكان من أهل الضلال[1].

وهؤلاء المتحاكمون إلى غير ما أنزل الله، محكوم عليهم بالنفاق الأكبر، إلا إذا صرحوا بالجحود، فيكونون كفاراً ظاهرين، وقد ربط القرآن كثيراً بين التحاكم إلى غير شرع الله وبين النفاق الذي هو إبطان الكفر وإظهار الإيمان، قال تعالى: **﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً﴾**[2].

وقال **﴿بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما، الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا، وقد نزّل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يُكفر بها ويُستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره، إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا﴾**[3]. وقال: **﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين، وإذا دعُوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين﴾**[4].

فالتحاكم إلى غير شرع الله إذا كان عن علم وقصد، فهو بلا شك من النفاق الأكبر المخرج عن الملة، وأمارات النفاق وعلاماته، يبينها الشيخ ابن تيمية في قوله: «من النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك الأسفل من

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/٥٤٩، ٥٥٠).

(٢) سورة النساء: ٦١.

(٣) سورة النساء: ١٣٨ - ١٤٠

(٤) سورة النور: ٤٧ - ٤٩.

النار، كنفاق عبد الله بن أبي وغيره، بأن يظهر تكذيب الرسول أو جحود بعض ماجاء به أو بغضه أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه، أو المسرة بانخفاض دينه، أو المساءة بظهور دينه، ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدوا لله ورسوله»[1] . ولا يعجبن أحد من وجود أهل هذا النوع من النفاق في العصور المتأخرة، فهم إذا كانوا موجودين في عهد الرسالة فهم فيما بعدها أكثر، لأن موجبات الإيمان في أيامه ﷺ كانت أقوى وأظهر، وهذا النوع الأكبر من النفاق هو المسمى بالنفاق الاعتقادي أو العلمي، وقد ينخدع المرء بظاهر صاحبه وإظهاره كثيرا من احترام الإسلام والإعجاب به، ولكنه عندما يُدعى إلى التحاكم إليه يكون شأنه كما قال سبحانه **﴿رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً﴾**[2] .

وهو يختلف عن نفاق العمل الذي يُنقص من إيمان صاحبه، فالنفاق نفاقان: «نفاق لأهل العلم والكلام، ونفاق لأهل العمل والعبادة، فأما النفاق المحض الذي لا ريب في كفر صاحبه فأن لايرى وجوب تصديق الرسول فيما أخبر به ولا وجوب طاعته فيما أمر به، وإن اعتقد مع ذلك أن الرسول عظيم القدر علماً وعملاً، وأنه يجوز تصديقه وطاعته، لكنه يقول: لا يضر اختلاف الملل إذا كان المعبود واحداً، ويرى أنه تحصل النجاة والسعادة بمتابعة الرسول وبغير متابعته، إما بطريق الفلسفة أو بطريق التهود والتنصر»[3] .

وهذا النفاق المحض الذي يشير إليه شيخ الإسلام رحمه الله، لا شك أن موجباته المذكورة متوافرة في أولئك الأقوام الداعين للتحاكم إلى غير شريعة الرحمن على علم، وعن قصد، ومنهم مثقفون ومفكرون وكتّاب وصحفيون

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٣٤) .

(٢) سورة النساء: ٦١ .

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨/ ١٣٩) .

وإعلاميون، مبثوثون في جنبات العالم الإسلامي، ومنتشرون في أرجائه، لا يفوتون فرصة للنيل من الشريعة إلا اهتبلوها؛ بالكلمة المسموعة والمقروءة وبالشعر والقصة، وبالأغنية والفيلم، وبالأضحوكة واللوحة، وبالخبر والتحليل، وبكل وسيلة متصورة، إن هؤلاء الأقوام الذين احترفوا لتدليس على الأمة بالاحتماء تحت الأسماء الإسلامية هم المسئولون الأوائل عن مسخ كيان الأمة الإسلامية، وتمييع هويتها وإطماع أعدائها فيها، فهم أكبر معاول الهدم في الداخل وأول معاون العدو في الخارج **﴿هم العدو فاحذرهم، قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾**[1].

ثالثـاً: ومن آيات الكتاب الحكيم، نستطيع أن نستنتج أن التحاكم إلى شريعة قوم على غير هدى، يعتبر موالاة قبيحة تستوجب الاستنكار واللعنة. قال تعالى: **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا، أولئك الذين لعنهم الله، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا﴾**[2]. نقل ابن كثير عن مجاهد في تفسير الطاغوت في هذه الآية بأنه: «شيطان في صورة إنسان، يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم»[3]. والإيمان بهذه الطواغيت والتحاكم إليها يعبر عن موالاتها، قال ابن تيمية في تعرضه لمعنى هذه الآية: «ومن جنس موالاة الكفار التي ذم الله بها أهل الكتاب والمنافقين: الإيمان ببعض ماهم عليه من الكفر أو التحاكم إليهم دون كتاب الله»[4].

فالمتحاكم إلى شريعة قوم يعبِّر بتحاكمه هذا عن حب واحترام وولاء لمن

(١) سورة المنافقون: ٤.

(٢) سورة النساء: ٥١، ٥٢.

(٣) تفسير ابن كثير (٤٨٦/١).

(٤) مجموع الفتاوى (١٩٩/٢٨).

يقلدهم ويتبع طريقتهم، ولهذا فمن عجيب نظم القرآن الكريم أن نجد أن الآيات التي تأمر في حرم باتباع حكم الله تعالى في سورة المائدة وتنص على كفر المتحاكمين لغير شرع الله كما في قوله تعالى: ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون. ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون**﴾[1]. هذه الآيات نرى النظم التالي لها تماما يحذر من موالاة الكافرين، حيث يقول تعالى ﴿**ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين**﴾[2] نعم، فاتباع أحكام الكفار لا يكون إلا عن توقير لهم، وكما قال القرطبي «كل من رضي مذهبا، فأهل ذلك المذهب أولياؤه»[3].

وقد قال تعالى: ﴿**ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لاتنصرون**﴾[4]. والركون حقيقته الاستناد والاعتماد والسكون إلى الشيء والرضا به. ومعنى (لاتركنوا) أي: لا توادوهم ولا تطيعوهم[3].

إن طاعة الذين ظلموا في التشريع إخلال بعقيدة الولاء والبراء، والإخلال بها إخلال بأحد لوازم (لا إله إلا الله)، لقول الله تعالى: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء، إلا أن تتقوا منهم تقاة، ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير**[5]﴾[6] فلا شك أن التحاكم إلى شرائع الكفار سواء كانوا من أهل الكتاب أو غيرهم من صور الموالاة المستوجبه للعنة الله، وقد أخذت صوراً شتى، فمن الميل القلبي

---

(١) سورة المائدة: ٥٠.
(٢) سورة المائدة: ٥١.
(٣) تفسير القرطبي (٧/ ١٦٢).
(٤) سورة هود: ١١٣.
(٥) تفسير القرطبي (٩/ ١٠٨)
(٦) سورة آل عمران: ٢٨.

إلى انتحال مذاهبهم الإلحادية، إلى مجاراتهم في تشريعاتهم، إلى كشف عورات المسلمين لهم، إلى كل صغير وكبير في حياتهم[1].

•• •• ••

(١) انظر (الولاء والبراء في الإسلام) للدكتور محمد بن سعيد القحطاني ص: ٤٢، وانظر فصل صور من الولاء والبراء في عصرنا من ذلك الكتاب الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ دار طيبة بالرياض.

القسم الثاني

من تحاكم إلى غير ما أنزل الله مطيعاً في معصية الله، مقراً بشرع الله

هذا القسم من الناس، إذا كان أصل التحاكم عندهم لله تعالى، ولكن غلبتهم الأنفس والشهوات، وقادهم الهوى إلى اتباع ماتشتهيه النفس من المحرمات طاعة للعصاة من غير استحلال، فهؤلاء «يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم من المعاصي التي يعتقد أنها معاصي فهولاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب»[1].

وفي قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخِيَرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً﴾[2].

يقول النسفي[3]: «إن كان العصيان رد وامتناع عن القبول فهو ضلال وكفر، وإن كان عصيان فعل مع قبول الأمر واعتقاد الوجوب فهو ضلال وخطأ وفسق»[4].

---

(١) كتاب الإيمان لابن تيمية ص: ٤١ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٦ .

(٣) هو أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، الفقيه الأصولي، له تصانيف عديدة منها. (عمدة العقائد) و (منار الأنوار) في أصول الفقه، و (كنز الحقائق) في الفقه الحنفي، وتفسيره، مدارك التنزيل وحقائق التأويل. توفي سنة (٧١٠هـ) انظر معجم المؤلفين لكحالة (٦/ ٣٢) .

(٤) تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل للإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (٤/ ١٦٩) دار الفكر - بيروت.

=

ولا شك أنهم من أهل الوعيد بكل بكل الآيات السابقة في القسم الأول، فهم على خطر عظيم، إذ المعاصي بريد الكفر، وإذا كان من حام حول حمى الشبهات يوشك أن يقع في المحرمات، فإن من يحوم حول الحرام يوشك أن يخرج من الإسلام.

ولهذا فإن في أصحاب هذا القسم بعض أوصاف القسم السابق غير أنهم لا يخرجون من الملة فيوجد فيهم الشرك الأصغر، ونفاق العمل والكفر دون كفر، وهذا ليس هينا، فالذنوب جراح ورُبَّ جرح أصاب مقتلا، وإن مطيع العصاة في المعصية لا شك أنه من أهل الأهواء، ومحمد بن سيرين[1] يرحمه الله يقول «أسرع الناس ردة أهل الأهواء»[2].

•• •• ••

---

(١) هو محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو بكر بن أبي عمرة البصري، إمام زمانه وأحد كبار التابعين، روى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت وحذيفة بن اليمان وغيرهم وروى عنه الشعبي وقتادة، والأوزاعي وغيرهم. توفي سنة سبع وسبعين للهجرة (٧٧هـ). انظر تهذيب التهذيب (٩/ ٢١٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٦٨ نقلا عن كتاب السنة للخلال.

القسم الثالث

من تحاكم إلى غير ما أنزل الله وهو لا يعلم إثم ذلك

قد يشكك البعض في وجود مثل هؤلاء، ولكن الحقيقة أنهم موجودون، بل هم كثرة كثيرة في الأمة، خُدعوا بنفق المنافقين من المبدلين، وجرى عليهم تدليس المدلسين من علماء السلاطين، وهم غير مدركين أن تحاكمهم إلى شريعة غير التي أنزلها الله يمكن أن يوقعهم في الإثم فضلا عن الكفر. بل هم - لفرط جهلهم - قد لا يميزون بين كون ما يتحاكمون إليه شرعاً لله أم لغيره.

ويساعد على وجود هذه الشريحة من الأمة وكثرتها، استيلاء الفساد على وسائل الإعلام والتعليم في الدول المبدلة للشريعة وقلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وخصوصاً فيما يتعلق بتلك المسائل الخطرة على أمن المبدلين.

وعلى أية حال، فهذا الجهل متصور الوقوع في الأصول وفي الفروع. يقول ابن قدامة[1] رحمه الله: «من أشرك بالله، أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو جحد نبيء، أو كتابا من كتب الله أو شيئاً من ذلك، أو سب الله تعالى أو رسوله كفر، ومن جحد العبادات الخمس أو شيئا منها أو أحل الزنا أو الخمر أو شيئا من المحرمات الظاهرة المجمع على تحريمها؛ عُرِّف ذلك فإن كان ممن لا يجهل ذلك كفر»[2].

---

(١) هو الإمام الفقيه موفق الدين أبو محمد عبد الله أحمد بن محمد قدامة المقدسي الحنبلي، انتهت إليه معرفة المذهب الحنبلي وأصوله وله مؤلفات عديدة أهمها: (المغني) في فقه الإمام أحمد، وروضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، توفي سنة عشرين وستمائة (٦٢٠هـ). انظر سير أعلام النبلاء (٢٢/ ١٦٥) وشذرات الذهب (٥/ ٨٨)

(٢) المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل تأليف الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ص. ٣٠٧ الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م - دار الكتب العلمية - بيروت.

إن هذا الكلام دال على إمكان حدوث الجهل في تلك الأمور المذكورة، وهو دال أيضاً على وجوب تعريف وتعليم الجاهل إذا حدث معه شيء من ذلك، وهو دال كذلك على أنه يكفر من فعل شيئاً من ذلك إذا لم يكن جاهلاً.

قال صاحب الشرح الكبير: «كل جاهل بشيء يمكن أن يجهله مثله لا يحكم بكفره حتى يُعرَّف ذلك وتزول الشبهة ويستحله بعد ذلك»[1].

والتحاكم إلى غير شرع الله - كغيره من مسائل الأصول - يعذر فيه من كان الجهل متصوراً منه. وإذا كان الجهل بقدرة الله يمكن تصور وقوعه من إنسان، فالجهل بوجوب التحاكم إلى شرع الله والجهل بتحريم التحاكم إلى القوانين الوضعية أكثر إمكانا في التصور، وحديث الرجل الذي أوصى أولاده بحرق جسده ثم سحقه ثم ذرّه في اليم ظناً أن الله لن يقدر على إعادته، هذا الحديث قد استدل به كثير من العلماء على العذر بالجهل في الأصول، ومن هؤلاء العلماء ابن تيمية رحمه الله حيث قال: «كنت دائما أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: (إذا أنا مت فاحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لأن قدرَ الله عليّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين، ففعلوا ذلك فقال الله له: ما حملك على ما فعلت، قال خشيتك يارب: فغفر له)[2].

---

(١) الشرح الكبير - على حاشية المغني - للشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (١٠/ ٧٧).

(٢) الحديث المشار إليه أخرجه البخاري ك (أحاديث الأنبياء/ ٦٠) ب (٥٤) ح (٣٤٨١) فتح الباري (٦/ ٥٩٣) وأخرجه مسلم في صحيحه: ك (التوبة/ ٤٩) ب (سعة رحمة رب العالمين/ ٤) ح (٢٧٥٦) (٤/ ٢١٠٩) وهو في شرح النووي لمسلم (١٧/ ٧٠)

فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرِّي، بل اعتقد أنه لا يُعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك»[1].

قال النووي في شرح هذا الحديث: «قالت طائفة: هذا الرجل جهل صفة من صفات الله تعالى، وقد اختلف العلماء في تكفير جاهل الصفة، وممن كفره بذلك ابن جرير الطبري، وقاله أبو الحسن الأشعري[2] أولاً: وقال آخرون: «لا يكفر بجهل الصفة ولا يخرج به عن اسم الإيمان بخلاف جحدها وإليه رجع أبو الحسن الأشعري، وعليه استقر قوله، لأنه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه، ويراه دينا وشرعا، وإنما يكفر من اعتقد أن مقالته حق، قال هؤلاء: ولو سُئل الناس عن الصفات لوُجد العالم بها قليلاً»[3] ونقل ابن حجر عن الخطابي[4] قوله: «قد يشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟ والجواب أنه لم ينكر البعث، وإنما جهل، فظن أنه إذا فعل ذلك لا يعاد فلا يعذب وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٣١).

(٢) هو الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، من ذرية الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري، نشأ في حجر زوج أمه (أبي علي الجبائي) شيخ المعتزلة، واعتنق مذهبه ثم تاب منه على المنبر، ثم أظهر فضائح المعتزلة ومصائبهم، وله من الكتب (الموجز) (والإبانة) (ومقالات الإسلاميين) وغير ذلك، وحكى عن ابن حزم أن للأشعري خمسة وخمسين مصنفا، وكان من أكثر الناس دعابة، توفي سنة سبعين ومائتين (٢٧٠هـ) انظر (البداية والنهاية ١١/ ١٩٩) وشذرات الذهب (٢/ ٣٠٣).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (١٧/ ٧٢).

(٤) الخطابي هو أبو سليمان حمد بن إبراهيم الخطابي البستي، أحد الفقهاء المجتهدين، له مصنفات كثيرة نافعة منها (معالم السنن)، في شرح سنن أبي داود، و(شرح البخاري) وغير ذلك، انظر البداية والنهاية (١١/ ٣٤٦).

ذلك من خشية الله». ونقل عن ابن قتيبة[١] قوله: «قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك»[٢]

وقد ذكر ابن تيمية حكم الصحابة وأئمة الإسلام فيمن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة، وبين أنه كافر مرتد يستتاب وإلا قتل، ثم قال: «لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلا يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعالى. **﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾**[٣]. وقال تعالى: **﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾**[٤]. ولهذا لو أسلم رجل ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه أو لم يعلم أن الخمر يحرم لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا وتحريم هذا، ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية، بل قد اختلف العلماء فيمن أسلم بدار الحرب ولم يعلم أن الصلاة واجبة ثم علم، هل يجب عليه قضاء ماتركه في حال الجهل؟ على قولين في مذهب الأمام أحمد وغيره»[٥].

هذا فيما يتعلق بالأمور الآنفة المذكورة، أما التحكم تحديداً، فيقول الشيخ ابن القيم: «قد يشتبه الأمر على من يقدم قول أحد أو حكمه، أو طاعته أو مرضاته ظناً منه أنه لا يأمر ولا يحكم ولا يقول إلا ما قاله الرسول، فيطيعه ويحاكم إليه، ويتلقى أقواله كذلك. فهذا معذور، إذا لم يقدر على غير ذلك»[٦].

---

(١) بن قتيبة. هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري النحوي اللغوي له مصنفات مفيدة مثل: (المعارف)، و(أدب الكاتب)، و(مشكل القرآن)، توفي سنة ست وسبعين ومائتين (٢٧٦هـ). انظر البداية والنهاية (١١/ ٥٢).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٦/ ٦٠٤).

(٣) سورة النساء: ١٦٥.

(٤) سورة الإسراء: ١٥.

(٥) مجموع الفتاوى (١١/ ٤٠٦).

(٦) مدارج السالكين: ١٠/ ١٠٠).

وعلى كل حال، فإن هناك أصلا من أصول أهل السنة في الاعتقاد يساعد كثيرا في ضبط هذه المسألة وهو أنه «لا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه»[1]. وهذا خلافا للمعتزلة والخوارج الذين كفَّروا جمهور الأمة بسبب ماوضعوه من أصول فاسدة تخالف هذا الأصل، الذي عليه أهل الحق والسنة. ولم يتنبه كثير من المعاصرين الذين تبعوهم في تكفير جمهور الأمة؛ أنهم بذلك يُحيون ما كان قد مات من أصول الخوارج والمعتزلة، قال الشيخ الألباني وهو يعلق على الفقرة السابقة من متن العقيدة الطحاوية: «وأمثال هؤلاء (يعني الخوارج والمعتزلة) اليوم، الذين يحكمون على مسلمي البلاد الإسلامية كلها بدون استثناء بالكفر، ويوجبون على اتباعهم مباينتهم ومفاصلتهم، تماما كما فعلت الخوارج من قبلهم. هداهم الله وغفر للعلاة الذين كانوا السبب في هذا الانحراف الخطير»[2].

•• •• ••

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص: ٢٨٣.

(٢) العقيدة الطحاوية تعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ص. ٤٢ ط١، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م - المكتب الإسلامي، بيروت.

القسم الرابع

من تحاكم إلى غير ما أنزل الله مكرها

من المسلمين من يُلزمون بالتحاكم إلى القوانين المخالفة للشريعة وهم كارهون ومنكرون لها، ففي البلاد المبدلة للشريعة؛ الناس مخيرون بين ضياع كل حقوقهم، أو الظفر ببعضها عن طريق الاحتكام إلى المحاكم التي لا تحكم بشرع الله، وليس عسيرا تصور هذه الأوضاع، فمن هدد مثلا بقتل عزيز، أو سلب مال؛ أنَّى له أن يأخذ بحقه أو أن يحفظه في مجتمع لا يسترجع الحقوق بمقتضى شريعة الله، وقل مثل ذلك في كل مسلم يعيش في البلاد التي لا يسكنها المسلمون شرقيه كانت أو غربية، إذا ألَمَّ بواحد منهم في تلك البلاد أمر اضطره إلى اللجوء إلى المحاكم التي قد لا تعرف دينا حقا ولا باطلاً. إن الأمر الفاصل في ذلك هو ماانعقد عليه قلبه، بحيث يتحمل مسئوليته أمام الله، هل هو محب لتلك القوانين ومفضل لها أو مساو لها مع شرع الله أو لا.

ومن المسلمين من يقع تحت الاستضعاف، وتمارس ضده أنواع الأذى والتضييق والإكراه على مجاراة الأوضاع الباطلة، فيقع بذلك في حكم المكره.

ولكن ما هي حدود الإكراه؟ وما هي الأمور التي يكون المرء بها مكرها حتى نستطيع معرفة حكم المكره على التحاكم إلى غير شرع الله؟.

إن علماء المسلمين قد تكلموا في ذلك الأمر وبينوا ما يكون به المرء مكرها. يقول القرطبي: «اختلف العلماء في حدود الإكراه، فروى عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: ليس الرجل آمنا، إذا أخفته أو وثقته أو ضربته.

وقال ابن مسعود: ما كلام يدرأ عني سوطين إلا كنت متكلما به.

وقال الحسن: التَقيَّة جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة. إلا أن الله تبارك وتعالى ليس يجعل في القَتل تَقيَّة.

وقال النخعي: القيد إكراه، والسجن إكراه، وهذا قول مالك، إلا أنه قال: والوعيد المخوف إكراه - وإن لم يقع - إذا تحقق ظلم ذلك المعتدي وإنفاذه لما يتوعد به، وليس عند مالك وأصحابه في الضرب والسجن توقيت إنما هو ما كان يؤلم من الضرب، وما كان من سجن يدخل منه الضيق على المكره. وذهب مالك إلى أن من أكره على يمين بوعيد أو سجن أو ضرب أنه يحلف ولا حنث عليه، وهو قول الشافعي وأحمد وأبي ثور[1] وأكثر العلماء»[2]

ومن الأمور المقررة في علم أصول الفقه: أن العام يبقى على عمومه إلا فيما ورد فيه نص أو إجماع باستثنائه. فإذا ورد نص أو إجماع بأن الإكراه لا يرفع الإثم عن عمل؛ كقتل الغير أو انتهاك حرمته، أو عن قول معين - يصار إليه ويقال به.

يقول ابن حزم[3] رحمه الله: «الإكراه ينقسم إلى قسمين: إكراه على كلام وإكراه على فعل، فالإكراه على الكلام لا يجب به شيء، وإن قاله المكره،

---

(١) أبو ثور: هو إبراهيم بن خالد أبو اليمان الكلبي الفقيه البغدادي كان مع أصحاب الرأي، وله اشتغال بالحديث، ثم تبع الشافعي بعد قدومه العراق، وله مصنفات تجمع بين الحديث والفقه توفي سنة ٢٤٦هـ. انظر: الوفيات (١/ ٥) وتهذيب التهذيب (١/ ١١٨)

(٢) تفسير القرطبي (١٠/ ١٩٠).

(٣) هو الإمام الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أصل جده من فارس، يقال أنه صنف أربعمائة مجلد في قريب من ثمانين ألف ورقة وكان أديبا شاعراً فصيحا عالما بالطب والمنطق، توفي عن عمر يزيد عن تسعين عاما سنة ست وخمسين وأربعمائة (٤٥٦هـ) انظر البداية والنهاية (١٢/ ٨٩).

كالكفر والقذف والإقرار والنكاح والإنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والأيمان والعتق والهبة، وإكراه الذمي الكتابي على الإيمان وغير ذلك. والثاني: الإكراه على الفعل وينقسم إلى قسمين: الأول: كل ما تبيحه الضرورة كالأكل والشرب فهذا يبيحه الإكراه، لأن الإكراه ضرورة، فمن أكره على شيء من هذا فلا شيء عليه لأنه أتى مباحاً له إتيانه، والثاني: مالا تبيحه الضرورة كالقتل والجرح والضرب وإفساد المال، فهذا لا يبيحه الإكراه، فمن أكره على شيء من ذلك لزمه القَوَد والضمان لأنه أتى محرما عليه إتيانه»[1].

من هذا التقسيم يتبين أن وقوع الإكراه في التحاكم إلى غير الشريعة يمكن تصوره، ولا يؤاخذ به المرء إذا كان قلبه منعقداً على الاستجابة إلى شرع الله فحسب، وقد سبق ذكر كلام صاحب كتاب: (البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل) والذي نص فيه على حكم هذا القسم من المتحاكمين، وهو أن «الذين يُلزمون بالتحاكم إلى القوانين وهم كارهون ومنكرون لها بما يستطيعون، ولا يوجد عندهم محاكم شرعية يختارون التحاكم إليها، فهذا النوع لا يؤثر عليه عمل غيره، إذا كان مكرهاً، لقوله تعالى في كتابه: ﴿**إلا من إكره وقلبه مطمئن بالإيمان**[2]﴾[3]. فعمل القلب هو الأساس هنا. وهذا مما لا سبيل لبشر للاطلاع عليه، اللهم إلا من صاحبه، فليكن كل إنسان على حذر أن يؤتى من قبل قلبه إذا انشرح بمخالفة الشريعة ﴿**فليحذر الذين يخالفون عن أمره، أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**﴾[4]

(١) المحلي للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق الشيخ أحمد شاكر (٨/ ٣٢٩) دار التراث بالقاهرة

(٢) سورة النحل. ١٠٦

(٣) البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل ص. ٢٧.

(٤) سورة النور: ٦٣.

القسم الخامس

من تحاكم إلى ماليس من الشريعة وهو غير مخالف لها

من التشريعات والنظم الإدارية مالا يتعارض مع الشريعة الإسلامية لكونه يتعرض لأمور دنيوية بحتة، فالنظام قسمان: إداري وشرعي.

أما القسم الأول: وهو النظام الإداري، «فهو الذي يراد به ضبط الأمور وإتقانها على وجه غير مخالف للشرع، فمثل هذه الأنظمة لا مانع منها، ولم يخالف السلف في جواز العمل بها، وقد عمل عمر بن الخطاب من ذلك أشياء كثيرة، ماكانت في زمن النبي ﷺ، ككتابه أسماء الجند في ديوان لأجل الضبط ومعرفة من غاب ومن حضر، فهذا لم يكن موجودا على عهد النبي ﷺ، وهو عليه الصلاة والسلام لم يعلم بتخلف المتخلفين عن غزوة تبوك إلا بعد أن وصل إلى تبوك.

ومن تلك الإجراءات النظامية اشتراء عمر رضي الله عنه دار صفوان بن أمية وجعله إياها سجنا في مكة المكرمة، مع أنه ﷺ لم يتخذ سجنا لا هو ولا أبو بكر رضي الله عنه»[1].

والحاصل أن حياة الناس لا تستقيم إلا بسن بعض القوانين المنظمة لأمور دنياهم في إطار الخطوط العامة لروح الشريعة، كتنظيم أمور الإسكان والإيجارات والمرور والتعليم والصناعة والزراعة والاستيراد والتصدير وإثبات الهوية، وإجراءات السفر، وطرق تعقب الجرائم، وغير ذلك مما لا يتصور انتظام حياة بدونه، خاصة في هذا العصر، وعن هذه الأنظمة يقول الشيخ الأمين الشنقيطي رحمه الله: «هذا النوع من الأنظمة الوضعية، لا بأس

---

(١) أضواء البيان (٤/ ٨٤).

به، ولا يخرج عن قواعد الشرع من مراعاة المصالح العامة»[1] .

وقد تُرتب على هذه التنظيمات أمور قضائية وجزائية، ولكن الواجب ألا تتضمن هذه التشريعات ولا ما يترتب عليها مخالفة لنص من نصوص الشريعة، بل الواجب أن يتوخى واضعوها منها أن تخدم كليات الشريعة في حفظ الضرورات والتكميلات والتحسينات، فإذا خرجت على هذا النحو، فالعمل بها والحكم بمقتضاها والتحاكم لها، ليس مباحاً فقط، بل هو من الواجبات - كما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «القوانين الوضعية إذا لم تصادم نصا صريحا من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة دخلت في عمومات القواعد الشرعية ووجب العمل بها»[2] .

ومقصده بالطبع في وجوب العمل بها إذا كان ولاة الأمر المسلمون يأمرون بها، وإلا فإن الأصل فيها الإباحة لا الوجوب، إلا لموجب .

ويبدو أن هذه المسألة كانت مثار اختلاف عند البعض، حيث فهموا خطأ من كلام الشيخ أبي الأعلى المودودي أنه يمنع الحكم والتحاكم إلى هذه التنظيمات وذلك في كلمات له في كتابه (المصطلحات الأربعة) حيث قال:

«ومما يقتضيه توحد السلطة العليا أن يكون جميع ضروب الحكم والأمر مرجعة إلى مسيطر قاهر واحد، وألا ينتقل منه جزء من الحكم إلى غيره، فإنه إذا لم يكن الخلق إلا له، ولم يكن له شريك فيه، وإذا كان هو الذي يرزق الناس ولم تكن لأحد من دونه يد في الأمر، وإذا كان هو القائم بتدبير نظام الكون وتسيير شئونه، ولم يكن له في ذلك شريك، فما يتطلبه العقل ألا

---

(١) المرجع السابق .

(٢) أبحاث في أحكام - للشيخ أحمد محمد شاكر ص ٩٦

يكون الحكم والأمر والتشريع إلا بيده تعالى»[١] .

وقد حرص الاستاذ حسن الهضيبي - رحمه الله - على أن يزيل ماقد يستقر في الأذهان خطأ تجاه تلك المسألة، فدافع عن مراد الشيخ المودودي قائلاً: «قد يتوهم البعض أن قائل تلك المقاله يرى استحالة أن يأذن الله تعالى للناس أن يضعوا لأنفسهم بعض التنظيمات أو التشريعات التي تنظم جانبا من شئون حياتهم، وهذا فهم خاطئ لم يقله قائل تلك المقالة»[٢] .

وبعد أن فصل في الدفاع عن رأي الشيخ المودودي ومراده، قال: «والحق أن الله عز وجل قد ترك كثيرا من أمور دنيانا تنظمها حسبما تهدينا إليه عقولنا في إطار مقاصد عامة وغايات حددها لنا سبحانه وتعالى، وأمرنا بتحقيقها، وبشرط ألا نحل حراما أو نحرم حلالا» .

وحدد رحمه الله الإطار الذي يمكن التوسع داخله في وضع بعض التنظيمات والتشريعات، وهو إطار المباحات، فقال: «.. أما المباحات فإن للمسلمين أن يسنوا فيها من الأنظمة التي تتخذ شكل قرار أو لائحة أو قانون ماتقتضيه الحاجة تنفيذاً لنصوص وردت بضرورة تحقيق مقاصد عامة»[٣] .

ثم ضرب أمثلة عديدة منها قوانين تنظيم الشورى التي أمرنا الله بها وقوانين تنظيم الإدارات والمصالح وتحديد اختصاصها وسلطات كل منها وتنظيم الجيش والشرطة... الخ .

---

(١) المصطلحات الأربعة في القرآن للشيخ أبي الأعلى المودودي ص: ٢٠، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م دار التراث العربي للطباعة والنشر .

(٢) دعاة لا قضاة ص: ٩٥ .

(٣) المصدر نفسه ص: ٩٦ .

هذا . وإلى جانب الصورة البارزة المشهورة للتحاكم المحظور، وهي صورة التحاكم إلى القوانين الوضعية المدونة لدى الأنظمة التي تحكم بها، هناك صور أخرى من ذلك التحاكم لم تُعط نفس الاهتمام ولم تحظ بنفس الشهرة، منها: التحاكم إلى العوائد والأعراف القبلية، والتحاكم إلى الأعراف والقوانين الدولية، والثانية أخفى من الأولى.

أما التحاكم إلى الأعراف والعوائد القبلية، فقد نبه عليها قلة من العلماء منهم ابن تيمية قديماً[1]، والشيخ محمد بن إبراهيم مفتي السعودية الأسبق[2]، والشيخ عبد العزيز بن باز - حفظه الله - وذلك ضمن كتابه: وجوب الحكم بما أنزل الله ونبذ ما خالفه[3].

وللشيخ ابن باز أيضاً رسالة في هذا الموضوع خاصة[4] بيَّن فيها حكم هذا النوع من التحاكم بعد أن ذكر صورا منها مثل كتمان الشهادة وعدم أدائها حمية وتعصب أو الشهادة زوراً وبهتاناً حمية وعصبية أيضاً، وبيَّن أنه يجب على المسلمين أن يتحاكموا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في كل شيء لا إلى القوانين الوضعية أو الأعراف القبلية. وقال حفظه الله: «لا إيمان لمن لم يحكم الله ورسوله ﷺ . فإنه تحاكم إلى الطاغوت وعلى هذا يجب على مشائخ القبائل ألا يحكموا بين الناس بالأعراف التي لا أساس لها في الدين، وما أنزل

---

(١) في منهاج السنة (٥/ ١٣٠) وسبق نقلها ص ٢٥٦ من هذه الرسالة.

(٢) في كتاب تحكيم القوانين ص: ٥ - ٨ وسبق نقلها ص ٣٠٢ من هذه الرسالة

(٣) وجوب الحكم بما أنزل الله ونبذ ما خالفه ص: ١٩

(٤) وهي بعنوان «حكم التحاكم إلى العادات والأعراف القبلية» طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء - ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩م

الله بها من سلطان بل يجب عليهم أن يردوا ماتتنازع فيه قبائلهم إلى المحاكم الشرعية»(١) .

أما الصورة الثانية من صور التحاكم المذكورة انفا - وهي التحاكم إلى الأعراف و لقوانين الدولية - فإن هذا هو شأن الدول في الغالب، ولا دخل للشعوب فيها، ولم أقع على كلام لأحد في هذا الموضوع رغم خطورته، فما يُسمى بالأعراف الدولية والقوانين الدولية إنما نؤول في تشريعها وتنفيذها إلى النصارى واليهود والكفار من كل ملة، ولم يُستشر الإسلام فيها ولا دور له في صيغة التشريعات تحت سقوف هيئاتها الدولية، ولكن العالم الإسلامي مع ذلك خاضع لمظلة أحكامها الصارمة الظالمة في أكثر الأحيان، وقد يكون من الأسباب في عدم إثارة هذا الموضوع أن كثيراً من الدول التي يفترض أنها إسلامية، لا يتحاكم حكامها إلى الإسلام في داخل بلادهم وفيما لهم عليه سلطة، فكيف يمتنعون عن التحاكم إلى غيره فيما هو خارج عنهم وعن سلطتهم؟.

ولكن هذا لا يمنع من النظر في هذا الموضوع من قبل المؤسسات العلمية في العالم الإسلامي، خاصة وأنه يتعلق بقضايا الولاء والبراء أو الموالاة والمعاداة، ولا يمنع كون البحث فيها الآن من الأمور النظرية، أن تطرح على بساط التحليل والبحث، لأن آفاق المستقبل الكائنة للإسلام بإذن الله، سوف تفرض الحاجة إلى الانتهاء في هذه القضايا وما يماثلها إلى حلول إسلامية ومواقف شرعية ثابتة وراسخة، فلعل الله ييسر من يتعقب هذه القوانين

---

(١) انظر: المرجع السابق ص: ٣، ٤ .

والأعراف، ويبين ما يجوز وما لا يجوز التحاكم إليه منها. وخاصة أنه قد شاع وسط العامة والخاصة مصطلح جديد يُدعى: «ضرورة احترام (الشرعية) الدولية»، فهل لهذا الاحترام (شرعية) إسلامية؟!

** ** **

الباب الثاني

خصائص الحكم ومقاصده في القرآن

الفصل الأول

خصائص الحكم في القرآن

المبحث الأول

أنـه مـن عند اللـه

إن الذي أوجدنا واستخلفنا على هذه الأرض هو الله ﴿**فتبارك الله أحسن الخالقين**﴾[1].

وقد فطر العباد وخلقهم في أحسن تقويم ﴿**لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم**﴾[2]، وتعبدنا بالاستقامة على هذا الدين: ﴿**ومن أحسن ديناً مما أسلم وجهه لله**﴾[3]، فشرع لنا شريعة نزلها بأحسن حديث ﴿**الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني**﴾[4].

وهذا الحديث بيَّن لنا الحق الصراح بأحسن بيان: ﴿**ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا**﴾[5].

وقص علينا فيه أحس القصص ﴿**نحن نقص عليك أحسن القصص**﴾[6].

وشرع لنا فيه أحسن الحكم... ﴿**ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[7].

ثم أمرنا باتباع هذه الشريعة الحسنة ﴿**واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم**﴾[8].

---

(١) سورة المؤمنون: ١٤.
(٢) سورة التين: ٤.
(٣) سورة النساء: ١٢٥.
(٤) سورة الزمر: ٢٣.
(٥) سورة الفرقان: ٣٣.
(٦) سورة يوسف: ٣.
(٧) سورة المائدة: ٥٠.
(٨) سورة الزمر: ٥٥.

وجعل عقبة ذلك أحسن العاقبة: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا﴾[1].

فكل الكمال والجمال والجلال فيها لأنها من عند الله، وما كان من عند الله فليس شيء أحسن منه ﴿ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون﴾[2].

والحكم الإسلامي لأنه من عند الله، فهو مصبوغ بصبغة الله، ولنتتبع آثار هذه الصبغة فيه:

---

(1) سورة النساء: ٥٩.

(2) سورة البقرة: ١٣٨.

المطلب الأول

آثار الصبغة الربانية في الحكم الإسلامي

إننا لنرى آثار هذه الصبغة أنواراً تصفي على شريعة الله من بهاء وضياء وسناء أسمائه الحسنى وصفاته العُلى .

* **فأثر الوحدانية** : بادٍ في حكم الله الشرعي والقدري .

قال تعالى : **﴿إن الحكم إلا لله ، أمر ألا تعبدوا إلا إياه﴾**[١] .

وقال : **﴿أسمع به وأبصر مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحداً﴾**[٢] .

وقال : **﴿له الحمد في الأولى والآخرة ، وله الحكم وإليه ترجعون﴾**[٤] .

* **وأثر الربوبية واضح في هذا الشرع** :

قال تعالى : **﴿وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ، ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب﴾**[٥] .

وقال : **﴿وإنه لتنزيل رب العالمين ، نزل به الروح الأمين . على قلبك لتكون من المنذرين﴾**[٦] .

---

(١) سورة يوسف : ٤٠ .

(٢) سورة الكهف : ٢٦ .

(٣) سورة القصص : ٧٠ .

(٤) سورة القصص : ٨٨ .

(٥) سورة الشورى : ١٠ .

(٦) سورة الشعراء : ١٩٢ - ١٩٤ .

وقال: ﴿إنه لقرآن كريم. في كتاب مكنون. لا يمسه إلا المطهرون. تنزيل من رب العالمين﴾[1].

وقال: ﴿إنه لقول رسول كريم، وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون. ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون. تنزيل من رب العالمين﴾[2].

* وبمقتضى علمه وحكمته وخبرته: نزلت هذه الشريعة:

قال تعالى: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه، والملائكة يشهدون﴾[3].

وقال: ﴿قل أنزله الذي يعلم السر في السماوات والأرض﴾[4].

وقال: ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم﴾[5].

وقال ﴿ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم﴾[6].

وقال: ﴿كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير﴾[7].

وقال: ﴿إن ربك يقضي بينهم بحكمه وهو العزيز العليم﴾[8].

* وبما لديه سبحانه من حق وعدل أنزل كتابه للحكم:

قال تعالى: ﴿الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان﴾[9].

---

(١) سورة الواقعة: ٧٧ - ٨٠.
(٢) سورة الحاقة: ٤٠ - ٤٣.
(٣) سورة النساء: ١٦٦.
(٤) سورة الفرقان: ٦.
(٥) سورة غافر: ٢.
(٦) سورة الممتحنة: ١٠.
(٧) سورة هود: ١.
(٨) سورة النمل: ٧٨.
(٩) سورة الشورى: ١٧.

وقال: ﴿وبالحق أنزلناه وبالحق نزل﴾[1] .

* وبعزته جل وعلا مع حكمته تنزلت أحكام هذه الشريعة:

قال تعالى: ﴿يس. والقرآن الحكيم إنك لمن المرسلين. على صراط مستقيم. تنزيل العزيز الرحيم﴾[2] .

وقال: ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم﴾[3] .

وقال: ﴿تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم﴾[4] .

* وبرحمة من رحمان الدنيا والآخرة يتنزل حكم الله :

قال تعالى: ﴿قال رب احكم بالحق، وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون﴾[5] .

وقال: ﴿تنزيل من الرحمن الرحيم﴾[6]

* وعلى سمع الله وبصره يحكم الكتاب:

قال تعالى: ﴿أبصر به وأسمع، مالهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا﴾[7] .

وقال: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين

---

(١) سورة الإسراء: ١٠٥ .

(٢) سورة يس: ١ - ٥ .

(٣) سورة الزمر: ١ .

(٤) سورة الجاثية ٢ .

(٥) سورة الأنبياء: ١١٢ .

(٦) سورة فصلت: ٢ .

(٧) سورة الكهف: ٢٦ .

الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعماً يعظكم به، إن الله كان سميعاً بصيراً﴾[1].

* وبعلوه وكبريائه يحكم بين الناس بقضائه:

قال تعالى: ﴿ذلكم بأنه إذا دُعي الله وحده كفرتم وإن يشرك به تؤمنوا فالحكم لله العلي الكبير﴾[2].

إن هذه الصفات العلية، والأسماء السامية التي تضيف إلى حكم الله وشريعته المنزلة من العلو والسمو القدر العظيم، لتنفي عن حكم الله ما ينبغي أن ينزه الله تعالى عنه من الصفات التي لا تليق بجلاله وكماله.

وتضفي عليه صفة الربانية، فالشريعة ربانية، والحكم رباني، فهو من عند الله. وهي أيضاً تنبهنا إلى أن صاحب الحكم الذي استوجب الخضوع لحكمه بمقتضى تلك الصفات، يجب أن يطاع لأنه أحكم الحاكمين، وخير الحاكمين قال تعالى على لسان أول الرسل نوح عليه السلام: ﴿وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين﴾[3] وقال تعالى لآخر الرسل عليه الصلاة والسلام: ﴿واتبع ما يوحَى إليك واصبر حتى يحكم الله، وهو خير الحاكمين﴾[4].

إن هذه الآثار وغيرها، لتجتمع في الكتاب الخاتم فتجعله دستوراً ربانياً، فهو رباني في مصدره ورباني في وجهته. قال تعالى: ﴿إن الحكم إلا لله﴾[5] فهذه ربانية المصدر. وقال: ﴿أمر ألا تعبدوا إلا إياه﴾[6] فهذه ربانية الوجهة.

---

(١) سورة النساء: ٥٨.

(٢) سورة غافر: ١٢.

(٣) سورة هود: ٤٥.

(٤) سورة يونس: ١٠٩.

(٥)(٦) سورة يوسف: ٤٠.

إن ربانية المصدر تعني إفراد الله تعالى بالحكم. وهذا ماتحققه الشريعة الربانية، فإننا إذا نظرنا إلى الأدلة الشرعية، وجدنا أنها ترجع في أصلها إلى القرآن الكريم، فهو أصل الأدلة، ومصدر الأحكام الشرعية، سواء من جهة دلالته على الأحكام الفرعية كأحكام الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد والذبائح والبيوع والحدود وأشباه ذلك، أو من جهة دلالته على القواعد والأصول الكلية التي تستند إليها الأحكام الجزئية الفرعية كدلالته على حُجية الإجماع والقياس. وكل هذه الأدلة ترجع إلى القرآن، لأنه راجع إلى قول الله تعالى المشرع للأحكام.

والسنة مخبرة أيضاً عن حكم الله، ومستند الإجماع راجع إليهما. أما القياس والاستدلال به، فحاصله يرجع إلى التمسك بمعقول لنص أو الإجماع فالنص أو الإجماع أصل، والقياس فرع تابع لهما[1].

وأما ربانية الوجهة في الحكم الإسلامي، فتتمثل في أن يُجل الإنسان خالقه ورازقه ومدبر أمره، فلا يخرج عن حكمه في عقيدة أو عادة أو سلوك أو عادة، أو أي شأن كان: **﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾**[2].

إن الربانية لا تعني تحرير الإنسان من جسده، أو أخذه من مجتمعه، أو انتشاله من عالمه الذي يعيش فيه، إنما الربانية هي تعبيد الإنسان في هذا كله لله، وتحريره من هواه. وإلى مثل هذا تقود المجتمع كله، فتربطه برباط العقيدة المتين.

فالشريعة الربانية هي المسئولة عن تشكيل المجتمع، بخلاف الشرائع

---

(١) انظر الموافقات للشاطبي، (٣/ ٣٣).

(٢) سورة الأنعام: ١٦٢، ١٦٣.

البشرية التي يشكلها المجتمع ويفصلها. يقول سيد قطب رحمه الله عن المجتمع الإسلامي الأول: «ليس المجتمع الإسلامي هو الذي صنع الشريعة، إنما الشريعة هي التي صنعت المجتمع الإسلامي، هي التي حددت سماته ومقوماته، وهي التي وجهته وطورته، ولم تكن الشريعة مجرد استجابة للحاجات المحلية الموقوتة؛ كما هو الشأن في التشريعات الأرضية. إنما كانت منهجاً إلهياً لتطوير البشرية كلها وصياغتها صياغة معينة، ودفعها إلى أوضاع يتم بها تحقيق المجتمع الإسلامي المنشود»[1].

ولم تكن الشريعة الإسلامية الربانية هي المسئولة عن تشكيل الأمة فقط بل جعلها الله سبباً في خلودها وصمودها أمام عوادي المحن وتقلبات الزمن، مما أثار العجب والدهشة عند كل من راقب تاريخها، ويشير الدكتور محمد حسين هيكل هذا التساؤل فيقول: «كيف استقرت الامبراطورية الإسلامية[2] كل هذه القرون؟ وما بالها لم تهب عليها ريح الفناء التي هبت على امبراطورية الإسكندر، أو امبراطورية المغول؟» ويجيب الدكتور هيكل نفسه على هذا التساؤل موضحاً أن ذلك الخلود والصمود يرجع إلى الأسس والمبادئ التي رسختها شريعة الإسلام في العرب، فأكسبتهم صلادة تُكسر ولا تُكسَر، يقول: «انتشرت هذه المبادئ في شبه جزيرة العرب لعهد النبي العربي ﷺ، فحطمت في النفس العربية تقاليدها البالية التي أورثتها إياها عبادة الأصنام، وردت إليها هذه الحرية الروحية العزيزة على نفس العربي، فاندفع إلى الشام وإلى العراق مؤمناً بها»[3].

---

(١) نحو مجتمع إسلامي - للأستاذ سيد قطب ص: ٦٤ - الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ دار الشروق - بيروت.

(٢) التعبير عن الدولة الإسلامية (بالإمبراطورية) تعبير غير مسلَّم، فالنظام الإسلامي نظام خلافة وليس نظاما إمبراطورياً.

(٣) محمد حسين هيكل (الحكومة الإسلامية) ص. طبعة ١٩٧٧م - دار المعارف مصر.

نعم.. إن هذه الشريعة الربانية تحافظ على الأمة طالما حافظت الأمة عليها، فهي كالصحة للبدن تصون من صانها، فلا عجب أن كانت ربانية الوجهة في الشريعة بمثابة صمام الأمان الذي استطاعت به الأمة أن تقاوم المؤثرات الخارجية العنيفة، واختلافات الزمان والمكان التي كان بعضها يكفي للقضاء على ديانة قوية قديمة؛ أو تحريفها على الأقل كما وقع مرارا في التاريخ.

إن الدستور الرباني يمتلك كامل المؤهلات التي ترشحه لقيادة الأمة اليوم، كما قادها بالأمس، ولا ينبغي الالتفات إلى دندنة المناوئين لشرع الله الذين لا يكفّون عن الغمز فيه لأنه غير مكتوب ومدون. نعم، إن أكثر أمم الأرض قد تعارفت بعد القرن الثامن عشر أن يكون لها دستور مكتوب، وهذا الدستور يكون بمثابة القانون الأعلى، أو (أبو القوانين) ولكن تلك الدساتير لا تطمع أن تداني سلطان الدستور الإسلامي على النفوس، ولا تطمح أن تبلغ منزلة قريبة من منزلته في القلوب، فرغم أن الدستور الإسلامي ليس مكتوباً - بالمعنى الاصطلاحي للكتابة عند القانونيين - إلا أنه منقوش، بل محفور في أعماق كل مسلم، ولا يزال يحكم بسلطانه ضمائر الملايين من المسلمين الأوفياء له، حتى بعد أن بدل الذين ظلموا حكما غير حكمه.

هذا... والمطلع على أحوال الصحابة (رضوان الله عليهم) يلمح سلامة نظرهم وصحة معتقدهم في صفات الله تعالى، وهذا سر من أسرار صحة فهمهم للشريعة واستقامتهم عليها، فمنهج القرآن الكريم، وطريقة النبي ﷺ في تربيتهم على الاعتقاد في صفات الله من أعظم الأسباب في جعلهم مدركين لمرامي ومقاصد الشريعة وما ينبغي حيالها، فلهذا بذلوا المهج والأموال في الذود عنها وفي حملها وأخذها بقوة. فقد كانوا يدركون أن

صفات كالعلم والقدرة والخبرة والحكمة والرحمة والرأفة ونحو ذلك هي صفات الله، وهي ظاهرة في شريعته وكانوا يعلمون أن الطاعة والانقياد والتسليم وحسن الظن والمحبة والاحتكام هي أمور واجبة لله تعالى، وهي واجبة لشريعته. هذا بخلاف ما نشأ بعد ذلك من الجهل والزيغ والابتداع عند الفرق في العلم بالله وصفاته. مما انعكس ضرورة على نظرتهم للشريعة واحترامهم لنصوصها، بين مقل من الانحراف منهم ومكثر، فالناس على قدر تفاوتهم في فهم صفات الله وما ينبغي له، تكون استقامتهم أو انحرافهم في فهم الشريعة والامتثال لها.

وإذا كانت خاصية الربانية هي إحدى الخصائص البارزة في الحكم الإسلامي، فإن تلك الخاصية بذاتها قد تفرعت عنها مميزات في الحكم الإسلامي المنزل من عند الله، أبينها فيما يلي.

المطلب الثاني

ميزات الربانية في الحكم الإسلامي

أولا : الثبات وعدم القابلية للتبديل والتغيير :

إن الشريعة الربانية ، مبنية على عقيدة الوحدانية ، ولا يستطيع منصف أن ينكر أثر الوحدانية والربانية في تلك الشريعة . فأصلها (لا إله إلا الله) فلا معبود ولا مطاع بحق إلا الله سبحانه ، وعلى هذه الكلمة الطيبة يبني الإسلام حكمه ويقيم شريعته . ﴿**ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة ، أصلها ثابت وفرعها في السماء ، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون**﴾[1]

ولابد لشريعة هذا شأنها ، أن يكون لها ثبات تستمده من العقيدة وتستمده من الكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) فكما أن كلمة العقيدة أصلها ثابت ، فكلمة الشريعة كذلك أصلها ثابت ، فهي لا تتبدل ولا تتغير قال تعالى : ﴿**وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلا ، لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم**﴾[2] . يعني : صدقاً في القول وعدلاً في الحكم[3] .

إن علم الله تعالى بما كان وبما سيكون ، وعلمه بدواخل الأنفس ، وخفايا الصدور ، ينعكس على الشريعة الثابتة ، فيجعل لأصول أحكامها صفة الاستقرار والاستمرار ، وذلك - بداهة - لأن كل ما يعود بالحفظ على الدين والعقل والنفس ، والعرض والمال ثابت ، في جميع الأزمان ، وفي كل مكان .

---

(١) سورة إبراهيم : ٢٤ - ٢٥ .

(٢) سورة الأنعام : ١١٥ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ١٥٩) .

وأمهات الأخلاق لها أيضاً نفس الوصف، وذلك ظاهر في الشريعة، بمعنى أن ما استقر تحريمه على عهد رسول الله ﷺ، فسيظل محرما إلى يوم القيامة، وما أحله رسول الله ﷺ - عن وحي الله له - سيظل حلالاً إلى يوم القيامة، وكذلك الأمر في المكروهات والمندوبات والمباحات، إلا فيما يعترضه عارض، ثم يزول[1]. وقد حرص النبي ﷺ على توضيح استقرار الأحكام وثبتها فقال: «إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام..» الحديث[2]. وهو حديث عظيم، وأحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام. ومعناه أن الأشياء ثلاثة أقسام: فما نص الله على تحليله فهو الحلال البيّن، وما نص على تحريمه فهو الحرام البين، ولا يتغير أبداً. ولقد أدرك سلف الأمة هذا المعنى ووعوه جيدا، فهذا أبو بكر رضي الله عنه، يصر على قتال من يمنعه شيئا كان يؤديه لرسول الله ﷺ، ولما اعتُرض عليه في ذلك قال: «والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه لرسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه»[3].

إن حجة المرتدين في منع الزكاة، كانت تنطوي على نظرة تُجوِّز تغير الأحكام بتغير الأحوال، ولم تشفع مواقف الاحترام لبقية الشرائع لديهم عند أبي بكر رضي الله عنه؛ فأعمل فيهم السيف حتى رد الجزيرة العربية إلى الثبات على أحكام الإسلام.

---

(١) نظر ما يوضح هذا المعنى في الموافقات للشاطبي (٣/ ٢١١ - ٢١٧).

(٢) أخرجه البخاري ك (الإيمان/ ٢) ب (فضل من استبرأ لدينه/ ٣٩) ح (٥٢) فتح الباري (١/ ١٥٣) وأخرجه مسلم ك (المساقاة/ ٢٢) ب (أخذ الحلال وترك الحرام/ ٢٠) ح (١٥٩٩) (٣/ ١٢١٩).

(٣) أخرجه البخاري ك (الزكاة/ ٢٤) ب (وجوب الزكاة/ ١) ح (١٤٠٠) (٣/ ٣٠٨) وأخرجه مسلم ك (الإيمان/ ١) ب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله/ ٨) ح (٢٠) (١/ ٥٢).

وسارت الأمة على هذا النهج طيلة مدة استقامتها على الدين، فهذا عمر ابن العزيز، يقوم في الناس خطيباً فيقول «أيها الناس إنه ليس بعد نبيكم نبي، ولا بعد كتابكم كتاب، ولا بعد سنتكم سنة، ولا بعد أمتكم أمة، ألا وإن الحلال ما أحل الله في كتابه وعلى لسان نبيه حلال إلى يوم القيامة، ألا وإن الحرام ما حرم الله في كتابه وعلى لسان نبيه حرام إلى يوم القيامة، ألا وإني لست بمبتدع ولكني متبع، ألا وإني لست بقاض، ولكني منفذ، ألا وإني لست بخازن ولكني أضع حيث أمرت، ألا وإني لست بخيركم ولكني أثقلكم حملاً، ألا ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.. ثم نزل»[1].

وكتب رحمه الله - لأحد عماله يقول: «إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان»[2].

(فالفرائض): الأعمال الواجبة و (الشرائع) العقائد الدينية، و (الحدود) المنهيات الممنوعة (والسنن) المندوبات[3].

وبيَّن في مقام آخر مقدار هذه الأمور والواجب نحوها فقال: «الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها، من عمل بها مهتد، ومن انتصر بها منصور، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً»[4].

---

(١) البداية والنهاية (٩/ ٢٠٧).

(٢) رواه البخاري تعليقاً ك (الإيمان/ ٢) ب (بني الإسلام على خمس/ ١). فتح الباري (١/ ٦٠)

(٣) هذا شرح ابن حجر لها. انظر المصدر نفسه ص. ٦٢.

(٤) نقلاً عن (الاعتصام) للإمام أبي إسحاق الشاطبي (١/ ٨٦) دار المعرفة، بيروت

فشريعة الإسلام هي كلمة الله الأخيرة إلى البشر، أخذت طريقها إلى الناس بإبلاغ خاتم الرسل لها، بعد أن وطّأ لها عباد الله الصالحون من رسل الله الأولين، وقد أمرنا باتباعها لأنها وحي لا يتبدل ولا يتغير، قال تعالى: ﴿**واتل ما أوحي إليك من كتاب ربك لا مبدل لكلماته ولن تجد من دونه ملتحدا**﴾[1] أي أن أخبارها صدق لا يقدر أحد أن يبدلها كذبا، وأحكامها عدل لا يقدر أحد أن يحيلها جورا»[2]. وهذا الثبات لا يتنافى مع المرونة المطلوبة لمتغيرات الحياة، فالناظر إلى معالم الشريعة يجد فيها جوانب ثابته في جوهرها، لكنها متجددة في صورها متغايرة في أساليبها، وهذا الثبات لا يعني أن نجعل من التشريع قوالب جامدة صامته في وجه تغيرات الزمان وتطورات الحياة، فالتصور الإسلامي لا يقر الثبات المطلق، ولا يؤمن بالتطور المطلق، الذي دانت به أوروبا في عصر النهضة. بل ينفرد التصور الإسلامي باعتبار قانون سير الحياة هو: الحركة داخل إطار ثابت حول محور ثابت. فالمنهج الاقتصادي مثلا، يقوم في الإسلام على دعائم أساسية، وتنبثق منه أصول لا تتغير، ولكن لا يضير بعد ذلك تغير وسائل تحقيق هذه الأصول وإقامة تلك الدعائم، فهذه الأصول هي:

١ - تحريم أكل أموال الناس بالباطل، ولهذا حرمت السرقة وحرم الربا والاحتكار والغش والاختلاس والنهبة وإنفاق السلع بالحلف الكاذب.

٢ - تحقيق الكفاية والاستغناء للمسلمين، من أجل ذلك كان الأصل في أعمال التكسب المشروعية، بل منها ما يجب إذا كان فيه قوة للمسلمين، واستغناء من غيرهم، وتعتبر القوة الاقتصادية داخلة في القوة المأمور

---

(١) سورة الكهف: ٢٧.

(٢) انظر أضواء البيان: (٤/ ٨٦).

بإعدادها لتأمين الأمة من أخطار أعدائها كما قال سبحانه: ﴿**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**﴾[1].

٣ - ضمان الكفالة لمن يستحقونها من أهل الحاجة في الأمة، ولهذا شرعت الزكاة والصدقات وحددت مصارفها ومصارف الغنائم والفيء ونتاج الأرض، وغير ذلك من الثروات التي تعود على مجموع الأمة بالاستقرار المعيشي والرخاء الاقتصادي.

وإذا أخذنا نظام الإسلام في الحكم مثالاً آخر، سنجد أنه يقوم على أصول ثابته منها:-

١ - أن يكون بما أنزل الله، فلا يترك الشرع ولا يبدل بغيره.

٢ - أن يكون شوريا فيما لا نص فيه محدد.

٣ - مراعاة جلب المصالح ودرء المفاسد وسد الذرائع بما يحفظ على الأمة ما يصلح به دينها ودنياها.

٤ - التصدي لدواعي الخوف ومسببات الجوع، إرساءً لطمأنينة وتمكينا للأمن وكرامة العيش.

ومع تثبيت الشريعة لهذه الأصول، فإنها تركت تفصيلات ذلك للأمة رحمة من الله من غير نسيان، لتأخذ من الوسائل في التطبيق بما يلائم ظروفها، فشروط البيعة مثلاً للحاكم المسلم، وكيفيتها، وكيفية العزل، أو تحديد صيغ الشورى، وكيفية تنظيم الولايات والإمارات، وترتيب الأولويات في جلب المصالح ودرء المفاسد، وغير ذلك.. كل هذا تُرك غير مقيد بالثبات ليكون قابلاً للتشكيل والتكييف ومعداً لمواجهة دواعي التغيير الدائم والتطور الدائب

---

(١) سورة الأنفال: ٦٠.

الذي هو من سنن الحياة، ومثل هذا يقال في الاجتماع والثقافة والعسكرية وغيرها.

ثانيا: التأييد بالعصمة والخلود:

لم تزل هذه الشريعة منذ أكثر من أربعة عشر قرنا تتحدى التغيير ولو في حرف، وتتأبى على التحريف ولو في كلمة، فمصدرها الأول - وهو القرآن - قد تكفل الله بحفظه فحُفظ، ولا يزال محفوظا، قال تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾[1]. فالآية تدل على عصمة الكتاب وعلى خلوده محفوظا من التبديل والتحريف والزيادة والنقصان[2].

وإننا نجد أنه يتكرر في كتاب الله ما تُستقرأ منه قواطع الشريعة حتى يظل الكتاب في منأى عن التزييف بالتأويل الباطل، كما ظل محفوظا من التحريف المغيِّر، قال تعالى: ﴿**لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد**﴾[3] وقال: ﴿**كتاب أحكمت آياته**﴾[4] أي منعها الله من الفساد والخلل والدخل والباطل»[5]. والسنة كذلك محفوظة في مجملها، فقد قيض الله لها من يدفعون عنها الدخل والدخن من جهابذة العلماء والنقاد. وقد استدل الشاطبي على ذلك بقول الله تعالى: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته، فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يُحكم الله آياته**﴾[6]. فقال: «فأخبر أنه يحفظ آياته ويحكمها حتى لا يخالطها غيرها،

---

(١) سورة الحجر: ٩.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٥٢٨).

(٣) سورة فصلت: ٤٢.

(٤) سورة هود: ١.

(٥) تفسير القرطبي (٩/ ٢).

(٦) سورة الحج: ٥٢.

ولا يداخلها التغيير ولا التبديل، والسنة وإن لم تذكر؛ فإنها مبينة له ودائرة حوله، فهي منه وإليه ترجع في معانيها، فكل واحد من الكتاب والسنة يعضد بعضه بعضا ويشد بعضه بعضا»(١).

ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن التكليف باق إلى يوم القيامة.

وهذا لا يتحقق إلا بأن تكون الشريعة معصومة إلى يوم القيامة، وإلا فإنها لو تغيرت وتبدلت لانقطع التكليف بها(٢).

ومن فضل الله تعالى أنه ضمن حفظ هذه الشريعة، لا عن أمر قدري بحت مقطوع الصلة بالأسباب؛ ولكن عن طريق تقييض رجال من هذه الأمة في كل باب من أبواب علومها، ألقى في قلوبهم حبها، والذود عنها. يقول الشاطبي رحمه الله مفصلاً هذا المعنى: «أما القرآن الكريم فقد قيض الله له حفظة بحيث لو زيد فيه حرف واحد، لأخرجه الآلاف من الأطفال الأصاغر فضلا عن الأكابر وهكذا جرى الأمر في جملة الشريعة، فقيض الله لكل علم رجالا حفظه على أيديهم، فكان منهم قوم يُذهبون الأيام الكثيرة في حفظ اللغات والتسميات الموضوعة في لسان العرب حتى قرروا لغات الشريعة في القرآن والحديث، وهو الباب الأول من أبواب الشريعة، إذ أوحاها الله إلى رسوله على لسان العرب.

- ثم قيض رجالاً يبحثون عن تصاريف هذه اللغات في النطق رفعا ونصباً وجراً وجزماً، وتقديماً وتأخيراً وإبدالاً، وقلباً واتباعاً وقطعاً وإفراداً.. إلى غير ذلك من وجوه تصاريفها في الإفراد والتركيب، واستنبطوا لذلك قواعد ضبطوا بها قوانين الكلام العربي على حسب الإمكان، فسهَّل الله بذلك الفهم عنه في كتابه وعن رسوله ﷺ في خطابه.

---

(١) الموافقات (٢/ ٤٠)

(٢) انظر المستصفى للغزالي (١/ ١٨٨)

ثم قيض الحق سبحانه رجالا يبحثون عن الصحيح من حديث رسول الله ﷺ ، وعن أهل الثقة والعدالة من النقلة حتى ميزوا بين الصحيح والسقيم، وتعرفوا التواريخ وصحة الدعاوي في الأخذ لفلان من فلان حتى استقر الثابت المعمول به من أحاديث رسول الله ﷺ .

- وكذلك جعل الله العظيم لبيان السنة من البدعة ناسا من عبيده بحثوا عن أغراض الشريعة كتاباً وسنة، وعما كان عليه السلف الصالحون، وداوم عليه الصحابة والتابعون، وردوا على أهل البدع والأهواء حتى تميز اتباع الحق على اتباع الهوى .

- وبعث الله تعالى من عباده قراء أخذوا كتابه تلقيا من الصحابة وعلّموه لمن بعدهم حرصا على موافقة الجماعة في تأليفه في المصاحف حتى يتوافق الجميع على شيء واحد، ولا يقع في القرآن اختلاف من أحد من الناس .

- ثم قيض الله تعالى أناسا يناضلون عن دينه ويدفعون الشبه ببراهينه، وبعث الله من هؤلاء سادة فهموا عن اللّه وعن رسوله ﷺ ، فاستنبطوا أحكاماً فهموا معانيها من أغراض الشريعة في الكتاب والسنة، تارة من نفس القول وتارة من معناه، وتارة من علة الحكم، حتى نزّلوا الوقائع التي لم تذكر على ماذكر، وسهّلوا لمن جاء بعدهم طريق ذلك . وهكذا جرى الأمر في كل علم توقف فهم الشريعة عليه، أو احتيج في إيضاحها إليه، وهو عين الحفظ الذي تضمنته الأدلة المنقولة»[1] .

قلت : إضافة إلى ماذكره الشاطبي - رحمه الله - من أوجه حفظ الشريعة من الناحية العلمية النظرية، فقد قيض الله تعالى لها من تصدى للحفاظ عليها من الناحية العملية الواقعية، في الظروف التي كانت تمر فيها بأخطار حقيقية تحت صروف الزمن والمكان . فنحن مثلاً لانستطيع تصور مستقبل الإسلام في

(١) الموافقات (٢/ ٤١، ٤٢) .

الجزيرة العربية ؛ ومن ثَم في العالم كله، إذا لم يربط الله تعالى على قلب أبي بكر فيتصدى لمعظم قبائل الجزيرة التي وقعت في الردة بأشكال مختلفة، في وقت حرج، كان المسلمون فيه لمَّ يستفيقوا من صدمة موت النبي ﷺ، وماذا كان الأمر لو تقاعس عمر بن الخطاب عن إخراج بقايا اليهود والنصارى في الجزيرة، الذين كانوا يتربصون بالشريعة وأهلها الدوائر، وماذا كان سيصبح شكل الجزيرة العربية ،لأن لو افترضنا بقاء شرائح من مواطنيها على اليهودية أو النصرانية، فيمثلون بذلك أقلية محمية - أو أكثرية متسلطة!

وقل مثل ذلك في فترات أخر من التاريخ الإسلامي هُددت فيها الشريعة بالاستئصال داخل أرضها وفي عقر ديارها، كفترة الغزو الصليبي والغزو التتاري وغير ذلك .

وإن المتأمل في أمر شريعة الإسلام، يجد أن لها كلاءتين بهما تحفظ، كلاءة من الله تعالى مباشرة، وهي ماتكفل به من حفظ الكتاب، والأخرى كلاءة ذاتية في الشريعة عندما تطبق، ففيها تكمن عوامل الخلود والبقاء، إذا استقام عليها أهلها ولم يضيعوا فرائضها وحدودها، فكما أن الشريعة تقيم الراعي والرعية على الجادة وتحفظهم بذلك، فكذلك فإن الراعي والرعية يحفظ الله بهم هذه الشريعة إذا قاموا بواجبهم حيالها، ومعروف أن حفظ الدين من ضمن الضروريات المأمور بحفظها، وطريق ذلك إقامة الحدود والشرائع والشعائر التي تحفظ الدين؛ مثل إقامة الصلاة ومعاقبة تاركها، وإقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفريضة الجهاد وإقامة حد الردة والقيام بمسئولية الدعوة إلى الله .

إننا نجد أن بني إسرائيل عبدوا العجل ورسولهم لا يزال بين ظهرانيهم، وعبدوا آلهة الأمم غير مرة، والنصارى عبدوا مريم والمسيح ونقضوا أصول

دينهم فضلاً عن فروعه، فادعوا حلول الخالق في المخلوق، ولم يكن في شرائع بني إسرائيل من يهود ونصارى ما يدل على ضمان حفظ الديانة، إلا أنهم قد أخذت عليهم العهود والمواثيق فنقضوها وخانوها، ولم يوفوا بعهدهم في حفظ الدين والقيام على حمايته. وبهذا فسدت الديانتان كلتاهما.

أما شريعة الإسلام فمحفوظة بهذين السياجين ولهذا قال أبو السعود في تفسير قوله تعالى: **﴿واتل ما أوحي إليك من كتاب ربك، لا مبدل لكلماته ولن تجد من دونه ملتحدا﴾**[1] إن فيه «بيان لكمال الكتاب من حيث ذاته؛ إثر بيان كماله من حيث إضافته إليه تعالى بكونه منزلا منه بالحق»[2].

إن عصمة الشريعة تؤهلها بلا شك للخلود، فرسالتها دائمة. ولم يقل رسول من رسل الله السابقين قبل نبينا ﷺ - عن شريعته أنها دائمة، بل ما من رسول ولا كتاب إلا كانت فيه البشارات برسالة تالية.

- هذا.. وإن علامة الخلود في هذه الرسالة بادية لكل ذي عينين ولكن برهان العصمة قد يُنازع بأهواء المعرضين، ولكنهم لو أمعنوا النظر لوجدوا أنه في الوقت الذي تظهر فيه علامات الخطأ والنقص والقصور في كل التشريعات غير المحفوظة، فإن الله تعالى يقيم للناس من الآيات كل يوم ما يبرهن لهم على أن هذه الشريعة معصومة لا يداخلها خلل في مبانيها ولا معانيها.

وإن الآية التي شهدت للشريعة بالكمال والتمام في قوله تعالى: **﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾**[3]. تثبت أختها من بعدها أن النقص يعتري دائما ماليس من عند الله. قال تعالى **﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن**

(١) سورة الكهف: ٢٧.

(٢) تفسير أبي السعود (٢/ ٢٧٣).

(٣) سورة الأنعام: ١١٥.

سبيل الله، إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون﴾[1] قال أبو السعود «الآية تعقيب ببيان أن الكفرة متصفون بنقائص تلك الكمالات من النقائص التي هي الضلال والإضلال واتباع الظنون الفاسدة الناشئة عن الجهل والكذب على الله سبحانه»[2].

ثالثا: البركة المتجددة:

يقول الله سبحانه: **﴿تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا﴾**[3]. وهذه البركات سابغة على الكتاب المنزل، فلا تزال أسراره فياضة، ولا تزال أنواره هادية: **﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك، مصدق الذي بين يديه﴾**[4]. وقال تعالى: **﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون﴾**[5] وقال: **﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب﴾**[6]. ومعنى المبارك: الكثير المنافع الدينية والدنيوية[7]، وعندما يصف الله كتابه بالبركة فذلك تنبيه على ما يفيض عليه من الخيرات الإلهية[8].

ولا يستطيع الخلق جميعهم أن يحصوا بركات هذا الكتاب المنزل من عند الله، فكم هدى من ضلالة، وكم أنار من سبيل، وكم أنقذ من النار، وكم رفع من العباد في الدنيا والآخرة.

---

(١) سورة الأنعام: ١١٦.

(٢) تفسير أبي السعود (٢/ ٧٧٤).

(٣) سورة الفرقان: ١.

(٤) سورة الأنعام: ٩٢.

(٥) سورة الأنعام: ١٥٥.

(٦) سورة ص: ٢٩.

(٧) تفسير أبي السعود (٤/ ٥٧٤).

(٨) المفردات للراغب ص: ٤٤.

رابعا: الاستقلال والاستعلاء على الذوبان:

إن (ربانية) في الحكم الإسلامي قد أكسبت شريعته استقلالا وشموخاً واستعلاء.. وقد مرت على الأمة أحوال متعددة من القوة والضعف، والعلو والاستفال، اختلطت خلالها بشتى الثقافات وعايشت مزيجا من العادات والسلوكيات والأخلاقيات والتشريعات التي تموج في الأمم، وذهبت حضرات بجبروتها ولم تؤثر في شريعة الإسلام، بل استعلى القرآن على علو الروم والفرس وغيرهم، ولم يرض بالخضوع لهما، بل أخضعهما. وأشرف الكتاب على فلسفات اليونان والإغريق من علٍ، ولم يعبأ بأفكار الثوارات التي سادت في أوربا في القرون الأربعة المتأخرة، بل كان فيه ما يدل على فساد معظمها وتهافته، ولم تزل تتهاوى تلك الأفكار واحدة تلو الأخرى، والإسلام يرمقها من سامق عليائه وشموخه. فهذه الشيوعية البطلة تلحق بالداروينية والفرويدية والوجودية وغيرها من حثالات الأفكار البشرية، التي أريد لها في يوم ما أن تحل محل مفاهيم الإسلام وتصوراته، فقد حاول أصحاب الاشتراكية تلطيخ الإسلام باشتراكيتهم فقالوا: (اشتراكية الإسلام)، وتمسح الديمقراطيون بالإسلام وقالوا: (ديمقراطية الإسلام)، ولا نزال نسمع عن (الإسلام الثوري) و(الفكر الإسلامي المستنير) وغير ذلك.

ولا تزال تنشأ الدعاوي والشعارات التي تريد أن تلتف على الإسلام من وراء، لتخضعه من حيث تظهر الخضوع له، وتنوى حقائقه وهي تتظاهر برفع لوائه، ولكن هيهات أن يظفر الآخرون بما عجز عنه الأولون، فكمال الشريعة واستقلالها، قد فوت كل فرصة على مبتغ الإكمال من نقائصه التي يخالها كمالا، وعواره الذي يظنه ستارا. وما هؤلاء وأولئك المساومون على التبديل والتغيير في حقائق الإسلام إلا كالذين قال الله تعالى فيهم:

﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدِّله، قل ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي، إن اتبع إلا ما يُوحى إلي، إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم. قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم به، فقد لبثت فيكم عمراً من قبله أفلا تعقلون. فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته، إنه لا يفلح المجرمون﴾(١).

خامسا: البراءة من الهوى:

عندما يكون المشرع مخلوقا بشريا، فلابد وأن تظهر في تشريعه ألوان متنوعة من التعصب والتحيز للمصالح المختلفة، فيحابي جنسه ولونه، أو يتعصب لأرضه ووطنه، أو يميل لفكره ومعتقده، أو ينزع إلى قوميته وعرقه، وقد تغطي على عقله ظروف عصره، وملابسات بيئته، هذا في التشريع فضلاً عن التنفيذ، ولكن منهج الحكم الإسلامي - لربانيته - فإنه مبرأ عن كل هذه الآفات، فهو يخلو عنها في التشريع ويتلافاها في التنفيذ ويجعل اجتناب الهوى واجبا متوازيا مع الحكم بما أنزل الله، كما قال سبحانه لداود عليه السلام: **﴿ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾**(٢). وقال لنبينا ﷺ: **﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾**(٣). فلا مكان في منهج من عند الله لعبودية الهوى أو أسر الشهوة، يقول الشاطبي رحمه الله: «المقصد الشرعي من وضع الشريعة: إخراج المكلف من داعية هواه حتى يكون عبداً لله اختياراً، كما هو عبداً لله اضطراراً»(٤).

---

(١) سورة يونس: ١٥ - ١٧.

(٢) سورة ص: ٢٦.

(٣) المائدة: ٤٩.

(٤) الموافقات: (٢/ ١٢٠).

سادساً: التوسط والتوازن:

لربانية في حكم الإسلام تعكس فيه التوسط والتوازن بمعنى أنه ينسجم مع ضوابط العقل، ويستجيب لنداء الفطرة، ويلبي حاجة الروح، ويهيئ الناس للآخرة، وهو يرعى لهم صلاح الدنيا، وشريعة الإسلام؛ لأنها شريعة الوسط، فهي تربأ بأتباعها عن سياسة التشديد في التربية والتوجه مثلما كان الأمر في اليهودية.

- ولا تكتفي بالروحانية المثالية - كما كان الشأن في ديانة النصارى - فهذان الأسلوبان قد جرى منهما ما أصلح الله به في أزمنة وأمكنة مخصوصة شئون أقوام معينين خلوا، أما شريعة الإسلام فهي وحدها المتميزة بالتوسط بين الضوابط العقلية والمطالب الروحية، وبين المصالح الدنيوية، والمنازل الأخروية.

فإنه ما من أمر جاءت به الشريعة إلا كان موافقا للعقل، يدركه ويصدقه ويذعن له؛ مادام هذا العقل سليما وبريئاً من تسلط الهوى و الجهل، فالعقل الذي يحكم باستقامة عقيدة التوحيد، هو نفسه الذي يجزم بسلامة التشريع المنبثق منها، ومواءمة هذا التشريع لمقتضيات الروح والفطرة.

ولا يقدر إنسان - بعقله المحدود وعلمه القاصر - على إنشاء نظام متوازن في نفسه، متلائم مع مختلف البيئات والظروف النفسية والاجتماعية للأفراد والجماعات، فنظم البشر تجنح دائما إلى الإفراط أو التفريط، والقادر - وحده - على إعطاء كل شيء في الوجود - ماديا كان أو معنويا - حقه بحساب وميزان، هو الله الذي خلق كل شيء فقدره تقديرا، والذي أحاط بكل شيء خبرا، وأحصى كل شيء عدد ووسع كل شيء رحمة وعلما، والوسطية في شريعة الإسلام، كانت ولا شك، عاملا من عوامل صياغة أمة الإسلام بحيث

تكون الأمة الوسط، كما قال سبحانه: ﴿و كذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا﴾[1] . فهي - أمة عدل، والعدل هو التوسط بين طرفين دون ميل إلى أحدهما[2] . وإن هذه الوسطية التي يتسم بها الإسلام كله، تتجلى وتتضح في تشريعه وحكمه، فالإسلام قد أحل وحرم، ولكنه لم يجعل التحليل ولا التحريم من حق بشر، بل من حق الله وحده، ولم يحرم إلا الخبيث الضار، كما لم يحل إلا الطيب النافع... والتشريع الإسلامي وسط في شئون الأسرة، كما هو وسط في شئونه كلها، وسط بين الذين شرعوا تعدد الزوجات بغير عدد ولا قيد، وبين الذين قيدوه وأنكروه ولو اقتضته المصلحة والحاجة، وكذلك شأنه في باقي شئون الأسرة وما يتعلق بها من حقوق الزوج والزوجة والأبناء في النفقات والميراث وغير ذلك.

ووسط في تشريعه ونظامه الاجتماعي بين الذين يدللون الفرد على حساب المجتمع بكثرة ما يعطى له من حقوق، وقلة مايفرض عليه من واجبات، وبين الماركسيين والشيوعيين الذين يضخمون دور الجماعة بالضغط على الفرد والتقليل من حقوقه والحجر على حريته ونوازعه الدنيوية. وهو يوازن بين الروحية والمادية في صبغة الفرد والمجتمع. ووسط في تشريعه ونظامه الاقتصادي بين سيطرة رأس المال التي تطغى على العالم الغربي وبين هيمنة طبقة العمال الظاهرة في النظام الشرقي. ووسط في الحريات بين إطلاق العنان لها ولو على حساب القيم والأخلاق، وبين تقييدها وكبتها[1] .

---

(١) سورة البقرة : ١٤٣ .

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ١٨١) .

(٣) انظر مبحث الوسطية في كتاب (الخصائص العامة للإسلام)، للدكتور يوسف القرضاوي، ص: ١١٤ - ١٤١ - الطبعة الثالثة، مكتبة وهبة بالقاهرة .

المبحث الثاني

الكمـــال والشمـــول

من خصائص الحكم الإسلامي تميزه بالكمال وتميزه بالشمول، وهذا الكمال دل عليه قوله تعالى. ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً**﴾(١) وفسره الطبري: فقال «المعنى: اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي وأمري إياكم ونهيي وحلالي وحرامي وتنزيلي من ذلك منه، بوحي على لسان رسولي، والأدلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة إليه من أمر دينكم، فأتممت لكم جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد اليوم...»(٢). وهذا الإكمال يتلازم معه الشمول، بمعنى شمول الشريعة لكل ما يحتاجه الناس على الإطلاق، فلا تخلو حادثة عن حكم الشريعة في جميع الأعصار والأقطار والأحوال، فالمعاني التي تضمنتها الشريعة تعم جميع الحوادث وتسعها إلى يوم القيامة. وهذا أمر خاص بها وحدها، فلم يسبق لشريعة أخرى أن استغنت كل الاستغناء عن غيرها، كما هو الحال مع شريعة الإسلام

وقد مرت على البشرية خلال تاريخها الطويل أشكال وأنواع من الشرائع المادية والأرضية، ولكن واحدة منها لم تدّع العموم والشمول الذي ميز الله به الشريعة الخاتمة، فهذه أكبر الشرائع قبل الإسلام - وهي شريعة موسى عليه السلام - لم تتوجه لغير بني إسرائيل، ولم تدعُ الأمم الأخرى التي مرت عليها وامتزجت بها وصاهرتها، وكذلك جاءت شريعة عيسى عليه السلام على

---

(١) سورة المائدة: ٣ .

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٥١٨) .

نفس النهج الموجه لبني إسرائيل وحدهم، فموسى وهارون عليهما السلام أرسلا لاستنقاذ بني إسرائيل، قال تعالى لهما: ﴿**فأتيا فرعون فقولا إنا رسول رب العالمين. أن أرسل معنا بني إسرائيل**﴾[1]. وقال عيسى عليه السلام: ﴿**يابني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يديَّ من التوراة**﴾[2] فلم تخرج ديانة المسيح عن إطار الدعوة لبني إسرائيل حتى دعا إليها (بولس)[3] بعد المسيح عليه السلام ثلاثين سنة، إلى أن جاء القرن الرابع الميلادي حيث حدثت الخلطة والامتزاج على نطاق واسع بين البشر في العادات والأخلاق والأفكار، وساعد على ذلك اشتداد الصراع الحضاري بين قطبي العالم في ذلك الوقت - الفرس والروم - سلمياً وحربياً. وانقسم العالم إلى معسكرين رئيسيين لكل منهما تبع، ودارت عجلة المنافسة الحضارية بينهما بقوة، واحتدم صراع الأفكار والمبادئ والعقائد وظل هذا الصراع يدور ويدور، وينشأ من دورانه التناقض والتباين الملتبس بالحق تارة وبالباطل تارات، وبلغت البشرية مرحلة أصبحت الحاجة فيها ملحة إلى شريعة عامة تامة، وشاملة كاملة، وجاء الأجل المحدد لمجيء الشريعة الحق الخاتمة، فأظهر الله الإسلام في وقت مناسب لظهوره واختار سبحانه لدين الإسلام أنسب زمان وأصلح مكان، واختار أن يكون ظهوره بين ظهراني أمة لم تسبق لها سابقة سلطان، ولا كانت ذات سيادة يومئذ على رقعة واسعة من الأرض، ولكنها أمة سلّمها الله من كثير من رعونات الجماعات البشرية، لتكون أقرب إلى قبول

---

(١) الشعراء ١٦، ١٧.

(٢) الصف: ٦.

(٣) بولس: كان يهودياً مبغضاً للمسيح عليه السلام وعزم على قتله لما قدم دمشق، فلما تلقاه جاء ملك وضربه بطرف جناحه فأعماه، فوقع في نفسه تصديق المسيح فاعتذر إليه وآمن به، وسأله أن يرد عليه بصره، ثم صار من أتباعه. انظر البداية والنهاية (٢/ ٩٣)

الحق. وأظهر الله تعالى هذا الدين بواسطة رجل منها، لم تكن له سابقة علم بعقائد ومذاهب السابقين، ولا سابقة تحكُّم أو سلطان، ولم يكن من ذرية ملوك، كل هذا ليكون ظهور الحق الصريح والعلم الصحيح من مثله آية على أن ذلك وحي من عند الله، نفحه عبده، وجاد به عليهم ليختم به الرسالات، وكانت أعظم الآيات وأدلها على أن هذه الرسالة هي نعمة الله العظمى؛ أن جعلها الله تعالى كاملة شاملة، لا تفتقر إلى من يرتق لها فتقا، أو يرقع فيها خرقا، فتشريعات الحكم الإسلامي ليست للفرد دون الأسرة، ولا للأسرة دون المجتمع، ولا للمجتمع متعزلا عن غيره من المجتمعات. وهي ليست للآخرة دون الدنيا، ولا للروح دون الجسد، ولا للعقل مجردا عن العاطفة، إنها تمثل النظام لشامل في جميع جوانبه.

- إنه شامل للفرد في سلوكه الخاص والعام وفي معتقده وعلاقاته وعبادته.

- وشامل لأحوال الأسرة من زواج وطلاق ونفقات ورضاع وميراث وولاية على النفس والمال وغير ذلك من أمور، مما يعرف في عصرنا (بالأحوال الشخصية).

- وشامل للمجتمع في علاقاته المدنية والتجارية، وما يتصل بتبادل الأموال والمنافع بعوض أو بغير عوض، من البيوع والإجارات والقروض والرهن والحوالة والكفالة والضمان وغيرها من التشريعات (المدنية والتجارية).

- وشامل لما يتصل بالجرائم وعقوباتها المقدرة شرعا كالحدود، والمتروكة لتقدير أهل الشأن كالتعازير، وهذا يشمل ما يسمى الآن بـ (التشريع الجنائي) أو «الجزائي» وقوانين العقوبات.

- وشامل لما يتعلق بوجب الحكومة نحو المحكومين، وواجب المحكومين نحو الحكام وتنظيم الصلة بين الطرفين مما عنيت به كتب السياسة الشرعية والخراج والأحكام السلطانية في الفقه الإسلامي وتضمنه في عصرنا ما يسمى بـ (التشريع الدستوري) أو (الإداري) و (المالي) .

- وشامل لما ينظم العلاقات الدولية في السلم والحرب بين المسلمين وغيرهم فيما يعرف في عصرنا بـ (القانون الدولي) .

وبهذا يُعلم أنه لا توجد ناحية من نواحي الحياة إلا ودخلها التشريع الإسلامي ونظمها بأمر أو نهي أو خبر .

ولقد كان إكمال الدين وعدا وعده الله سبحانه لأهل الإسلام في قوله تعالى ﴿**ولأتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون**﴾[1] . ثم وفَّى الإله الكريم بوعده وقال: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾[2] .

إن كمال الدين والإيمان في هذه الآية يعني تمام الشريعة وشمولها على الوجه الذي استقرت عليه بكل ما يندرج تحتها ، قال البغوي في تفسيرها ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾ : يعني الفرائض والسنن والحدود والجهاد والأحكام والحلال والحرام . فلم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام، ولا شيء من الفرائض»[3] . وقد كانت هذه الآية خاتمة لمسيرة الشريعة على درب الكمال والرشاد «ذلك أن النبي ﷺ حين كان بمكة لم تكن إلا فريضة الصلاة وحدها، فلما قدم المدينة أنزل الله الحلال والحرام إلى أن حج ، فلما حج

---

(١) سورة البقرة: ١٥٠ .

(٢) سورة المائدة: ٣ .

(٣) تفسير البغوي، المجلد الثالث، ص: ١٤ .

وكمُل الدين نزلت هذه الآية: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم . . .**﴾ يعني بإكمال الشرائع والأحكام وإظهار الدين كما وعد سبحانه»[1].

وقد حُق لهذه الأمة بعد إتمام وإكمال شريعتها؛ أن تفرح بفضل الله ورحمته فهذا ولا شك - كما قال ابن كثير - هو أكبر نعم الله على هذه الأمة حيث أكمل الله تعالى لهم دينهم فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا جعله آخر الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحله، ولا حرام إلا ما حرمه، ولا دين إلا ماشرع. وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق لا كذب فيه ولا خلف[2].

وفي الصحيحين أن كعب الأحبار[3] جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: ياأمير المؤمنين: آية كتابكم تقرأونها، لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا، قال وأي آية؟ قال ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾ فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه، نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات في يوم جمعة»[4] يقصد أنها نزلت في يومين هما عيد.

---

(١) تفسير القرطبي (٦/ ٦١).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ١٣).

(٣) هو كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق، المعروف بكعب الأحبار يقال إنه أدرك الجاهلية، وأسلم في زمان أبي بكر، وقيل في أيام عمر، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عمر وصهيب وعائشة وروى عنه معاوية وأبو هريرة وابن عباس وغيرهم، كان يهودياً فأسلم ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي سنة ثنتين وثلاثين(٣٢هـ). انظر (تهذيب التهذيب) (٨/ ٤٣٨).

(٤) أخرجه البخاري ك (الإيمان (٢/) ب (زيادة الإيمان ونقصانه/ ٣٣) ح (٤٥) فتح الباري (١/ ١٢٩) وأخرجه مسلم: ك (التفسير/ ٥٤) ح (٥) (٤/ ٢٣١٣).

لقد استوقفت هذه الآية نظر كعب، وتنبهت لها فطنة عمر، وحُق لهما ذلك، وحُق لكل مسلم أن يقف معه. متأملاً هذه المعاني العظيمة، يقول سيد قطب رحمه الله: «يقف المؤمن أمام هذه الكلمات الهائلة، فلا يكاد ينتهي من استعراض ما تحمله في ثناياها من حقائق كبيرة وتوجيهات عميقة ومقتضيات وتكاليف.. إن المؤمن يقف أولا: أمام كمال هذا الدين يستعرض موكب الرسالات، وموكب الرسل منذ فجر البشرية، ومنذ أول رسول - آدم عليه السلام - إلى هذه الرسالة الأخيرة، رسالة النبي الأمي إلى البشر أجمعين.. فماذا يرى؟.. يرى هذا الموكب المتطاول المتواصل، موكب الهدى والنور. ويرى معالم الطريق على طول الطريق، ولكنه يجد كل رسول - قبل خاتم النبيين - إنما أرسل لقومه. ويرى كل رسالة - قبل الرسالة الأخيرة - إنما جاءت لمرحلة من الزمان.. رسالة خاصة، لمجموعة خاصة، في بيئة خاصة.. ومن ثم كانت تلك الرسالات محكومة بظروفها هذه، متكيفة بهذه الظروف، كلها تدعو إلى إله واحد - فهذا هو التوحيد - وكلها تدعو إلى عبودية واحدة لهذا الإله الواحد - فهذا هو الإسلام - ولكن لكل منها شريعة للحياة الواقعية تناسب حالة الجماعة وحالة البيئة وحالة الزمن والمكان، حتى إذا أراد الله أن يختم رسالاته إلى البشر، أرسل إلى الناس كافة؛ رسولا ختم النبيين برسالة (للإنسان) لا لمجموعة من الأناس في بيئة خاصة، في زمان خاص في ظروف خاصة.. رسالة يخاطب (الإنسان) من وراء الظروف والبيئات والأزمنة، لأنها تخاطب فطرة الإنسان التي لا تتبدل ولا تتحور ولا ينالها التغيير: **﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيم﴾**[1]. وفصل في هذه الرسالة شريعة تتناول حياة (الإنسان) من

---

(١) سورة الروم: ٣٠.

جميع أطرافها، وفي كل جوانب نشاطها، وتضع لها المبادئ الكلية والقواعد الأساسية فيما يتطور فيها ويتحور بتغير الزمان والمكان. وتضع لها الأحكام التفصيلية والقوانين الجزئية فيما لا يتطور ولا يتحور بتغير الزمان والمكان..

وكذلك كانت هذه الشريعة بمبادئها الكلية، وبأحكامها التفصيلية محتوية كل ما تحتاج إليه حياة الإنسان منذ تلك الرسالة إلى آخر الزمان من ضوابط وتوجيهات وتشريعات وتنظيمات، لكي تستمر وتنمو وتتطور وتتجدد حول هذا المحور وداخل هذا الإطار، وقال الله سبحانه للذين آمنوا: **﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾**[1] فأعلن لهم إكمال العقيدة وإكمال الشريعة معاً.. فهذا هو الدين.. ولم يعد للمؤمن أن يتصور أن بهذا الدين - بمعناه هذا - نقصاً يستدعي الإكمال، ولا قصوراً يستدعي الإضافة، ولا محلية أو زمانية تستدعي التطوير أو التحوير، وإلا فما هو مؤمن، وما هو بمقر بصدق الله، وما هو بمرتض ما ارتضاه الله للمؤمنين.

إن شريعة ذلك الزمان الذي نزل فيه القرآن هي شريعة كل زمان؛ لأنها - بشهادة الله - شريعة الدين الذي جاء (للإنسان) في كل زمان وفي كل مكان. لا لجماعة من بني الإنسان في جيل من الأجيال، في مكان من الأمكنة، كما كانت تجيء الرسل والرسالات.

الأحكام التفصيلية جاءت لتبقى كما هي، والمبادئ الكلية جاءت لتكون هي الإطار الذي تنمو في داخله الحياة البشرية إلى آخر الزمان دون أن تخرج عليه، إلا أن تخرج من إطار الإيمان.

والله الذي خلق الإنسان ويعلم من خلق، هو الذي رضي له هذا الدين

---

(١) سورة المائدة: ٣.

المحتوي على هذه الشريعة، فلا يقول، إن شريعة الأمس ليست شريعة اليوم، إلا رجل يزعم لنفسه أنه أعلم من الله بحاجات الإنسان وبأطوار الإنسان»[1].

إذن فشريعة الإسلام تامة كاملة وعامة شاملة، ولابد في شريعة كهذه أن تكون كذلك لأنها خاتمة وناسخة.

أما كون الشريعة الإسلامية عامة: فهذا لأنها شريعة الرسالة الأخيرة لعموم البشر، يقول تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾[2].

ويقول: ﴿قل ياأيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾[3].

ويقول: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾[4].

فهذا الدين جاء بالشريعة التي لا يقبل الله من أحد أن يدين إلا بها قال تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين﴾[5] وقال: ﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون﴾[6].

لقد بيّن القرآن في وضوح أن هذه الشريعة إنما جاءت لتحكم بين الناس وليس بين قوم منهم دون قوم أو جنس دون جنس. قال تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[7] ولقد زادت السنة

---

(١) في ظلال القرآن (٢/ ٨٤٢، ٨٤٣).

(٢) سورة الأنبياء: ١٠٧.

(٣) سورة الأعراف: ١٥٨.

(٤) سورة سبأ: ٢٨.

(٥) سورة آل عمران: ٨٥.

(٦) سورة الجاثية: ١٨.

(٧) النساء: ١٠٥.

الصحيحة هذا العموم في الشريعة إيضاحاً، فقال النبي ﷺ : (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة)[١].

- وقال عليه الصلاة والسلام : (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة لا يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار)[٢].

- وأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه عليه، فغضب، وقال : (أمتهوكون[٣] فيها يا ابن الخطاب، لقد جئتكم بها بيضاء نقية، والذي نفسي بيده، لو كان موسى حياً ما وسعه إلا أن يتبعني)[٤].

وأما كون شريعة الإسلام خاتمة. فقد صرح القرآن بذلك في قوله تعالى : ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾[٥].

---

(١) متفق عليه رواه البخاري ك (الصلاة/ ٨) ب (قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجدا/ ٥٦) ح (٤٣٨) فتح الباري (١/ ٦٣٤) ورواه مسلم ك (المساجد/ ٥) ح (٥٢١) ورواه أحمد في مسنده (١/ ٢٥٠) ح (٢٢٥٦) في شرح المسند (٤٢٨)

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢/ ٣١٧)، (٢/ ٣٥٠) وصححه أحمد شاكر - انظر شرح المسند (١٦/ ٨٦) ح (٨١٨٨).

(٣) معنى متهوكون : كمتحيرون وزناً ومعنىً، أي : أمتحيرون في دينكم كأهل الكتاب؟ انظر الفتح الرباني (١/ ١٧٥).

(٤) رواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٨٧) دل في الفتح الرباني : قال في التنقيح رجال أحمد رجال الحسن، وهو عند أحمد وابن ماجة وإسناده حسن انظر (١/ ١٧٥).

(٥) سورة الأحزاب : ٤٠.

- وقال ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم: (إن مَثلي ومَثَل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً، فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلّا وضعت هذه اللبنة قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين)(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: (أنا العقب فلا نبي بعدي)(٢).

ولأن شريعة الإسلام عامة وخاتمة، فهي ناسخة، نسخ الله بها كل الشرائع قبلها، قال تعالى: **﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري، قالوا أقررنا، قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين﴾**(٣).

فهذا ميثاق أخذه الله على الأنبياء السابقين، بأن من يدرك منهم زمان رسول الله ﷺ، فإنه يجب عليه أن يذعن له بالطاعة ويسلم إليه في الاتباع وينصره، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته(٤).

وهذا الإذعان والقبول لرسالة محمد ﷺ، لا يعني إلا أن شريعته ناسخة

---

(١) رواه البخاري (ك) (المناقب/ ٦١) ب (خاتم النبيين/ ١٨) ح (٣٥٣٥)، فتح الباري (٦/ ٦٤٥) ورواه مسلم ك (الفضائل/ ٤٣) ب (ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين) ح (٢٢٨٦) وانظر شرح النووي لمسلم (٥/ ٥٠) ورواه أحمد في مسنده (٥/ ١٣٧) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري ك (المناقب/ ٦١) ب (ماجاء في أسماء الرسول صلى الله عليه/ ١٧) ح (٣٥٣٢) (٦/ ٦٤١) وأخرجه مسلم (ك الفضائل/ ٤٣)، ب (أسمائه صلى الله عليه وسلم/ ٣٤) ح (٢٣٥٤) (٥/ ١٨٢٨).

(٣) سورة آل عمران: ٨١.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٣٥٧).

لما قبلها وحاكمة عليه، قال تعالى: **﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾**[1]. أي حاكما وشاهدا على ماقبله من الكتب[2].

ولما أعلم الله تعالى رسوله ﷺ بأن رسالته خاتمة وشريعته ناسخة، سارع إلى إرسال الرسائل وإيفاد البعوث إلى أهل الكتابين يدعوهم إلى الدين الخاتم الناسخ، ممتثلا أمر ربه جل وعلا الذي قال له: **﴿قل ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾**[3]. فدعاهم إلى نبذ مايشرعه الأحبار والرهبان من عند أنفسهم ليجتمعوا على التوحيد وكلمته التي استوى أمرها[4]. ولم يكتف منزل الشريعة الخاتمة - سبحانه وتعالى - بأمر نبيه بالدعوة إلى هذه الشريعة، حتى أمره بقتال من لم ينزل على الاحتكام إليها من كفار أهل الكتاب أو يدفعوا الجزية فقال سبحانه: **﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾**[5]. فأهل الكتاب، رغم أن أصل ديانتهم فيه الإيمان بالله واليوم الآخر، فإن الآية قد نفت عنهم ذلك الإيمان بالله واليوم الآخر لعدم انتفاعهم بذلك في تحليل الحلال وتحريم الحرام، فكانوا بذلك مع الذين لا يؤمنون بالله و ليوم الآخر سواء[6].

---

(١) المائدة: ٤٨.

(٢) انظر تفسير الجلالين، ص: ١٣٥.

(٣) سورة آل عمران: ٦٤.

(٤) انظر الجلالين ص: ٦٧.

(٥) سورة التوبة: ٢٩.

(٦) انظر تفسير أحكام القرآن للكيا الهراسي (١٨٤٩/٣٤).

وبالنظر إلى أن شريعة الإسلام عامة وخاتمة وناسخة فهي حتماً لابد وأن تكون شاملة وكاملة.

أما كونها شاملة، فهذا ضروري في رسالة ختمت الرسالات، ولن تأتي بعدها رسالة إلهية أخرى، فكان لابد أن تشتمل على كل ما فيه صلاح البشر، بغض النظر عن اعتبارات الزمان والمكان.

وأما كونها كاملة، فلأنها ناسخة، والناسخ لا يكون إلا أكمل وأتم وأصلح من المنسوخ.

ومن أجل هذه الصفات والخصائص التي تميزت بها شريعة الإسلام، كان من أواخر عهد الأرض بوحي السماء أن نزلت تلك الآية الجامعة المبشرة ببلوغ الشريعة حد الكمال والنضج في التمام والرشد ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾[1].

وفي معنى تلك الآية هناك آيات أخر تدل على خاصية الكمال والشمول منها قوله تعالى: ﴿**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين**﴾[2]. فالله تعالى لم يترك شيئا مما يحتاجه الإنسان من التشريعات المصلحة لدنياهم وأخراهم، إلا شرعها وبينها في كتابه، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يتلقى بيانها الرسول ﷺ، أو من الإجماع أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب[3].

قال الشافعي رحمه الله: «وليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا

(١) سورة المائدة: ٣.

(٢) سورة النحل: ٨٩.

(٣) انظر تفسير القرطبي (٦/ ٤٢٠).

وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها»[1] .

- ومما يدل على شمول الكتاب وكمال الشريعة قوله تعالى: ﴿**ما فرطنا في الكتاب من شيء**﴾[2] . فعلى قول من قال إن المراد بالكتاب القرآن تكون هذه الآية دالة على شمول الشريعة لكل شيء كما بيَّنه كل من القرطبي[3] والشاطبي[4] . وقال سبحانه: ﴿**ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون**﴾[5] فلم يَدَعِ الله للخلق تعللا أو حجة بعدما فصَّل في الكتب وعلى ألسنة الرسل[6] .

والتفصيل الذي جاء به الكتاب الخاتم، إنما جاء لضمان صلاحيته للحكم مستغنياً عن غيره، ومكتفيا عن سواه، فماذا يريد الناس بعد حكم الحكيم الخبير؟ قال تعالى آمراً نبيه أن يستنكر ابتغاء الحكم في غير هذا الكتاب المفصل: ﴿**أفغير الله أبتغي حكمًا وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً، والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق، فلا تكونن من الممترين. وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً، لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم. وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون**﴾[7] يعني: «قل يامحمد لمن يعدل بالله غيره: ليس لي أن أتعدى حكمه وأتجاوره، لأنه لا حكم أعدل منه ولا قائل أصدق منه، وهو الذي أنزل إليكم الكتاب

---

(١) انظر كتاب (الأم) للإمام الشافعي بتحقيق محمد النجار (٧/ ٢٧٧)

(٢) سورة الأنعام: ٣٨ .

(٣) انظر تفسير القرطبي (٦/ ٤٢٠).

(٤) في الموافقات (٣/ ٢٤٤) .

(٥) سورة الأعراف: ٥٢ .

(٦) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٢١٠) .

(٧) سورة الأنعام: ١١٤ - ١١٦ .

مفصلا، يعني بينا فيه الحكم الذي تختصمون فيه، وأخبرهم أن أهل الكتاب يعلمون هذا في الشريعة وإن كانوا لا يعلمون بها»[1].

إن تقرير كمال وشمول الحكم الذي أنزله الله - إضافة لكونه تقريراً لحقيقة - فإنه إثبات لعقيدة، فليس بمسلم من لا يعتقد نزاهة الشريعة عن النقص والقصور، وقد مر أن من نواقض الإسلام اعتقاد أن حكم غير الرسول ﷺ أكمل من حكمه»[2].

•• •• ••

---

(١) تفسير الطبري (١٢/ ٦٠) بتصرف يسير.

(٢) انظر هذه الرسالة ص: ٢٩٩.

مظاهر الكمال والشمول في الحكم الإسلامي

إن القول بأن نظام الحكم الإسلامي يستند إلى ركن شديد من التشريع الكامل الشامل، يجد ما يدعمه ويبرهن عليه نظريا وواقعيا، فهناك مظاهر تؤكد هذا الكمال، وتؤيد ذاك الشمول، ومن ذهب إلى استقصاء ذلك بتمامه ربما أدركه العي والنصب، ولكن في بعض ذلك مايدل على الكل. وهذه بعض مظاهر الكمال والشمول في تشريعات الحكم الإسلامي:

أولا: الثراء والاستغناء:

إن مصادر التشريع في الحكم الإسلامي قد بلغت من الثراء والغناء، ماجعلها غير مفتقرة إلى أي مصدر آخر يمدها. أو نبع يرفدها، فأول هذه المصادر، وهو الكتاب المبين، قد اشتمل على الأصول العامة لكل ما فيه عز البشر وشرفهم، إذا تمسكوا به، قال تعالى: ﴿**لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم، أفلا تعقلون**﴾[1] وقال: ﴿**وإنه لذكر لك ولقومك وسوف تُسألون**﴾[2] وقال تعالى: ﴿**أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يُتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون**﴾[3]. وقال سبحانه: ﴿**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين**﴾[4] أي جعلنا في هذا القرآن بيانا لكل شيء يحتاج إليه الناس من أمر الشريعة وهدى من الضلالة ورحمة منها، وبشرى بالجنة للموحدين[5].

---

(١) سورة الأنبياء: ١٠.

(٢) سورة الزخرف: ٤٤.

(٣) سورة العنكبوت: ٥١.

(٤) سورة النحل: ٨٩.

(٥) انظر الجلالين ص: ٣٣٠.

والمصدر الثاني وهو السنة، جاء بيانا وشرحا لما في الكتاب، قال تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[1].

وقد قال النبي ﷺ: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه)[2]. ومصادر السنة من الغناء والثراء على الوجه المعروف الذي لا يجهله أحد، بحيث لم تغادر شيئاً من الأحكام مفيداً للناس إلا حوته وبينته، وجاء الاجتهاد، لتزداد به الشريعة ثراء، وهو أصل قد أقر النبي ﷺ الأخذ به عندما لا يوجد نص من الكتاب أو السنة، فإنه عليه الصلاة والسلام لما بعث معاذا إلى اليمن قال له، (كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال. أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلوا، قال: فضرب ﷺ على صدري ثم قال: (الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله)[3].

وقد سار الخلفاء بعد رسول الله ﷺ على الأخذ بهذا المصدر. ففي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري:

(... ثم الفهم فيما أدلي إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة، ثم قايس الأمور عند ذلك واعرف الأمثال، ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق)[4].

---

(١) سورة الحشر ٧

(٢) أخرجه أحمد في مسنده والترمذي عن المقدام بن معد يكرب وسبق تخريجه ص: ٣٠.

(٣) أخرجه أبو داود ك (الأقضية/ ١٨) ب (اجتهاد الرأي في القضاء/ ١١) ح (٣٥٩٢) (٤/ ١٨) وأخرجه الترمذي في (أبواب الأحكام/ ١١) ب (ما جاء في القاضي كيف يقضي/ ٣) ح (١٣٢٧) (٥/ ٨) ورجح ابن حجر في تلخيص الحبير أنه مرسل وفيه ضعف، ولكن الفقهاء ساروا على العمل بمعناه انظر (٤/ ١٨٣).

(٤) أعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية (٢/ ١٦١) دار الجيل - بيروت

وثـ ثرى التشريع الإسلامي أيضاً وكفاه مؤنة التطلع إلى غيره أن كثيراً من الفقهاء المسلمين[1] جعلوا من مصادره ما عرف بـ (المصالح المرسلة) التي هي جلب مصلحة أو درء مفسدة لم يشهد لها الشرع ببطلان ولا اعتبار معين[2]. وقد أكسب هذا المصدر الشريعة الإسلامية ميزة، بل قاعدة بنيت عليها الأحكام وهي رعاية مصالح العباد، وفق ماتقتضيه الضروريات أو الحاجيات أو التحسينات حيث لا تعدو مقاصد التشريع هذه الأمور الثلاثة، وهكذا نرى التشريع الإسلامي يتماشى مع ما يجدُّ من أوضاع وأحوال تعرض للمسلمين، وتمشيا مع هذه الروح الطليقة لشريعة الإسلام؛ نجد أن «هناك قواعد كلية للأحكام، تندرج تحتها جزئيات كثيرة، وهي حكم أعلى ينطبق على معظم جزئياته ويتضمن أحكاما تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت موضوعها، وصياغتها تشبه صياغة (النصوص الدستورية) في إيجازها وسعة معناها، ومن تلك القواعد (الأمور بمقاصدها) (اليقين لا يزول بالشك) (الأصل براءة الذمة) (لا ينسب إلى ساكت قول) (لا ضرر ولا ضرار) (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح) (الضرورات تقدر بقدرها) (المشقة تجلب التيسير) (المعروف عرفا كالمشروط شرطاً) (الأصل في الكلام الحقيقة) (لامساغ للاجتهاد في مورد النص) (من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه) (الغرم بالغنم) (مالايتم الواجب إلا به فهو واجب) (الحكم يدور مع علته وجودا وعدما) (إذا تعذر الأصل يصار إلى البدل).

«وبهذا كانت الشريعة الإسلامية شريعة حية نامية وكان الفقه الإسلامي خصباً رابياً يكفل متطلبات الحياة الإنسانية على اختلاف تطوراتها وبيئاتها وعصورها، وأمة تمتلك هذه الثروة التشريعية الفقهية هي أمة أغناها الله بالمورد

---

(١) منهم مالك وبعض الشافعية وبعض الحنابلة، انظر (روضة الناظر) (١/ ٤١٥).

(٢) انظر المصدر نفسه (١/ ٤١٢).

العذب، وجعلها خير أمة أخرجت للناس»[1]. وكل هذا الثراء متفرع ولا شك من شجرة مباركة تستمد أصولها من كتاب الله المبارك الكامل الشامل، كما قال عز وجل: ﴿**أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون**﴾[2] وقد ورد في سبب نزول هذه الآية أن النبي ﷺ أتي بكتف فيه كتاب فقال (كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى ماجاء به نبي غير نبيهم أو كتاب غير كتابهم)[3][4] فالناس إذا استغنوا عن هذا الشرع المبارك، فإلام يذهبون، وعلام يسيرون، وهم يرجعون إلا بالمقت والمحق. إن في كتاب الله الكفاية والهداية وفيه الغَنَاء كل الغَنَاء.

ثانيا: تجاوز حدود الزمان والمكان:

إن أكثر الشرائع صلاحا هي أكثرها مناسبة لعموم البشر بغضُ النظر عن الاختلاف في الظروف الزمانية والمكانية، ولقد حكمت الشريعة الإسلامية خلال قرون طويلة أصنافا متنوعة من الأجناس البشرية في مختلف أصقاع الأرض، وهذه الجماعات البشرية كلها انصهرت في بوتقة الشريعة الواحدة حيث أعاد الإسلام صياغتها من جديد عن طواعيه ورغبة.

ولقد أدرك الناس في العصور الأخيرة أن الحاجة ملحة للاتفاق على تشريع يناسب كل الناس فعقد في عام ١٩٠٠م مؤتمر للقانون المقارن في

---

(١) الشريعة الإسلامية للشيخ مناع القطان، ص ٥٩، ٦٠.

(٢) العنكبوت: ٥١.

(٣) انظر: لباب النقول. ص: ٥١٠.

(٤) رواه الدارمي في سننه (المقدمة) ب (من لم ير كتابة الحديث/ ٤٢) ح (٤٧٨) انظر سنن الدارمي (١/ ١٣٥) والحديث مرسل عن (يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي) قال أبو حاتم والنسائي (ثقة) وذكره ابن حبان في الثقات. انظر تهذيب التهذيب (١١/ ١٩٢).

باريس، وكان الهدف منه محاولة إيجاد قانون عالمي مشترك مستخلص من قوانين الحضارات المختلفة، باعتبار أن الشرائع تكفل وحدة المصالح[1].

ورغم إدراك الناس لضرورة هذا التشريع العالمي، إلا أنهم ضلوا طريق العثور عليه، وليت المسلمين كانوا قائمين برسالتهم المنوطة بهم كأمة عالمية، إذن لدلوا البشرية التائهة على الطريق، وأوصلوها إلى بر الأمان.

إن دور الأمة الإسلامية على المستوى الإنساني، ينتظر من يصطلع به، فهي أمة عالمية تحمل رسالة كونية، قال الله تعالى لرسوله ﷺ **﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾**[2]. وقال: **﴿وأرسلناك للناس رسولاً وكفى بالله شهيداً﴾**[3]. وقال **﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾**[4]. وقال: **﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾**[5]. وقال عن كتابه: **﴿إن هو إلا ذكر للعالمين﴾**[6] وقال: **﴿تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾**[7]. وقال: **﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه ولتُنذر أم القرى ومن حولها﴾**[8].

وقال النبي ﷺ (بعثت إلى كل أحمر وأسود)[9]

---

(١) انظر مجلة الحقوق والشريعة - جامعة الكويت - العدد الثاني رجب ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م

(٢) سورة الأعراف: ١٥٨. (٣) سورة النساء: ٧٩.

(٤) سورة الأنبياء: ١٠٧. (٥) سورة سبأ: ٢٨.

(٦) سورة ص: ٨٧.

(٧) سورة الفرقان: ١.

(٨) سورة الأنعام: ٩٢.

(٩) رواه مسلم ك (المساجد: ٥) ح (٥٢١) (١، ٣٧٠) وانظر شرح النووي لمسلم (٥/٣) ورواه أحمد (٤/٤١٦).

وإذا نظرنا إلى ماحتوته شريعة الإسلام من عموم بالمقارنة إلى الشرائع السابقة؛ سوف نرى بونا شاسعا، بين أديان يحدها ظرف الزمان والمكان، وبين دين يتجاوز حدود الزمان والمكان.

إن الدين – كل دين – لابد وأن يشتمل على أمرين: أمر يتعلق بقلب الإنسان وهو (الإيمان)، وآخر يتعلق بجوارحه وبما يملكه وهو (العمل). وهذا العمل ينقسم إلى ثلاثة أقسام: أولها: يتعلق بالله، وهو (العبادة) والثاني يتعلق بما يتعاطاه الناس بعضهم مع بعض وهو (المعاملات) والثالث: يتعلق بآداب النفس وآداب المجتمع وهو (الأخلاق). فالدين إذن: عقائد، وعبادات، ومعاملات وأخلاق.

والشريعة الخاتمة .. صاغت كل ذلك في شمول وعموم يناسب كل زمان ومكان، بخلاف ما سبق من الشرائع الموقوتة، فالتوراة والإنجيل مثلاً لا يكاد الناظر يظفر بتفصيل كامل في مبحث واحد من مباحث العقيدة فيهما، وليس ذلك لنقص فيهما وقت نزولهما – حاشا لله .. ولكن هناك اعتباران يقفان وراء ذلك، أحدهما: أن الديانات السابقة، كانت تعتمد إلى حد كبير على الجوانب الشفوية المتلقاة من الأنبياء إلى الأحبار والرهبان، باعتبار الوقتية في دور هذه الديانات وفتح أبواب البعثة للرسل والأنبياء والمصلحين بين آن وآخر.

وأما الاعتبار الثاني الذي يقف وراء هذه القلة في الحديث عن العقائد، فهو: أننا لا نستطيع أن نضع حداً فارقاً بين الكلام المنزل في أحد الكتابين وبين الكلام المنتحل، والباحث فيما يزعم الآن بأنه (الكتاب المقدس) قد تقع عينه مراراً على ذكر وجود الله، وأحياناً توحيده، ولكنه لا يجد أدلة تؤيد ذلك، ولا براهين تحمل النفوس على التصديق به، كما لا يجد الباحث ذكراً لأسماء الله وصفاته التي بها يعرف الله حق المعرفة، وبمعرفتها تزكو النفس البشرية

وتربي ، ومن ثم تعمل على التقرب إلى الله سبحانه تقربا يليق بما عرفته عنه . . إننا لا نجد كل هذا ، ونحن نجد في التوراة والإنجيل ذكر لما ينبغي أن يعتقد في الرسل و لأنبياء من حيث عصمتهم ووحدة رسالتهم وطرائق دعوتهم ، ولكن على العكس سيرى الناظر ما يؤذى نظره وفكره وضميره من حديث مختلق عن شناعات يقع فيها الأنبياء فضلا عن الصلحاء وغير الصلحاء[١] .

ولا يستطيع المتأمل في التوراة و لإنجيل أن يعثر على أوصاف تعطى تصورا واضحاً عن عالم الغيب بما فيه من ملائكة وجن وشياطين ، ولن يجد أخبارا تروى غليلا أو تشفي عليلاً عن أخبار اليوم الآخر ، بدءاً من القبر والحشر والبعث ، مرورا بالميزان والصراط والحساب حتى يدخل الناس الجنة أو النار ، ولكن مصادر الإسلام تختلف عن ذلك كما هو معلوم لكل صاحب اطلاع يسير على حقائق هذا الدين ، هذا فيما يتعلق بالعقائد أو (الإيمان) . أما في (الأعمال) ورأسها عبادة الله ، فالتوراة المحرفة مثلاً تتوسع جدا في حديث مسهب ، بل ممل عن الذبائح والقرابين وآدابها وشرائطها ومن يأكل منها ومن لا يأكل ، وماذا يأكل[٢] وقد يرد فيها ذكر بعض الأدعية والعبادات بشكل مجمل مثل الصوم ونحوه ، ويدور فيها حديث عريض عن المعبد والهيكل وأوصافه ومقاساته وأماكن القرابين والمحاريب وكيفية إعداد الكهنة وشروطهم[٣] ، ولكن لا تبين التوراة ، ولم يبين الإنجيل كيف يعبد الله تعالى فيها ، وما هي أقسام هذه العبادة ، أو آدابها ، أو مقاديرها ، ولن يلفت نظر

---

(١) انظر مثلا في التوراة في سفر التكوين الإصحاح التاسع لقصة التي تنسب زوراً السُكْر والعُرى إلى نوح عليه السلام ، والقصة التي تحكي تامر داود لقتل أحد قواده لأخذ زوجته من بعده . سفر صموئيل الثاني الإصحاح الثاني عشر .

(١) انظر سفر العدد وسفر التثنية في معظمهما .

(٢) راجع سفر الملوك الأول - الإصحاح السادس والثامن

الباحث فيهما التحضيض على دعاء مخصوص، أو ذكر معين، أو نوع من العبادات مع ذكر جزائها وفوائدها، بل قلما ترد أحد مشتقات مادة (عبد) في التوراة أو الإنجيل، نعم قد تذكر بشكل مجمل كلمات عن الزهدوالتقشف - في الإنجيل - عن المسيح عليه السلام وحوارييه، ولكنها لا تصف منهجاً في التعامل مع الله تعالى أو مع الناس في هذا الصدد.

ولكن نظرة بادي الرأي في شريعة الإسلام ترد البصر بارتياح عندما يرى الكتاب والسنة يتحدثان عن العبادة وأنواعها وكيفياتها وشروطها بالتفصيل.
أما إذا ذهبنا إلى (المعاملات) ففي التوراة أحكام كثيرة، ولكن كثيرا منها يعتبر من الأصار التي جعلت على الأمم قبلنا، فلا غرو أن يقر الإسلام بعض تلك المعاملات وينسخ بعضها، ولكن تلك المعاملات على أية حال صيغت في التوراة صيغة يظن المتفحص لها أنه ليس في الدنيا بشر يستحقون وصف البشرية إلا اليهود، ولذلك فهم محور المعاملات فيها

أما في الإنجيل فليس فيه ذكر مستقل عن المعاملات، بل جاء الإنجيل بما جاءت به التوراة إلا في فك بعض القيود، ورفع بعض الآصار

ولكن الرسالة الخاتمة، سيرى المطلع عليها اكتمال التشريعات بحيث تتجاوز العرب وإلى غيرهم، وتتعدى الزمان الذي نزلت فيه الرسالة إلى كل زمان بعده، فقد استوعبت جميع ما يتعلق بالمعاملات الفردية والأسرية والاجتماعية، مستقصية جهاتها كلها، ومن خلال الأصول العامة الشاملة يستنبط العلماء والمجتهدون في كل عصر أحكاما لما يستجد من قضايا وأمور، حتى توافر خلال مايزيد عن أربعة عشر قرنا رصيد ضخم من الأحكام التي يندر أن تدع شاردة أو واردة من أمور الدنيا والدين؛ إلا واستمدت من الشريعة الحكم فيها، هذا مع العلم بأنه قد توافرت على إنجاز هذا الرصيد

الهائل إمكانات ومواهب وقدرات لم يكن قيد الزمان أو المكان حكما عليها، فمن أقصى الأرض إلى أقصاها وجد علماء ومجتهدون مسلمون، ومنذ فجر الإسلام وحتى هذا العصر كانت المشاركات من العلماء والمجتهدين.

أما القسم الثالث وهو الأخلاق، فلئن وجدنا في التوراة آيات تتحدث عن بعض أحكامها، فإن أبرزها لا تعدو ما يعرف بالأصول السبعة: (أطع والديك، لا تقتل، لا تسرق، لا تزن، ولا تشهد على جارك شهادة زور، لا تخادن حليلة جارك، لا تطمع في مال جارك)[1].

وهي أصول يتداخل بعضها في بعض كما هو واضح، فهي في الحقيقة خمسة لا سبعة، وليس فيها إلا أصل واحد إيجابي (فعل) وهو الأمر بطاعة الوالدين أما الباقي فأمور سلبية، (لاتفعل) والإنجيل ردد هذه الأحكام السبعة كما هي في التوراة، وزاد عليها الحث على محبة الغير.

أما الإسلام فقد فصل في أحكام المعاملات الأخلاقية، وأسهب في الحديث عن الحقوق المختلفة التي تقتضيها الأخلاق الكريمة، فتكلم عن حقوق المعاشرة وواجباتها، وما ينبغي من الولد تجاه والديه، والوالدين تجاه الأبناء وحقوق الجوار، سواء كان جارا ذا قربى أو جارا جُنُباً أو صاحباً بالجنب، وفصّل الحديث عن حقوق الأقارب والأرحام، والأجراء والعمال، وأهل الذمة وما ينبغي من الأخلاق للتاجر والعامل والمعلم والحاكم والمحكوم إلى غير ذلك مما يعتبر قاموساً غير مسبوق للأخلاق

وإلى جانب هذا كله؛ فهناك أبواب لم تقرعها الكتب السابقة ولم تتعرض لها مثل ما يتعلق بأعمال القلوب وأمراضها وسبل شفائها وغير ذلك

---

(١) انظر التوراة - سفر الخروج - الإصحاح العشرون

من المنجيات والمهلكات. ولا شك أن هذا التفصيل المتجاوز لحدود الزمان والمكان، لهو الجدير بالشريعة العامة الشاملة. وإذا كان هذا التفاوت يبدو بين شريعة الإسلام وشرائع أخرى أصلها سماوي، فما بالنا بالتفاوت بينه وبين الشرائع الموضوعة؟.

ثالثا: المرونة والوفاء بمصالح البشر:

إذا كان الثبات في أحكام الإسلام سمة من سمات ربانيتها؛ فإن المرونة ظاهرة من ظواهر شمولها وكمالها، فثبات الشريعة الإسلامية، لا يعني كونها صلدة أمام الحوادث أو جامدة أمام التغيرات، بل في أحكام الإسلام من السعة ما يستوعب المستجدات ويعالج التطورات. فأحكام الدين نوعان - كما يقول الإمام ابن القيم - «أحدهما: لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهاد الأئمة، كوجوب الواجبات وتحريم المحرمات والحدود المقدرة ونحو ذلك فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد يخالف ما وضع عليه. والثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زمانا ومكانا وحالا، فالتشريع ينوع فيها حسب المصلحة، وجعل لذلك بابا واسعاً»[1].

وفي ذلك القسم الثاني من الأحكام؛ يتسع مجال الفتوى والاجتهاد بما يعني تعمير الحياة ومصالح العباد، وذلك أمر يضر تجاهله ويوقع في الحرج جهله، والله تعالى يقول: ﴿**وما جعل عليكم في الدين من حرج**﴾[2]. أي ما كلفكم ما لا تطيقون، وما ألزمكم بشيء يشق عليكم إلا جعل الله لكم فرجا

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، للإمام ابن قيم الجوزية (١/ ٣٤٦، ٣٤٩) مكتبة الحلبي - بالقاهرة.

(٢) سورة الحج: ٧٨.

ومخرجاً»[1] يقول ابن القيم فيما يتعلق بتغير الفتوى بحسب تغير الأحوال، «هذا فصل عظيم النفع جداً، وقد وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة، أوجب الحرج والمشقة وتكليف مالا سبيل إليه مما يُعلم أن الشريعة الباهرة التي هي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحِكَم، ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل والحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل»[2]. على أن هذه المرونة ليست مطلقة العنان دون ضوابط، بل إن لها إطاراً لا تعدوه ولا تتجاوزه، فأحكام الشريعة - بحسب متعلقها - لها قسمان كما هو معروف:

- الأول: ما يتعلق بشئون الآخرة وهو العبادات.

- الثاني: ما يتعلق بشئون الدنيا، وهو ما سوى العبادات من أمور المعاملات والعادات ونحو ذلك.

فالقسم الأول لا يسوغ البحث فيه عن العلل والمصالح. أما القسم الثاني المشتمل على نظم المعاملات، فإنه معلل بمصالح العباد، ومرتبط بمعاني المصلحة في الحياة حسب معطيات الشريعة.

والناظر في طبيعة المخلوق البشري يجد أن فيه جوانب تحتاج إلى الثبات ولا تصلح إلا به، وجوانب تحتاج المرونة والسعة، لا يصلحها غيرها، فالإنسان تتغير معارفه، وتتسع مداركه، وترتقي قدراته، وتتنوع إمكاناته، ولكن جوهر الإنسان الأول، لا يختلف في أساسياته عن الإنسان المعاصر

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٩).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام ابن قيم الجوزية (٣/ ٤٥).

فالإنسان الذي كان يعيش في الغابات، لا ينقص عن إنسان العصر في شيء من جوهره، فكلاهما يأكل ويشرب، ويحب ويبغض، وله شهوات ونزوات، وله إرادة للخير وإرادة للشر، ونوازع يدفعها الشيطان وأخرى يمليها الضمير. وكلاهما له علاقات أسرية وأخرى اجتماعية، ويخضع لمعاملات وسياسات مختلفة في بيئته ومجتمعه. وكل القواسم المشتركة بين جنس الإنسان - تحتاج إلى ثوابت تنظمها، بينما تحتاج المتغيرات فيه كالأساليب والأنماط البيئية والمعيشية إلى شرعة تستوعبها، ولكون الإسلام هو دين الله الأخير وهو الشريعة العامة لكل الأجناس والألوان والطبائع والأعمار؛ فقد ناسب أن تتسع فيه دائرة الاجتهادات التوفيقية، بما لا يخل بالأصول، أو يزحزح الثوابت. ولنضرب أمثلة من هدي القرآن في التنويع بين الأحكام الثابتة والأحكام القابلة للاجتهاد والنظر والمرونة.

- يقول الله تعالى: ﴿**ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾[1] وقد يستدل بالآية على ضرورة أن يكون للمسلمين ولي أمر يطاع في طاعة الله[2]. فالأصل الثابت أن يوجد هذا الولي الطائع المطاع، أما أن يكون خليفة أو ملكا، أو سلطانا أو غير ذلك، فهذه أمور فيها سعة، فإذا تعذر وجود نظام الخلافة كما كان في عهد الراشدين فالملك جائز في هذه الأمة، كما قال ابن تيمية - رحمه الله - «الملك جائز في شرع من قبلنا وهو جائز في شريعتنا مع العجز عن خلافة النبوة التي هي أكمل منه»[3].

---

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر تفسير الطبري (٨/ ٤٩٧) وتفسير ابن كثير (١/ ٤٩١)

(٣) انظر مجموع الفتاوى (١٤/ ١٥٩).

- والله تعالى يكلف ولاة الأمر بالحكم بالعدل، فيقول: ﴿**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾[1]. فهذا واجب ثابت. أما مجال المرونة في ذلك فإن سبل تحقيق العدل من خلال تنفيذ الشرائع والحدود غير مقيد بشكل معين للتقاضي، أو أسلوب خاص في المحاكم، فالأمر المهم هو: إيصال الحقوق إلى أصحابها وأخذها من مغتصبيها، إرساء للعدل وإقامة للحق، وقل مثل ذلك في الشورى وفي إعداد القوة، وفي نشر الدعوة وغير ذلك.

والتشريع الإسلامي يترك مجالاً لاختلاف الظرف، وتباين الحال، فهناك محرمات يقينية ثابتة، ولكن قد يعرض مايجعل تجنبها عسيراً، وكذلك هناك واجبات مفروضة ثابتة، ولكن قد يعرض ما يجعل امتثالها حرجاً، فنجد هناك فرجاً توسع الأمر وتهون الخطب، من ذلك أن الله تعالى يقول: ﴿**حُرِّمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم، وما ذبح على النُّصُب...**﴾[2] الآية فهذه أحكام قاطعة، ولكن قد يعرض نوع اضطرار وهنا يقول تعالى: ﴿**فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم**﴾[3]، وقال: ﴿**فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم**﴾[4].

ويقول الله تعالى: ﴿**شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، فمن شهد منكم الشهر فليصمه**﴾... هذا هو الأصل الثابت. فإذا اختلف الظرف اختلف الحكم... ﴿**ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر**﴾[5].

---

(١) سورة النساء: ٥٨.
(٢)، (٣) سورة المائدة: ٣.
(٤) سورة البقرة: ١٧٣.
(٥) سورة البقرة: ١٨٥.

وهذ الشريعة لا تتدخل فيما لا علاقة له في ذاته بالهدى والضلال، من الأمور التي قتضت حكمة الله أن تعتمد على سعي الإنسان وخبرته كي يحقق بنفسه معنى استخلافه في الأرض واستعماره لها، نحو اكتشاف أسرار الكون، واستكناه نواميس الحياة، وطرق السبل للضرب في الأرض ابتغاءً لفضل الله، وتطوير الأبحاث والاكتشافات، ودعم وسائل الاختراع والابتكار في مجالات الصناعة والزراعة والعمارة والعلوم وبقية مظاهر الحياة.. كل ذلك لا حرج على البشر في أن يبذلوا فيه جهودهم حسب مالديهم من قدرات وخبرات وتصورات تسعى للأصلح والأنفع. فيمكنن أن نقول إن الشريعة الإسلامية تحكم ولكن لا تتحكم، وقد قللت من تفريع الأحكام، بل أتت بأصولها وتركت التفاريع لاستنباط المجتهدين، وكان للأخد بالاجتهد وبالمصالح المرسلة - في إطار الكتاب والسنة - أكبر الأثر في زيادة إكساب الشريعة روح الحياة والمرونة والثراء، حتى لقد ذهب علماء اخرون في النظر إلى المصالح بضم الاستحسان إلى المصالح المرسلة في التشريع، وخلاصة معنى هذا الاستحسان أنه اختيار المجتهد واستحسانه أحد الدليلين في المسألة لكونه أولى أو العدول بحكم في المسألة عن نظائرها لدليل خاص من كتاب أو سنة[1]. والقول بالاستحسان مذهب الإمام أحمد رحمه الله ومن الأئمة الذين قالوا بالأخذ به الإمام مالك حتى لقد قال: «الاستحسان تسعة أعشار العلم»[2].

•• •• ••

(١) انظر: روضة الناظر (١/٤٠٨).

(٢) المصدر نفسه.

المبحث الثالث

العدالة والمســـاواة

الناس أمام حكم الله سواسية، فالشريعة تنظر إليهم من حيث جوهرهم وأصلهم نظرة واحدة، ومن ثم فهي تعدل فيهم بعد أن تساوي بينهم، قال تعالى: ﴿**إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾[1] فالآية تأمر بالعدل بين جنس الناس لا بين أمة منهم، دون أمة، أو جنس دون جنس، أو لون غير لون، ومعنى العدل هنا هو: «إعطاء من يستحق مايستحق، ورفع الاعتداء والظلم عن المظلوم، وتدبير أمور الناس بما فيه صلاحهم»[2].

إن سمة الإسلام هي العدالة، وهي ميزان الاجتماع فيه، وهي التي يقوم بها بناء الجماعة، وكل تنسيق اجتماعي لا يقوم على العدالة منهار مهما تكن قوة التنظيم فيه، لأن العدالة هي الدعامة والأساس للنظم الصالح، ولذلك جاء الأمر بها في أجمع آية لمعاني القرآن وهي قوله تعالى. ﴿**إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون**﴾[3]. قال القرطبي: «هذه الآية من أمهات الأحكام تضمنت جميع الدين والشرع»[4].

إن للعدل في شريعة الإسلام معنى أبعد وأعمق منه في غيرها، فله أبعاد إنسانية راقية، تُعرف من مرادفات العدل في لغة العرب وفي استعمال القرآن،

---

(١) سورة النساء: ٥٨.

(٢) التحرير والتنوير (٨/ ٢٠).

(٣) سورة النحل: ٩٠.

(٤) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٥).

فالعدل يعبر عنه بالقسط، والقسط هو توفية النصيب بمقتضى الإنصاف[1]. والمنصف يعدل ولو كان العدل ليس في صالحه، فعندما نقول رجل منصف، أي يعدل ولو من نفسه[2]. وقد صرح القرآن بمحبة الله تعالى للمقسطين في أكثر من موضع، فقال الله سبحانه: **﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين﴾**[3] وقال: **﴿فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾**[4]. وقال: **﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم، أنت تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين﴾**[5]. ويعبر في القرآن عن العدل أيضاً بالميزان كما في قوله تعالى: **﴿والسماء رفعها ووضع الميزان﴾**[6] أي العدل[7]، وعندما يأمر الله بالوزن، فهو يأمر بالعدل. والوزن هو معرفة قدر الشيء، والأمر به أمر بمراعاة المعدلة في جميع ما يتحراه الإنسان من الأفعال والأقوال[8]، كما في قوله تعالى: **﴿وزنوا بالقسطاس المستقيم﴾**[9] وقوله **﴿ألا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان﴾**[10] أي: كما خلق السماوات والأرض بالحق والعدل اعدلوا لتكون الأشياء كلها بالحق والعدل[11].

---

(١) انظر المفردات للراغب ص ٤٠٣ (٢) مختار الصحاح. مادة نصف ص ٢٧٦

(٣) سورة المائدة: ٤٢.

(٤) سورة الحجرات: ٩.

(٥) سورة الممتحنة: ٨.

(٦) سورة الرحمن: ٧.

(٧) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٧٢).

(٨) المفردات ص: ٥٢٢.

(٩) الإسراء ٣٥.

(١٠) الرحمن: ٨، ٩.

(١١) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٢٧٢).

فالعدل في القرآن له بعد شعوري ووجداني. فهو ليس رصاً لمواد وأرقام تقنن ثم تجعل في سطور، ثم تنظم في دفاتر ثم تودع في الأدراج أو توضع على الأرفف.. لا. إن العدل في الإسلام قيمة حية، تحكم النفس وتحكم المجتمع. إن له بُعداً روحيا، بل إن له بُعداً كونياً. فسياق الآيات السابقة تتحدث عن خلق الإنسان ونعمة الوحي وعبودية الكون، وقيامة على العدل والميزان، ثم يأتي الأمر لنا بالعدل والميزان والإنصاف والقسط. **﴿الرحمن. علّم القرآن. خلق الإنسان. علّمه البيان. الشمس والقمر بحسبان. والنجم والشجر يسجدان. والسماء رفعها ووضع الميزان. ألا تطغوا في الميزان. وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان﴾**(١).

يقول سيد قطب رحمه الله في تعليقه على الآيات:

«والإشارة إلى السماء أيّ كان مدلول السماء - توجه النظر إلى أعلى، إلى هذا الفضاء الهائل الساحق الذي لا يتحدد له حدود معروفة والذي تسبح فيه. فلا يلتقي منها اثنان، ولا تصطدم مجموعة منها بمجموعة. ويبلغ عدد المجموعة أحياناً ألف مليون نجم، كمجموعة المجرة التي ينتسب إليها عالمنا الشمسي. وفيها ما هو أصغر من شمسنا وما أكبر آلاف المرات من شمسنا التي يبلغ قطرها مليوناً وثلث مليون كيلو متر!!! وكل هذه النجوم وكل هذه المجموعات تجري في الكون بسرعات مخيفة. ولكنها في هذا الفضاء الهائل ذرات سابحة متباعدة لا تلتقي ولا تتصادم! وإلى جوار هذه العظمة في رفع السماء الوسيعة: (وضع الميزان) ميزان الحق، وضعه ثابتاً راسخاً مستقراً، وضعه لتقدير القيم، قيم الأشخاص والأحداث والأشياء، كي لا يختل تقويمها، ولا يضطرب وزنها، ولا تتبع الجهل والهوى، وضعه في الفطرة،

---

(١) سورة الرحمن ١ - ٩

ووضعه في هذا المنهج الإلهي الذي جاءت به الرسالات وتضمنه القرآن، وضع الميزان ﴿ألا تطغوا في الميزان﴾ فتغالطوا وتفرطوا.. ﴿وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان﴾ ومن ثم يستقر الوزن بالقسط، بلا طغيان ولا خسران ومن ثم يرتبط الحق في الأرض وفي حياة البشر ببناء الكون ونظامه يرتبط بالسماء في مدلولها المعنوي، حيث يتنزل منها وحي الله ونهجه، ومدلولها المنظور حيث تمثل ضخامة الكون وثباته بأمر الله وقدرته»[1].

وقد أعلى القرآن من شأن العدل حتى جعله قرين التوحيد فقال سبحانه: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾[2] ففي الآية شهادة من الله سبحانه ومن ملائكته ومن أولي العلم من الأنبياء والمؤمنين بأنه لا معبود بحق إلا الله وأنه قائم بتدبير مصنوعاته بالعدل[3]. وفي الوقت الذي اقترن العدل بالتوحيد، بلغ الظلم مبلغ أن يكون قرين الشرك. قال تعالى: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾[4]. فحرمه الله، وأمر بمنعه عن جنس الإنسان، ولو كان يهودياً، وقد مر في قصة (بني أبيرق) أن الله تعالى أمر رسوله ﷺ بتحري العدل ورفع الظلم الذي وقع على يهودي اتهم ظلماً بالسرقة[5]. ونزل قوله تعالى ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً﴾.. إلى قوله: ﴿ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً﴾[6].

---

(١) في ظلال القرآن (٦/٣٤٤٩، ٣٤٥٠).

(٢) سورة آل عمران: ١٨.

(٣) انظر تفسير الجلالين، ص: ٦٠.

(٤) سورة لقمان: ١٣.

(٥) انظر ص: ١٦٦ من هذه الرسالة

(٦) سورة النساء: ١٠٥ - ١١٢.

فلا شيء أحب إلى الله تعالى من العدل، ولا شيء أبغض إليه من الظلم، ولهذا حرمه على نفسه وحرمه على عباده فقال - عز من قائل - في الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)[١] فالله تعالى منع نفسه من الظلم لعباده، كما قال عز وجل: ﴿**وما أنا بظلام للعبيد**﴾[٢]. وقال: ﴿**وما الله يريد ظلما للعالمين**﴾[٣]. وقال: ﴿**وما الله يريد ظلما للعباد**﴾[٤]. وقال: ﴿**وما ربك بظلام للعبيد**﴾[٥]. وقال: ﴿**إن الله لا يظلم الناس شيئا**﴾[٦]. وقال: ﴿**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**﴾[٧]. ونزه الله تعالى نفسه عن الظلم كبيره وصغيره وأمَّن عباده من أن ينالهم ظلم من قبله سبحانه وتعالى وقال: ﴿**ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً**﴾[٨] والهضم أن ينقص من جزاء حسناته، والظلم أن يعاقب بذنوب غيره أو بزيادة سيئاته[٩].

إن الذي حرم الظلم على نفسه على هذا النحو، لن يكون ما شرعه وما حكم به إلا عين العدل والإنصاف، وما على العباد إلا أن يحكموا به فيفلحوا.

---

(١) الحديث رواه مسلم ك (البر والصلة/ ٤٥) ب (تحريم الظلم/ ١٥) ح (٢٥٧٧) (٤/ ١٩٩٤) وانظر شرح النووي لمسلم (١٦/ ١٣٢).

(٢) سورة قٓ: ٢٩.

(٣) سورة آل عمران: ١٠٨.

(٤) سورة غافر: ٣١.

(٥) سورة فصلت: ٤٦.

(٦) سورة يونس: ٤٤.

(٧) سورة النساء: ٤٠.

(٨) سورة طه: ١١٢.

(٩) انظر تفسير الجلالين: ٣٨٤.

«والناس لم يتنازعوا في أن عاقبة الظلم وخيمة، وعاقبة العدل كريمة ولهذا يقال: إن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، وينصر الدولة الظالمة ولو كانت مؤمنة»[1] والشريعة تنهي الناس عن ظلم أنفسهم والتظالم بينهم، إذ الظلم نوعان: ظلم النفس وأعظمه الشرك - كما قال تعالى: **﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾**[2]. ويليه المعاصي بأنواعها، ثم ظلم الغير الذي حرمه النبي ﷺ في قوله: (إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)[3]. ويقابل هذا التحريم للظلم؛ أمر بالعدل، فعليه أقام الله تعالى السماوات والأرض، ومن أجله أرسل الرسل وأنزل الكتب وشرع الشرائع قال تعالى: **﴿الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان﴾**[4] وقال: **﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط﴾**[5]. فالحق والميزان هما العدل والإنصاف، وهما القسط الذي يدعو إليه الكتاب والميزان[6].

وكما أقام الله تعالى السماوات والأرض على العدل، فكذلك أقام شريعته عليه كما قال سبحانه: **﴿فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين﴾**[7]. فكلا الأمرين: الخلق والأمر مبنيان على العدل.

---

(١) الحسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية - تحقيق: صلاح عرام - ص ٦ ط أولى ١٩٧٦ - دار الشعب بمصر.

(٢) سورة لقمان: ١٣.

(٣) رواه البخاري ك (الحج/ ٢٥) ب (الخطبة أيام منى / ١٣٢) ح (١٧٣٩) فتح الباري (٧/ ٦٧٠) ورواه مسلم ك (الحج/ ١٥) ب (حجة النبي صلى الله عليه وسلم/ ١٩) ح (١٢١٨) (٢/ ٨٨٦)

(٤) سورة الشورى: ١٧.

(٥) سورة الحديد: ٢٥.

(٦) انظر: أضواء البيان (٧/ ١٧٣).

(٧) سورة المائدة: ٤٢.

* وقد أمر الله رسوله ﷺ أمرا صريحا بهذا العدل، كما في قوله تعالى: **﴿وأمرت لأعدل بينكم﴾**[1].

* وأمر المؤمنين بالعدل فقال: **﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾**[2]. وقال: **﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى﴾**[3].

* وأمر الله المؤمنين بإقامة العدل الذي يعم مظاهر حياتهم كلها. فقد أمرهم بالعدل في الأمور القولية فقال:

﴿وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى﴾[4].

* وأمر بالعدل في الأمور الفعلية فقال: **﴿ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾**[5].

* وأمرهم بتحكيم العدل في الأمور العائلية: فقال: **﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكَمًا من أهله وحكَمًا من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾**[6].

* وأمرهم بالعدل في الأمور المالية فقال. **﴿وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾**[7].

وقال: **﴿فليملل وليه بالعدل﴾**[8].

* وأمرهم بالعدل في الأمور القضائية: فقال **﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله﴾**[9].

---

(1) سورة الشورى: ١٥.
(2) سورة المائدة: ٨.
(3) سورة النحل: ٩٠.
(4) سورة الأنعام: ١٥٢.
(5) سورة النساء: ١٣٥.
(6) سورة النساء: ٣٥.
(7) سورة البقرة: ٢٨٢.
(8) سورة البقرة: ٢٨٢.
(9) سورة الطلاق: ٢.

* وأمرهم بالعدل في الأمور التعبدية فقال: ﴿.. ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النَّعَم يحكم به ذوا عدل منكم﴾[1].

* وأمرهم بالعدل في الأمور النفسية والمعاملات القلبية فقال ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾[2].

* وأمرهم بالعدل في الأمور السياسية والحكمية فقالك ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾[3].

* وأمرهم بالعدل مع الأعداء والأغيار، فقال: ﴿وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله، فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين﴾[4].

* وأمر بالعدل مع المسلمين الأخيار أو الفجار، فقال: ﴿فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾[5].

ولهذا كله لا نعجب عندما نجد أن العدل وصية من وصايا الله إلى العباد. قال تعالى: ﴿وأوفوا الكيل والميزان بالقسط، لا نكلف نفساً إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى، وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾[6].

والعدالة تقترن في كتاب الله بالتقوى، فهي من أقرب القربات إلى الله

---

(١) سورة المائدة: ٩٥.

(٢) سورة المائدة: ٨.

(٣) سورة النساء: ٥٨.

(٤) سورة البقرة: ١٩٣.

(٥) سورة الحجرات: ٩.

(٦) سورة الأنعام: ١٥٢.

تعالى. يقول سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله، شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾[1].

إن هذه العدالة لا تقوم إلا بعد أن يترسخ مفهوم المساواة بين الناس كما أرساه القرآن الكريم في اياته البينات. قال تعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها، وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾[2]. وقال: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[3] ففي هذه الآيات وأمثالها تتضح معالم المساواة التي جعلها الإسلام أساسا للعدالة فالمنادى في الآيات هم الناس، كل الناس بلا أية فوارق: ﴿يا أيها الناس﴾.

. «يا أيها المختلفون أجناساً وألواناً، المتفرقون شعوباً وقبائل.. إنكم من أصل واحد، فلا تختلفوا ولا تتفرقوا ولا تتخاصموا ولا تذهبوا بددا (يا أيها الناس) والذي يناديكم هذا النداء هو الذي خلقكم من ذكر وأنثى وهو يطلعكم على الغاية من جعلكم شعوبا وقبائل. إنها ليست التناحر والخصام، إنما هي التعارف والوئام، فأما اختلاف الألسنة والألوان واختلاف الطباع والأخلاق، واختلاف المواهب والاستعدادات، فتنوع لا يقتضي النزاع والشقاق، بل يقتضي التعاون للنهوض بجميع التكاليف والوفاء بجميع الحاجات، وليس للون والجنس واللغة والوطن وسائر هذه المعاني من حساب في ميزان الله، إنما هناك ميزان واحد تتحدد به القيم ويعرف به فضل الناس

---

(١) سورة المائدة: ٨.

(٢) سورة النساء: ١.

(٣) سورة الحجرات: ١٣.

﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[1] . وهكذا تسقط - بمفهوم المساواة في الإسلام - جميع الفوارق وتسقط جميع القيم المزعومة، ويرتفع ميزان واحد بقيمة واحدة، وإلى هذا الميزان ينبغي أن يتحاكم البشر، وإلى هذه القيمة ينبغي أن يرجع الاختلاف بين البشر في الميزان ولقد حسم الرسول ﷺ هذا المبدأ وقرره في خطبته التي ودع فيها أهل الدنيا (خطبة الوداع) وقال: (ياأيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أبيض، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى كلكم لآدم وآدم من تراب)[2] .

وكما رفع الإسلام من شأن المساواة، فقد حط من شأن العصبيات والعنصريات، فالافتخار بالآباء أو بأصل العنصر، يستجلب في الإسلام الهوان، ويستدعي الازدراء. قال رسول الله ﷺ (إن الله أذهب عنكم عُبِّيَّة[3] الجاهلية وفخرها بالآباء، الناس رجلان، مؤمن تقي، وفاجر شقي أنتم بنو آدم وادم من تراب، ليَدَعَنَّ رجال فخرهم بأقوام، إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان[4] التي تدفع بأنفها النتن)[5] .

---

(١) في ظلال القرآن (٦/ ٣٣٤٨) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٤١١) وقال في الفتح الرباني (١٩/ ٢٢٨) إسناده حسن .

(٣) عُبِّيَّة الجاهلية: بضم العين المهملة وكسر الموحدة المشددة وفتح المثناة التحتية المشددة، أي فخرها وتكبرها ونخوتها، انظر عون المعبود (١٤/ ٢٢) .

(٤) الجعلان: بكسر الجيم وسكون العين، جمع جُعَل بضم ففتح: دويبة سوداء تدفع العذرة بأنفها (عون المعبود/ ٢٢) .

(٥س) والحديث أخرجه أبو داود في سننه ك(الأدب/ ٣٥) ب(التفاخر بالأحساب/ ١٢٠) ح(٥١١٦) واللفظ له . وأخرجه الترمذي في ك(المناقب) ب(فضل الشام واليمن) (٥/ ٧٣٥) وقال حسن غريب وصححه الألباني: انظر صحيح الترمذي (٣/ ٥٤) ح (٣١٠٠)

إن هذه المساواة هي القاعدة التي يبنى عليها صرح العدل في الإسلام، ولذا كانت مبدأ عاما يطبق على الرعية داخل الدول، وبين الشعوب على الصعيد الدولي كركن أساس في سياسة الإسلام الخارجية، دون حيف أو محاباة أو تمييز بلون أو عنصر أو لغة. وإذا كانت المساواة هي أساس العدل في الإسلام فإن العدل هو أساس الحكم فيه، وهو روح الشريعة لأن روح الشريعة التوسط، والعدل هو مراعاة التوسط بين الإفراط والتفريط.

إن العدل في الإسلام ليس مجرد مساواة شكلية في الدنيا فقط، بل إنه رابط بين دنيا الناس وأخراهم، فهو ارتباط بالإيمان بعدل الله، ولهذا قال تعالى لنبيه ﷺ: **﴿وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم، الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم﴾**[1]. قال أبو السعود في معناها: **﴿وأمرت لأعدل بينكم﴾** في الشرائع والأحكام وفصل القضايا عند المحاكمة والخصام **﴿الله ربنا وربكم﴾** أي خالقنا جميعا ومتولي أمورنا **﴿لنا أعمالنا﴾** لا يتخطانا جزاؤها ثوابا أو عقابا **﴿ولكم أعمالكم﴾** لا تتجاوزكم آثارها فنستفيد بحسناتكم أو نتضرر لسيئاتكم[2]». فالنبي ﷺ أمر بالعدل في الدنيا حتى يجيء يوم الفصل فيتولى الله تعالى العدل في الحكم يوم يرجع الأمر كله إلى الله.

وهكذا يقيم الإسلام أمر الناس على المساواة أمام الخالق الواحد ثم يشيع فيهم العدالة بمقتضى شريعة الحاكم الواحد سبحانه وتعالى.

ولهذا فإن مفهوم العدالة في الإسلام له طعم خاص ومذاق فريد لا يعرفه إلا من عرف روح شريعة الإسلام وعايشها.

---

(١) سورة الشورى: ١٥.

(٢) تفسير أبي السعود (٥/ ٦٣).

إن الناس يعرفون من معنى العدل الشق الظاهر الذي يدركه العقل، ويتمثل في صورة مشتهرة عند الجميع، كالوفاء في الميزان، وعدم أكل أموال الناس في البيع والشراء، وعدم الغش والاحتكار ونحو ذلك، وهذا الشق هو الذي تحاول الشرائع الوضعية أن تقيمه، ولكن هناك شقا غير ظاهر من العدل لا يمكن أن يوصل إليه إلا من خلال شريعة معصومة، مصدرها من عند إله لطيف خبير يعلم خبايا الأنفس وما تخفي الصدور، شريعة تخاطب الضمائر والقلوب بالعدل، وتحاكمها إليه في طوايا النفوس، فهناك أشكال وألوان من العدالة لا يمكن للقوانين الوضعية العمياء البكماء الصماء أن تبصر الناس أو تخاطبهم بها، فكيف تضمن الشرائع الوضعية العدل بين الزوج وزوجته، أو بين الوالدين وأولادهما، أو الأولاد ووالديهم.. ما هي طريقتها في الحفاظ على العدل بين البائع والمشتري، وبين التاجر والمستهلك، بين القائد والمقود، بين العامل وصاحب العمل في الأمور المتعلقة بالنفوس والضمائر؟ إنه ليس في القوانين الوضعية بنود ولا ذكر لخشية الله بالغيب، ولا للورع ولا لاتقاء الشبهات ولا حساب النفس، ولا للرجاء في ثواب الجنة أو الخوف من عذاب النار، إنه ليس في القوانين الوضعية إلا ما يتعلق بالصور الفجة من المظالم، التي تغلبها وتغيبها الصور الكثيرة الخفية منها، فهناك مثلا أنواع من المعاملات المحرمة في الشريعة الإسلامية لها أحكام في الفقه الشرعي، وليس لها ذكر في ما يقال له (الفقه القانوني).

«إن خصيصة العدالة في الإسلام تتميز عن كل ما عرفته الإنسانية في أطوارها، فقد مر على الناس طور من الزمان كان العدل فيه هو «عدل الحاكم» بمعنى أن كل ما يصدر عنه هو العدل بعينه، وكان الناس ينظرون إلى العدل في بعض أطوار التاريخ على أنه «عدل السلاح» أي أن ما تفرضه القوة هو الأصل

في حياة البشر، وأن العدل استثناء، أما الإسلام فقد أشاع روح العدالة في العلاقات الإنسانية وجعلها من القواعد الأصلية التي يقام عليها بنيان المجتمع، لا في نظام الحكم فحسب بل في علاقة الفرد مع نفسه، وعلاقته مع أسرته وعلاقته مع مجتمعه، وعلاقة الحاكم بالمحكوم والمحكوم بالحاكم، وهي العلاقة التي تحكم أحوال المحكومين بعضهم ببعض[(١)]. ولهذا لم يكن أمر الله تعالى للعباد هو أن يعدلوا فقط، بل أمرهم أن يبالغوا في إقامة العدل. قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين**﴾[(٢)] فقوله: (قوامين) صيغة مبالغة: أي ليتكرر منكم القيام بالقسط، وهو العدل[(٣)].

وفي آية أخرى أمرهم بالاستقامة على أمر الله، تلك الاستقامة التي لا تتم إلا بإقامة العدل بمفهومه الشامل، قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط**﴾[(٤)]؛ فلأن مقتضى الإيمان هو الاستقامة، أمرهم الله بأن يكونوا مبالغين في الاستقامة؛ ولأن هذه الاستقامة لا تتم إلا بالنظر في حقوق الله وحقوق الخلق، أمرهم بأن يكونوا شهوداً بالقسط فلا يتركوا العدالة لمحض العداوة»[(٥)]. وقد حذرت الآية من ترك العدل لعوارض البغضاء: ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا**﴾. فالإسلام الذي جعل العدل مقربا للإيمان، لا يفرض هذا العدل على المؤمنين فحسب، بل يوصي بإيصاله

---

(١) نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي لظافر القاسمي (١/ ٩٣)، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م دار النفائس، بيروت.

(٢) سورة النساء ١٣٥.

(٣) انظر: فتح القدير (١/ ٥٢٤).

(٤) سورة المائدة: ٨.

(٥) انظر محاسن التأويل للقاسمي (٦/ ١٩٠٠).

وإقامته مع كل صاحب حق ولو كان كافرا، وهذا مما يجعل ضرورة إقامته بين المسلمين آكد وأولى .

وقد نبه الزمخشري[1] على هذا المعنى عند قوله تعالى : ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا. . .**﴾ فقال «. . في هذا تنبيه عظيم على أن العدل إذا كان واجبا مع الكفار الذين هم أعداء الله ، إذا كان بهذه الصفة من القوة، فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه»[2].

إن العدالة يطاح بها ، عندما توسد إلى الإنسان الظلوم الجهول ليحدد بعقله المحدود معالمها، وكم ارتكبت المظالم خلال تاريخ الإنسان باسم العدالة، فسنت القوانين والتشريعات نائية بالبشر في شتى أودية المهالك زاعمة أنها تحقق العدل. ففي أحيان تقرر العقوبات العظيمة للذنب الحقير، أو لما ليس بذنب أصلا، وأحيانا يُحكم بالعقوبة على غير مرتكب الجرم، أو يضم إلى المجرم في العقاب من لم يجرم. ويحكي التاريخ عن السومريين الذين سكنوا العراق قديما أنهم كانوا يلقون المرأة في النهر إذا قالت لزوجها أنت لست زوجي، وإذا قال المتبني لمن تبناه أنت لست أبي، فمن حقه أن يحلق رأس هذا المتبني ويقيده في الأغلال إلى أن يبيعه .

وعند الأكاديين الذين جاءوا بعد السومريين كان الطبيب الذي يخطئ في وصف العلاج تقطع يده ، ،وكانت شريعتهم تحكم بالقتل على ابنة الطبيب

---

(١) الزمخشري هو : أبو القاسم محمد بن عمر بن محمد الخوارزمي النحوي من علماء المعتزلة. وكان من أهل البلاغة والنحو، صنف (الكشاف) في تفسير القرآن و(المفصل) في النحو، و(أساس البلاغة) وغير ذلك، توفي سنة ٥٣٨هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥٢) والوفيات (٥/ ١٦٨) .

(٢) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (١/ ٥٩٢) ط دار المعرفة بيروت .

الذي يتسبب في وفاة امرأة يولدها، ولا يعاقب الطبيب نفسه، وكانوا يحكمون على من قتل عبداً لرجل بأن يؤخذ من عبيد الآخر واحد فيقتل مكان الأول، وكان في شريعة هؤلاء الأكاديين أنه إذا استدان رجل من آخر مالا ثم عجز عن أدائه، أن من حق الدائن أن يستعبد ابن المدين أو ابنته أو زوجته[1].

وقد كان في شريعة جنكز خان أن من تعمد الكذب يقتل، ومن سحر يقتل، ومن تجسس يقتل، ومن دخل بين اثنين يختصمان فأعان أحدهما يقتل، ومن بال في الماء الراكد يقتل، ومن انغمس فيه يقتل، ومن أطعم أسيرا أو كساه بغير إذن أهله يقتل، ومن وجد هاربا ولم يرده يقتل، ومن رمى إلى أحد شيئاً من المأكول قتل، بل يتناوله من يده إلى يده، ومن أطعم أحداً شيئاً فليأكل منه أولاً، ومن أكل ولم يطعم من عنده يقتل، ومن ذبح حيواناً ذبح مثله، بل يشق جوفه ويتناول قلبه بيده يستخرجه من جوفه أولاً!!»[2].

وهكذا يظهر أن الظلم كان يقنن، ويُجعل شريعة يساق الناس بها فكيف يتحقق العدل إذا كان القانون نفسه ظالماً!.

إن الإسلام بريئ من هذا العار، فإن العدالة فيه هي نفس التشريع، وليست مستقلة عنه، فحكم الإسلام هو العدل، والعدل في حكم الإسلام. ولهذا قال الإمام الشافعي في تفسير ﴿**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾[3]: «أعلم الله نبيه ﷺ أن فرضا عليه وعلى من قبله من الناس إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، والعدل اتباع حكمه المنزل»[4]. أما

---

(١) انظر خصائص الشريعة الإسلامية - د. عمر سليمان الأشقر، ص ٧٠، الطبعة الثانية - مكتبة الفلاح بالكويت.

(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ١٢٨).

(٣) سورة النساء: ٥٨.

(٤) أحكام القرآن للشافعي (١/ ١٢١).

الشرائع التي تولد ظالمة، أو تلك التي يكتشف الناس بعد حين أنه ظالمة، فإنها تتسم بعدم الاستقرار، ولهذا فإن الناس يتخلصون منها أولاً بأول، فسمتها هي التغيير الدائم في حين تتسم أحكام الشريعة في أصولها بالثبات الدائم، وقد كانت دولة مثل فرنسا قبل ثورتها الشهيرة تطبق ما عرف بـ «قانون الإقطاع» وهذا القانون هو بشهادة علماء القانون ظالم وجائر. وكذلك كان قانون العقوبات المطبق في انجلترا قبل مائة عام جائراً كما يؤكد ذلك علماء القانون الغربيون، فقد كان يقرر عقوبة الإعدام في مئات من الجرائم[1].

ومن المعروف أن العديد من الدول الغربية قد ألغت في السنوات الأخيرة عقوبة الإعدام لكثير من الجرائم، بحجة أن هذه العقوبة قاسية جائرة، وهذا يعني أنهم كانوا يحكمون بالظلم وينصبون له المحاكم في ساحات القضاء في الفترة السابقة على إلغاء هذا القانون!.

ومن أجل هذا الإضطراب اضطر رجال القانون الوضعي إلى التفريق بين مفهومي (العدل) و(العدالة) فاعتبروا أن (العدل) يتحقق بتطبيق القانون ولو كان القانون ظالماً، وذلك في حالة تطبيقه على الجميع، ولعل هذا معنى المقالة الشهيرة الخاطئة (المساواة في الظلم عدل)، واعتبر هؤلاء أن (العدالة) تختلف عن العدل في أنها مبدأ يلجأ إليه القاضي لتلطيف أحكام القانون المجردة من النظر إلى الاعتبارات الإنسانية في غالب الأحوال، وقد أوجد رجال القانون الروماني منصباً لهذا الأمر هو منصب (الحاكم القضائي) يُعطَى فيه هذا الحاكم سلطة تشريعية يستعملها عندما يريد تخفيف شدة النصوص القانونية، وأوجد الإنجليز في الماضي أيضاً ما يعرف بـ (محاكم العدالة) أو (محاكم الضمير) لنفس الغرض، وللتمييز بين ما يمكن اعتباره (عدلا) في نصوص القوانين،

---

(١) انظر خصائص الشريعة الإسلامية، د. عمر الأشقر، ص: ٧٥

وما يمكن اعتباره (عدالة) في تطبيق تلك القوانين. إن هذا العدل الذي يحتاج إلى تنظيف عندهم، لا يفترق عن العدالة عندنا، فالشرع الإسلامي جاء متضمناً للمصالح العادلة للعباد، ومنزها عن المفاسد الناشئة عن جهل وظلم وقصور البشر. فقانون الإسلام في نفسه عدل مطلق، والأمران (العدل) و(العدالة) في الإسلام، وجهان لعملة واحدة، وإذا طُبق الإسلام طبق العدل وطبقت العدالة.

وإذا كان الحق ما شهدت به الأعادي، فإن أعداء الإسلام قديماً وحديثا، شهدوا للحكم الإسلامي بأنه حكم العدالة والمساواة، فمنذ عهد النبوة جاء كفار بني إسرائيل ينشدون العدالة عند نبينا ﷺ، بعد أن أيسوا من تحصيلها عند قضاتهم وحكامهم، وتروى لنا السيرة قصة الرهط من يهود بني قريظة وبني النضير الذين جاءوا إلى الرسول ﷺ ملتمسين عدله وقسطه، إذ كانت قد وقعت بينهم حادثة قتل فقال بنوا قريظة: «إخواننا بنوا النضير، أبونا واحد وديننا واحد، وإذا قتلوا منا قتيلاً لم يرضوا بالقَوَد، وأعطونا سبعين وسقا من تمر، وإذا قتلنا منهم؛ قتلوا القاتل وأخذوا منا الضعف مائة وأربعين وسقا من تمر، وإن كان القتيل امرأة قتلوا بها الرجل منا، وبالرجل منهم الرجلين منا، وبالعبد منهم الحر منا، فاقض بيننا». سألوا القضاء بينهم بالعدل بعد أن تحول التشريع عندهم بعد التحريف إلى حيف وظلم يجعل من شريعة الغاب قانوناً للثواب والعقاب. فماذا كان من رسول الله ﷺ الذي قال الله له **﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين﴾**؟ لقد قضى عليه الصلاة والسلام بينهم بالعدل وجعل الدية بينهم سواء كما كانت في أصل شريعتهم[1].

---

(١) القصة: في حديث أخرجه أبو داود في سننه ك (الأقضية/ ١٨) ب (الحكم بين أهل الذمة/ ١٠) ح (٣٥٩٠) (٤/ ١٧) وقال الألباني. حسن صحيح الإسناد. انظر سنن أبي داود (٢/ ٦٨٥) وأخرجه أيضاً النسائي ك (القسامة/ ٤٥) ب (تأويل قول الله تعالى: وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط / ٨) ح(٤٧٣٢) انظر سنن النسائي بشرح السيوطي (٨/ ١٩) وأخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٤٦).

وقد لفتت عدالة الإسلام أنظار كثير من مفكري النصارى المعاصرين، عربا كانوا أو غير عرب، فلم يخفوا إعجابهم بنظام الإسلام القائم على العدالة والمساواة. فهذا (جورجي زيدان) أحد نصارى العرب المشهورين يصف أحوال الدولة الإسلامية في عهد النبوة فيقول: «لما توفي النبي محمد سنة ١٠ للهجرة وكانت دولة الإسلام تمتد من تبوك وأيلة شمالاً إلى شواطئ اليمن جنوباً ومن خليج العجم شرقاً إلى بحر القلزم غرباً. كان أساس الدولة المساواة والمؤاخاة والتعاون»[(١)]. ولم يخف إعجابه بأسلوب محاسبة الدولة لعمالها في الإسلام تطبيقاً لمبدأ المعروف (من أين لك هذا؟) وذلك على مر التاريخ الإسلامي، فيقول: « . . والمصادرة قديمة في الإسلام تتصل بعصر الراشدين، وكان العمال أول من وقعت عليهم المصادرات، فكانوا إذا اكتسبوا مالاً من تجارة أو سبيل آخر غير مرتباتهم المفروضة، أخذ الخلفاء نصفه وأضافوه إلى بيت المال، كذلك فعل عمر بن الخطاب بعماله على الكوفة والبصرة والبحرين، وكانو يسمون ذلك مقاسمة أو مشاطرة، فلما أفضت الأمور إلى بني أمية.. أصبح الخلفاء في أواخر الدولة لا يعزلون عاملاً من عمله إلا حاسبوه على ما عنده من المال واستخرجوا ما تصل إليه أيديهم، وكانوا يسمون هذا استخراجاً وذلك تطبيقاً لقانون: (من أين لك هذا؟) على من في السلطة.

ولما تسلم العباسيون منصة الخلافة، كان معظم العمال في أوائل الدولة من إخوانهم وأعمامهم، ولم يكن ثمة مايدعو إلى الاستخراج أو المقاسمة ثم

---

(١) (نظام الحكم في الإسلام، بأقلام فلاسفة النصارى) لعبد المتعال محمد الجابري ص ٩ - الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م مكتبة وهبة بالقاهرة. نقلا عن كتاب (تاريخ التمدين الإسلامي) لجورجي زيدان (١/ ١٦٢) وما بعدها.

انتقلت الأعمال إلى رجال الدولة من غير أهلهم، فجنح العمال إلى الطمع والعنف في استخراج الأموال، فعمد الخلفاء إلى مصادرة أموالهم لاسترجاع ماستولوا عليه من غير وجه حق. حتى أيام المنصور، كان لا يعزل عاملا، إلا قبض ماله وتركه في بيت مال مستقل سماه: (بيت مال المظالم)»[1].

ويقول المؤرخ الشهير: غوستاف لوبون في (كتاب حضارة العرب): «الحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا ديناً سمحاً مثل دينهم»[2]. ونقل عن عدد من المؤرخين الأوروبيين شهاداتهم عن عدالة الإسلام التي شهد لها الواقع التطبيقي في تاريخ المسلمين فنقل عن أحدهم ويُدعى (روبرتسون) قوله: «إن المسلمين وحدهم هم الذين جمعوا بين الغيرة لدينهم وروح التسامح والعدل نحو أتباع الأديان الأخرى، وإنهم مع امتشاقهم الحسام نشراً لدينهم تركوا من لم يرغبوا فيه أحراراً في التمسك بتعاليمهم الدينية» ونقل عن آخر يدعى (ميشود) قوله في كتاب (تاريخ الحروب الصليبية) «إن القرآن الذي أمر بالجهاد، متسامح نحو أتباع الأديان الأخرى، وقد أعفى البطارقة والرهبان وخدمهم من الضرائب وحرم محمد قتل الرهبان لعكوفهم على العبادات، ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح بيت المقدس، في حين ذبح الصليبيون المسلمين وحرقوا اليهود بلا رحمة، وقتما دخلوها»[3].

ولغوستاف لوبون شهادة أخرى عن المساواة في الإسلام عبر عنها بقوله:

---

(١) المصدر نفسه ص: ١٦٩.

(٢) (حضارة العرب) لغوستاف لوبون ترجمة عادل زعيتر ص: ٦٠٥ ط ٣ دار احياء الكتب العربية.

(٣) حضارة العرب ص: ١٢٧.

«.. ونختم قولنا في الاجتماع بأن نذكر أن العرب يتصفون بروح المساواة المطلقة وفقا لنظمهم السياسية وأن مبدأ المساواة الذي أعلن في أوربا - قولاً لا فعلاً - راسخ في طبائع الشرق رسوخاً تاماً، وإنه لا عهد للمسلمين بتلك الطبقات الاجتماعية التي أدى وجودها إلى أعنف الثورات في الغرب ولا يزال يؤدي، وإنه ليس من الصعب أن ترى في الشرق خادما يصبح زوجا لابنة سيده، وأن ترى أجراء منهم قد أصبحوا من الأعيان»[1] ويبدى (ول ديورانت) نفس الدهشة للدرجة التي وصل إليها مفهوم المساواة تحت حكم الإسلام فيقول: «كان يسمح للعبيد أن يتزوجوا وأن يتعمم أبناؤهم إذا أظهروا قدر كافياً من النباهة، وإن المرء ليدهش من كثرة أبناء العبيد والجواري الذين كان لهم شأن عظيم في الحياة العقلية والسياسية في العالم الإسلامي من كثرة من أصبحوا منهم ملوكاً وأمراء أمثال المماليك في مصر»[2].

وقد يبدر تساؤل الآن - بعد أن وضحت معالم الدولة في شريعة الإسلام عن كيفية معاجة الإسلام لتحقيق العدالة في النواحي العملية بعد أن أرسى قواعدها من الناحية النظرية؟

يجيب الأستاذ سيد قطب عن هذا التساؤل فيقول: «.. أما وسائل تحقيق العدل فهي غير محددة في الشريعة. وقد حدد الفقه الإسلامي بعض الوسائل التي رآها مناسبة في العصر الذي نشأ فيه، وما تزال هذه الوسائل قابلة للتجدد حسب ظروف كل بيئة، وحسب التجارب البشرية النافعة في هذا المجال..

---

(١) المصدر نفسه ص: ٣٩١.

(٢) قصة الحضارة (٣/ ١١٢ - ١١٣).

ولنأخذ عدالة التقاضي مثلاً، فهل تراها تتحقق بأن يكون هناك محكمة واحدة أو بدرجات من المحاكم؟ تراها تتحقق بأن يكون القاضي عاماً أو أن يتخصص القاضي وتتخصص المحكمة في نوع من القضايا؟ تراها تتحقق بفصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، أو بأن يكون للقاضي أو لبعض أنواع القضاء، أو لبعض أنواع المحاكم اختصاص تشريعي أو اختصاص تنفيذي . . . الخ. هذا كله متروك للأصلح من تجارب البشر، وللآراء المتجددة حسب الظروف المتعددة في كل مكان وفي كل زمن»[1] .

•• •• ••

(١) نحو مجتمع إسلامي لسيد قطب ص: ١٤٠ .

الفصل الثاني

مقاصد الحكم في الإسلام

المبحث الأول

تحقيق العبودية لله

أصل العبودية: الخضوع والتذلل، ويقال: عبدٌ بيِّن العبودة والعبودية. والعبادة: الطاعة[1] وهي بصفة عامة عبارة عن الفعل الذي يؤتى به لغرض التعظيم، وهي لهذا لا تليق إلا لمن صدر عنه غاية الإنعام، وهو الله سبحانه[2] «فهي أعلى مراتب الخضوع، فلا يجوز شرع ولا عقلا فعلها إلا لله تعالى، لأنه المستحق لذلك لكونه موليا لأعظم النعم من الحياة والوجود وتوابعهما، ولذلك يحرم السجود لغير الله سبحانه، لأنه وضْع أشرف الأعضاء على أهون الأشياء»[3]. فبصرف العبادة لله سبحانه وتعالى وحده تتحقق العبودية وبالعبودية يتحقق التوحيد وهي أشرف المقامات بعد تحقيق التوحيد، ولهذا قال الله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿**إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري**﴾[4]. قال الرازي: «فأمره بعد التوحيد بالعبودية لأن التوحيد أصل والعبودية فرع، والتوحيد شجرة، والعبودية ثمرة، ولا قيام لأحدهما إلا بالآخر، فالمقامات محصورة في مقامين: معرفة الربوبية، ومعرفة العبودية، وعند اجتماعهما يحصل العهد المذكور في قوله تعالى: ﴿**وأوفوا بعهدي أوفِ بعهدكم**﴾[5][6]. فالعبودية هي العهد، وهي الأمانة التي عرضها الله على السماوات والأرض في قوله تعالى: ﴿**إنا عرضنا الأمانة على**

(١) مختار الصحاح ص: ١٧٢ مادة ع ب د.

(٢) تفسير الرازي (١/ ٢٤٢).

(٣) تفسير الألوسي (١/ ٨٦).

(٤) سورة طه: ١٤.

(٥) سورة البقرة: ٤٠.

(٦) تفسير الرازي (١/ ٢٥١).

السماوات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها، وأشفقن منها وحملها الإنسان[1]. . .﴾[2].

ولما كانت العبادة هي الطاعة، والعبودية هي الخضوع للأوامر والنواهي، كانت دعوات الرسل جميعا متوجهة إلى عبادة الله، إذ المقصود من إرسال الرسل طاعة المرسل التي لا تحصل إلا بامتثال الأوامر واجتناب النواهي[3].

ولا عجب بعد ذلك أن نرى الدعوة إلى العبودية هي الدعوة الأولى في القرآن.

*** فهي دعوة الله تعالى إلى الناس جميعا:**

قال سبحانه: ﴿**ياعبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون**﴾[4]

وقال: ﴿**ياأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم**﴾[5].

وقال: ﴿**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً**﴾[6].

وقال ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾[7].

*** وهي دعوة الرسل جميعا:**

قال تعالى: ﴿**وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون**﴾[8]. وقال: ﴿**ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله**

---

(١) سورة الأحزاب: ٧٢.

(٢) تفسير الرازي (١/ ٢٤٩).

(٣) الفوائد لابن القيم: ص: ١٢١.

(٤) سورة العنكبوت: ٥٦.

(٥) سورة البقرة: ٢١.

(٦) سورة النساء: ٣٦.

(٧) سورة الذاريات: ٥٦

(٨) سورة الأنبياء: ٢٥.

واجتنبوا الطاغوت﴾[1]. وقد قام الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - جميعا بأداء الدعوة كما أمروا.

- فهذا نوح عليه السلام أرسله الله إلى قومه بهذه الدعوة ﴿**فقال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم**﴾[2].

- وهذا هود عليه السلام أرسل بنفس الدعوة إلى قوم عاد: ﴿**وإلى عاد أخاهم هوداً قال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره، أفلا تتقون**﴾[3].

- وهذا صالح عليه السلام أرسل إلى قوم ثمود آمرا إياهم بذلك:

﴿**وإلى ثمود أخاهم صالحاً قال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره**﴾[4]

- وشعيب عليه السلام أرسله الله إلى أهل مدين ليأمرهم بالتوحيد والعبودية: ﴿**وإلى مدين أخاهم شعيباً قال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره**﴾[5].

- وإبراهيم عليه السلام ينهى قومه عن الإخلال بالتوحيد، أو الانتقاص من العبودية فيقول لهم ﴿**أفتعبدون من دون الله ما لاينفعكم شيئاً ولا يضركم، أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون**﴾[6].

- ويعقوب عليه السلام يقول لبنيه: ﴿**ماتعبدون من بعدي. قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً**﴾[7].

(١) سورة النحل: ٣٦.

(٢) سورة الأعراف: ٥٩.

(٣) سورة الأعراف: ٦٥.

(٤) سورة الأعراف: ٧٣.

(٦) سورة الأعراف: ٨٥.

(٧) سورة الأنبياء: ٦٦، ٦٧

(٧) سورة البقرة: ١٣٣.

- وموسى عليه السلام، أخذ الله الميثاق على قومه بالعبودية لله وحده ﴿وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله﴾(١).

- وهذا عيسى عليه السلام يتبرأ من كل دعوة تتنافى مع التوحيد والعبودية لله. ﴿ما قلت لهم إلا ما أمرتني به، أن اعبدوا الله ربي وربكم﴾(٢).

*** وهي دعوة الرسالة الخاتمة:**

فهذا خاتم النبيين - صلوات الله وسلامه عليه - يأمره ربه بأن يخلص العبودية لله ويدعو الناس إليها: ﴿قل إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به﴾(٣). ﴿قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين﴾(٤).

- ويقوم عليه السلام بإبلاغ هذه الدعوة إلى قومه خاصة ﴿ألا تعبدوا إلا الله، إنني لكم منه نذير وبشير﴾(٥).

ويدعوا إليها أهل الكتاب: ﴿قل ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾(٦).

ويبلغها للناس كافة: ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يُوحى إلي أنما إلهكم إله واحد، فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾(٧).

---

(١) سورة البقرة: ٨٣.
(٢) سورة المائدة١١٧.
(٣) سورة الرعد: ٣٦.
(٤) سورة الزمر: ١١.
(٥) سورة هود: ٢.
(٦) سورة آل عمران: ٦٤.
(٧) سورة الكهف: ١١٠.

وعندما يستجيب الناس لهذه الدعوة، فإنهم يحققون العبودية الخاصة التي وصف أهل الكمالات من الخلق بها؛ إذ لعبودية نوعان - كما يقول ابن القيم: - «عبودية عامة، وعبودية خاصة، أما العامة، فهي عبودية أهل السماوات والأرض كلهم لله، برهم وفاجرهم، مؤمنهم وكافرهم، فهذه عبودية القهر والملك، كما قال تعالى: **﴿إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً﴾**[1] أما النوع الثاني، فعبودية الطاعة والمحبة واتباع الأوامر - كما في قوله تعالى: **﴿فبشِّرْ عبادِ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾**[2]. فالخلق كلهم عبيد ربوبيته سبحانه. وأهل طاعته وولايته: هم عبيد إلهيته»[3]. وإن التحاكم إلى الأوامر الشرعية، ومن ثم الحكم بها في خاصة النفس وفيمن يلي الإنسان أمره؛ إنما يقصد إلى تحقيق هذه الغاية: العبودية الخاصة، ولا تكمل العبودية ولا الإيمان أبدا عند قوم لا يتحاكمون إلى شريعة الله، بل لا تنعقد أصلا ولا تقبل، كما قال عز وجل: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. . .﴾** الآية[4].

وقد أعلن النبي ﷺ أن الغاية من بعثته والمقصد من رسالته: تعبيد الناس لله تعالى وحده، فقال: (بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقي تحت ظل رمحي وجُعل الصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم)[5]. وهو ﷺ يفصح في هذا الحديث عن

---

(١) سورة مريم. ٩٣

(٢) سورة الزمر: ١٧ .

(٣) مدارج السالكين (١/ ١٠٥) .

(٤) سورة النساء: ٦٥ .

(٥) رواه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمر (٢/ ٩٢) وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. انظر شرح المسند (٨/ ٤٤) ح (٥٦٦٧) .

حقيقة هامة هي : أن تعبيد الناس لله وحده : رسالة أمة ، ومسئولية دولة ، تُفدى بالدم بعد الكلمة ويُضحى لها بالروح بعد المال ، فقوله ﷺ (بعثت بالسيف) ، «يعني أن الله بعثه داعيا إلى توحيده بالسيف بعد دعائه بالحجة ، فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجة والبيان دُعي بالسيف . . .»[1] .

إن مهمة تحقيق العبودية لها وجهان في المسئولية ، وجه يتحقق في النفس بالتحاكم إلى شريعة الله قلبا وقالبا ، ووجه ينفذ في الأرض بتحكيم شريعة الله في دنيا الناس .

ولهذا فإننا نرى بين العبودية والحاكمية في آيات القرآن أواصر من القربى ، ووشائج من الشبه ، واقترانهما في الذكر كثيرا يعطي هذا الانطباع ومن ذلك ما يلي :

أولا : بالعبودية والحاكمية يتحقق التوحيد ويقوم الدين :

قال تعالى : ﴿**إن الحكم إلا لله ، أمر ألا تعبدوا إلا إياه . ذلك الدين القيم ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾[2] . يعني «ما الحكم الحق في الربوبية والعقائد والعبادات والمعاملات إلا لله وحده يوحيه لمن اصطفاه من رسله ، لا يمكن لبشر أن يحكم فيه برأيه وهواه ، ولا بعقله واستدلاله ولا باجتهاده واستحسانه ، فهذه القاعدة هي أساس دين الله تعالى على ألسنة جميع رسله لا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة»[3] .

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بالسيف بين يدي الساعة . تأليف الإمام زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ص ٦ - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م - المكتب الإسلامي بيروت .

(٢) سورة يوسف : ٤٠ .

(٣) تفسير المنار (١٢/ ٣٠٩) .

يقول سيد قطب ـ رحمه الله ـ: «لقد رسم يوسف عليه السلام بهذه الكلمات القليلة الناصعة الحاسمة المنيرة كل معالم هذا الدين، وكل مقومات هذه العقيدة، كما هز بها كل قوائم الشرك والطاغوت والجاهلية هزاً شديداً، .

إن الطاغوت لا يقوم في الأرض إلا مدعياً أخص خصائص الألوهية، وهي الربوبية، أي حق تعبيد الناس لأمره وشرعه، ودينونتهم لفكره وقانونه وهو إذ يزاول هذ في عالم الواقع، يدعيه - ولو لم يطق بلسانه - فالعمل دليل أقوى من القول، وإن الطاغوت لا يقوم إلا في غيبة الدين القيم والعقيدة الخالصة عن قلوب الناس، فما يمكن أن يقوم وقد استقر في اعتقاد الناس فعلاً أن الحكم لله وحده، لأن العبادة لا تكون إلا لله وحده، والخضوع للحكم عبادة، بل هي[1] أصل مدلول العبادة»[2].

ثانيا : لتحقيق العبودية والحاكمية نزل الكتاب:

قال تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين، ألا لله الدين الخالص﴾[3].

وقال سبحانه: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾[4]. فكما أن تحقيق العبودية غاية من إنزال الكتاب فكذلك تطبيق الحاكمية غاية من إنزاله، وكما أن العبادة لاتكون إلا عن وحي منزل، فكذلك لا ينبغي أن يحكم إلا بشرع منزل، أو بما له أصل في شرع منزل

وقد قال الله تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس

(١) هكذا الضمير في الأصل المطبوع (هي) ولعل الأوفق للسياق (هو).

(٢) في ظلال القرآن (٤/ ١٩٩١).

(٣) سورة الزمر: ٢، ٣.

(٤) سورة النساء: ١٠٥.

وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز﴾[1] فالكتاب والميزان هما. ما نُقل صدقا، وما شُرع عدلا لإقامة الناس على شريعة الحق اتباعا للرسل، فمن أبى فقد جُعل الحديد رادعا لكل معاند بعد قيام الحجة قتلاً بالسيف[2].

ثالثا: العبودية عهد وميثاق، والحاكمية عهد وميثاق:

قال تعالى في ميثاق العبودية: **﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم، وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً﴾**[3]. فهذا عهد وميثاق أخذ على أولي العزم الخمسة من الرسل وبقية الأنبياء وأتباعهم، في إخلاص الدين وإبلاغ رسالته والتعاون والتناصر والاتفاق عليه[4].

- وقال سبحانه في ميثاق الحاكمية: **﴿واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به، إذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور﴾**[5]. فهذا تذكير من الله لعباده المؤمنين بنعمته عليهم في الشرع الذي شرعه لهم في هذا الدين العظيم، المرسل به الرسول الكريم، وأخذ للعهد والميثاق عليهم في متابعته ونصرته وإبلاغه والقيام به، وهذا مقتضى البيعة التي كان الصحابة يبايعون عليها رسول الله ﷺ، على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وهذا كقوله تعالى: **﴿وما لكم لا تؤمنون بالله والرسول يدعوكم لتؤمنوا بربكم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين**[6]**﴾**[7].

---

(١) سورة الحديد. ٢٥

(٢) نظر تفسير ابن كثير (٤/ ٣١٥)

(٣) سورة الأحزاب: ٧

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٤٥٢)

(٥) سورة المائدة: ٧ .

(٦) سورة الحديد: ٨ .

(٧) سورة انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٢٩).

رابعا: الإخلال بعهد العبودية جاهلية، والإخلال بعهد الحاكمية أيضا جاهلية:

قال تعالى: ﴿**قل أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون. ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين، بل الله فاعبد وكن من الشاكرين**﴾[1]. وقال ﴿**أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون**﴾[2].

ففي الأولى: استنكار واستهجان من فرط غباوة وجهل الذين يريدون تعبيد الخلق لغير الله، فمعنى (تأمروني أعبد) أي تعبُدونني وتقولون لي آمن بآلهتنا، نؤمن بإلهك[3].

وفي الآية الثانية: إنكار وتوبيخ وتعجيب من حال من يتولى عن حكم الله وهو يبغي حكم غيره، والآية تعيير لليهود بأنهم مع كونهم أهل كتاب وعلم يبغون حكم الجاهلية التي هي هوى وجهل لا يصدر عن كتاب ولا يرجع إلى وحي[4].

إن تحقيق الحاكمية، تمكين للعبودية، وقيام بالغاية التي من أجلها خلق الإنسان والجان، قال تعالى: ﴿**وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون**﴾[5]. أي ليطيعوه وحده لا شريك له[6]. وإن المفهوم الواسع الرحيب للعبادة ليشمل علائق وأعمالا كثيرة، منها ما يمكن أن يقيمه الأفراد ومنها مالا يمكن تحقيقه

---

(١) سورة الزمر: ٦٤ - ٦٦.

(٢) سورة المائدة: ٥٠.

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٤/ ٦٢٣).

(٤) تفسير أبي السعود (٢/ ٧١).

(٥) سورة الذاريات: ٥٦.

(٦) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣٩).

على الوجه الأكمل إلا في ظل دولة الإسلام أو بمعنى آخر: منها ما يتم بالتحاكم ومنها ما يتم بالحكم.

يقول ابن تيمية رحمه الله: «العبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة. فالصلاة والزكاة والصيام والحج، وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين، وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم والدعاء والذكر والقراءة.. وأمثال ذلك من العبادة، وكذلك حب الله ورسوله، وخشية الله والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمه، والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف لعذابه وأمثال ذلك هي العبادة لله»[1].

ولا شك أن دولة الإسلام تقصد إلى تهيئة المجتمع الإسلامي للقيام بالعبادة بهذا المعنى الشامل. فهي المسئولة عن إقامة الصلاة في الناس على الوجه المرضي، وهي المسئولة عن إقامة الجهاد على الوجه المشروع وكذلك لها مسئوليتها عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق نظم الحسبة، وهي تشرف على إيتاء الزكاة وتوزيع الصدقات وتنظيم ما يحتاج إلى تنظيم من العبادات كالحج والعمرة، وإظهار الشعائر والقيام بأعباء الدعوة العالمية وغير ذلك، ثم هي مسئولة عن توفير حد العفاف والكفاف للناس، وضمان الأمن والاستقرار لهم، فإذا قامت بواجبها في ذلك؛ فإن باقي ما يندرج تحت مسمى العبادة يستطيع الناس أن يقوموا به في يسر وانتظام.

إن ماتقوم به الدولة في الإسلام لتحقيق معنى العبودية لله، إنما هو من

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٥٠).

قبيل بذل الأسباب جريا على سنن الله القاضية بضرورة الأخذ بالأسباب وإلا فإنها بذلك لا تقرر مصير النفس عند الله، ولا تقطع لفئة من الناس بأنها عابدة، وأحرى أنها جاحدة، ولكنها تقوم بواجب أنيط بها ومقصد وسيلة إليها، وغاية لن تتم إلا بها، ويمثل ابن تيمية لهذا الأمر فيقول: «من عبادة الله وطاعته: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - بحسب الإمكان - والجهاد في سبيله لأهل الكفر والنفاق، والمسلمون يجتهدون في إقامة دينه، مستعينين به، دافعين مزيلين بذلك ما قُدِّر من السيئات، دافعين بذلك ما قد يُخاف من ذلك، كما يزيل الإنسان الجوع الحاضر بالأكل ويدفع به الجوع المستقبل، وكذلك إذا آن أوان البرد دفعه باللباس، وكذلك كل مطلوب يُدفع به مكروه، كما قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله أرأيت أدوية نتداوى بها، ورقى نسترقي بها، وتقاة نتقي بها، هل ترد من قدر الله شيئا؟ فقال هي من قدر الله»[1]

ونحن عندما نقول إن الدولة في الإسلام تقصد إلى تحقيق العبودية فالمراد بذلك أنها تحمي أصول هذه العبودية، ولا تمكِّن أحدا من الاعتداء عليها كما يحدث في الدول التي لا تحكم بما أنزل الله.

وإذا كان للعبادة أصلان: أحدهما: أن لا يعبد إلا الله.

والثاني: أن يعبد بما أمر وشرع[2] فإنه مما لا شك فيه أن دولة الإسلام مسئولة عن حماية هذين الأصلين بمحاربة الشرك ومقاومة البدع والخرافات والتيارات الفاسدة الوافدة، فهي تحسم مادة الشرك في داخلها وتعمل على تقليص نفوذه وجبروته خارجها. وهي تحمي الشرع ضد من يعتدي عليه بابتداع أو تحريف أو تغيير أو تبديل، وكل ذلك يعين على تحقيق العبودية لله على الوجه المرضي، وعلى حماية الدين من دخائل وانتحالات المضلين،

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٦٣، ١٦٤) والحديث رواه ابن ماجة في أبواب الطب/ ٣١ ب(ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) (١٢٥) ح(٣٤٩٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٧٣).

وبهذا تكون الدولة إسلامية بالمعنى الصحيح. فلا ينبغي أبدا قصر مفهوم إقامة الدين على العبادة بمعنى إقامة الشعائر، واعتبار الدولة التي تظهر بعض هذه الشعائر مقيمة للدين، ومظهرة للعبودية بادعاء أنها تقيم من الإسلام أهم ما فيه وهو العبادة..

يقول الشيخ أحمد شاكر: «فمن زعم أن الدين عبادة فقط، فقد أنكر كل هذا[1]. وأعظم على الله الفرية، وظن أن لشخص كائنا من كان، أو لهيئة كائنة من كانت أن تنسخ ما أوجب الله من طاعته والعمل بأحكامه، وما قال هذا مسلم قط، ولا يقوله، ومن قال فقد خرج عن ملة الإسلام جملة ورفضه كله، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»[2].

•• •• ••

---

(١) يقصد بقية أمور الشريعة المتعلقة بالسياسة والاقتصاد والاجتماع وغير ذلك.

(٢) الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر) تأليف الشيخ أحمد شاكر ص: ٨٩. مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.

المبحث الثاني

إقامة الدين في الأرض

المطلب الأول: إقامة الدين واجب الأمة كلها:

الدين عبارة عن عدة معان عالية، فهو الطاعة والعبادة والخضوع، وهو كالملة، لكن يقال اعتبارا بالطاعة والانقياد(١)

ودين الرسل: اسم جامع لكل ما جاء به الرسول ﷺ عن ربه من أوامر ونواه وإرشادات في العقائد والعبادات والشعائر، وفي المعاملات والشرائع، وفي السلوك والأخلاق، ومعنى هذا أنه يشمل كل ما ارتضاه الله للناس شرعة ومنهاجاً.

وإقامة الدين بهذا المعنى، مقصد أساسي من مقاصد الحكم في الإسلام فالحاكم الأول، أو الإمام الأعظم، وكل من يلي عنه أمرا مخاطب ومكلف ومسئول عن إيقاف الناس على جادة طريق الدين، والأمة توكل إليهم القيام بهذا فيما يخصهم. يقول ابن تيمية رحمه الله: «المقصود الواجب بالولايات: إصلاح دين الخلق الذي متى خسروه خسروا خسرانا مبينا، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم، وهو قسمان: قسم المال بين مستحقيه، وعقوبات المعتدين، فمن لم يعتد أصلح له دينه ودنياه، ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إنما بعثت عمالي إليكم ليعلموكم كتاب الله وسنة نبيكم ويقسموا بينكم فيئكم»(٢) ... فإذا

---

(١) انظر مختار الصحاح ص: (٩١) مادة (د ي ن) والمفردات للراغب ص: ١٧٥.

(٢) انظر هذا الأثر في الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع البصري المعروف بابن سعد (٨/ ٢٢٢) تحقيق محمد عبد القادر عطا الطبعة الأولى (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م) دار الكتب العلمية - بيروت.

اجتهد الراعي في إصلاح دينهم ودنياهم بحسب الإمكان، كان من أفضل أهل زمانه»[1].

والأمر الذي لا جدال فيه أنه لا يمكن في عالم الواقع أن يتحقق هدف إقامة الدين في دنيا الناس دون حكومة إسلامية تكدح من أجل الوصول إليه، وتسهر في سبيل المحافظة عليه. وهذا هو السر في أن الإسلام جعل الإمامة خلافة عن رسول الله ﷺ في إقامة الدين وسياسة الدنيا به[2].

فوظيفة إقامة الدين هي إحدى مهام الرسالة كما قال تعالى: **﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾**[3] ومعنى الآية: «أن الله تعالى أرسل محمداً عليه الصلاة والسلام بالهدى الذي هو القرآن، وبدين الحق الذي هو الإسلام، ليظهر الله الدين الذي جاء به الرسول، أو ليظهر الرسولُ الدين الذي أرسله الله به على أهل الأديان كلهم»[4].

وأئمة المسلمين وحكامهم، هم خلفاء الرسول في ذلك، ومن خلال إقامتهم لحكم الله في الناس، لابد وأن يقيموا دين الله في الأرض، إذ الدين والحكم صنوان، وقد سمي الله تعالى في كتابه الحكم دينا فقال عن يوسف عليه السلام **﴿ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله﴾**[5].

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٦٢).

(٢) انظر الأحكام السلطانية والولايات الدينية لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي - تحقيق د. أحمد مبارك البغدادي ص ٣ - الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، دار ابن قتيبة بالكويت.

(٣) سورة الصف: ٩.

(٤) تفسير أبي السعود (٢/ ٥٤٦).

(٥) سورة يوسف: ٧٦.

«أي لم يكن له أخذه في حكم ملك مصر»[١].

ونحن مطالبون بشكل عام بأن ننصر دين الله ونقيمه، ولسنا على شيء مالم نقمه، والله تعالى يقول لأهل الكتاب: ﴿**يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل، وما أنزل إليكم من ربكم**﴾[٢].

فعلى المسلم أن يعلم «أن المسلمين لا يكونون على شيء يعتد به من أمر الدين حتى يقيموا القرآن. وما أنزل إليهم من ربهم فيه ويهتدوا بهدايته - فحجة الله على جميع عباده واحدة»[٣]. وإن ادعـــاء الإيمان، أو حب الله والرسول، دون نصر الدين بالعمل لإقامته، لهو من الدعاوي العريضة التي يسأل عنها المرء ويحاسب. وقد ربط الله في القرآن كثيرا بين نصرة الدين وبين الإيمان فقال سبحانه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم**﴾[٤]. وقال: ﴿**فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون**﴾[٥]. وقال: ﴿**والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً**﴾[٦]. وقال: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله**﴾[٧].

فنصرة دين الإسلام والعمل لإقامته أمانة وميثاق، أخذه الله على كل مؤمن تصله دعوة الإسلام أو يصل إليها، قال تعالى: ﴿**وإذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري، قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين**﴾[٨]. وقال تعالى: ﴿**.. وليعلم الله من ينصره ورسله**

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦٧).

(٢) سورة المائدة: ٧٢.

(٣) تفسير المنار (٦/ ٤٤٦).

(٤) سورة محمد: ٧.

(٥) سورة الأعراف: ١٥٧.

(٦) سورة الأنفال: ٧٤.

(٧) سورة الصف: ١٤.

(٨) سورة آل عمران: ٨١.

بالغيب﴾[1]. وقال: **﴿ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض﴾**[2].

ولهذا فإن من قام الدين على أكتافهم سُموا أنصاراً، فالحواريون نصروا دين المسيح عليه السلام وأجابوا دعوته لما قال: **﴿من أنصاري إلى الله؟ قال الحواريون نحن أنصار الله﴾**[3]. والذين قاموا لدين الله ناصرين باذلين المال والروح في عهد النبوة الخاتمة سموا أنصاراً، وسجل الله عنهم رضاه مع إخوانهم من المهاجرين فقال: **﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه﴾**[4].

هذا، وإن المتأمل يجد أن تمكين الدين وإقامته يحتاج - لكي يتحقق - إلى أمرين هامين: أولهما نصر الدين وإقامته في النفس. وثانيهما نصر الدين وإقامته في الناس، ولا يمكن أن يوجد الثاني دون وجود الأول، وهذا واضح في قول الله تعالى: **﴿ياأيها الذين آمنوا: إن تنصروا الله ينصركم﴾**[5]. أي: إن تنصروا دين الله في أنفسكم، ينصركم على أعدائكم ويثبتكم في المعارك، ويجعل دينكم فوق الأديان قوة وعُلواً فإن الجزاء من جنس العمل[6]. ومن نصر الدين في النفس أن يحكَّم فيها، ومن نصر الدين في النفس أن تبذل النفس والنفيس في سبيل تحكيمه وإعلاء شأنه.

---

(١) سورة الحديد: ٢٥.

(٢) سورة محمد: ٤.

(٣) سورة الصف: ١٤.

(٤) سورة التوبة: ١٠٠.

(٥) سورة محمد: ٧.

(٦) انظر تفسير ابن كثير: (٤/ ١٧٧) وتفسير الجلالين ص ٦١٩.

وعندما يرى الله في نفس كل مؤمن هذه الإقامة للدين، فإنه سبحانه يعينهم على إقامته في حياة الناس. وفي القرآن الكريم حث على هذين الأمرين في آيات متعددة، فالأمر الأول: وهو نصر دين الله في النفس بإقامة الوجه لله، وإسلام القلب له؛ به تقوم دولة الإسلام في القلب، وتتمكن في الفؤاد، وقد أمر الله تعالى به في قوله: **﴿وأن أقم وجهك للدين حنيفاً ولا تكونن من المشركين﴾**[(1)]. فالآية أمر بإقامة الدين لله، لأنها عطف على الأمر بالإيمان في الآية قبلها وهو قوله: **﴿وأمرت أن أكون من المؤمنين﴾**[(2)]. «وإقامة الوجه للدين في هذه الآية عبارة عن التوجه فيه إلى الله تعالى وحده دون التفت إلى غيره، والمراد بذلك توجه القلب»[(3)]. وقال تعالى في آية أخرى: **﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً، فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيم، ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾**[(4)]. أي: فقوم الوجه لله، واجعله مستقيماً متوجهاً له غير مائل إلى سواه بل مائل إليه، وذلك غير عسير لأن هذا الدين هو: **﴿فطرت الله التي فطر الناس عليها﴾**[(5)].

والأمر الثاني وهو إقامة الدين في الناس: وهو واجب الجماعة الإسلامية كلها، وهو مسؤليتها التي لا ينبغي أن تختلف عليها أو تتفرق في شأنها. قال تعالى: **﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه، كبر على المشركين ماتدعوهم إليه..﴾**[(6)].

---

(1) سورة يونس: ١٠٥.
(2) سورة يونس: ١٠٤.
(3) تفسير المنار (١١/ ٤٨٩).
(4) سورة الروم: ٣٠.
(5) انظر تفسير القاسمي (١٣/ ٤٧٧٨).
(6) سورة الشورى: ١٣.

«ففي الآية إيذان بأن ما شرعه الله صادر عن كمال العلم والحكمة. ونسبة هذا الشرع إلى الأنبياء المذكورين، تنبيه على كونه دينا قويما قديما أجمع عليه الرسل. وتتوجه الآية بالخطاب إلى أمة محمد ﷺ بأن يقيموا هذا الدين ﴿**أن أقيموا الدين**﴾ أي أقيموا دين الإسلام بأركانه، وبما فيه من توحيد الله تعالى وطاعته والإيمان بكتبه وبرسله وبيوم الجزاء وسائر ما يكون الرجل به مؤمنا، والمراد بإقامته: تعديل أركانه وحفظه من أن يقع فيه زيغ والمواظبة عليه والتشمير له»[1].

وهكذا تبين الآية أن هناك واجبا آخر بعد إقامة الدين في النفس، وهو إقامته في حياة الأمة كلها، فالخطاب في الآية متوجه لكل الأمة أن تقوم بواجبها حيال الشريعة بتثبيت إقامتها إذا كانت قائمة، أو إقالتها من عثرتها إذا كانت معطلة «فكل من يؤمن بالله ورسوله ويدين دين الحق لا ينتهي عمله بأن يبذل المستطاع لإفراغ حياته في قالب الإسلام، ولا تبرأ ذمته من ذلك فحسب، بل يلزمه بمقتضى ذلك الإيمان أن يستنفد جميع قواه ومساعيه في انتزاع زمام الأمر من أيدي الكافرين والفجرة الظالمين، حتى يتسلمه رجال ذووا صلاح ممن يتقون الله ويرجون حسابه، ويقوم في الأرض ذلك النظام الحق المرضي عند الله الذي به صلاح أمور الدنيا وقوام شئونها»[2] أما أن يُطمئن الناس أنفسهم بأن الدين باق، وأن الله تكفل بحفظه، ملقين بذلك عن عواتقهم تبعة العمل لإقامة حكمه فهذه هي المغالطة، وهذا هو السير وراء السراب، فما يجدي بقاء الدين محفوظاً في الكتب، إذا كان منتهكاً ومهملاً

---

(١) تفسير أبي السعود (٥/ ٦٠).

(٢) الأسس الأخلاقية للحكومة الإسلامية للشيخ أبي الأعلى المودودي ص: ١٣، ١٤ طبعة ١٣٧١هـ - ١٩٥١م دار الأنصار - بيروت.

في الواقع، «لقد جاء كل دين من عند الله لينفذ في دنيا الواقع، وليتبعه الناس في نشاطهم الحيوي كله، لا يبقى مجرد شعور وجداني قابع في ضمائرهم، ولا مجرد تهذيب روحي في أخلاقهم، ولا مجرد شعائر تعبدية في محاريبهم ومساجدهم، ولا مجرد أحوال شخصية في جانب واحد من جوانب حياتهم. قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله[1]﴾[2].

وعلى المسلمين أن يقيموا السلطة. التي تصطلع بمهمة إقامة الدين، إذا لم تكن قائمة، وأن يدعموها ويتبنوها إذا كانت قائمة، ففي قوتها قوة للدين، وفي ضعفها أو ضياعها ضياع للدين، ومالم توجد هذه السلطة فتقوم بواجبها؛ فسيظل أمر الدين متواريا في زوايا الإهمال، ومدرجا على رفوف النسيان. يقول محمد أسد - رحمه الله - «إن استعداد المجتمع للتعاون وفق مبادئ الإسلام لتحقيق غايته، سوف يظل استعدادا نظريا مالم تكن هناك سلطة زمنية مسئولة عن تطبيق الشريعة الإسلامية ومنع الخروج عليها.. ومثل هذه المهمة لابد لها من أن توسد إلى مرجع له من السلطة ما يتيح له الأمر والنهي»[3].

والمحافظة على الدين وإقامته في الأرض، من ضروريات الشريعة الخمس[4].

---

(١) سورة النساء: ٦٤.

(٢) المستقبل لهذا الدين لسيد قطب ص: ١٩. الطبعة الرابعة - دار الشروق.

(٣) منهاج الحكم في الإسلام - تأليف محمد أسد ص: ٢٠ الطبعة السادسة ١٩٨٣ دار العلم للملايين - بيروت.

(٤) الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة بالمحافظة عليها هي: حفظ الدين وحفظ النفس، وحفظ المال، وحفظ النسل، وحفظ العقل، ويعدها البعض ستاً، فيزيد: حفظ العرض انظر الموافقات للشاطبي (٢/ ١٠) وأضواء البيان (٣/ ٣٠٤).

ولأن حفظ الدين ضرورة فقد اشتملت الشريعة على ما يضمن حفظ الدين وانتشاره وتثبيت أركانه في الأرض ، فكان من شرائعها وشعائرها أمور من شأنها تحقيق هذا المقصد مثل :

- نشر العلم والدعوة .

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

- إقامة الحدود .

- الجهاد في سبيل الله .

وسأذكر فيما يلي كيف أن دولة الإسلام الحاكمة بما أنزل الله تقصد بقيامها بهذه الشعائر إلى إقامة دين الله في الأرض ونشره في العالمين .

** ** **

المطلب الثاني

وسائل إقامة الدين

أولاً : نشر العلم وإطلاق الدعوة :

إن مما ميز الله به هذه الأمة أنها أمة داعية، وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يعلن هذه الصفة المميزة لطريق الأمة فقال: ﴿**قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني، وسبحان الله وما أنا من المشركين**﴾[1]. يعني: قل يامحمد هذه طريقي وسنتي ومنهاجي الدعوة إلى الله والإرشاد إلى طريق الجنة على يقين وحق وحجة واضحة[2]، وأمر الله رسوله أيضاً بأن يجعل الحكمة رائده في دعوته فقال: ﴿**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن**﴾[3]

فمبنى الدعوة حسب هداية القرآن - على أمرين: الحجة والحكمة.

وهذا لن يتأتى إلا بتحصيل علم صحيح وعمل صالح، وعلى هذا المنهاج تنطلق الدعوة لإدخال الناس في دين الله تعالى بخطاب مباشر إلى العقل والروح.

ولأن الدعوة بهذا المفهوم هي الخطوة الأولى نحو إقامة الدين، فقد وُجه الرسول ﷺ بأن لا يأبه لعراقيل أيا كانت، ولا يرعوى لصعوبات أنّى وضعت في طريق الدعوة إلى دين الله. فقال الله له: ﴿**ولا يصدنُك عن آيات الله بعد إذ**

---

(١) سورة يوسف: ١٠٨.

(٢) انظر تفسير القرطبي (٩/ ٢٧٤). وتفسير الجلالين ص: ٢٩٤.

(٣) سورة النحل: ١٢٥.

أنزلت إليك وادع إلى ربك ولا تكونن من المشـركين﴾[1] أي: «لا تتـأثر لمخالفتهم لك وصدهم الناس عن طريقك، لا تلوى على ذلك ولا تبـاله، فإن الله معك، معل كلمتك ومؤيد دينك، ومظهر ما أرسلك به على سائر الأديان»[2]. ونهاه الله عن الاستجابة لشغب المجادلين ومشاغل البطالين فقال له: ﴿فلا ينازعنك في الأمر وادع إلى ربك، إنك لعلى هدى مستقيم﴾[3]. وقال: ﴿وإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون﴾[4] وقال: ﴿وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم، أنتم بريئون مما أعمل وأنا بريء مما تعملون﴾[5].

وإن هذه التوجيهات القرآنية هي بلا شك لمما يضيء الطريق لكل داع إلى دين الله تعالى والتمكين له، ولا ضير أثناء السير في الدعوة أن تتنوع وسائلها، وتتلون طرائقها، بين صدع باللسان وسطر بالقلم وإحياء للعلم، وإعطاء للقدوة، فكلها وسائل شريفة مادامت في حدود ما أمر الله.

إن القيام بمهمة الدعوة إلى الله، ونشر العلم الصحيح بعد تحصيله؛ لهو من أكبر محاب الله، إذ أن الداعي دال على الطريق إلى الله، فمن للناس إذا لم يجدوا من يدلهم على الخير فيتبعوه، ومن يدلهم على الشر فيجتنبوه. والله تعالى قد فصَّل في كتابه سبيل المؤمنين وأمر باتباعها ونهى عن اتباع غيرها فقال: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾[6]. وكذلك فصل في القرآن الكريم بيان طرائق وسُبل المجرمين لاجتنابها وقال: ﴿وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين﴾[7]. والدعاة إلى دين الله هم الموكول إليهم

---

(١) سورة القصص ٨٧
(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٨٩)
(٣) سورة الحج: ٦٧.
(٤) سورة الحج: ٦٨
(٥) سورة يونس: ٤١.
(٦) سورة النساء: ١١٥.
(٧) سورة الأنعام: ٥٥.

تيار السبيلين حسب ما تعلموه من الشريعة، يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «بيّن الله تعالى في كتابه سبيل المؤمنين مفصلة وسبيل المجرمين مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وعاقبة هؤلاء مفصلة، وأعمال هؤلاء وأعمال هؤلاء، وأولياء هؤلاء وأولياء هؤلاء، والأسباب التي وفق بها هؤلاء، والأسباب التي خذل بها هؤلاء، وجلا سبحانه الأمرين في كتابه وكشفهما وأوضحهما وبينهما غاية البيان حتى شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام. فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية، وسبيل المجرمين معرفة تفصيلية فاستبانت لهم السبيلان، كما يستبين الطريق الموصل إلى مقصوده، والطريق الموصل إلى الهلكة، فهؤلاء أعلم الخلق وأنفعهم للناس وأنصحهم لهم، وهم الأدلاء الهداة، وبذلك برز الصحابة على جميع من أتى بعدهم إلى يوم القيامة»(١).

وإذا كان العلماء والدعاة هم المناط بهم القيام بالدعوة الراشدة، فإن الدولة المحكمة لشرع الله هي المناط بها إعداد وتهيئة وحماية الدعاة، وتوفير السبل والوسائل المعينة لهم على القيام بهذه المهمة، وهي المسئولة أيضاً عن نشر هذه الدعوة في أرجاء الأرض وربط السياسة الخارجية على الأسس الدعوية العقدية، قبل بنائها على الأسس المصلحية النفعية، وذلك كما كان يفعل رسول الله ﷺ، فإنه - عليه الصلاة والسلام - كان يقوم بتبليغ الدعوة إلى الآفاق امتثالاً لقول الله تعالى له: **﴿يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾**(٢). وقد امتثل عليه الصلاة والسلام للأمر وراسل

---

(١) الفوائد لابن القيم ص: ١٠٨.

(٢) سورة المائدة: ٦٧.

ملوك الأرض، فكتب إلى ملك الروم، فقيل له: إنهم لا يقرءون كتاباً إلا إذا كان مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة وختم به الكتب إلى الملوك، وبعث كتباً ورسلاً إلى ملوك فارس والروم، والحبشة ومصر والبلقاء واليمامة في يوم واحد، ثم بعث إلى حكم عمان والبحرين واليمن وغيرهم[1].

راسلهم نبينا ـ عليه صلوات الله وسلامه ـ بوصفه رسولاً وبوصفه حاكماً فجمع بذلك بين مقصدي البلاغ لدعوة الله، والتحاكم إلى ما أنزل الله.

ويدخل في مهام ولاة الأمر، حفظ السُّنة والعقيدة بالكشف عن سبل المبتدعة وشبه المبطلين، كما قال أبو يعلى[2]: «إن على الإمام حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلف الأمة، فإن زاغ ذو شبهة عنه بيَّن له الحجة وأوضح له الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود ليكون الدين محروسا من خلل والأمة ممنوعة من الزلل»[3].

ثانيا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إذا كان نهج الدعوة والبلاغ، هو الطريق إلى قلوب وعقول الناس للدخول في دين الله، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو السبيل إلى الحفاظ على الدين بين من دخلوا فيه، حتى تظل هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس، فبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتوطد دعائم المجتمع الإسلامي

---

(١) راجع قصص هذه الرسائل والكتب في زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية - تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط - (١/ ١١٩ - ١٢٤) الطبعة الخامسة عشر - ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م مؤسسة الرسالة بيروت.

(٢) أبو يعلى هو هو القاضي محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفراء أبو يعلى الحنبلي كان إماما في الفقه وله مصنفات في الفقه الحنبلي قال ابن الجوزي كان من سادات العلماء. توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨هـ) انظر البداية والنهاية (١٢/ ١٠١).

(٣) الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء تصحيح محمد حامد الفقي ص ٢٧، طبعة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م دار الكتب العلمية بيروت.

على أسس الحق والخير، وبه تقمع دعاوي المناوئين والشاغبين على نهج الإسلام الإصلاحي. وقد اختصت أمة الإسلام بالخيرية بين الأمم لإيمانها بالله ولأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر. قال تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**[1].

قال الرازي رحمه الله في تفسيرها: «المقصود بيان علة تلك الخيرية كما تقول: زيد كريم يطعم الناس ويكسوهم ويقوم بما يصلحهم.. فهنا حكم تعالى بثبوت وصف الخيرية لهذه الأمة، ثم ذكر عقيبه هذا الحكم وهذه الطاعات، أعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان»[2].

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو عنوان خيرية هذه الأمة، حتى إن الآية قدمته في الذكر قبل الإيمان، لأن الإيمان والدين لا يحفظان في حياة المسلمين دون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد كان عند الأمم السابقة إيمان ولكن إهمالهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أضاع الإيمان عندهم، كما أن فائدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متعدية إلى نفع الناس وخيرهم. قال أبو السعود في تفسير هذه الآية: «وإنما أخر ذلك عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع تقدمه عليهما وجوداً ورتبة؛ لأن دلالتهما على خيريتهم للناس أظهر من دلالته عليها»[3].

ومما يدل على أن الدين يضيع إذا لم يتامر الناس بالمعروف ويتناهوا عن المنكر ما حدث لبني إسرائيل، إذ كان إهمالهم لتلك الفريضة بداية النهاية لفقدهم رتبة التفضيل على ألسنة الرسل، كما قال تعالى: **﴿لُعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا**

(١) سورة آل عمران: ١١٠.

(٢) تفسير الرازي (٨/ ١٨٠).

(٣) تفسير أبي السعود (١/ ٥٣٤).

يعتدون، كانوا لا يتناهَون عن منكر فعلوه، لبئس ماكانوا يفعلون﴾[1] . وقد قال رسول الله ﷺ : (إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل، كان الرجل يلقى الرجل فيقول ياهذا اتق الله ودع ماتصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال: **﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم﴾** - إلى قوله - **﴿فاسقون﴾**[2] . ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً ولتقصرنه على الحق قصرا)[3] .

هذا . . وأداء المسلمين لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له مرتبتان :

- المرتبة الأولى: هي دعوة هذه الأمة سائر الأمم إلى الخير، حتى يشاركوهم فيما هم عليه من النور والهدى .
- المرتبة الثانية: هي دعوة المسلمين بعضهم بعضا إلى الخير وتأمرهم فيما بينهم بالمعروف وتناهيهم عن المنكر، ولها طريقان:

أحدهما: الدعوة العامة الكلية ببيان طرق الخير وتطبيق ذلك على أحوال الناس، وضرب الأمثال المؤثرة في النفوس، وإنما يقوم على هذا الطريق وخواص الأمة العارفون بأسرار الأحكام وحكمة الدين وفقهه، وهم المشار

---

(١) سورة المائدة: ٧٨، ٧٩ .

(٢) سورة المائدة: ٨١ .

(٣) رواه أبو داود ك (الملاحم)(ب (الأمر بالمعروف/ ١٧) ح (٤٣٣٦) (٤/ ٥٠٨) ورواه ابن ماجة في (أبواب الفتن/ ٣٦) ب (الأمر بالمعروف/ ١٤٥٨) ح (٤٦٧٠) (٢/ ٤٨٤) ورواه الترمذي (أبواب التفسير) ح (٥٠٣٩) (٤/ ٣١٨) وقال حسن غريب

إليهم بقوله تعالى: ﴿**فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون**﴾[1] .

ومن مزايا هؤلاء: تطبيق أحكام الله تعالى على مصالح العباد في كل زمان ومكان، فهم يأخذون من الأمر العام بالدعوة والأمر والنهي على مقدار علمهم .

والطريق الثاني: الدعوة الجزئية الخاصة، وهي ما يكون بين الأفراد بعضهم مع بعض، ويستوي فيه العالم والجاهل، وهو ما يكون بين المتعارفين من الدلالة على الخير والحث عليه عند عروضه والنهي عن الشر والتحذير منه وكل ذلك من التواصي بالحق والتواصي بالصبر، وكل واحد يأخذ من الفريضة العامة بقدره[2] .

أما كيف تكون هذه المراتب إقامة للدين في الأرض، فذلك ظاهر لأنه لو قامت الأمة بدعوة سائر الأمم إلى الخير، وقام أهل البصيرة والفقه بتعميم الدعوة وإرشاد الأمة، وكذلك قام أفراد الأمة كل واحد منهم بنصيحة أخيه دعوة وأمرا ونهيا، لكان كل ذلك أمنع لفشو الشر، وأقمع للمنكر وأكثر تثبيتا لدعائم الدين والمعروف .

ولابد لي أن أقرر هنا أن فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي جزء من سياسة الدولة الإسلامية الحاكمة بما أنزل الله، فهي ليست مجرد جهد شخصي من المتطوعين أصحاب النوايا الطيبة، وليست أصواتا تعلو فوق المنبر تخاطب البناء التحتي للمجتمع الذي لا يملك حولا ولا قوة حيال منكرات ومفاسد مدخولة على حياة الناس . . . لا، ليس الأمر كذلك، ولكن الأمر

---

(١) سورة التوبة: ١٢٢ .

(٢) تفسير المنار(٤/ ٢٧، ٢٨) باختصار .

بالمعروف والنهي عن المنكر ركن من أركان خطة الدولة في إقامة الدين الذي تستمد الدولة شرعيتها منه .

فشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير، هي الأرضية التي تنطلق منها السياسات الإعلامية والتثقيفية والتعليمية والاجتماعية والمالية، وشتى النواحي التي يعكس أثرها على الدين سلبا أو إيجابا، فبهذا تكون الدولة مقيمة لشعائر الإسلام الظاهرة التي بها تعرف أنها دار إسلام .

يقول ابن تيمية - رحمه الله - « . . وولي الأمر إنما نصب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذا هو مقصود الولاية، فإذا كان الوالي يمكّن من المنكر، كان قد أتى بضد المقصود، مثل من نصبته ليعينك على عدوك فأعان عدوك عليك، وبمنزلة من أخذ مالا يجاهد به في سبيل الله، فقاتل به المسلمين»[1] . وواضح من كلامه رحمه الله أن واجب الولاة إقامة هذه الشعيرة وتمكين الناس من أدائها، لا منعهم منها.

وقد فقدت شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فعاليتها في أكثر بلاد المسلمين بسبب فهم قاصر مؤداه أن القيام بها مقصور على الحكام، فتركت المنكرات تستفحل ويستشري انتشارها تحت تأثير الإهمال من القادرين على الإنكار من الشعوب، وتحت تأثير تغافل أو تشاغل ولاة الأمور عن الإنكار في بعض الأحيان، أو تحت تأثير حمايتهم للمنكر ضد المنكرين في أخرى، وقعد كثيرون عن أداء تلك الفريضة اعتمادا على قيام ولاة الأمر بها، واعتقادا أنها خاصة بهم. وقد وُجِّه إلى فضيلة الشيخ عبد الله بن قعود سؤال يقول: هل يجوز للداعية أن يأخذ الموافقة من ولاة الأمر في الأمر بالمعروف والنهي عن

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٠٢) .

المنكر؟ فأجاب: «الله المستعان، ـ مع الأسف ـ هذا السؤال منبعث من واقعنا المريض نحن المسلمين، فالله تعالى يقول: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾[1]. ورسول الله ﷺ يقول: (من رأى منك منكراً فليغيره)[2]، فما الذي ربط إنكار المنكر بولي الأمر؟ وما الذي يربط إنكار المنكر بولي الأمر؟ أما الأمور الظاهرة فهذه يعالجها المختصون، ولكن الأمور الداخلية أو الفردية، أو ما إلى ذلك، فالمسلم يدعو الله ممتثلاً أمر الله الذي يقول: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾[3]. ويقول: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين﴾[4]»[5].

ثالثا: إقامة الحدود:

قد تضل السبيل ببعض سالكيها، فيتجاوزون سويتها، وقد تتوجه الأنظار للتجاوز معهم. وهنا لا تجدي الدعوة المجردة ولا الأمر أو النهي فيتهدد الدين. ويحتاج الأمر إلى حسم ومنع، ومن هنا تأتي مشروعية إقامة الحدود. والحد هو الحاجز بين الشيئين، الذي يمنع اختلاط أحدهما بالآخر، وهو في اللغة. المنع[6] وكذا الحدود الشرعية، فهي مانع من معاودة الإثم والجريمة التي حُدَّ الآثم من أجلها، ومانع لغيره من مقارفتها لما في الحد من زجر.

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه ك (الإيمان/ ١) ب (كون النهي عن المنكر من الإيمان/ ٢٠) ح (٤٩) (١/ ٦٩) وأخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١٠).

(٣) سورة النحل: ١٢٥.

(٤) سورة فصلت: ٣٣.

(٥) أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - للشيخ عبد الله بن حسن آل قعود ص ٤٨ - الطبعة الأولى - ١٤١١ هـ دار العاصمة بالرياض.

(٦) المفردات للراغب ص ١٠٩، ومختار الصحاح مادة (ح د د) ص. ٥١.

والحدود الشرعية يوم توضع موضع التطبيق الأمثل، ويوم تقام إقامة عادلة، فإن المجتمع الذي يقيمها سوف يجني - ولا شك - بإقامتها ثمار الأمن ويمس آثار الاستقرار، وهذا ينعكس ضرورة على ثبات الدين وإقامته

يقول ابن القيم رحمه الله: «الحدود جعلها الله تعالى زواجر للنفوس وعقوبة ونكالاً وتطهيرا، فشرعها من أعظم مصالح العباد في المعاش والمعاد بل لا تتم سياسة ملك من ملوك الأرض إلا بزواجر وعقوبات[١]»، وإن من يستقرئ أحوال المجتمعات القديمة والمعاصرة يرى ما تصنعه من وسائل وأجهزة، وما تستحدثه من فلسفات ومناهج وأساليب تقف من ورائها مؤسسات علمية وتربوية وفنية إلى جانب السياسات التشريعية والتنفيذية، كل هذا من أجل تثبيت أركان المبادئ التي تقوم عليها هذه المجتمعات ومع ما قد يتهددها من أخطار.

ومجتمع الإسلام يقوم على مبادئ الدين الحق. وهذا الدين به تحفظ ضروريات الناس من عقيدة ومال وعرض وعقل. فكان لابد من المحافظة عليه، محافظة على هذه الضروريات.

وهذه المحافظة على الضروريات، من أجلها شرعت الحدود، قال الغزالي رحمه الله: «ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول الخمسة فهو مفسدة ودفعها مصلحة[٢]».

---

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين جـ٣، ص: ١٨٤.

(٢) المستصفى للشيخ أبي حامد الغزالي ص: ٢٥١.

وعندما تحمي الدولة الإسلامية كل واحد من رعاياها على هذا النحو، فلا شك أنها قد حققت قدراً كبيرا من معنى إقامة الدين في الأرض .

فهي ستمنع بذلك، أو تعمل على منع الكفر والقتل والزنا والسرقة والسكر وما شابه ذلك من آفات المجتمعات التي لا تقوم على الدين، والحدود الشرعية جديرة بتحقيق ذلك كله، فقضاء الشرع بقتل الكافر المضل، وعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعة ممن يفتنون الخلق عن دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص، الذي به حفظ النفوس، وإيجاب حد الشرب، الذي به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف، وإيجاب حد الزنا، الذي به حفظ النسل والأنساب وإيجاب زجر الغُصَّاب والسُرَّاق، بما يحفظ الأموال التي هي معاش الخلق، كل هذا مما يعتبر من الضروريات التي لا يصلح أمر الناس إلا بها[1].

وللإسلام نظامه الخاص في إقامة المجتمع على الدين عن طريق إقامة الحدود فهو يبذل كل المساعي، ويسلك كل الطرق لمنع وقوع الجرائم والمخالفات، فإذا وقعت كان علاجه لها هو الناجح في محو آثارها، والناجع في إنجاء المجتمع من شرها .

«إن مشروعية الحدود في النظام الإسلامي تقوم على مبدأ نفسي وآخر اجتماعي، كلاهما يكمل الآخر، وكلاهما بعيد الأثر في تحقيق الحكمة والغاية من تشريع هذه الحدود، وتحليل هذين المبدأين وكشف ما يكون من نتائجهما داخل الفرد وعلى مستوى الجماعة، يبين لنا كيف تحقق الحدود في إطارها الإسلامي العام استقرار المجتمع على نحو لا يتيحه أي نظام وضعي،

---

(١) المصدر السابق بتصرف يسير .

أو أي قانون من قوانين العقوبات في بلاد العالم المعاصر، مع كل ما يدعى من تقدمها في دراسة الجريمة علماً، ومواجهتها تشريعاً.

فالمبدأ الأول: وهو النفسي: معناه أن المرتكب لإحدى الجرائم المهددة للمجتمع سيجد نفسه في مواجهة. لا مع فرد واحد أو عدة أفراد، وإنما مع المجتمع بأسره، وفي ذلك من الرهبة والردع ما يجعله يفكر مرارا قبل الإقدام.

والمبدأ الثاني: وهو الاجتماعي، يتمثل في أن المجتمع لا يقف من هذه الجرائم موقف السلبية وعدم المبالاة متعللا بأنه ليس طرفا فيها، وإنما هو طرف أصيل مسته الجريمة بطريق مباشرة إذا كانت عدوانا على قيمة من قيمه وحرمة من حرماته»[1] ولعل هذا من أسرار اعتبار الحد حقا للجماعة، فالجماعة لها الحق في أن يكون كل فرد فيها معينا على إقامة الدين كاملاً، وإلا فلها الحق في أن تأخذ حقها منه على حسب ماشرعه الله في الحدود.

وإننا إذا نظرنا إلى الجرائم التي تقع في المجتمعات فسنرى في بعضها اعتداء على حق الله، وبعضها اعتداء على حقوق العباد. وبين ذلك درجات تتفاوت. فأقسام الحقوق التي يستوجب الاعتداء عليها تطبيق الحدود أربعة:

١ - حقوق خالصة لله تعالى، كعبدته سبحانه وحده.

٢ - حقوق خالصة للعبد كامتلاكه وانتفاعه بما يملك.

٣ - حقوق كان حق الله تعالى غالبا فيها كحق حفظ العرض من القذف.

٤ - حقوق كان حق العبد فيها ظاهرا كحق القصاص.

---

(١) (أثر الحدود في استقرار المجتمع) تأليف الدكتور محمد حسين الذهبي ص: ١٠٤ الطبعة الثانية - ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م - دار الهجرة - بيروت.

«وتعتبر العقوبة حقاً للّه في الشريعة كلما استوجبتها المصلحة العامة من دفع الفساد عن الناس ، وتحقيق الصيانة والسلامة لهم، وكل جريمة يرجع فسادها إلى العامة وتعود منفعة عقوبتها عليهم تعتبر العقوبة المقررة عليها حقا للّه تعالى ، من أجل صيانة المجتمع وصالح الجماعة ، وذلك لأن الله سبحانه ما أمر بما أمر وما نهى عما نهى إلا لإيجاد مجتمع فاضل تسوده الفضيلة ، وتختفي فيه الرذيلة ، ويتمكن كل آحاده من القيام فيه بما عليهم من واجبات ، ويستمتعون بما لهم من حقوق من غير مانع يمنعهم إلا ما يكون بأمر الله تعالى ، فكل ما يصل هذا المجتمع بحيث يعرضه لشيوع الفساد والتنابذ والتدابر ، ويمكن للظالمين ، يكون اعتداء على حق الله تعالى ، لأنه هو الذي يشرع للمجتمع ما يوجهه إلى الكمال ، فما يكون عكس ذلك يوجه إلى الفساد ، يكون اعتداء على حق الله تعالى وشرعه»[1] .

رابعا : الجهاد في سبيل الله :

الأخطار التي تهدد الدين بما قد يحول دون إقامته في الأرض ، منها ماقد يأتي من داخل الدولة ، وهذا يتكفل نشر العلم والدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود بالتصدي له ، أما ما قد يجيء من خارج حدود الدولة الإسلامية فإن منه ما يكف شره البيان ، ومنه مالاسبيل إلى قطع دابره إلا بالسيف والسنان .

ولكي يحقق الحكم الإسلامي مقصده في إقامة الدين في الأرض بلا معوقات ؛ لابد أن يكون مستعدا لما قد يكون في الطريق من عقبات ترد الدعوة

---

(١) أثر تطبيق الحدود في المجتمع – مجموعة بحوث مقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي برعاية جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض لسنة ١٣٩٦هـ . ص : ٢١٣ . طباعة وإشراف إدارة الثقافة والنشر بالجامعة ، طبعة ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤م .

أو تصد الدعاة عن القيام بواجب نشر الحق. ولهذا كان لابد أن تتهيأ دولة الإسلام لما تواجه به هذه الظروف، وتعد الأمة للجهاد دائما ضد كل متصدر للوقوف في طريق رايات الحق السائرة. وإذا كان الجهاد وسيلة من وسائل إقامة الدين في الأرض؛ فإن «إقامة حكم الله في الأرض والتمكين لدينه، غاية من غايات الجهاد في سبيل الله، والذي يجب أن يسعى لتحقيق هذه الغاية هم المسلمون الذين آمنوا به وذاقوا حلاوتها وعلموا أن من حق البشر عليهم أن يسعوا لإسعادهم بها. ولو كان الناس يقبلون دعوة المسلمين إلى تحكيم هذا الكتاب لكان عليهم أن يكتفوا بالدعوة إلى ذلك لأنه يحقق الهدف، ولكن أكثر الناس لا يكفيهم أن يرفضوا تحكيم كتاب الله، بل إنهم يقفون محاربين من أراد تحكيمه بكل ما أوتوا به من قوة، وهذا يحتم على أولياء الله أن يجاهدوا أعداءه الذين يحاربونهم من أجله»[١].

والمجاهد المسلم، الذي يبذل أغلى ما يملك - وهو روحه - من أجل إدخال الناس في دين الله، استحق عمله هذا أن يكون ذروة سنام الإسلام، فإن أعرف المعروفات: الدين الحق، والإيمان بالتوحيد والنبوة، وأنكر المنكرات: الكفر بالله، فكان الجهاد في الدين محملا لأعظم المضار لغرض إيصال الغير إلى أعظم المنافع وتخليصه من المضار، فوجب أن يكون الجهاد أعظم العبادات. ولما كان الجهاد في شرعنا أقوى منه في سائر الشرائع، لا جرم صار ذلك موجبا لفضل هذه الأمة على سائر الأمم»[٢].

إن بين الجهاد في سبيل الله، وتحكيم شرع الله أوثق العلاقة، فهما يقصدان

---

(١) الجهاد في سبيل الله - حقيقته وغايته - رسالة دكتوراه تأليف/ د. عبد الله بن أحمد القادري (٢/١٥٩)، ط ١، ١٤٠٥ هـ دار المنارة بجدة.

(٢) تفسير الرازي (٨/ ١٨٠).

إلى إعلاء كلمة الله والتمكين لدينه في الأرض. وقد كان جهاد النبي ﷺ لكل المخالفين يهدف إلى إدخال الخلق في طاعة الخالق سبحانه وتعالى، ومن أجل ذلك بعث عليه الصلاة والسلام بأربعة أسياف: «سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤسروا، فإما مناً بعد وإما فداء، وسيف على المنافقين وهو سيف على الزنادقة، وقد أمر بجهادهم والإغلاظ عليهم، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، وسيف على أهل البغي»[1]. وسُلت هذه السيوف على المخالفين للكتاب، والخارجين على الدين لترُدَّ من ندَّ، وتقوِّم من أعوجَّ، ولم يكن مخالفوه عليه الصلاة والسلام إلا المخالفين للكتاب، ومخالفتهم كانت على قسمين: أحدهما: مخالفة من لا يعتقد طاعة أمره كمخالفة الكفار وأهل الكتاب الذين لا يرون طاعة الرسول. والثاني: مخالفة من اعتقد طاعته ثم خالف أمره بالمعاصي التي يعتقد أنها معصية. فأمر بقتال أصناف منهم مثل البغاة والخوارج والمحاربين[2]. وقد سار خيار المسلمين على درب الرسول في ذلك، فجاهدوا وصبروا وصبروا حتى أضاءت مشارق الأرض ومغاربها بنور الإسلام، وأظلت الأرض شريعة الله.

لقد كان الإسلام وهو يؤدي واجب الجهاد في سبيل الله، يقوم بأسمى وظيفة، وأشرف عمل يمكن أن يخدم الإنسان، فيستنقذه من غياهب الظلام، ولُجج الضلال، ليخرجه من ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن عبادة العباد إلى عبادة رب العباد. لقد «جاهد الإسلام ليقيم ذلك النظام الرفيع في الأرض ويقرره ويحميه وكان من حقه أن يجاهد

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة في شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة لابن رجب الحنبلي ص: ٨.

(٢) المصدر نفسه ص: ٣٦.

ليحطم النظم الطاغية التي تقوم على عبودية البشر للبشر، والتي يدعى فيها العبيد مقام الألوهية، ويزاولون فيها وظيفة الألوهية بغير حق. ولم يكن بد كذلك أن يسحقها الإسلام سحقا ليعلن نظامه الرفيع في الأرض. وما يزال هذا الجهاد لإقامة النظام الرفيع مفروضا على المسلمين (حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله) فلا تكون هناك ألوهية للعبيد، ولا دينونة لغير الله»[1].

** ** **

(١) في ظلال القرآن (٣/ ٢٩٥).

المبحث الثالث

إصلاح الدنيا والآخرة

الحكم بما أنزل الله يتعدى المفهوم السياسي، ويتسع مدلوله ليشمل إدارة وتدبير جميع شئون الحياة ليصلحه ويربطها بعجلة الشريعة في مبادئها وأحكامها.

فليس الحكم الإسلامي حدوداً فقط، - على ما للحدود من دور عظيم فيه - وليس مجرد إمامة وخلافة تجمع شمل المسلمين - على ما للإمامة والخلافة من دور جسيم فيه - ولكن الحكم الإسلامي مسئول عن إصلاح دنيا الناس في عالم الاقتصاد والاجتماع والثقافة والدفاع والإعلام والتعليم والاختراع، إلى جانب الإصلاح في عالم السياسة. وهذا هو المراد بالرسالة الإصلاحية للإسلام.

إن النظام الإسلامي لا يقطع يد رجل امتدت يده ليأكل، لأن هناك - في تلك الحالة - تقصيراً من الدولة إذ لم توفر له الطعام، فهناك إذن خلل اقتصادي.. وإن دولة الإسلام لا تفتح أبواب الفجور واخنا ثم تطبق على الناس أحكام الزنى، لأنها مطالبة أولا بأن تعالج أي خلل اجتماعي.

ثم هي لا تدفع بشباب الأمة إلى محارق المعارك، وهي لم تحسن بعد صناعة المُدى فضلاً عن المدافع والطائرات والغواصات.

إن تلك الفرائض المنوطة بدولة الإسلام الحاكمة بما أنزل الله، تطبيقاً لحدود الله وإقامة لشريعته.. إنما هي متفرعة عن قيامها أولا بإيجاد واقع عملي في حياة الناس، تقوم بعد ذلك بمقتضاه بتطبيق الحدود وتنفيذ الشرائع.

فلابد إذن من واقع عملي إصلاحي يتكفل بتوفير المطعم للجوعان، والملبس للعريان، والزوجة للأعزب، والقوة للأعزل، والعون للمحتاج، ثم نحاسب بعد ذلك بمقتضى الشرع من استبد به النزق فخرج عن حدود الله، وخالف مبادئ الدين.

إن غاية التشريع الإسلامي هي الإصلاح فيما يمنع وفيما يمنح، فيما يحل وفيما يحرم لأنه ليس لمن أنزل هذا التشريع - سبحانه - إرادة بالناس إلا الصلاح، والتيسير والهداية ورفع الحرج، قال تعالى: **﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم، والله عليم حكيم. والله يريد أن يتوب عليكم، ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً. يريد الله أن يخفف عنكم وخُلق الإنسان ضعيفاً﴾**[1].

ومن العلامات البارزة الدالة على توخي الشريعة للمصالح، أن قسما من الواجبات فيها يتعلق بكل ما يعود بمصلحة عامة، وهذا القسم يتمثل في الواجبات الكفائية، التي توجب كل ما من شأنه عزة المسلمين واستغناؤهم عن غيرهم[2].

«وإنه لمن المعلوم من الدين بالضرورة أن الله جل وعلا غني لذاته الغنى المطلق، وجميع الخلق فقراء إليه غاية الفقر والفاقة والحاجة، ولكنه جل شأنه يشرع ويفعل لأجل مصالح الخلق المحتاجين إليه، لا لأجل مصلحة تعود إليه. سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً»[3].

---

(١) النساء: ٢٦ - ٢٨.

(٢) الواجب الكفائي: هو الذي يدرك القائم به تأدية الفرض ونافلة الفضل، ويخرج من تخلف عن المأثم، وهو الفرض الذي إذا قام به البعض سقط عن الكل. انظر الرسالة للشافعي ص ٣٦٣ ومن أمثلته تعلم العلوم البحتة والتطبيقية إلى حد الاكتفاء عن الغير.

(٣) أضواء البيان (٤/٦٥١).

إصلاح دنيا الناس إذن أساس، وتطبيق أحكام الحدود والقصاص وغيره الإجراءات الوقائية والجزائية إنما هو محافظة على ذلك الإصلاح، حتى لا يعكر صفوه بفتنة محارب عدواني، أو شهواني زان، أو لص سارق، أو ملحد مارق.

هذا.. وإن المنهج الإصلاحي للإسلام يظهر في دوران شرائعه حول مصالح ثلاث هي:

١ - درء المفاسد، المعروف عند أهل الأصول بالضروريات.

٢ - جلب المصالح المعروف عندهم بالحاجيات.

٣ - الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات المعروف عند الأصوليين بالتحسينات والتتميمات[١]، وبإقامة حكم الله تتحقق هذه المصالح الثلاث، وبالتالي تصلح أحوال الدنيا وتستقيم على منهج الله، ومن ثم يكون ذلك صلاحاً لآخرة الناس أيضاً.

وعلى وجه الإجمال يمكننا تتبع مقصد الإصلاح في الحكم الإسلامي بإلقاء نظرة على تشريعاته الهادفة لتحقيق المقاصد الثلاث.

أولاً: درء المفاسد، وهو المعبر عنه بالضروريات. والمراد به درؤها عن ستة أشياء:

١ - الدين:

وحفظه من أولى مهام الإصلاح ولهذا جاءت أحكام الشرع حاسمة في درء أي مفسدة قد تلحق بالدين، فكان أن شرع الإسلام الجهاد لدفع الفتنة وإعلاء كلمة الله. قال تعالى: **﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين**

---

(١) راجع الموافقات للشاطبي (٢/٨ - ١٦).

لله﴾[1] . وقال ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾[2] . فالأولى في قتال من يبدأ المسلمين بالظلم، والثانية استغرقت كل فتنة وكل كفر من كافر، فالقتال فيها محاربة للكفر ذاته الذي يعتبر أكبر تهديد للدين، ولهذا (كله) بالتأكيد الحصري[3] .

وقد روى أبو بكر الصديق عن رسول الله ﷺ قوله: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله) وقال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه[4]

وهو قتال من أجل نشر الدعوة للدين، وقال ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه)[5] وهو من أجل حفظ الدين من عبث المرتدين .

٢ ـ النفس :

وقد وفر منهج الإصلاح الحماية لها، فجاءت شريعة الإسلام بأحكام القصاص للمحافظة على النفس، ودرء المفاسد الناشئة عن شيوع القتل وسفك الدماء المحرمة، كما قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى**﴾[6] وقال: ﴿**ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب**

---

(١) سورة البقرة: ١٩٣ .

(٢) سورة الأنفال: ٣٩ .

(٣) انظر: ملاك التأويل (١/ ١١٧، ١١٨) .

(٤) أخرجه مسلم. ك (الإيمان/ ١) ب (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله/ ٨) ح (٣٢) (١/ ٥١) .

(٥) أخرجه البخاري ك (الجهاد/ ٥٦) ب (لا يُعذب بعذاب الله/ ١٤٩) فتح الباري (٦/ ١٧٣)

(٦) سورة البقرة: ١٧٨ .

لعلكم تتقون﴾[1] وقال: ﴿ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل﴾[2].

٣ ـ العقل:

وقد جاءت الأحكام الشرعية بالمحافظة على العقل الذي ميز الله به الإنسان وكرمه، فحرمت الخمر التي تذهب بالعقل وتغيبه كما قال تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾ إلى قوله ﴿فهل أنتم منتهون﴾[3]. وقال رسول الله ﷺ: (كل مسكر خمر وكل خمر حرام)[4].

وشرع إقامة الحد على السكران، وحرم المخدرات والمفترات التي تؤثر على سلامة العقل.

٤ ـ النسب:

وللمحافظة عيه جاء منهاج الإصلاح بإبعاد ودرء كل مفسدة تلحق بالأنساب، فإلى جانب تحريم الزنى وإيجاب الحد على الزناة المعلوم من قول الله تعالى: ﴿ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً﴾[5] وقوله: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة...﴾[6] وقوله في الآية المنسوخة

---

(١) سورة البقرة: ١٧٩.

(٢) سورة الإسراء: ٣٣.

(٣) سورة المائدة: ٩٠، ٩١.

(٤) أخرجه البخاري ك(الأشربة/ ٧٤) ب (الخمر من العسل/ ٤) ح (٥٥٨٥) فتح الباري (١٠/ ٤٤). وأخرجه مسلم ك (الأشربه/ ٣٦) ب (بيان أن كل مسكر خمر/ ٧) ح (٧٥) (٣/ ١٥٨٨) واللفظ لمسلم. وانظر مسلم شرح النووي (١٣/ ١٦٩).

(٥) سورة الإسراء: ٣٢.

(٦) سورة النور: ٢.

التلاوة الباقية الحكم. (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة)[1] - إلى جانب ذلك؛ أوجبت الشريعة العدة على النساء عند مفارقة الأزواج بطلاق أو موت، لئلا يختلط ماء الرجل بماء رجل آخر في رحم امرأة. قال تعالى: **﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾**[2]. وقال: **﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾**[3].

وكذلك منعت الشريعة نكاح الحامل حتى تضع، حتى لا يسقى الرجل بماء غيره فقال تعالى: **﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾**[4].

وهذه الأحكام كلها يؤول تنفيذها إلى القاضي المسلم في الدولة المسلمة إضافة إلى مسئولية الناس الشخصية عن تبعاتها في المجتمع المسلم.

٥ ـ العرض:

المنهج الذي لا يتهم بالعرض لا يكون صالحا في نفسه ولا مصلحا لغيره، أما شريعة الإسلام فقد كفلت كل وسائل حماية العرض، فنهت المسلم عن أن يتكلم في حق أخيه بأي شيء يؤذيه، وأوجبت حد القذف ثمانين جلدة على من يقذف. قال تعالى: **﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة﴾**[5] وحرمت الشريعة الغيبة **﴿ولا يغتب بعضكم بعضا﴾**[6] ونهت عن اللمز والتنابز بالألقاب: **﴿ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا**

---

(١) انظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٣/ ٧٣)

(٢) سورة البقرة: ٢٢٨.

(٣) سورة البقرة: ٢٣٤.

(٤) سورة الطلاق: ٤.

(٥) سورة النور: ٤.

(٦) سورة الحجرات: ١٢.

بالألقاب﴾[1] وحرمت اللعن والسب وعموم الأذى للمؤمنين . قال تعالى : **﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا﴾**[2] .

٦ ـ المـــال :

فمن مقتضيات منهج الإسلام الإصلاحي حفظ أموال الناس التي هي قوام حياتهم . وقد حرم الإسلام كل وسيلة لأخذ المال بغير حق شرعي ، فقال تعالى : **﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾**[3] وحرَّم السرقة وأوجب الحد على من ثبتت عليه تلك الجريمة فقال تعالى : **﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله﴾**[4] . وكذلك حرم الإسلام الربا الذي يهدد مصالح الأفراد واقتصاد الدول ، فقال تعالى : **﴿ياأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾**[5] . وحرم كذلك الغش والاحتكار والنهب والاختلاس والغلول وغير ذلك من أشكال الاعتداء على المال ، وكل ذلك داخل في أكل أموال الناس بالباطل المنهى عنه .

وبتوفير الحماية لهذه العناصر الستة ، يقصد المنهج التشريعي الإسلامي إلى إصلاح حياة الناس بدرء المفاسد عنها ، وقد قدم الإسلام درء المفاسد على جلب المصالح رغم أن درأها هو في حد ذاته مصلحة كبرى ، إذ بذلك يمنع الشر أولاً ، ثم يستجلب الخير . فهذا إصلاح بالسلب وذلك بالإيجاب .

---

(١) سوة الحجرات ١١ .

(٢) سورة الأحزاب : ٥٨ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٨

(٤) سورة المائدة ٣٨ .

(٥) سورة آل عمران : ١٣٠ .

ثانياً: جلب المصالح: المعروف بالحاجيات:

وهو الأمر الثاني من الأمور التي عليها مدار التشريع:

والمقصود به فتح الأبواب أمام الخير للناس، بعد أن وُصدت عنهم بدرء المفاسد أبواب الشر.

وجلب المصالح مجاله رحيب وسيع، فالشريعة فتحت أبواب الحلال على مصاريعها في جميع مناحي المعيشة وجعلت هذا الحلال أسلوب حياة، تحرسه الدولة وتزيل العقبات من طريقه، فكل نوع من التكسب والإنتاج والصناعة والفن والثقافة لا يدخل في محرم؛ إنما هو من حقوق الناس، ليس لأحد أن يحرّمه عليهم أو يحرمهم منه، قال تعالى: **﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم﴾**[1]. وقال: **﴿فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله﴾**[2]، وقال: **﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾**[3]، وقال: **﴿وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله﴾**[4]، وقال: **﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾**[5].

وقد جاء الشرع المطهر بإباحة المصالح المتبادلة بين الفرد والمجتمع على الوجه المشروع، ليستجلب كلٌ مصلحته من الآخر، كالبيوع والإجارات والمساقاة والمضاربة، وما يجري مجرى ذلك.

---

(١) سورة البقرة: ١٩٨.

(٢) سورة الجمعة: ١٠.

(٣) سورة النساء: ٢٩.

(٤) سورة المزمل: ٢٠.

(٥) سورة الملك: ١٥.

ثالثاً : الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات، المعبر عنه بالتحسينات :

إن الجري على هذه المكارم وتلك المحاسن، لهو من أوضح العلامات وأبلغ الدلالات على أن الشرع الإسلامي يقصد إلى ربط صلاح الدنيا بصلاح الآخرة. فهذه الشمائل والقيم هي جوهر دعوة الإسلام الإصلاحية ولهذا يقول الرسول ﷺ : (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)[١]

ولقد هيأ الإسلام بأحكامه جوا تتفرخ فيه مكارم الخلال ومحاسن الأعمال، هو جو من الطهر والعفاف والنقاء، تحرسه شريعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحميه شعيرة الحسبة والدعوة إلى الله، لتكون أساسا للمعاملة بين الصغير والكبير، والغني والفقير، والولي والمولى، والراعي والرعية، وجعل الإسلام الدعوة إلى هذا الخير كله من المؤهلات التي استحقت به أمة الإسلام أن تكون خير أمة أخرجت للناس قال تعالى : ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**﴾[٢].

وقال : ﴿**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**﴾[٣].

ومن نافلة القول أن نقرر ارتباط الإصلاح في دنيا الناس – على نهج الإسلام - بالإصلاح في أخراهم، فالدنيا مزرعة الآخرة ومن السهل على

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٨١) وصححه أحمد شاكر. انظر تحقيق المسند (١٨/ ٨٠) ح (٨٩٣٩).

(٢) سورة آل عمران : ١١٠ .

(٣) سورة آل عمران : ١٠٤ .

المتأمل أن يملأ عينيه من مظاهر العنصر الخلقي في سائر تشريعات الإسلام بما يُعد النفس البشرية لحياة أخرى لا يحياها هنا لك إلا المطهرون، الذين نظفتهم الشريعة وهيأتهم للجوار الكريم في مقعد الصدق مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. ويعبر ابن خلدون عن هذا المعنى بقوله: «واعلم أن الدنيا كلها وأحوالها عند الشارع، مطية الآخرة، ومن فقد المطية فقد الوصول»(١). فالإنسان متى وجد من ييسر له أمر الدين أو حتى يحمله عليه، فإنه بذلك يكون قد فاز بإعداد النفس للفلاح والنجاح الأكملين، ولن يُعان على صلاح الدين إلا بصلاح الدنيا، ولا تصلح آخرته إلا بهما كما يقول الغزالي رحمه الله: «لا يتم الدين إلا بالدنيا ولذلك قيل: الدين والملك توأمان، والدين أصل والسلطان حارس وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع»(٢). ويؤكد هذه العلاقة في موضع آخر فيقول: «إن السلطان ضروري في نظام الدنيا، ونظام الدنيا ضروري في نظام الدين، ونظام الدين ضروري في الفوز بسعادة الآخرة»(٣).

** ** **

---

(١) مقدمة ابن خلدون، ص: ١٤٢ - ١٤٣.

(٢) فاتحة العلوم للإمام أبي حامد الغزالي ص: ١١ ط (١) المطبعة الحسينية بالقاهرة.

(٣) الاقتصاد في الاعتقاد للإمام أبي حامد الغزالي ص ١٠٦. طبعة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م - مكتبة التراث - بيروت.

من قضايا الفقه السياسي الإسلامي
في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

الحكم والتحاكم

في

خطاب الوحي

تأليف

عبد العزيز مصطفى كامل

المجلد الثاني

دار طيبة للنشر والتوزيع

الباب الثالث

ملامح دولة الإسلام في القرآن

الإسلام دين معضد بالدولة، ودولة قوامها الدين. فامتزاج الدين بالدولة وكون مرجعهما واحداً؛ هو ملاك تحقيق الدين ودوامه، حتى لا يفتقر في تأييده إلى الوقوف بأبواب غير بابه.

فدولة الإسلام جزء من حقيقة الإسلام الشامل. ولم تكن هذه الدولة فكرة نظرية مجردة عن الواقعية، بل هي مشروع تنظيمي فرض نفسه على الواقع دهراً، وقد ظهرت الدولة الإسلامية - حسب الأصول الصحيحة المرسومة لها - ظهرت في صدر الإسلام في أجلى مظاهرها قائمة على الحكم بما أنزل الله وظلت على ذلك - وإن لم يكن بنفس الكمال - حتى أواسط عهد الدولة العباسية. ومع تطاول القرون دبت في جسد الدولة الإسلامية أنواع من الوهن، فكانت تتناوبها أحوال من القوة والضعف، والسلامة والمرض. ولكنها لم تتنازل أبدا عن سر بقائها وهو دستورها الوحيد المتمثل في الكتاب الخالد الخاتم: القرآن الكريم. وكان تشبث أجيال المسلمين ببقاء هذه الدولة قائمة على كتاب الله، منبعثا من شعور عام لدى عوام المسلمين وخواصهم بأن هناك ارتباطاً وثيقاً بين دولة الإسلام وعقيدة الإسلام، فقوة الدولة رفعة للعقيدة، ووهن للعقيدة ضعف في الدولة؛ لذا كان حرصهم الدائم على حفظ الدولة بالعقيدة، وحماية العقيدة بالدولة. ومما يدل على عمق الشعور بالارتباط بين الدولة والعقيدة لدى جماهير المسلمين خلال التاريخ الإسلامي أنه - وكما هو موجود بكثرة في كتب الحديث والسير والتاريخ - كان علماء المسلمين وقواد جيوشهم وأفاضل كل عصر، إذا بايعوا الخليفة منذ عهد أبي بكر فمن بعده، يبايعونه على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فربطوا البيعة دوماً بالكتاب والسنة لتظل الدولة قائمة عليهما، ولتستمد بقاءها ومبرر وجودها من الحفاظ عليهما.

إن الدولة القائمة على العقيدة والشريعة هي ركن ديني، بل هي الحافظة لأركان الدين كلها، فالعمل على استبقائها حال قيامها، أو إقامتها حال غيابها، تكليف شرعي، وواجب ديني، يستمد أهميته من أهمية العقيدة والشريعة، وإذا كانت إقامة الدولة الحاكمة بشرع الله من الواجبات المفروضة، فإن تنفيذ هذا الواجب يتم بإيجاد أركان هذه الدولة ودعائمها وعناصرها القائمة على منهج الإسلام الإصلاحي، فدولة الإسلام تمثل بين سائر الدول الدولة الصالحة، كما تمثل العقيدة الإسلامية بين سائر العقائد العقيدة الصحيحة. ولابد لدولة الصلاح من أن تكون أركانها صالحة كلها؛ لأن طلاح أحد هذه الأركان يهدد بقيتها، فلابد من حاكم صالح يحكم رعية صالحة بنظام حكم صالح قائم على الحكم بما أنزل الله.

وعندما تتجمع تلك الدعائم لدولة نستطيع أن نقول: إنها دولة القرآن.

** ** **

الفصل الأول

دعائم الدولة
الحاكمة بما أنزل اللّه

المبحث الأول : الحـاكم الصـالح

المطلب الأول: الإمامة العظمى وشروطها :

الحاكم إذا كـان صـالحاً، مستوفياً للصفات الشرعية، فإنه يكون أحد الدعائم القوية التي تشد من أزر دولة الإسلام، وتعينها على القيام بوظائفها السامية خير قيام، استجلاباً للخير، ودفعاً للشر.

وبقدر ما يأتي الخير ويكثر في وجود الإمام الصالح؛ بقدر ما يتفاعل الشر وتتفاقم الفتن في حالة خلو الزمان منه. يقول الإمام أحمد رحمه الله: «الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس». ويقول أيضاً: «لابد للناس من حـاكم، أتذهب حقوق الناس؟»[1].

والأصل في الإمـام أن يكون صـالحاً في نفسـه، قـدوة لغيـره، فكلمة (الإمام) نفسهـا تدل على ذلك، فـمعنى الإمام: القدوة، ومنه قيل لخشبة البناء: إمام، ويقال للطريق: إمام، لأنه يؤم فيه السالك، أي يقصد[2].

وقد قـال الله تعـالى لنبيه إبراهيم عليه السلام: ﴿إني جـاعلك للناس إماماً﴾[3] أي: «جعلناك إماماً للناس يأتمون بك في الخصـال، ويقتدي بك الصالحون»[4]. ولهذا فإن الذين يفتقدون إلى الصلاح لا يستحقون الإمامة، فإبراهيم عليه السلام قال لربه بعدما بشّره بالإمامة: ﴿ومن ذريتي﴾[5] على جهة الاستفهام، أي ومن ذريتي يا رب ماذا يكون؟ فأخبره الله تعالى أن فيهم

---

(١) الأحكام السلطانية لأبي يعلى، ص١٩.

(٢) انظر لسان العرب (١/ ١٣٤)، مادة (أم).

(٣) سورة البقرة: ١٢٤.

(٤) تفسير القرطبي (٢/ ١٠٧).

(٥) سورة البقرة: ١٢٤.

عصاة ظالمين لا يستحقون الإمامة، وقال: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾(١) والعهد المراد في الآية هو النبوة أو الإمامة، أو ولاية الأمر(٢). قال القرطبي في تفسير ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾: «استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على أن الإمام يكون من أهل العدل والإحسان والفضل مع القوة على القيام بذلك وهو الذي أمر النبي ﷺ ألا ينازعوا الأمر أهله. فأما أهل الفسوق والجور والظلم فليسوا بأهله»(٣) وفي الآية إشارة إلى أن الإمامة والعدل فيها؛ أمانة وعهد، والجور والظلم فيها؛ خيانة لتلك العهد. وهذا يقال في كل ولاية شرعية. يقول الشيخ رشيد رضا في تفسيره لهذه الآية: «الولاية العامة الشرعية حق أهل الإيمان والعدل، والله تعالى لن يعهد بإمامة الناس وتولي أمورهم للظالمين، فكل حاكم ظالم فهو ناقض لعهد الله تعالى»(٤).

إن الصلاح هو المقصود الأول المتطلب في الإمام، ولا حرج بعد ذلك في المسميات، فإن الحاكم في الإسلام تطلق عليه عدة إطلاقات ومسميات كلها جائزة شرعية، بعضها في الكتاب، وبعضها من السنة، وبعضها الآخر مما اصطلح عليه المسلمون ولم يتشاحوا فيه.

- فهو الخليفة قال تعالى: ﴿يا داودُ إنا جعلناك خليفة في الأرض﴾(٥).

- وهو ولي الأمر: قال تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾(٦).

---

(١) سورة البقرة: ١٢٤.

(٢) انظر تفسير الطبري (٣/ ٢٤)، وتفسير الرازي (٤/ ٤٦).

(٣) تفسير القرطبي (٢/ ١٠٨).

(٤) تفسير المنار (١/ ١١٣).

(٥) سورة ص: ٢٦.

(٦) سورة النساء: ٥٩.

ـ وهو الإمام. قال تعالى: ﴿قال إني جاعلك للناس إماماً﴾[1].

وقال رسول الله ﷺ: (... ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع)[2].

ـ وهو السلطان: قال رسول الله ﷺ: (من خرج من السلطان شبراً فمات، فميتة الجاهلية)[3].

ـ وسُمي ملكاً في شرع من قبلنا، وهو جائز في شرعنا، قال تعالى: ﴿وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء﴾[4].

وقد اصطلح الصحابة بعد أبي بكر رضي الله عنه على تسمية من يلي أمر المسلمين «أمير المؤمنين»، وكل هذه المسميات لا تضر إذا كان من يحمل وظيفة الحكم مؤدياً لجوهر الرسالة المنوطة به، ولا مشاحة في الاصطلاح.

وإذا كان وجود الحاكم الصالح ضرورة إسلامية لتدعيم الدولة الحاكمة بما أنزل الله؛ فلا عجب أن نرى الشريعة الإسلامية قد أوجبت تنصيبه، بحيث توافر الإجماع على ذلك منذ عهد الصحابة[5] بلا خلاف معتبر.

والأصل في وجوب تنصيب الإمام، أن الصحابة لما اختلفوا في سقيفة

---

(١) سورة البقرة: ١٢٤.

(٢) رواه مسلم ك (الإمارة/ ٣٣) ب (وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء/ ١٠) ح(١٨٤٤) (٣/ ١٤٧٣)

(٣) رواه البخاري ك (الفتن/ ٩٢) ب (سترون بعدي أموراً تنكرونها/ ٢)، ح(٧٠٥٣) فتح الباري (١٣/ ٧) ورواه مسلم ك (الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب ملازمة جماعة المسلمين/ ١٣) ح(٥٦) (٣/ ١٤٧٨) (١٢/ ٢٤٠).

(٤) سورة البقرة: ٢٥١.

(٥) انظر (مراتب الإجماع) للإمام أبي محمد علي بن محمد بن حزم ص: ١٢٤، الطبعة الأولى ١٩٧٨م، دار الآفاق، بيروت. وانظر تفسير القرطبي (١/ ٢٦٤)، والأحكام السلطانية للماوردي ص ٥، والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ١٩.

بني ساعدة، فقالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير، دفعهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وقالوا: إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش، ودارت بين الفريقين محاورات ومناظرات انتهت إلى مبايعة أبي بكر رضي الله عنه خليفة لرسول الله ﷺ. فلولا أن الإمامة واجبة لما ساغت تلك المحاورة والمناظرة، ولقال قائل: ليست واجبة في قريش ولا غيرهم[١]. ومعروف أن رسول الله ﷺ لم يكن جسده الشريف قد ووري الثرى بعد، عند احتدام النقاش حول من يخلفه في ولاية أمر المسلمين، مما يدل على أن الصحابة كانوا ينظرون إلى تنصيب الإمام والخليفة على أنه أمر في غاية الأهمية، وقد كان إجماع الصحابة على ضرورة تنصيب خليفة مستمداً من نصوص الكتاب والسنة الواضحة الدلالة على هذا الوجود، فالسمع ـ كما يقول العلماء ـ هو طريق وجوب تنصيب الإمام لا العقل، فإن العقل لا يعلم به فرض شيء ولا إباحته، ولا تحليل شيء ولا تحريمه. وهذا الوجوب هو على الكفاية لا على التعيين[٢]. فليس كل الناس مطالبين بتأدية هذا الواجب إنما المخاطب به طائفتان من الناس إحداهما أهل الاجتهاد حتى يختاروا. والثانية: من يوجد فيهم شرائط الإمامة حتى ينتصب أحدهم للإمامة[٣].

ومعلوم أن الشريعة تقصد إلى سد ذرائع الشر، وخاصة إذا كان هذا الشر هو الاختلاف والتفرق بين الأمة. وإذا كان من شأن الأمم والشعوب، أن تختلف في اختيار قائدها الذي تملكه ولاية أمرها، وأن الاختلاف مدعاة التفرق، فقد حسمت الشريعة هذا الأمر إلى حد كبير، بأن شرعت مرجحات

---

(١) انظر الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى ص ١٩.

(٢) الأحكام السلطانية ص: ١٩.

(٣) انظر المصدر السابق.

من شأنها أن تضيق هوة الخلاف بين جمهور الأمة فيمن سيتولى أمرها، فكان ما عرف في الشريعة بشروط الإمامة ـ الآتي ذكرها ـ.

وزادت الشريعة من ضبط هذا الأمر بأن جعلت أمر الترجيح بهذه الشروط راجعاً إلى خاصة الأمة المعروفين بـ «أهل الحل والعقد». وأهل الحل والعقد ينظرون في الشروط التي حددتها الشريعة لولي الأمر، وينوبون عن الأمة في اختيار رجل مستوف لتلك الشرائط التي تعتبر المعيار الشرعي للصلاح المطلوب في الحاكم.

ومن الجدير ذكره هنا، أن أهل الحل والعقد أنفسهم يخضعون لشروط ثلاثة حددها أهل العلم: أحدها: العدالة، والثاني: العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة. والثالث: أن يكون من أهل الرأي والتدبير المؤديين إلى اختيار من هو للإمامة أصلح[1].

شروط الإمامة العظمى:

للإمام ـ حتى تكون إمامته شرعية ـ شروط محددة، انفردت الشريعة الإسلامية بكثير منها لأسرار وحكم مؤداها في النهاية ألا يُقدَّم لهذا المنصب الجليل إلا من يغلب على الظن أنه أهل لقيادة خير أمة أخرجت للناس، وهذه الشروط منها ما هي شروط صحة، ومنها ما هي شروط كمال.

الشرط الأول: الإسلام:

والإشارة إليه في قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾[2] أي ذوي أمركم ومن ولوه من المسلمين[3].

---

(١) الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى ص ١٩، وللماوردي ص: ٤

(٢) سورة النساء: ٥٩.

(٣) انظر تفسير الطبري (٨/ ٥٠٣) تحقيق أحمد شاكر.

والشريعة إذا كانت تفترض فيمن يلي أمر المسلمين أن يكون صالحاً تقياً، فهي لن ترضى أبداً بأن يلي أمرهم أحد من غيرهم، له اعتقاد غير اعتقادهم، إذ الإمامة ولاية، والولاء لا يكون إلا لأهل الإيمان، قال تعالى: ﴿**لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين**﴾(1). ووجه الدلالة في الآية أن الله تعالى قطع الولاية والمحبة عن كل خارج عن وصف الإيمان، ولما كانت الولاية والمحبة لازمتين بين الحاكم والمحكوم ليستطيع الطرفان القيام بخدمة الدين، فإن الإسلام الذي تنال به تلك الولاية يعتبر شرطاً في ولاية ذلك الوالي ـ كما يقول ابن تيميه ـ فإن أعظم الولاية الحكم لقوله تعالى: ﴿**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً**﴾(2)(3). ولاشك أن وصف الكفر المانع من الولاية، يشمل ما كان كفراً أصلياً أو كفراً طارئاً بالردة عن الإسلام.

وقال ابن القيم رحمه الله: «لما كانت التولية شقيقة الولاية، كانت توليتهم ـ أي غير المسلمين ـ نوعاً من توليهم، وقد حكم تعالى بأن من تولاهم فهو منهم، ولا يتم الإيمان إلا بالبراءة منهم، والولاية تنافي البراءة فلا تجتمع الولاية والبراءة أبداً. والولاية إعزاز، فلا تجتمع هي وإذلال الكفر أبداً. والولاية صلة، فلا تجامع معاداة الكافر أبداً»(4) وعدم جواز تولية غير المسلم مجمع عليه بين علماء الأمة، وقد نقل ذلك الإمام النووي، وقال: «أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل. قال: وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها»(5). ونقل ابن حجر عن ابن

---

(1) سورة آل عمران: 28.

(2) مجموع الفتاوى (28/ 645).

(3) سورة النساء: 141.

(4) أحكام أهل الذمة للإمام ابن قيم الجوزية (1/ 242) تحقيق د. صبحي الصالح، الطبعة الثانية، 1401هـ، دار العلم للملايين، بيروت.

(5) شرح صحيح مسلم للنووي (12/ 229).

التين أنه قال: «وقد أجمعوا على أنه - أي الخليفة - إذا دعا إلى كفر أو بدعة أنه يُقام عليه، واختلفوا إذا غصب الأموال وسفك الدماء، وانتهك الحرمات هل يقام عليه أو لا؟»، واستدرك ابن حجر عليه الإجماع على القيام حال الابتداع إلا بقيد وقال: «يُحمل على بدعة تؤدي إلى صريح الكفر»[1].

الشرط الثاني: العدالة:

والعدالة هي التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل مع ترك المعاصي وكل ما يخل بالمروءة. وهي تثبت بالاستفاضة والشهرة[2]. ويشترط فيمن يلي أمر المسلمين أن يكون عدلاً، لأنه يتولى منصباً يشرف على كل المناصب التي تحتاج في نفسها إلى عدالة. فالقضاة أعوانه في إقامة العدل، والأمراء عماله في خدمة المسلمين، والعلماء نوابه في نشر هداية العلم والدين، والدعاة أدواته في بث الفضيلة، وهؤلاء كلهم لا يصلح أمرهم دون عدالة، فكيف يكون الحاكم - وهو القيم عليهم - غير عدل؟.

وفي الواقع أن شرط العدالة قد دمجه بعض العلماء مع الشرط السابق وهو شرط الإسلام، إذ أنه يدخل في اشتراط العدالة اشتراط الإسلام، لأن العدل لا يكون غير مسلم[3].

ولكني أميل إلى رأي من يفصل بينهما، لأنه - وإن كان العدل لا يكون إلا مسلماً - فإن المسلم قد لا يكون عدلاً، فقد يكون مسلماً فاسقاً، وفي هذه الحالة «فلا تنعقد إمامة الفاسق، المتابع لشهوته، المؤثر لهواه من ارتكاب

---

(١) فتح الباري (١٣/ ١٢٤).

(٢) الأحكام السلطانية للفراء، ص: ٤.

(٣) انظر تفسير القرطبي (١/ ٢٧٠)، وأضواء البيان (١/ ٥٧).

المحظورات والإقدام على المنكرات، لأن المراد من الإمام مراعاة النظر للمسلمين، والفاسق لم ينظر في أمر دينه فكيف ينظر في مصلحة غيره»[1].

وقد سبق بيان أن العصاة لا ينالون عهد الله كما في قوله تعالى: ﴿**لا ينال عهدي الظالمين**﴾[2].

إن العدالة تؤهل من يتصف بها لمحبة الله ومحبة العباد، ولهذا فإنه سبحانه وصف «طالوت» - وهو الذي اختاره لقيادة بني إسرائيل - بقوله: ﴿**إن الله اصطفاه عليكم**﴾[3]. والله تعالى لا يصطفي إلا من كان عدلاً. وقد نص القرطبي على اشتراط العدالة بقوله: «لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز أن تعقد الإمامة لفاسق، ويجب أن يكون من أفضلهم»[4].

وقال القاضي عياض: «لا تنعقد لفاسق ابتداء»[5]، وهذا يدل على أن هذا الشرط هو شرط صحة عند أهل العلم حال الانعقاد.

على أن العدالة المتطلبة في الحاكم المسلم، ينبغي أن تعبر عن استقامة السلوك، إضافة إلى سلامة المعتقد، فإذا لم يتوافر هذان الوصفان فإن الأهلية لقيادة الأمة الإسلامية عند ذلك تكون منتفية. وقد نبه الماوردي[6] - رحمه الله -

---

(١) مآثر الأنافة في معالم الخلافة للشيخ أحمد بن عبد الله القلقشندي، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، (١/ ٣٦)، دار عالم الكتب، بيروت.

(٢) سورة البقرة ١٢٤.

(٣) سورة البقرة ٢٤٧.

(٤) تفسير القرطبي (١/ ٢٧٠)

(٥) انظر شرح النووي لصحيح مسلم (١٢/ ٢٢٩)

(٦) هو أبو الحسن علي بن محمد المشهور بالماوردي الإمام الفقيه، قيل له الماوردي لعمل عائلته بصناعة ماء الورد وبيعه، ولد سنة ٣٦٤هـ بالبصرة وطلب فيها العلم على المذهب الشافعي، ثم رحل إلى بغداد وتتلمذ على يد رئيس الشافعية هناك الشيخ الإسفراييني ثم تقلد رئاسة الشافعية بعده، وله مؤلفات عديدة منها: الحاوي الكبير والأحكام السلطانية وغيرها. توفي سنة خمسين وأربعمائة (٤٥٠هـ). انظر البداية والنهاية (١٢/ ٨٥) وطبقات الشافعية (٥/ ٢٦٧).

على هذا المعنى، حيث بيَّن أن الجرح الذي يقدح في العدالة يكون على ضربين «أحدهما: ما تابع فيه الشهوة. والثاني: ما تعلق فيه بشبهة. فأما الأول فمتعلق بأفعال الجوارح، وهو ارتكابه للمحظورات وإقدامه على المنكرات تحكيماً للشهوة وانقياداً للهوى، فهذا فسق يمنع من انعقاد الإمامة، ومن استدامتها. وأما الثاني منهما فمتعلق بالاعتقاد المتأول بشبهة تعترض، فيتأول لها خلاف الحق»[1].

الشرط الثالث: الذكورة:

يشترط في الإمام أن يكون ذكراً؛ لأن الأنثى لا تصلح بطبيعتها لقيادة الأمة، ولم يؤهلها الشرع للقوامة على رجل من الناس، فضلاً عن جميع الناس فقال تعالى مثبتاً هذه القوامة للرجال: ﴿**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض**﴾[2]. ولاشك أن الحكم هو أعلى أنواع القوامة التي لا تصلح للنساء، وإنما جاء نص القرآن على عدم صلاح المرأة للقوامة على الرجل ـ وهي القوامة الأدنى ـ تنبيهاً على عدم صلاحها للأعلى. وقد أجمع العلماء على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماماً[3]، وإن اختلفوا في جواز كونها قاضية فيما تجوز شهادتها فيه[4]. قال الشنقيطي: «من شروط الإمام الأعظم كونه ذكراً، ولا خلاف في ذلك بين العلماء، ويدل له ما ثبت في صحيح البخاري وغيره أن النبي ﷺ لما بلغه أن فارساً ملّكوا ابنة كسرى قال: (لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة)»[5].

---

(١) الأحكام السلطانية ص: ٢٤. (٢) سورة النساء: ٣٤.

(٣) انظر الفصل في الملل والنحل (٤/ ١١٠) ومراتب الإجماع ص ١٢٥

(٤) انظر تفسير القرطبي (١/ ٢٧٠) وهذا الرأي نسبه ابن حجر إلى ابن جرير الطبري وبعض المالكية وبعض الحنفية، انظر فتح الباري (١٣/ ٥٦)، (٨/ ١٢٨)

(٥) أضواء البيان (١/ ٥٥) والحديث أخرجه البخاري ك (الفتن/ ٩٢) ب(١٨)، ح(٧٠٩٩)، فتح الباري (١٣/ ٥٨).

فالأمر المعمول به هو عدم جواز تولية المرأة الإمامة العظمى، والخلاف الذي ذكره الإمام القرطبي في جواز توليتها القضاء في بعض الأحيان؛ الراجح فيه عدم الجواز، وهو رأي الجمهور[1]. وقال ابن قدامة في المغني: «لم يول النبي ﷺ ولا أحد من خلفائه ولا من بعده امرأة قضاءً قط، ولا ولاية بلد فيما بلغنا، ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالباً»[2].

وليس حجب الولاية عن النساء من قبيل امتهانهن أو تحقيرهن، ولكنه إلى تكريمهن وإنصافهن أقرب، ويعلل البغوي[3] ذلك بقوله: «اتفقوا على أن المرأة لا تصلح أن تكون إماماً ولا قاضياً. لأن الإمام يحتاج إلى الخروج لإقامة أمر الجهاد والقيام بأمور المسلمين، والقاضي يحتاج إلى البروز لفصل الخصومات والمرأة عورة لا تصلح للبروز، وتعجز لضعفها عن القيام بأكثر الأمور»[4].

الشرط الرابع: القدرة وسلامة الحواس:

اشترطت الشريعة في ولي أمر المسلمين أن يكون مكتمل الملكات والحواس التي لا يُستغنى عنها لرجل في مكانه، فالعقل الذي توزن به الأمور، والسمع والبصر اللذَين يحقق بهما الشئون، والبُنية السليمة المعينة على الحركة وتدبير الأمور، كلها تشترط في الإمام ليكون طليقاً من إصر العجز وأسر المرض قادراً على حمل الأمانة والقيام بأعباء الأمة.

---

(١) انظر فتح الباري (١٣/ ٥٦).

(٢) المغني لابن قدامة (١١/ ٣٨٠).

(٣) البغوي هو الإمام الحافظ الفقيه أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي، يلقب بركن الدين. ولد سنة ٤٣٦هـ وله مؤلفات عديدة نافعة منها: معالم التنزيل، المعروف بتفسير البغوي، وشرح السنة، ومصابيح السنة، وغيرها. توفي سنة ٥١٦هـ، انظر سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩) ووفيات الأعيان (٢/ ١٣٦).

(٤) شرح السنة (١٠/ ٧٧).

وقد أشار القرآن الكريم إلى أهمية تلك الأشياء في استيفاء التأهيل المطلوب في شخصية صاحب المسئولية، حيث جاء قول الله تعالى عن طالوت: ﴿**قال إن الله اصطفاه عليكم، وزاده بسطة في العلم والجسم، والله يؤتي ملكه من يشاء**﴾(1). وقال الشنقيطي: «أي يكون سليم الأعضاء، غير زمن ولا أعمى ونحو ذلك»(2). وقد نص على اعتبار هذا الشرط كثير من أهل العلم وعدوه شرط صحة مع تفصيلات في منع العقد أو استدامته على حسب نوع ما يعترى الإمام أو المرشح للإمامة من نقص في القدرات(3).

الشرط الخامس: القرشية:

وهو شرط لم ينص عليه القرآن، ولكن الله تعالى قال: ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا**﴾(4). وقد قال رسول الله ﷺ - فيما صح عنه -: «إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديها أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين»(5).

وقريش: هم أولاد فهر بن مالك، وقيل هم: أولاد النضر بن كنانة. فالفهري قرشي بلا نزاع، ومن كان من أولاد مالك بن النضر، أو من أولاد النضر بن كنانة فيه خلاف. هل هو قرشي أم لا؟(6).

وشرط القرشية قد اختلف في كونه شرط صحة أوشرط كمال، ولكن

---

(1) سورة البقرة: ٢٤٧. (2) أضواء البيان (١/ ٥٧).

(3) انظر الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص: ٢١.

(4) سورة الحشر: ٧.

(5) أخرجه البخاري ك(الأحكام/ ٩٣) ب(الأمراء من قريش/ ٢) ح(٧١٣٩)، فتح الباري (١٣/ ١٢٢).

(6) انظر البداية والنهاية (٢/ ١٨٦) وهذا هو قول الأكثرين كما قال ابن كثير

الجمهور على أنه شرط صحة، وقد نُقل الإجماع على اعتبار هذا الشرط عن غير واحد من العلماء المحققين[1] فيشترطون في الإمام الأعظم أو الخليفة العام أن يكون من قبيلة قريش، ويحتجون - والحجة معهم - بالأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك ومنها الحديث المذكور آنفاً.

ولكن اشتراط القرشية، قد قيد أيضاً بشرط وهو: إقامة الدين الذي هو المطلب المراد من وراء الإمامة، فيفهم من هذا أن التقديم الواجب لقريش في الإمامة مشروط بإقامة الدين، فإن خالفوا أمر الله وأمر رسوله فغيرهم ممن يطيع الله تعالى وينفذ أوامره أولى منهم[2]. ولكن حتى في حال عدم استقامة قريش على الدين، فلا ينبغي انتفاء أو رفع شرط القرشية في الإمامة، فإن الأصل أن تكون الإمامة في قريش لعدة اعتبارات:

- **أولها**: أن الأمر إذا خرج من قريش - افتراضاً - لعدم إقامتها للدين، فإن ذلك لا يعني أن قريشاً قد خلت من قائم بالدين بقية الدهر.

- **وثانيها**: أن قريشاً قد خُصت بهذا المنصب شرعاً لفضيلة ثابتة في ذلك النسب وهي فضيلة الاصطفاء، إذ قال رسول الله ﷺ: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم»[3].

---

(١) انظر الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٥، ٦ والأحكام السلطانية للماوردي ص ٥، وشرح النووي لصحيح مسلم (١٢/ ٢٠٠).

(٢) انظر أضواء البيان (١/ ٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ك (الفضائل/ ٤٣) ب (فضل نسب النبي ﷺ/ ١) ح (٢٢٧٦)، وانظر مسلم بشرح النووي (١٥/ ٣٦) واللفظ لمسلم ورواه الترمذي في (أبواب المناقب) ب (ما جاء في فضل النبي ﷺ/ ٢٠) ح (٣٦٧٤) (٥/ ٢٤٣) ورواه أحمد في مسنده (٤/ ١٠٧)

- **وثالثها**: أنه إذا استوت قريش وغيرها في عدم إقامة الدين، فسوف تظل أحقية قريش للأمر مقدمة على غيرها.

وعلى أية حال، فإن اشتراط أن تكون الإمامة في قريش لا يخلو من حِكَم بالغة، أبرزها تقليص حجم الاختلاف على مستوى الأمة الإسلامية عندما تتهيأ لها أسباب الوحدة العامة المقتضية نصب إمام تجتمع عليه الطوائف والشعوب والقبائل. وقد أشار الشيخ محمد رشيد رضا إلى هذا السر في قوله: «... وقد جاء حكم الإسلام وسطاً في هذه المسألة[1]. فلم يغفل أمر النسب بالمرة لئلا تتسع دائرة الخلاف بطمع كل قبيلة في الإمامة الكبرى، ولم يجعل الأمر في بيت معين لما في ذلك من الغوائل بل جعله في قبيلة عظيمة كثيرة العدد لا تخلو ممن هو أهل للإمامة، وهي محترمة في نفسها، وكانت محترمة في العصر الأول، ويُرجى أن يدوم احترامها مادام الإسلام الذي تمت نعمته على البشر بجعل رسول الله ﷺ وخاتم النبيين منها ألا وهي قريش. فمن الحكمة في ذلك أن تظل الرياسة العليا للأمة مرتبطة بتاريخ ماضيها، وقوم مؤسسها، كارتباطها ببيت بوطنه[2] في عبادتها الشخصية والاجتماعية وهي الصلاة والحج[3].

الشرط السادس: الحرية:

لا خلاف بين العلماء في أن من شروط الإمام الأعظم أن يكون حراً، فلا يجوز أن يكون قائد الأمة من العبيد، ونقل عنهم الإجماع على ذلك[4]، لأن

---

(١) يعني مسألة اختيار الحكام من سلالة الملوك كما في النظم الملكية أو من أفراد الشعب كما في النظم الجمهورية.

(٢) يقصد مكة المكرمة.

(٣) تفسير المنار (٢/ ٤٩٤).

(٤) انظر الملل والنحل (١/ ١٦٠) والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٠، وفتح الباري (١٣/ ١٣١).

العبد مملوك لايملك أمر نفسه فضلاً عن غيره، والقائد الذي يلي أمر الناس لابد وأن يكون في محل يضطرهم إلى الهيبة منه والتوقير له. والعبد في العادة لا يكون كذلك. سواء كان مقيد الحرية كلياً أو جزئياً، «فلا تنعقد إمامة من فيه رق في الجملة، سواء القن، والمُبعَّض، والمكاتب والمدبر، والمعلق عتقه بصفة. لأن الرقيق محجور، فأموره تصدر عن رأي غيره، فكيف يصلح لولاية أمور الأمة»[1].

ويرد هنا سؤال مشهور هو: إذا كانت الحرية شرطاً في الإمامة والولاية، فكيف نفهم قول النبي ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة)[2] وقوله: (ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا)[3].

وقد أجاب العلماء على ذلك بما حاصله ما يلي:

- **أولاً**: لايشترط في المثل المضروب أن يكون له وقوع في الوجود، فقوله ﷺ: (لو استعمل عليكم عبد حبشي) كقوله تعالى: **﴿قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين﴾**[4].

- **ثانياً**: تصح إمارة العبد إذا أمّره الإمام الأعظم، وعلى هذا فالأمر بالسمع والطاعة للعبد الأمير في حالة استعماله، ولهذا قال: (ولو استعمل عليكم).

---

(١) مآثر الإنافة ص: ٣٥.

(٢) رواه البخاري ك (الأحكام/ ٩٣) ب (السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية/ ٤٠) ح(٧١٤٢). انظر فتح الباري (١٣/ ١٣٠) وروى مسلم نحوه في ك (الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب طاعة الأمراء في غير معصية/ ٨)[(١٨٣٧)(٣/ ١٤٦٨)]

(٣) رواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب طاعة الأمراء في غير معصية/ ٨) ح(١٨٣٨) (٣/ ١٤٩٨)

(٤) سورة الزخرف: ٨١.

ـ **ثالثاً**: قد يطلق سراح العبد بعتقه فيصبح حراً، وفي حياة الحرية لا شيء يمنعه من أن يترقي حتى يصبح أميراً، فيكون الحديث قد أطلق عليه اسم العبد باعتبار حاله السابق، مع أنه وقت التولية حر. ونظير ذلك إطلاق اسم (اليتيم) على البالغ باعتبار اتصافه به سابقاً، كما في قوله تعالى: ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم**﴾[1].

ـ **رابعاً**: قد يحدث أن يتغلب عبد حقيقة على الأمر بالقوة، وكلام العلماء في إمامة المتغلب أنها تجوز، بل تجب طاعته إخماداً للفتن وصوناً للدماء، ما لم يأمر بمعصية، ومادام يحكم الأمة بكتاب الله[2]. واستظهر الشنقيطي الأمر الثاني[3].

الشرط السابع: البلوغ:

لابد لمن يتولى أمر المسلمين أن يكون رجلاً. فالصبيان لا يليق أن يلوا الأمور العظام، والإجماع منعقد على عدم جواز إمامة الصبي لعدم قدرته على القيام بأعباء الحكم[4]. وهذا الشرط رغم كونه أمراً بدهياً، إلا أن علماء أهل السنة نصوا عليه وأكدوه وأجمعوا عليه. لأنه وُجد من خرج عن حكم البديهة وصريح العقل وصحيح النقل، فجوز إمارة الصبي الصغير، وهم الشيعة الروافض. قال ابن حزم رحمه الله: «وجميع أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة امرأة، ولا إمامة صبي لم يبلغ إلا الرافضة، فإنها تجيز إمامة الصغير»[5].

---

(١) سورة النساء: ٢.

(٢) انظر فتح الباري (١٣/ ١٣١).

(٣) انظر أضواء البيان (١/ ٥٦).

(٤) انظر الفصل في الملل والنحل (٤/ ١١) وتفسير القرطبي (١/ ٢٧٠).

(٥) الفصل في الملل والنحل (٤/ ١١).

قال القلقشندي[1]: «لا تنعقد إمامة الصبي، لأنه مولى عليه، والنظر في أموره إلى غيره، فكيف يجوز أن يكون ناظراً في أمور الأمة؟ على أنه ربما أخل بالأمور قصداً لعلمه بعدم التكليف»[2].

الشرط الثامن: العقل:

لا نزاع بين أهل العلم في أن المجنون أو المعتوه لا تجوز إمامته «لأن الإمامة تدبير، والعقل آلة التدبير، فإذا ذهب العقل ذهب التدبير»[3]، ولأن صاحب العقل العادي لا يقدم في حالة وجود صاحب العقل الراجح. فما البال بمن لا يعقل أصلاً؟

إن المفتقدين إلى العقول لا يصلحون الدنيا ولا يقيمون الدين، ورغم بداهة هذا المفهوم، فقد وجد في بعض الزمان والمكان من خضع لحكم المجانين، فهؤلاء الباطنية العبيديون المسمون بالفاطميين: كان من أئمتهم الحاكم بأمر الله الفاطمي[4] وكانت له تصرفات لا تصدر عن عاقل، ومع هذا

---

(١) هو: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، المؤرخ الأديب البحاثة، ولد سنة ٧٥٦هـ واشتغل بالفقه وغيره، وبرع في العربية نظماً ونثراً. من مؤلفاته (صبح الأعشى في صناعة الإنشا) و(مآثر الأنافة في معالم الخلافة) وغيرهما. توفي سنة إحدى وعشرين وثمانمائة للهجرة (٨٢١هـ). انظر الأعلام (١/ ١٧٢).

(٢) مآثر الأنافة (١/ ٣٢).

(٣) المصدر السابق (١/ ٣٢).

(٤) الحاكم بأمر الله الفاطمي. هو منصور بن نزار بن معد بن إسماعيل بن محمد بن عبيد الله ذكر ابن كثير في البداية والنهاية جانباً من فضائحه وجنونه فقال: «كان جباراً عنيداً وشيطاناً مريداً   كان كثير التلون في أفعاله وأحكامه وأقواله، جائراً، وقد كان يروم أن يدعي الألوهية كما ادعاها فرعون، فكان قد أمر الرعية إذا ذكر الخطيب اسمه على المنبر أن يقوموا على أقدامهم صفوفاً إعظاماً لذكره واحتراماً لاسمه في سائر البلدان، وأمر أهل مصر على الخصوص إذا قاموا أن يسجدوا له   وأمر في وقت أهل الكتاب أن يدخلوا دين =

استمر يحكم مصر وجانباً من الشام دهراً امتد من سنة ٣٨٦هـ إلى ٤١١هـ ضمن فترة الظلام التي حكم العبيديون فيها مصر لما يزيد على مئتي عام.

وعندما تقرر الشريعة أن العقل من شروط الإمامة، فهي تقصد بقاءه راجحاً صاحياً، لا مجرد وجوده مميزاً بين ما يضر وما ينفع فقط كحال الصبي. ولا مجرد وجوده في حين وغيابه في حين كحال السكير. بل تشترط العقل المورث للفطنة والذكاء. وعلماء المسلمين تعرضوا لما يمكن أن يعتري العقل من حالات وبينوا الحكم الذي تقتضيه المصلحة عند كل حالة فيما يتعلق بالإمامة، فقرروا أن زوال العقل إذا كان عارضاً كالإغماء، فهذا لا يمنع عقد الإمامة ولا استدامتها، لأنه كالمرض قليل اللبث. ولأن النبي ﷺ أغمي عليه في مرضه[1] وقرروا أن زوال العقل إذا أخذ صفة الدوام والطول ـ كالجنون والخبل ـ فإنه يتفرع إلى ثلاثة أقسام لكل منها حكم:

ـ **الأول**: ما كان مطبقاً لا يتخلله إفاقة، فهذا يمنع الابتداء والاستدامة للإمامة، وإذا طرأ عليه أبطلها لأنه يمنع مقصود الولاية.

ـ **الثاني**: ما كان أكثر زمانه الخبل، فهذا كمن كان مطبقاً.

= الإسلام كرهاً. ثم أذن لهم بالعودة إلى دينهم، ثم خرب كنائسهم ثم عمرها، وخرب كنيسة القمامة ثم عمرها، وابتنى المدارس وجعل فيها الفقهاء والمشايخ ثم قتلهم وأخربها. وألزم الناس بغلق الأسواق نهاراً وفتحها ليلاً، ومنع النساء من الخروج من منازلهم وقطع شجر العنب حتى لا يتخذه الناس خمراً ومنع الناس من طبخ الملوخية ثم ازداد ظلمه حتى عنّ له أن يدعي الربوبية، فصار قوم من الجهلة إذا رأوه يقولون يا واحد يا أحد، يا محيي يا مميت، قبحهم الله جميعاً». البداية والنهاية لابن كثير (١٢/ ١٠، ١١)

(١) انظر الأحكام السلطانية، لأبي يعلى ص ٢١. والحديث المشار إليه أخرجه البخاري، ك(الأذان/ ١٠) ب(إنما جعل الإمام ليؤتم به/ ٥١) ح(٦٨٧) انظر فتح الباري (٢/ ٢٠٣)، وأخرجه مسلم ك(الصلاة/ ٤) ب(استخلاف الإمام/ ٢١) ح(٤١٨) (١/ ٣١١).

ـ **الثالث**: ما كان أكثر زمنه الإفاقة، فهذا يمنع من عقد الإمامة، واختلف في كونه مانعاً من استدامتها بعد عقدها[1].

الشرط التاسع: العلم المؤدي إلى الاجتهاد:

وهو شرط عند علماء الأمة في الإمام، بحيث يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين وحتى يمكنه الاستغناء عن استفتاء غيره في الملمات والحوادث قال تعالى عن داود عليه السلام لما ولي الملك: **﴿وشددنا ملكه وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب﴾**[2]. وقول الله تعالى عن طالوت: **﴿إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم﴾**[3]. فيه إشارة واضحة لشرط العلم مع سلامة الجسم، بل الآية ذكرت البسطة في العلم، وذلك يشمل علوم الشرع وعلوم الحرب، حتى لقد قال ابن عباس عن طالوت: أنه كان يومئذ أعلم رجل في بني إسرائيل وأتمه[4].

وقد ذكر اتفاق العلماء على هذا الشرط جمع من الأئمة منهم: الشافعي في الأم[5] والقرطبي في تفسيره[6] وذكره كذلك في الأحكام السلطانية كل من القاضي أبي يعلى والماوردي[7][8]. وأيده القلقشندي في مآثر الأنافة[9].

---

(١) انظر الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢١، وللماوردي ص ١٨

(٢) سورة ص: ٢٠.

(٣) سورة البقرة: ٢٤٧.

(٤) انظر تفسير القرطبي (٣/ ٢٤٦).

(٥) الأم (١/ ١٦١).

(٦) تفسير القرطبي (١/ ٢٧).

(٧) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص: ٢٠.

(٨) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٥.

(٩) مآثر الأنافة (١/ ٣٧).

وصرح الشاطبي رحمه الله بعدم صحة عقد الإمامة لمن لم ينل رتبة الاجتهاد والفتوى فقال: «إن العلماء نقلوا الاتفاق على أن الإمامة الكبرى لا تنعقد إلا لمن نال رتبة الاجتهاد والفتوى في علوم الشرع»[1].

وقد اشترط جمهور العلماء هذا الشرط لأن الإمام «محتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم، ويجريها على الصراط المستقيم، ولأن يعلم الحدود ويستوفي الحقوق، ويفصل بين الناس، وإذا لم يكن عالماً مجتهداً لم يقدر على ذلك»[2] وإذا كان الواقع يفرض نفسه في كثير من الأمور، مما يكاد يذهب ببعض الشرائط من الوجود، فإن تغلب لكثير من الخلفاء على الإمامة وهم فاقدون لهذا الشرط، ربما جعل بعض العلماء يذهب إلى مخالفة الجمهور في اعتبار هذا الشرط شرط صحة، معتبراً إياه شرط كمال واستحباب، ومن هؤلاء ابن حزم في الفصل[3] والشهرستاني في الملل والنحل[4]، ولكن هؤلاء رأوا مع ذلك ضرورة أن يكون مع الإمام من يكون من أهل الاجتهاد فيراجعه في الأحكام ويستفتيه في الحلال والحرام، وأن يكون في الجملة ذا رأي متين وبصر في الحوادث نافذ[5] وتكون ولاية غير المجتهد عند ذلك ولاية ضرورة، يُلجأ إليها من باب ارتكاب أخف الضررين، وهذا ما صرح به الشاطبي بقوله: «إذا فرض خلو الزمان عن مجتهد يظهر بين الناس، وافتقروا إلى إمام يقدمونه لجريان الأحكام وتسكين ثورة الثائرين، والحياطة على دماء المسلمين

---

(١) الاعتصام للشاطبي (٢/ ١٢٦).

(٢) مآثر الأنافة (١/ ٣٧).

(٣) الفصل في الملل والنحل (٤/ ١٦٦).

(٤) الملل والنحل (١/ ١٦٠).

(٥) الاعتصام للشاطبي (٢/ ١٢٦).

وأموالهم، فلابد من إقامة الأمثل ممن ليس بمجتهد، لأنا بين أمرين، إما أن يترك الناس فوضى، وهو عين الفساد والهرج، وإما أن يقدموه فيزول الفساد بتة، ولا يبقى إلا فوات الاجتهاد»[1].

الشرط العاشر: الحنكة في أمور الحرب والسلم:

فينبغي لولي أمر المسلمين أن يكون ذا خبرة ورأي حصيف في أمور الحرب مثل: تدبير الجيوش، وسد الثغور وحماية بيضة المسلمين ومنازلة الأعداء وحسن الاستفادة بالأصدقاء، وكذا في أمور السلم بأن يملك زمام الأمة ويأخذ من ظالمها لمظلومها ولضعيفها من قويها، ويقيمها على الحق ويقيم بها الحق[2]. قال الشاعر:

وقلدوا أمركم لله دركم رحب الذراع بأمر الحرب مطلعا[3]

وعدَّ القاضي أبو يعلى من شرط الإمام «أن يكون قيماً بأمر الحرب والسياسة وإقامة الحدود، لا تلحقه رأفة في ذلك»[4]. وهذا الشرط من شروط الصحة عنده وعند الماوردي[5] وكذلك ابن خلدون[6].

بينما نظر علماء آخرون إلى تعذر ذلك في بعض الأزمان وخاصة إذا

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) انظر تفسير القرطبي (١/ ٢٧٠).

(٣) البيت للقيط بن يعمر الإيادي، شاعر جاهلي، والبيت من قصيدة يحذر فيها قومه من كسرى ويوايله السيئة صدهم، إذا ظفر بهم، وكان من كتّاب إيوان كسرى. انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة الدينوري ص١١٢، ١١٣، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.

(٤) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص: ٢٠.

(٥) انظر الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٦.

(٦) انظر المقدمة، ص: ١٩٣.

اجتمع هذا الشرط مع الشروط الأخرى العزيزة مثل الاجتهاد والعدالة، فذهب هؤلاء العلماء إلى أنه شرط كمال، وبه يقدم من استوفاه مع الشروط الأخرى[1].

وقد أشفق النبي ﷺ على أبي ذر أن يوليه إمارة صغرى وهو غير متصف بهذا الشرط، فقال له لما طلب منه أن يستعمله: «يا أبا ذر: إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»[2].

هذا .. وهناك من ذكر شروطاً أخرى مثل: الشجاعة[3] وألا يكون حريصاً على الإمارة، وشروطاً أخر تعتبر متفرعة عما ذكر[4] فلم أذكرها وإنما اكتفيت بما رأيته قاسماً مشتركاً بين أكثر العلماء.

وهناك شروط أخرى مستبعدة في الأساس، لأنها ليست في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ، وقد أبطلها العلماء مثل: العصمة، أو يكون أفرس الناس وأشجعهم، أو أن يكون من بني هاشم دون غيرهم من قريش وما شابه ذلك»[5].

على أن الشروط المعتبرة، رغم نص العلماء عليها ـ ليست ضربة لازب كلها، بحيث لو وجد شخص فيه معظمها لا تنعقد له الإمامة حتى توجد فيه كلها، لا بل إن في الأمر مرونة تناسب تغير الأحوال، بل قال القرطبي:

(١) انظر الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة لعبد الله الدميجي ص ٢٦١، ط١ دار طيبة

(٢) رواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(كراهية الإمارة بغير ضرورة/ ٤) ح(١٨٢٥) (٣/ ١٤٥٧)، ورواه أحمد في مسنده (٥/ ١٧٣) وأبو داود في (الوصايا) ب(ما جاء في الدخول في الوصايا) (٨/ ٧٠) عون المعبود.

(٣) انظر القرطبي (١/ ٢٧٠).

(٤) انظر: الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة ص: ٢٦٤.

(٥) انظر تفسير القرطبي (١/ ٢٧١).

«يجوز نصب المفضول مع وجود الفاضل خوف الفتنة وألا يستقيم أمر الأمة وذلك أن الإمام إنما نصب لدفع العدو وحماية البيضة وسد الخلل، واستخراج الحقوق وإقامة الحدود، وجباية الأموال لبيت المال وقسمتها على أهلها. فإذا خيف بإقامة الأفضل الهرج والفساد وتعطيل الأمور التي لأجلها ينصب الإمام؛ كان ذلك عذراً ظاهراً في العدول عن الفاضل للمفضول، ويدل على ذلك أيضاً علم عمر وسائر الأمة وقت الشورى بأن الستة[1] فيهم فاضل ومفضول»[2].

ولكن ما لا شك فيه أنه إذا اجتمعت هذه الشروط فإنها سوف تقدم لنا ما ينبغي أن يتوافر في الحاكم الصالح الذي تدعم به دولة الإسلام. ولكن ينبغي التنبه إلى أن المعتبر عند ابتداء عقد الإمامة كمال السلامة، والمعتبر عند الخروج منها كمال النقص - كما قال الفقهاء -[3] بمعنى أن استيفاء الشروط يجب مراعاته عند الشروع في بيعة الإمام، بحيث إذا ما بويع فإن بيعته لا تنتقض إلا إذا أخل بشرط أو شروط من تلك التي لا يمكن أن يقر عليها في الحكم كالردة أو الجنون أو الرق أو الآفة البدنية المانعة من التصرف الطبيعي.

ثم إن هذه الشروط عندما تتوافر فكيف تنعقد الإمامة لمستحقها؟.

إنها تنعقد من وجهين مشروعين: أحدهما: اختيار أهل الحل والعقد.

والثاني: بعهد الإمام من قبل. وروي عن الإمام أحمد أنها تثبت بالقهر والغلبة ولا تفتقر عند ذلك إلى العقد[4].

---

(١) الستة هم الذين نصح عمر رضي الله عنه المسلمين أن يختاروا واحداً منهم لولاية الأمر بعده حين طلب إليه أن يعهد عهداً. وهم: علي وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله. انظر البداية والنهاية (٧/ ١٥٠).

(٢) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٩).

(٣) انظر الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٧.

(٤) انظر: الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص: ٢٢.

المطلب الثاني : ملامح الحاكم الصالح في القرآن :

إذا كانت الشروط الشرعية المذكورة آنفاً مهمة في تأهيل الحاكم لمنصب ولاية الأمر، فإن هناك صفات أخرى يجمل به أن يحملها تاجاً على رأسه، وزينة فوق كرسي ملكه، إذ بها يرتفع شأناً، ويسمو شأواً في الدنيا والآخرة.

- فإذا كان يشترط في الإمام العام أن يكون مسلماً، فيجمل به أن يكون محسناً.

- وإذا اشترط فيه أن يكون عدلاً، فينبغي أن يكون عادلاً.

- وعندما يفترض فيه وجود العقل ونفاذه، فيحسن فيه وفوره وذكاؤه.

- وضرورة فيه أن يكون ذكراً، والأحسن أن يكون رجلاً.

- وهو لا يصلح للإمامة إذا كان عبداً مملوكاً فحري به أن يكون سيداً مهيباً.

- وكون بلوغه سن التكليف شرطاً، فبلوغه رتبة الأفذاذ العباقرة ستزيده شرفاً.

- واشتراط كونه مبرأ عن النقائص الحسية والحسية ليملأ أبصار العوام، يكمل بتنزهه عن العاهات النفسية والنفلية التي تكل بها بصائر الخواص.

والناظر في كتاب الله يجد للحاكم الصالح صفات وملامح لا تقف عند حد الإجزاء والصحة، وإنما تتجاوزهما إلى حد السمو والرفعة. وكيف لا يكون الأمر كذلك، والحاكم هو أسوة العامة، وقائد الخاصة، والفرد الأول في الأمة، المقدم لقيادة الركب في كل المهمات والملمات.

إن في القرآن كثيراً من الإشارات واللطائف التي تحوم حول هذه المعاني، ويحتاج من رام الظفر بها أن يكون غواصاً ماهراً، يجوب بحار أسرار القرآن ليرى بعين البصيرة جواهره النقية. ولآلئه البهية

* إننا نجد في القرآن أن الحاكم الصالح منصف عادل بعيد عن الهوى، قال تعالى: **﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى﴾**(١) نقل القرطبي عن ابن خويز منداد(٢) قوله: «كل من كان ظالماً لم يكن نبياً، ولا حاكماً ولا فقيهاً ولا إمام صلاة، ولا يقبل منه ما يرويه عن صاحب الشريعة، ولا تقبل شهادته في الأحكام»(٣).

* والحاكم الصالح: مصلح ومتبع لسبيل المصلحين ومجانب لطرق المفسدين قال تعالى عن موسى وهو يستخلف أخاه هارون على بني إسرائيل: **﴿وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾**(٤). فهو لم يأمره بالصلاح فقط، بل أمره بالإصلاح وسلك طريق أربابه ونهاه عن ضد ذلك، وهو اتباع سبيل المفسدين الذين يفسدون في الأرض بعد إصلاحها. وقد نهى الله تعالى عن كل فساد قل أو كثر بعد كل صلاح قل أو كثر(٥).

* والحاكم الصالح: نظيف القلب واليد، قال تعالى عن يوسف عليه السلام وهو يطلب الوزارة التي هو أهل لها: **﴿قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾**(٦). وذلك القول من يوسف عليه السلام من باب التحدث بنعمة الله، وللتنبيه على ضرورة هذه الصفات فيمن يلي الأمر، فهو

---

(١) سورة ص: ٢٦.
(٢) هو محمد بن أحمد بن عبد الله أبو بكر بن خويز منداد الفقيه الأصولي له كتاب كبير في الخلاف وكتاب في أصول الفقه وله كتاب في أحكام القرآن توفي سنة ٤٠٠هـ، انظر الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ص٢٦٨.
(٣) تفسير القرطبي (٢/ ١٠٩).
(٤) سورة الأعراف: ١٤٢.
(٥) تفسير القرطبي (٧/ ٢٢٦).
(٦) سورة يوسف: ٥٥.

ليس مدحاً للنفس عن بغي وتكبر وإنما كان مراده عليه السلام بهذا الوصول إلى حق يقيمه، وعدل يحييه وجور يبطله[1].

* والحاكم الصالح: شجاع لا تهزه الشدائد، قال تعالى عن داود الذي اصطفاه ملكاً لبني إسرائيل: **﴿قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، والله مع الصابرين. ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين. فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلّمه مما يشاء﴾**[2]. فهؤلاء القليلون هزموا الكثيرين ونصرهم الله، إذ كانوا ثابتين شجعان تحت قيادة الملك الصالح طالوت، وبرزت شجاعة داود عليه السلام وقوته أمام الشدائد في تلك المعركة لما قتل رأس الأقوياء (جالوت) فأعطى من أجل ذلك ملك بني إسرائيل وأعطى الفهم والنبوة وعلم الحروب[3].

* والحاكم الصالح: عابد مخبت ولو كان رفيع المنزلة عالي السلطان، قال تعالى عن النبي الملك سليمان عليه السلام: **﴿نعم العبد إنه أواب﴾**[4]. وهذا ثناء عليه بأنه كثير الطاعة والعبادة والإنابة إلى الله عز وجل. وقد ذكر ابن كثير من قصص الأولين أن داود عليه السلام قال لابنه سليمان: يا بني ما أحسن شيء؟ قال: سكينة الله والإيمان. قال فما أقبح؟ قال: كفر بعد إيمان، قال فما أحلى؟ قال: روح الله بين عباده. قال فما أبرد؟ قال: عفو الله عن الناس وعفو الناس بعضهم عن بعض[5].

---

(١) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٤/ ٢٤٥).

(٢) سورة البقرة: ٢٤٩-٢٥١.

(٣) انظر تفسير القاسمي (٣/ ٦٤٩).

(٤) سورة ص: ٣٠.

(٥) تفسير ابن كثير (٤/ ٣٤).

* الحاكم الصالح: لا يقبل الرشوة على الدين، قال تعالى عن سليمان عليه السلام، لما أرادت بلقيس اختباره بهدية: **﴿قال: أتمدونن بمال فما آتاني الله خير مما آتاكم، بل أنتم بهديتكم تفرحون﴾**[1].

قال ابن كثير: «... لم ينظر إلى ما جاءوا به بالكلية ولا اعتنى به، بل أعرض عنه وقال منكراً عليهم **﴿أتمدونن بمال؟﴾** أي. أتصانعونني بمال لأتركم على شرككم وملككم، بل أنتم الذين تنقادون للهدايا والتحف، وأما أنا فلا أقبل منكم إلا الإسلام أو السيف»[2]. ونقل القرطبي في تفسيره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «رشوة الحاكم من السحت»، وقال أبو حنيفة: «إذا ارتشى الحاكم انعزل في الوقت، وإن لم يعزل بطل به كل حكم حكَمَ به بعد ذلك». قال القرطبي معلقاً على كلامه «وهذا لا يجوز أن يختلف فيه إن شاء الله، لأن أخذ الرشوة منه فسق، والفاسق لا يجوز حكمه، والله أعلم»[3].

* والحاكم الصالح: يأخذ بالأسباب ثم يتوكل على رب الأرباب، قال تعالى عن ذي القرنين لما طلب منه المستضعفون أن يبني لهم سداً يحميهم من المفسدين: **﴿ما مكني فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردماً. آتوني زبر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً. فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً﴾**[4]
أي: أن الذي أعطاني الله من الملك والتمكين خير مما تبذلونه، ولكن ساعدوني بقوة. بعملكم وآلات البناء وقطع اللبن من الحديد والنحاس المذاب[5].

---

(١) سورة النمل: ٣٦.
(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٥١)
(٣) تفسير القرطبي (١/ ١٨٣).
(٤) سورة الكهف: ٩٥ – ٩٧.
(٥) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٢).

* والحاكم الصالح ينسب الفضل إلى الله ويثق في موعود الله، قال تعالى عن ذي القرنين بعد أن بنى السد: ﴿قال: هذا رحمة من ربي، فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقاً﴾(1). فرغم أنه بنى السد بيديه قال لما بناه: هذا رحمة من ربي، أي بالناس حيث جعل بينهم وبين يأجوج ومأجوج حائلاً يمنعهم من العبث في الأرض والفساد(2).

* والحاكم الصالح: أمين مؤتمن، لا يخون ولا يغدر، قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين﴾(3). وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله: (لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم من أمير عامة)(4). قال القرطبي: «قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنما كان الغدر في حق الإمام أعظم وأفحش منه في غيره، لما في ذلك من المفسدة، فإنهم إذا غدروا وعُلم ذلك منهم ولم ينبذوا بالعهد، لم يأمنهم العدو على عهد ولا صلح، فتشتد شوكته ويعظم ضرره، ويكون ذلك منفراً عن الدخول في الدين، وموجباً للذم من أئمة المسلمين..» وقال: «اختلف العلماء: هل يجاهد مع الإمام الغادر؟ على قولين، فذهب أكثرهم أنه لا يقاتل معه بخلاف الخائن والفاسق»(5).

* والحاكم الصالح منصف لا يخشى الناس، ولا تأخذه في الحق لومة لائم، فالله تعالى لما مكن ذا القرنين من الناس في مغرب الشمس، وحكَّمه فيهم

---

(1) سورة الكهف: 98.
(2) تفسير ابن كثير (3/103).
(3) سورة الأنفال: 58.
(4) أخرجه مسلم. ك(الجهاد/ 32) ب(تحريم الغدر/ 4) ح(16) (3/ 1361) ورواه أحمد في مسنده (2/56) واللفظ لمسلم.
(5) تفسير القرطبي (8/ 33).

وأظفره بهم؛ خيَّره إن شاء قتل وسبى، وإن شاء منَّ وأفدى، فقال ذو القرنين: **﴿أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نكراً . وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى وسنقول له من أمرنا يسراً﴾**[1]، أي: من استمر على كفره وشركه بربه فسوف نعاقبه قبل أن يرد يوم القيامة إلى العذاب الأليم؛ وأما من تابع الحق وعبَد الله وحده لا شريك له، فله الأجر من الله، والقول المعروف مني[2].

وقد أمر الله بني إسرائيل أن يتحلوا بهذه الصفات وقال لهم: **﴿فلا تخشوا الناس واخشون، ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً، ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الكافرون﴾**[3] والتوجيه يتجاوز حكام بني إسرائيل إلى حكام المسلمين بطريق الدلالة دون العبارة[4]. والآية دالة على أن الحاكم لا ينبغي أن تأخذه في الله لومة لائم[5].

** ** **

ومن الأمور العجيبة والغريبة، أن ترى بعض الدساتير التي أريد لها أن تقدم على هداية القرآن وعظمة الإسلام، لا تنص على الشروط التي يصلح بها الحاكم لأن يكون والياً على الناس . . .

فهي لا تنص على اشتراط الإسلام فيه، فيمكن ـ حسب هذه الدساتير ـ أن يكون الحاكم زنديقاً ملحداً.

---

(١) سورة الكهف: ٨٨.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٠)

(٣) سورة المائدة: ٤٤.

(٤) تفسير أبي السعود (٢/ ٦٣).

(٥) تفسير القاسمي (٦/ ١٩٩٨).

ولا تشترط أن يكون رجلاً، فيمكن أن يكون أنثى أو خنثى!

ولا تنص على اشتراط أن يكون عاقلاً، فلا مانع بمقتضاها أن يظل في الحكم ولو طرأت عليه بعض أنواع الجنون.

وهي لا تشترط العدالة، فلا يضر عندها أن يكون فاجراً فاسقاً متهتكاً.

والدساتير الوضعية لا تمانع في أن يكون جباناً رعديداً، فهي لا تشير إلى الشجاعة. ولا تحول دون ولاية العامي بل الجاهل، لأنها لا تشترط العلم فضلاً عن الاجتهاد[1]. بل إن تلك الشرائع المبدلة لا تنظر باعتبار إلى أصل الحاكم فضلاً عن نسبه، ففيها لا ضير أن يكون قناً أو لقيطاً أو فرعاً لهما، بل إن بعضها لا تنص حتى على الإنسانية من قريب أو بعيد، مما دفع بعض المستهترين إلى استغلال هذا الخلل الجسيم في الدستور الأمريكي، ورشح «كلب منزله» لرئاسة الولايات المتحدة الأمريكية! ولم يجد القانون مناصاً من قبول هذا الترشيح رسمياً، تطبيقاً واحتراماً لـ«سيادة الدستور»[2]!.

وفي بريطانيا خلت القوانين من مواد تمنع فاقدي العقول، أو الحيوانات من دخول المجالس (التشريعية)، فتمكن مجموعة من الإنجليز هناك من تأسيس حزب رسمي، سجلوه باسم (حزب المجانين) ورشح أحدهم الكلب «بوب» للانتخابات التشريعية البرلمانية ضد النائب العمالي «إيست ويلز»،

---

(1) على سبيل المثال: ينص الدستور المصري لعام ١٩٧١م على أن شروط رئيس الدولة هي: «أن يكون مصرياً من أبوين مصريين، وأن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية، وألا يقل عن أربعين سنة ميلادية» انظر مجموعة قوانين الدستور مع القوانين الدستورية ص ١٥، إعداد أنور العربي، نشر مكتبة بنك القوانين بالقاهرة. ومعلوم أن الدستور المصري يستهدى به في وضع الدساتير في الدول العربية.

(2) كان هذا في أواخر مدة رئاسة الرئيس الأسبق «ريجان».

وقال متحدث باسم مجلس العموم البريطاني (البرلمان): إن هناك عقبة أمام الكلب «بوب» لكي يقبل نهائياً، وهو أنه ينبغي ـ حسب الدستور ـ على كل نائب أن يكون قادراً على توقيع اسمه[1]!.

فهل شهدت البشرية من قبل تشريعات كهذه تتيح للمجانين والحيوانات أن يكونوا من أهل الحل والعقد وأصحاب المسئولية!!.. إنها لوثة الديمقراطية.

** ** **

---

(١) جريدة الشرق الأوسط في عددها الصادر في ١٨/ ١٠/ ١٩٩١م

المبحث الثاني : الرعية الصالحة

إذا كانت إقامة الحياة الإسلامية على شريعة الله، يتحمل الحكام قدراً هاماً وخطيراً من مسئوليتها، فإن قدراً آخر من المسئولية لا يقل أهمية وخطورة يقع على كاهل الرعية. فهي رقيبة على استقامة ولاتها على الشريعة، بل هي التي تمدهم بشرعية الولاية، وتوظفهم في مهمة تحكيم شرع الله، قال القرطبي: «إقامة مراسيم الدين واجبة على المسلمين، ثم الإمام ينوب عنهم»[(١)] فالرعية الصالحة قيِّمة على مسلك الولاة، بحيث إذا زاغوا عن السبيل ردتهم، وإذا اعوجوا قومتهم، فإن أبوا إلا الإعوجاج والخروج عن الطريق أقصتهم وأبعدتهم. والأمة المسلمة ليست كأية أمة، ولا ينبغي لشعوبها أن تكون رعية كأية رعيّة، تُساق فتنساق، وتُوجه فتتوجه. إنها أمة صاحبة رسالة وحاملة أمانة، اختارها الله من بين الأمم، وأرسل فيها أفضل الرسل، وأنزل إليها أحسن الكتب، وخصها بأفضل شريعة وكلفها بأسمى رسالة، كما قال سبحانه: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**[(٢)] . فهم خير الناس للناس وأنفع الناس للناس[(٣)].

وهذه الخيرية والنفع، ليست في تقديم لعاعة من عرض يزول، أو تزيين رفاهية أو رغد لا يلبث أن يحول، ولا سعي وراء زخرف أو علم من ظاهر الحياة الدنيا.. لا، إنها أبعد وأعمق، إن وظيفة أمة الإسلام أن تقدم للناس الهداية التي يرتبط بها مصيرهم في حياة أبدية لا تنقطع. وأن تستنقذ الناس من المصير البئيس في جهنم، طوعاً إن أطاعوا، وكرهاً إذا أبوا، يقول أبو هريرة

---

(١) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٦١).

(٢) سورة آل عمران: ١١٠.

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٣٦٩).

رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾: (خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام)[1]. ودخولهم في الإسلام هو طريق نجاتهم من الهلكة يوم الدين.

إن أمة الإسلام تحتاج لكي تقوم بمهمتها في هداية الناس للخير إلى أن تكون صالحة في نفسها، مصلحة لغيرها، فهي الشهيدة على الأمم لأنها أمة الوسط.

قال سبحانه: **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾**[2].

فهذه الوسطية من دلائل الخيرية في هذه الأمة، قال القرطبي «قال علماؤنا: أنبأنا ربنا تبارك وتعالى في كتابه بما أنعم علينا من تفضيله لنا باسم العدالة، وتولية خطير الشهادة على خلقه، فجعلنا أولاً مكاناً، وإن كنا آخراً زماناً»[3]. هذه الوسطية دليل أيضاً على عصمة الأمة بمجموعها، فإذا أجمع مجتهدوها على فهم شيء من الدين، كان فهمهم هو الصواب، وإجماعهم هو الحجة. كما قال القرطبي في تفسيره لهذه الآية: «فيه دليل على صحة الإجماع، ووجوب الحكم به، وإذ جعلت الأمة شهداء، فقد وجب قبول قولهم»[4]. وقد رحم الله تعالى هذه الأمة كذلك، ورفع عنها الأغلال ووضع الآصار التي كانت على الأمم قبلها ببركة بعثة سيد الرسل فيها صلوات الله

---

(١) الأثر أخرجه البخاري ك(التفسير/ ٦٥) ب(كنتم خير أمة أخرجت للناس/ ٧) ح(٤٥٥٧)، فتح الباري (٨/ ٧٢).

(٢) سورة البقرة: ١٤٣.

(٣) تفسير القرطبي (٢/ ١٥٦).

(٤) المصدر نفسه.

وسلامه عليه. كما قال الله تعالى. ﴿**الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرِّم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، فالذين آمنوا به وعزّروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون**﴾[1]. فقد وضع الله عنها الأثقال والشدائد التي كانت على الأمم قبلها كقتل النفس في التوبة وقطع أثر النجاسة ونحو ذلك[2].

فالوسطية والعصمة والرحمة من الصفات التي اختصت بها هذه الأمة المباركة ومن رحمة الله بها أن جعل قسماً من ولاة الأمر فيها علماء، هم فيها كمثل ما كن في بني إسرائيل من الأنبياء، يجدد الله بهم دين الناس، ويدفع بهم الضلالة ويهدي بهم من الغواية.

يقول ابن تيميه ـ رحمه الله ـ: «.. وأما هذه الأمة المرحومة، وأصحاب هذه الأمة المعصومة، فإن أهل العلم منهم والدين هم من أمرهم على يقين فظهر لهم الصدق من المين، كما يظهر الصبح لذي عينين، عصمهم الله أن يجمعوا على خطأ في دين الله، معقول أو منقول، وأمرهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول، كما قال تعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً**﴾[3]. فإذا اجتمع أهل الفقه على القول بحكم، لم يكن إلا حقاً، وإذا اجتمع أهل الحديث على تصحيح حديث لم يكن إلا صدقاً، ولكل من

---

(١) سورة الأعراف: ١٥٧.

(٢) تفسير الجلالين ص: ٢٠١.

(٣) سورة النساء: ٥٩.

الطائفتين من الاستدلال على مطلوبهم بالجلي والخفي ما يعرفه من هو بهذا الأمر حفي»[1].

ولئن كانت هذه الخيرية والوسطية، و تلك العصمة والرحمة من الأسباب الكونية القدرية لبقاء الأمة واستمرار الدين، فإن هناك أسباباً شرعية دينية، يتم بالامتثال لها الصلاح والإصلاح الدائم للأمة، حتى تتمثل في شعوبها أنماط الأسوة بين الشعوب، كما يمثل خيارها نماذج القدوة بين الأفراد، وكما توخت الشريعة أسباباً وشروطاً وضوابط أرشدت إليها وجعلت صلاح الحاكم رهناً بتحقيقها، فكذلك شرعت من التكاليف ما يتوقف على تنفيذها صلاح الرعية، وأسندتها إلى الحاكم، وجعلت القيام بأدائها من الأمانات المأمور بها. والأصل في ذلك قول الله تعالى: **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾**[2]. فللرعية على الحكام في دولة الإسلام حقوقٌ إن أديت أعانت - ولاشك - على إصلاحهم، ثم إن عليها واجبات، إن وفيت كانت - بلا ريب - من دلالات صلاحها.

والأمة الإسلامية ليست كياناً عنصرياً محدداً مرتبطاً بنسب أو عرق أو لون أو جنس، يستمد التميز من هذه الأعراض - كما هو الزعم عند اليهود والنصارى وطوائف من الوثنيين - ولكن أمة الإسلام هي الكيان المرتبط بمجموع أخلاق وعقائد وتصورات الدين الأخير الخاتم حيثما وحيثما وجد هذا الكيان. ولهذا فإن الله تعالى يخاطب هذه الأمة بوصف الإيمان: **﴿يا أيها الذين آمنوا﴾**[3]. بينما كان الخطاب لمن سبقهم: **﴿يا بني إسرائيل﴾** فأمة

---

(١) مجموع الفتاوى (١/٩، ١٠).

(٢) سورة النساء: ٥٨.

(٣) ورد الخطاب بهذا الوصف للأمة نحواً من تسعين مرة في القرآن الكريم

الإسلام هي كل كيان يلتف حول مبادئ الإيمان، بحيث لو تخلى هذا الكيان عن تلكم المبادئ نزال عنه كل تميز يميزه عن غيره، وهذا لا يعني - بداهة - زوال الأمة المختارة، ولكن يعني تغيير قوم انتسبوا إليها ولم يوفوا؛ بآخرين من أهل الوفاء. وذلك كما قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا، من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين، يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم**﴾[1]. وقال: ﴿**وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم**﴾[2].

إن الاستبدال لا يقع بين ليلة وضحاها، ولكن الفتن تهجم على الأمة إن أسيء توجيهها وسُلبت حقوقها، وعُطلت الصيغة الشرعية التي ينبغي أن تساس بها، وعند ذلك تتغير أحوالها شيئاً فشيئاً، حتى تفقد مؤهلات خيريتها بين الأمم. ولهذا فإن وفاء الولاة للرعية بما لها من حقوق، وأداء الرعية الواجبات المفروضة تجاه الولاة، قمين بأن يسد ما قد يطرأ من خلل أو ينجم من فساد. وفيما يلي أذكر أهم ما للرعية من حقوق على الولاة. وأهم واجباتها نحوهم.

المطلب الأول: حقوق الرعية على الراعي:

أولاً: العمل على الإبقاء على عقيدة الأمة صافية نقية:

وذلك عن طريق حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فهذا هو أهم الأمور التي تلزم ولاة الأمر تجاه الرعية[3]. وأهم هذه

---

(١) سورة المائدة: ٥٤.

(٢) سورة محمد: ٣٨.

(٣) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٢، والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٧، ومآثر الأنافة للقلقشندي (١/ ٥٩).

الأصول: التمسك بالكتاب والسنة وإجماع القرون المفضلة الأولى، فإن في ذلك حماية للأمة من التفرق في الدين إلى دروب الأهواء والضلالات، وهو وقاية للراعي والرعية على السواء من الزيغ عن السبيل، كما في قوله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا**﴾[1]. «أي: تمسكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عهده إليكم، في كتابه إليكم من الألفة والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لأمر الله»[2]. وكلمة الحق التي ينبغي الاجتماع عليها، لن تكون شيئاً آخر غير منهاج الفرقة الناجية، وسبيل أهل السنة والجماعة، لا سبل أهل الزيغ والتفرق التي نهى الله عنها في قوله: ﴿**ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم . يوم تبيض وجوه وتسود وجوه**﴾[3]. قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يعني تبيض وجوه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل الفرقة والزيغ»[4].

والاجتماع على أصول السلف، يعد واجباً مزدوجاً، تقوم به الأمة ويقيمه الإمام، غير أن حظ الإمام من ذلك لا يستطيع غيره القيام به حفاظاً على الأمة ودينها، فالمفترض فيه أن يكون حامياً لهذه الأصول بسلطته وصلاحياته، ومعيناً على نشر الاعتقاد السليم وبثه وحمل الناس عليه «بحيث إذا زاغ ذو شبهة عنه بيَّن له الحجة، وأوضح له طريق الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروساً من خلل، والأمة ممنوعة من الزلل»[5]، والشر كل الشر يدخل على الأمة إذا تبنى أئمتها نشر البدع

---

(١) سورة آل عمران: ١٠٣.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٧٠).

(٣) سورة آل عمران: ١٠٦.

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٣٦٩).

(٥) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص: ٢٧.

وحمايتها. وقد نبه على ذلك صاحب (بدائع السلك) فقال: «ركون المبتدع إلى الولاة من أعظم ما يخل بحفظ الدين لأمرين: أحدهما: لما فيه من الإخافة لمن أبى من الإجابة سجناً وضرباً وقتلاً.

الثاني: ما ينشأ عن ذلك من كثرة المجيبين للمبتدعة، لأن سوق أكثر النفوس لما يراد منها بوازع السلطان، أمكن مما هو بمجرد الباعث الديني، فيجب على ولاة الأمر إبعاد هذا الصنف المشئوم، وإسلامهم لإجراء أحكام السنة عليهم مخافة الفتنة بهم أولاً، وإدخال الضرر بهم على الدين ثانياً»[1].

ثانياً: بذل الأسباب المؤدية إلى وحدة الأمة:

وذلك عن طريق السعي الدائم في إصلاح ذات البين بين قطاعات الأمة، حتى لا تترسخ الأحقاد الطبقية أو العنصرية أو المذهبية بين أفراد المجتمع، فإن ولاة الأمر إذا حابوا قطاعاً في الأمة، أو قدموا مذهباً على آخر بغير حق، أو قربوا طبقة معينة على أخرى فإنهم بذلك يفسدون ذات البين، ويثيرون الضغائن التي لا يؤمن معها أن تتحول إلى منازعات أو صراعات.

فعلى ولاة الأمر أن يقطعوا دابر هذا الشر ويغلقوا أبوابه أولاً بأول وسبيلهم إلى ذلك: «تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة، فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم»[2]. وعندما يكون ولي أمر المسلمين حاكماً للجميع، ومنصفاً للجميع، فإنه بذلك يجمع الأمة تحت جناحيه ويضمن ولاءها له، ويكون قد قدم طعة من أحسن

---

(١) بدائع السلك في طبائع الملك، لأبي عبد الله بن الأزرق (٢/ ١٣١). تحقيق د. علي سامي النشار، وزارة الإعلام بالعراق.

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٢.

الطاعت إلى الله تعالى وهي: إصلاح ذات البين، تلك القُربى التي جعلها النبي ﷺ في منزلة أعلى من كثير من العبادات والقربات، كما قال عليه الصلاة والسلام: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ فالوا: بلى يا رسول الله. قال: إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين هي الحالقة)(١).

ثم إن ولاة الأمور إذا قاموا بهذا الواجب تجاه الأمة، فإنهم يبرأون أمام الله تعالى من تبعة التقصير في أمانة الوكالة التي فوضتهم الأمة فيها، واستأمنتهم على أدائها في إيصال الحقوق إلى أصحابها بميزان العدل والحق.

ثالثاً: أن يعمل الولاة على حماية الأمة من المفسدين والمحاربين:

إن ظهر لهم وجود، وذلك ببسط الأمن وتأمين السبل وقمع الأخطار التي تهدد الأمة في أرزاقها وأمنها وحرماتها وحرياتها، خاصة فيما يتعلق بطرق الأسفار ومسارب التجارات، وقد عد رسول الله ﷺ تأمين السبل دليلاً بارزاً على انتصار الدين وتمكينه، فإنه عليه الصلاة والسلام لما دعا عدي بن حاتم إلى الإسلام، وعده - إن طالت به حياة - أن يرى طرق المسلمين آمنة، وسبلهم محفوظة، لما سيؤول إليه الأمر من قوة المسلمين بعد ضعفهم، فقد روى البخاري في صحيحه عن عدي بن حاتم قال: (بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: يا عدي، هل رأيت الحيرة؟ قلت: لم أرها، وقد أنبئت عنها، قال: فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله...) الحديث. وفيه أن عدياً قال بعدها: (فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى

---

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب/ ٣٥) باب إصلاح ذات البين/ ٥٨) ح(٤٩١٩) (٥/ ٢١٨) وصححه الألباني. انظر صحيح سنن أبي داود (٣/ ٩٢٩) ح (٤١١١) ورواه أحمد في مسنده (٦/ ٤٤٥).

تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله)[1] .

وقد عد علماء الإسلام هذا الأمر - أعني تأمين السبل - حقاً من حقوق الرعية التي سيسأل عنها كل راع، فذكروا أن الإمام يلزمه: «حماية بيضة الإسلام والذب عن الحُرَم، ليتصرف الناس في معايشهم وينتشروا في أسفارهم آمنين على أنفسهم وأموالهم»[1] .

رابعاً: أن يعملوا على حماية الأمة من أعداء الخارج . .

المتربصين بالأمة الدوائر، وذلك عن طريق «تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون بها محرماً ويسفكون فيها دماً لمسلم أو معاهد»[3] فللأمة أعداء ناصبوها العداوة قديماً ولا يزالون، وسيظلون في عداوتهم مادامت هذه الأمة على ملة الحق، وهذه حقيقة دينية وتاريخية، فكم عانت الأمة خلال تاريخها من تربص الأعداء من الخارج سواء من أصحاب الأديان الباطلة أو النحل الضالة أو المذاهب الإلحادية، وكم أصابها من مصائب في أنفسها وأموالها وحرماتها، على يد اليهود تارة، كما حدث في ظروف الفتنة الكبرى في عهد عثمان رضي الله عنه، وعلى يد النصارى تارة، وهذا حدث أثناء الحروب الصليبية التي أرسلت أوربا فيها

---

(١) أخرجه البخاري ك(المناقب/ ٦١) ب(علامات النبوة/ ٢٥) ح(٣٥٩٥) فتح الباري (٦/ ٧٠٦) و(الظعينة) هي المرأة في الهودج (والحيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء، كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس وكان أهلها يقطعون الطريق انظر فتح الباري (٦/ ٧٠٩).

(١) مآثر الأنافة للقلقشندي (١/ ٥٩) وانظر الأحكام السلطانية للماوردي ص. ٢٢، ولأبي يعلى ص: ٢٧.

(٢) الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٧، وانظر الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٢، ومآثر الأنافة (١/ ٥٩).

سبع حملات تحت راية الصليب في جيوش جرارة لغزو العالم الإسلامي، واستمر الصراع زهاء ثمانين عاماً، وجاء العداء بعد ذلك في مصائب أفدح من قِبَل الوثنيين التتار، وقبل ذلك وبعده كان للملحدين والزنادقة أدوار في العداء والإفساد.

وما من مرة تؤخذ الأمة فيها على غرة من أعدائها، إلا ولتقصير الولاة فيها دور مباشر في حلول المصيبة، إما بالتهاون في تحصين الثغور، أو القصور عن إعداد العدة على الوجه الشرعي الكافي، وإن كان المنصف لا يستطيع تبرئة الأمة من تبعة هذه الكائنات والمصائب. ولا يُنكر ما للتمحيص والابتلاء من حتمية في الحدوث جرياً على سنن الله، ولكن الإنصاف أيضاً يقضي بأن نقرر أن حالة الأمة تكون على حسب ما تُربى عليه، وما تقاد إليه، وما تهيأ له.

ولأن قدر هذه الأمة أن تبقى في رباط إلى يوم القيامة، فقد وجب دوام الإعداد والاستعداد كما قال تعالى: **﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾**[1].

خامساً: حفظ ما وضعت الشريعة لأجله

من الضروريات كالديانة والدماء والأموال والأنساب والعقول، وذلك عن طريق: «إقامة الحدود، لتصان محارم الله عن الانتهاك وتحفظ حقوق عباده من اتلاف واستهلاك»[2] وهذا هو جوهر وظيفة الحكم بما أنزل الله المأمور به في قوله تعالى: **﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾**[3] كما أشار

---

(١) سورة الأنفال: ٦٠.

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص. ٢٢، وانظر لأبي يعلى ص: ٢٦ ومآثر الأنافة (١/ ٥٩).

(٣) سورة النساء: ٥٨.

ابن تيميه إذ قال ـ رحمه الله ـ: «وأما قوله تعالى: ﴿**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**﴾ فإن الحكم بين الناس يكون في الحدود والحقوق، وهما قسمان: فالقسم الأول: الحدود والحقوق التي ليست لقوم معينين، بل منفعتها لمطلق المسلمين، أو نوع منهم، وكلهم محتاج إليها، وتسمى: حدود الله وحقوق الله، مثل: حد قطاع الطريق والسراق والزناة، ونحوهم. ومثل: الحكم في الأمور السلطانية والوقوف والوصايا التي ليست لمعين، فهذه من أهم أمور الولايات، ولهذا قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «لابد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، فقيل: يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها، فما بال الفاجرة؟ فقال: تقام بها الحدود وتأمن بها السبل، ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفيء»[1]. ثم شرع ابن تيمية في تفصيل الكلام على هذا القسم. ثم تكلم عن القسم الثاني وبين أنه يتمثل في الحدود والحقوق التي لآدمي معين، فمنها: النفوس والجراح، والأعراض، والفرية ونحوها. ومنها الأبضاع ومنها الأحوال مثل قسم المواريث وأحكام المعاملات من المبايعات والإجارات والوكالات والمشاركات والهبات والوقوف والوصايا ونحو ذلك[2].

سادساً: إعداد الأمة إعداداً جهادياً

لتكون متأهبة لقتال من عاند الدعوة أو صد الناس عنها، وذلك إبقاء لظهور الإسلام على الأديان، فالجهاد شعيرة الإسلام الماضية، وذروة سنامه، ومعقد عزته، وهو موكول إلى الإمام ـ مادام موجوداً ـ كما قال النبي ﷺ:

---

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن تيميه، ص: ٥٧، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دار الجيل ودار الآفاق بلبنان.

(٢) انظر المصدر نفسه ص: ١٢٣ - ١٣٥.

(الإمام جُنة يقاتل من ورائه ويتقى به)[1]، وقد ذكر أهل العلم من الأمور اللازم إقامتها على الإمام: «جهاد الكفرة المعاندين للإسلام حتى يسلموا أو يدخلوا في ذمة المسلمين قياماً بحق الله تعالى في ظهور دينه على الدين كله»[2]. وهذا الجهاد يشمل المعاندين من خارج الدولة من أهل الكتاب أو الوثنيين أو الملحدين أو غيرهم، ويشمل المعاندين إذا وجدوا داخلها، كأهل الردة والزندقة وغلاة المبتدعة في حال امتناعهم بقوة وشوكة، فإن إقامة الحدود في هذه الحال، لا تجدي نفعاً إذ أنها شرعت للواحد، وللعدد اليسير في حالات وأوقات متفرقة، ويبين ذلك ابن تيميه بقوله: «العقوبات التي جاءت بها الشريعة لمن عصى الله ورسوله نوعان: أحدهما. عقوبة المقدور عليه، من الواحد والعدد، والثاني عقاب الطائفة الممتنعة، كالتي لا يقدر عليها إلا بقتال فاصل وهذا هو جهاد الكفار، أعداء الله ورسوله، فكل من بلغته دعوة الرسول ﷺ إلى دين الله الذي بعثه به فلم يستجب له، فإنه يجب قتاله حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله»[3].

سابعاً: تحصيل الصدقات وأموال الزكاة والخراج والفيء

وجبايتها وصرفها في مصارفها الشرعية على ما أوجبته الشريعة من غير حيف ولا عسف[4].

---

(١) رواه البخاري ك(الجهاد والسير/ ٥٦) ب(يقاتل وراء الإمام/ ١٠٩) ح(٢٩٥٧) فتح الباري (٦/ ١٣٥) ورواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(الإمام جنة/ ٩) ح(١٨٤١) (٣/ ١٤٧١) واللفظ لمسلم.

(٢) مآثر الأنافة في معالم الخلافة (١/ ٦٠) وانظر الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٢، ولأبي يعلى ص: ٢٧.

(٣) السياسة الشرعية لابن تيمية ص: ١٠٢.

(٤) انظر النص على هذا الواجب على الولاة في الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٣، ولأبي يعلى ص: ٢٧ ومآثر الأنافة (١/ ٦٠).

وهذا الواجب ـ كما يقول ابن تيميه ـ يتناول الراعي والرعية فعلى كل منهما أن يؤدي إلى الآخر ما يجب أداؤه إليه، فعلى ذي السلطان ونوابه في العطاء أن يؤتوا كل ذي حق حقه، وعلى جباة الأموال أن يؤدوا إلى ذي السلطان ما يجب إيتاؤه إليه، وكذلك على الرعية الذين تجب عليهم الحقوق»[1]. وقال: «فعلى ولي الأمر أن يأخذ المال من حله، ويضعه في حقه ولا يمنعه من مستحقه»[2]، وقد كان رسول الله ﷺ مقيماً لهذا الواجب خير إقامة بين أصحابه وكان ينصف بينهم في العطاء ويقول: (ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت)[3].

ثامناً: تحري الأمانة في اختيار أرباب المناصب. . .

وأصحاب الوظائف العامة الذين ينشدون الرحمة بالأمة، ويخلصون في خدمتها، وينطلقون من النصح لها، وبيّن القلقشندي لزوم هذا الواجب وذكر أن على الولاة: «اختيار الأمناء والأكفاء وتقليد الولايات للثقات النصحاء، لتنضبط الأعمال بالكفاءة وتحفظ الأموال بالأمناء»[4]. وهذا الواجب من الولاة نحو الرعية، مقرر من قول النبي ﷺ: (ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة)[5].

يقول ابن تيميه رحمه الله: «يجب على ولي الأمر أن يولي على كل عمل من أعمال المسلمين، أصلح من يجده لذلك العمل. . وهذا واجب عليه،

---

(١) السياسة الشرعية ص: ٢٧.

(٢) المصدر نفسه ص: ٢٩

(٣) أخرجه البخاري ك(فرض الخمس/ ٢٥٠) ب(٧) ح(٣١١٧) فتح الباري (٦/ ٢٥١).

(٤) مآثر الأنافة (١/ ٦٠) وذكره الماوردي في الأحكام السلطانية ص٢٣ وأبو يعلى في ص: ٢٧.

(٥) رواه مسلم ك(الإيمان/ ١) ب(استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار/ ٦٣). ح(٢٢٩) (١/ ١٢٥).

فيجب عليه البحث عن المستحقين للولايات من نوابه على الأمصار، من الأمراء الذين هم نواب ذي السلطان والقضاة ومن أمراء الأجناد ومقدمي العساكر الصغار والكبار، وولاة الأموال من الوزراء والكتب والشادين[1] والسعاة على الخراج والصدقات وغير ذلك من الأموال التي للمسلمين، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يستنيب ويستعمل أصلح من يجده، وينتهي ذلك إلى أئمة الصلاة والمؤذنين والمقرئين والمعلمين وأمير الحاج والبُرد[2] والعيون الذين هم القصاد، وخُزّان الأموال وحراس الحصون، والحدادين الذين هم البوابون على الحصون والمدائن، ونقباء العساكر الكبار والصغار، وعرفاء القبائل والأسواق ورؤساء القرى الذين هم الدهاقين[3]. فيجب على كل من ولي أمراً من أمر المسلمين من هؤلاء وغيرهم أن يستعمل فيما تحت يده في كل موضع؛ أصلح من يقدر عليه»[4]. وهذه الأصناف يعددها ابن تيميه كما كانت في عصره، والمقصود انتخاب واختيار أحسن وأنفع العناصر للمسئولية.

تاسعاً: من حق الرعية على ولاة الأمر

- كما بيّن الماوردي - أن يعملوا على «تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير، ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير»[5].

فلكل واحد من الرعية حق في بيت المال، ومن إصلاح الرعية أن يحرص الرعاة والولاة على سد خلتهم، وضمان كفايتهم، حتى ينصرفوا إلى ما هم

---

(١) جمع شادي وهو من يعلم العلم و لأدب انظر لسان العرب مادة (شدا) (٤/ ٢٢١٨).

(٢) البرد. جمع بريد، وهو من ينقل الرسائل ونحوها، انظر مختار الصحاح مادة (ب ر د) ص: ١٩.

(٣) جمع دهقان، وهو التاجر. لسان العرب مادة (دهقن) (٣/ ١٤٤٢).

(٤) السياسة الشرعية لابن تيميه ص: ١٠.

(٥) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٣.

عليه مقبلين من عبادة وعلم وتعلم ودعوة وحسبة وجهاد. وأموال الدولة الإسلامية يدخل فيها الغنائم والصدقات والفيء: فأما الغنيمة فهي المال المأخوذ من قوم كفار قاتلهم المسلمون، وأما الصدقات فهي المدفوع بقصد القربى لمن سماهم الله تعالى في كتابه في قوله تعالى: ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل**﴾[1] وأما الفيء فهو ما أخذه المسلمون من الكفار بغير قتال، وسمي فيئاً لأن الله أفاءه على المسلمين أي رده عليهم من الكفار، فإن الأصل أن الله تعالى إنما خلق الأموال إعانة على عبادته، فمن استعان به على عبادة غير الله لم يكن مستحقاً لها[2]. فهذه الأموال إذا وُجدت ظروف تسمح بتحصيلها في بيت مال المسلمين إضافة إلى مصادر الدولة الأخرى، فللمسلمين فيه أنصبة معروفة التقسيم في الشريعة والفقه، وواجب الولاة العدل في صرفها في وجوهها. والواجب أن يُبتدأ في القسمة بالأهم فالأهم من مصالح المسلمين[3].

عاشراً: الإشراف المباشر

على سير الأمور بين الرعية في كل النواحي الإدارية التي تتعلق بما يصلح أحوالهم، وقد عد الماوردي ـ رحمه الله ـ هذا الأمر من حقوق الرعية على الوالي، وذكر أنه يلزمه: «أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور وتصفح الأحوال، لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلا بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش الناصح، وقد قال الله تعالى: ﴿**يا داود إنا**

---

(١) سورة التوبة ٦٠

(٢) انظر تفصيل تعريفات هذه الثلاثة من أصناف المال في السياسة الشرعية لابن تيمية ص: ٣٠ـ ١٢٦.

(٣) انظر السياسة الشرعية ص: ٤٤.

جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾[1]. فلم يقتصر سبحانه على التفويض دون المباشرة. وهذا وإن كان مستحقاً عليه بحكم الدين ومنصب الخلافة، فهو من حقوق السياسة لكل مسترع، كما قال النبي ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته)[2] [3].

المطلب الثاني: واجبات الرعية تجاه الولاة:

إذا استوفت الرعية حقوقها من ولاتها فلابد أن تؤدي واجباتها إليهم فإن لولاة الأمر حقوقاً على الرعية واجبة في أعناقهم، وهي واجبات تدل على صلاح الرعية وخيريتها إذا أدتها على وجهها المطلوب، ويمكن اختصار هذه الواجبات في أربعة نقاط هي:

- الأول: الطاعة.
- الثاني: النصرة.
- الثالث: النصيحة.
- الرابع: التقويم.

فالأوليان من هذ الواجبات، لازمان على الرعية، مادامت أحوال ولاة الأمر على الاستقامة والجادة. كما قال العلماء ـ رحمهم الله ـ: «إذا قام الإمام بما عليه من حقوق الأمة، فقد أدى حق الله تعالى فيما لهم وعليهم، ووجب له عليهم حقان: الطاعة والنصرة، ما لم يتغير حاله»[4]. أما إذا تغيرت الأحوال، فعلى قدر التغيير يلزم القيام بالواجبين الباقيين: وهما: النصيحة والتقويم. وتفصيل هذه الواجبات على ما يلي:

---

(١) سورة ص: ٢٦.

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٣.

(٣) الحديث رواه البخاري ومسلم، وسبق تخريجه، ص٣٤ من هذه الرسالة.

(٤) الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٢٤، ولأبي يعلى ص: ٢٧. ونص عليهما بنص القيد القلقشندي (١/ ٦٢).

أولاً: الطاعة :

وهي حق ثابت لولاة الأمر بنص القرآن وصريح السنة وصحيحها، فإنه إذا كان الإمام قيِّماً بما سبق ذكره من الواجبات، فحُق له أن يتقرب الناس إلى الله بطاعته والانقياد له في كل معروف، طاعة المحب لمن أحب، وانقياد المخلص لمن أخلص له.

فالله تعالى يقول في محكم تنزيله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾[1] قال القرطبي: «لما تقدم إلى الولاة في الآية المتقدمة[2] وبدأ بهم فأمرهم بأداء الأمانات، وأن يحكموا بين الناس بالعدل، تقدم في هذه الآية فأمر الرعية بطاعته جل وعلا أولاً وهي امتثال أوامره واجتناب نواهيه، ثم بطاعة رسوله ثانياً فيما أمر به ونهى عنه، ثم بطاعة الأمراء ثالثاً، على قول الجمهور وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم»[3].

وفي المجتمع الإسلامي؛ الشريعة فوق الجميع، يخضع لها الحاكم والمحكوم، ولهذا فإن طاعة الحكام مقيدة دائماً بطاعة الله ورسوله، كما قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف»[4]. ونقل القرطبي عن علي رضي الله عنه أنه قال: «حق على الإمام أن يحكم بالعدل ويؤدي الأمانة، فإن فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطيعوه»[5].

---

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) وهو قوله تعالى: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾ (سورة النساء: ٥٨).

(٣) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٩).

(٤) أخرجه البخاري ك(الأحكام/ ٩٣) ب(السمع والطاعة للإمام/ ٤) ح(٧١٤٥) فتح الباري (١٣/ ١٣٠) ورواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب طاعة الأمراء في غير معصية/ ٨) ح(١٨٤٠) (٣/ ١٤٦٩) واللفظ له.

(٥) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٩).

وهناك من المفسرين والعلماء من وسعوا من مدلول ولاة الأمر في هذه الآية فذكروا أن منهم أهل العلم والفقه. وقال آخرون: هم أصحاب محمد ﷺ، ومنهم من قال: هم أبوبكر وعمر رحمهما الله[1] ومقصودهم الاهتداء بفهم وفقه وعلم هؤلاء، وعلى أية حال، فلا غنى للحاكم المسلم عن ذلك ولا تضاد فيما ذكر، بل المسلم مطالب بالقبول ممن يأمر بطاعة الله ـ كما قال ابن جرير الطبري رحمه الله: «فإذا كان معلوماً أنه لا طاعة واجبة لأحد غير الله أو رسوله أو إمام عادل، وكان الله قد أمر بقوله: ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾ بطاعة ذوي أمرنا، كان معلوماً أن الذين أمر بطاعتهم ـ تعالى ذكره ـ من ذوي أمرنا، هم الأئمة ومن ولّوه من المسلمين دون غيرهم من الناس، وإن كان فرضاً القبول من كل من أمر بترك معصية الله ودعا إلى طاعة الله»[2].

ويوجه القلقشندي اختيار جمهور المفسرين في تفسير الآية فيقول: «الإمام هو أعظم ولاة الأمور، لعموم ولايته. فهو أحق بالطاعة وأجدر بالانقياد لأوامره ونواهيه، ما لم يخالف أمر الشرع، سواء كان عادلاً أو جائراً»[3]. وقال الحسن البصري عن الأمراء: هم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود. والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا أو ظلموا، والله لَمَا يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون»[4].

---

(١) انظر تفسير الطبري (٨/ ٤٩٩ - ٥٠٢).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٥٠٣).

(٣) مآثر الأنافة (١/ ٦٣).

(٤) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تأليف زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي ص ٢٦١، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

وهنا يحسن التنبيه إلى أن مقصود العلماء السابقين بأئمة الجور: الولاة المسلمون الذين تخالط أعمالهم أشياء من الظلم والحيف والأثرة على الرعية دون مساس بأصل الشريعة، ودون انحراف عن قواعد الدين، ولهذا يكثر كلام السلف عن وجوب طاعتهم في المعروف، ومخالفتهم في المعصية التي تتوجه إلى حظوظ النفس، وليس إلى نصوص الشرع، وهذا بخلاف أئمة الكفر المبدلين للشرائع والهادمين لقواعد الدين، الذين سبق الكلام عنهم في بحث التبديل. وكلام أهل العلم من السلف والخلف في طاعة الأئمة وإن جاروا، إنما هو جرى على أصل من أصول أهل السنة والجماعة وهو أننا «لا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا، ولا ندعوا عليهم، ولا ننزع يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عزوجل فريضة ما لم يأمروا بمعصية، وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة»[(١)].

وهذا الأصل مأخوذ من أحاديث عديدة ثابتة عن رسول الله ﷺ: منها قول النبي ﷺ: (من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية)[(٢)].

وقوله عليه الصلاة والسلام: (السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)[(٣)]. وقال: (إنكم سترون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني)[(٤)].

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص: ٣٣٣.

(٢) رواه البخاري ومسلم، وسبق تخريجه ص: ٤٨١.

(٣) رواه البخاري ك(الأحكام/ ٩٣) ب(السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية/ ٤) ح(٧١٤٤) فتح الباري (١٣/ ١٣٠) ورواه مسلم في ك(الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب طاعة الإمام في غير معصية/ ٨) ح(١٨٣٩) (٣/ ١٤٦٩).

(٤) أخرجه البخاري ك(الفتن/ ٩٢) ب(سترون بعدي أموراً تنكرونها) ح(٧٠٥٧) فتح الباري (١٣/ ٧)

ثانياً: النصرة:

فالواجب على الرعية نصرة الإمام الحاكم بما أنزل الله، ولو كانت له في خاصة نفسه تجاوزات ومخالفات، لكنها لا تصل إلى حد القدح في شرعية ولايته، فنصره ـ والحالة هذه ـ نصر للدين، وإعانته إعانة على نشر الدين، والتعاون معه تعاون على البر والتقوى.

ويذكر القلقشندي هذ الواجب الثاني على الرعية نحو أئمتها فيقول: الثاني: المعاضدة والمناصرة في أمور الدين وجهاد العدو. قال تعالى: ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى**﴾[1] ولا أعلى من معونة الإمام على إقامة الدين ونصرته»[2].

فعلى الرعية الصالحة أن تنصر ولاة أمرها، ولا ترضى بتفريق الناس من حولهم فقد نهى النبي ﷺ عن شق عصا طاعتهم، وأمر الرعية بالانتصار ممن رام ذلك، فقال عليه الصلاة والسلام: (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد منكم، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)[3]. ووجّه الرعية إلى نصرة إمامها لو خرجت عليه خارجة، وفاء بالبيعة له فقال عليه الصلاة والسلام: (من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر)[4].

قال النووي: «معناه: ادفعوه الثاني فإنه خارج على الإمام، فإن لم يندفع

---

(١) سورة المائدة: ٢.

(٢) مآثر الأنافة (١/ ٦٣).

(٣) رواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(حكم من فرق أمر المسلمين/ ١٤) ح(١٨٥٢) (٣/ ١٤٨٠).

(٤) رواه مسلم ك(الإمارة/ ٣٣) ب(وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء/ ١٠) ح(١٨٤٤) (٣/ ١٤٧٣).

إلا بحرب وقتال فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله ولا ضمان فيه لأنه ظالم متعد في قتاله»[1] . ونهى عليه الصلاة والسلام عن كل ما هو ضد هذه النصرة ولو بالكلام دون السيف، فقال: (من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله)[2]، وقال حذيفة رضي الله عنه: «ما مشى قوم إلى سلطان الله ليذلوه إلا أذلهم الله قبل أن يموتوا»[3].

فمن نصرة الإمام ألا يهان، ومن معاضدته أن يحترم، وأن يكرَّم فقوامته على الأمة وقيادته لها لإعلاء كلمة الله، تستوجب تبجيله وإجلاله وإكرامه تبجيلاً وإجلالاً وإكراماً لشرع الله سبحانه الذي ينافح ويدافع عنه. يقول رسول الله ﷺ. (إن من إجلال الله تعالى: إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط)[4].

ثالثاً: النصح:

إن طاعة الولاة ونصرتهم، لا تعني تقديسهم وإضفاء صفات العصمة على تصرفاتهم، فهم بشر يصيبون وقد يخطئون، بل كثيراً ما يخطئون، وهذا أمر متوقع ومنتظر من أناس يتحملون مثل حملهم، ويتصدون لمثل مسئولياتهم، ومادام الولاة قصدهم الإصلاح، فحقهم الإعانة عليه، ولو لم يصيبوه، فليس من أراد الحق فأخطأه كمن أراد الباطل فأصابه. ولذلك أوجب

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٤/ ٢٣٤).

(٢) رواه الترمذي في أبواب الفتن ب(ما جاء في الخلفاء/ ٤٧) ح(٢٢٢٥) (٧/ ٤) وقال: حسن غريب وصححه الألباني، وانظر صحيح الترمذي ح(١٨١٢) (٢/ ٢٤٥) ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٤٢).

(٣) ذكره البغوي في شرح السنة (١٠/ ٥٤) بتحقيق الأرناؤوط.

(٤) رواه أبو داود ك(الأدب) ب(تنزيل الناس منازلهم/ ٢٣) ح(٤٨٢٢). وصححه الألباني انظر صحيح سنن أبي داود (٣/ ١٩١٨) ح(٤٠٥٣).

الإسلام على الرعية أن تُناصح ولاة أمرها. وقد جاء الأمر بذلك في حديث من جوامع الكلم لرسول الله ﷺ إذ يقول: (الدين النصيحة ـ ثلاثاً ـ قال الصحابة: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ـ عز وجل ـ ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)[1].

ومعنى النصيحة لهم في هذا الحديث: «معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه وتذكيرهم به، وتنبيههم في رفق ولطف، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق، وحث الأغيار على ذلك»[2].

وقال عليه الصلاة والسلام: (ثلاث لا يُغَل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، والنصح لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم)[3][4].

ومن توفيق الله ونعمته على الإمام المسلم أن يهيئ له بطانة صالحة، تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وترشده إلى الصواب. وإذا لم يتهيأ له ذلك، فذلك من خذلان الله له وبغضه إياه. يقول عليه الصلاة والسلام: (ما استخلف الله من خليفة إلا له بطانتان: بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم من عصمه الله)[5]. ولكن هذا المقدور

---

(١) رواه مسلم ك(الإيمان/ ١) ب(بيان أن الدين النصيحة/ ٢٣) ح(٥٥) (١/ ٧٤).

(٢) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي، ص: ٧٩.

(٣) رواه ابن ماجه في المقدمة ب(من بلغ علماً/ ١٨) ح(٢٣١) (١/ ١٠٢)، وصححه الألباني، انظر صحيح ابن ماجه (٢/ ١٨٢) ح(٢٤٨٠) ورواه أحمد في مسنده (٤/ ٨٠).

(٤) قال في غريب الحديث: يروى لا يغل، ولا يُغَل، فمن قال: يَغل ـ بالفتح ـ فإنه يجعله من الغل وهو الحقد والضغن والشحناء، ومن قال يُغل ـ بضم الياء ـ جعله من الخيانة، من الإغلال. انظر غريب الحديث لأبي القاسم ابن سلام الهروي، طبعة ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٥) رواه البخاري ك(القدر/ ٨٢) ب(المعصوم من عصم الله/ ٨) ح(٦٦١١) فتح الباري (١١/ ٥١٠) ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٢٨٩) و(٣/ ٣٩).

يحب حياله أمر مشروع، وهو تقديم البطانة الآمرة بالمعروف عن الأخرى. قال العلماء: «ينبغي للحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الناس وينصح وليكن ثقة مأموناً فطناً عاقلاً، لأن المصيبة إنما تدخل على الحاكم المأمون من قبول قول من لا يوثق به إذا كان هو حسن الظن به»[1].

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتناصحون ـ رعاة ورعية ـ فهذا عمر رضي الله عنه ـ دُرة الولاة، وفخر الأئمة في هذه الأمة يقول للرعية: «رحم الله من أهدى إليَّ عيوبي»[2].

رابعاً: التقويم:

فالإمام يسير في طريق يتبعه عليه الناس، فإذا انحرف حرف الناس عنه، ولا ينبغي أن يُقر إمام على خطأ أو انحراف يمكن أن يُتَّبع عليه، فيفسد في الأمة من حيث وُلي لإصلاحها، ويخرجها عن الطريق الذي جعل أميراً من أجل الاستقامة عليه.

لقد كان التقويم للأئمة عهداً بين الأجيال المختارة وأئمتها، ولم يستهجنه أحد أو يعتبره مخلاً بما ينبغي للأئمة من نصرة ونصح، بل هذا التقويم يعتبر من النصر والنصح، كما قال النبي ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصره)[3].

وكما أمر الولاة بالاستقامة على منهاج الدين، وأمرت الرعية بطاعتهم على ذلك، فكذلك جاء الأمر بالتقويم إذا تهدد الدين وأصول العقيدة بسبب

---

(١) انظر فتح الباري (١٣/ ٢٠٢).

(٢) أورده الدارمي في مقدمة سننه (١/ ١٦٩).

(٣) أخرجه البخاري ك(الإكراه/ ٨٩) ب(٧) ح(٦٩٥٢) فتح الباري (١٢/ ٣٢٨)

انحراف الولاة، ورسول الله ﷺ يقول لأصحابه: (استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا فكونوا زرّاعين أشقياء)[1].

وقد استقر في مفهوم الصحابة أن بقاء الأمة على الاستقامة رهن باستقامة ولاتها، فهذا أبو بكر رضي الله عنه، تسأله امرأة ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: «بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم»[2]، ولما اختير ـ رضي الله عنه ـ للخلافة، قام في الصحابة خطيباً فقال: بعد أن حمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله: «أما بعد، أيها الناس فإني قد وُليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا خذلهم الله بذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله»[3]. وهذا عمر رضي الله عنه يقرر نفس الأمر ويقول: «إن الناس لم يزالوا مستقيمين ما استقامت لهم أئمتهم وهداتهم»[4]. وكان رضي الله عنه لا يكتفي بإنصاف

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات (٥/ ١٩٥) وذكر ابن حجر أن رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً وله شاهد في الطبراني، انظر فتح الباري (١٣/ ١٢٥).

(٢) رواه البخاري ك(مناقب الأنصار/ ٦٣) ب(أيام الجاهلية/ ٢٦) ح(٣٨٣٤) فتح الباري (٧/ ١٨٢).

(٣) البداية والنهاية (٦/ ٣٠٦) وقال ابن كثير: إسناده صحيح.

(٤) الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (٨/ ٢٢٢).

الناس من نفسه، حتى ينصفهم من عُماله وولاته، ويسأل الرعية عمن أساء منهم، وكان يقول: «إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم وليشتموا أعراضكم ويأخذوا أموالكم، ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم، فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي، ليرفعها إليَّ حتى أقصّه منه»[1].

وكثير من الناس يخلطون بين واجب النصح للأئمة، وبين أصل عدم الخروج عليهم ولو جاروا. نعم إن من أصول أهل السنة والجماعة عدم الخروج على أئمة الجور؛ ولكن ليس من أصولهم السكوت على المنكرات، ولهذا يقول الرسول ﷺ: (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)[2].

وقد كان الإمام أحمد رحمه الله يصدع بكلمة الحق، ويجليها للناس، وكان يناله على ذلك أعظم الأذى والضيق من ولاة عصره ـ ومع ذلك فقد كان لا يرى الخروج عليهم لاعتمادهم أصل الشريعة في الحكم[3].

إن العلاقة بين الراعي والرعية ـ كما تحدد الشريعة معالمها ـ هي علاقة التعاون والتعاضد مع النزاهة والتجرد، فهي علاقة مصاغة لإعلاء كلمة الله أولاً، ولمصلحة الحاكم والمحكوم ثانياً، وهي ليست كتلك العلاقات الممسوخة التي نراها في الأنظمة غير الإسلامية، تلك التي تتقلب بين إعلاء شأن الحاكم إلى حد ألا يُسأل عما يفعل، وبين الحط من شأنه حتى يحقر ويمتهن على كل لسان.

---

(١) المصدر نفسه ص ٢١٣.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٥١) وابن ماجه في ك(الفتن) ب(الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ح(٤٠١١) (٢/ ١٣٣٠) ورواه الترمذي في (أبواب الفتن) ب(أفضل الجهاد/ ١٣) ح(٢١٧٥) (٦/ ٣٣٩) تحفة الأحوذي (٦/ ٣٩٥) وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني، انظر صحيح الترمذي (٢/ ٢٣٤) ح(١٧٦٦).

(٣) انظر: فتنة خلق القرآن ومحنة الإمام أحمد فيها في البداية والنهاية (١٠/ ٣٤٦) وتصريحه بطاعة الخلفاء في عصره ص: ٣٥٢.

إن الحاكم في الإسلام له احترام من الرعية، مستمد من العقيدة، وإن للرعية في الإسلام احترام من الحاكم، مستمد من العقيدة أيضاً. والأمة حينما تنقد أو تنصح أو تقوّم، لا تقوم بذلك لمجرد (المعارضة) كما هو حادث في أنظمة العصر، وهي ليست في حاجة إلى إقامة أحزاب (معارضة) همها الوحيد الوثوب إلى السلطة، وأخرى (مؤيدة) هدفها الأخير البقاء في السلطة لا، ليس الأمر كذلك، فإن الرعية المسلمة الصالحة على استعداد لتكون كلها حزب معارضة، بل مناهضة، إذا تهددت أصول الدين، وأركان الإيمان وقواعد الشريعة، وهي كلها حزب تأييد إذا كان ذلك لإعلاء كلمة الله ودينه، إن العلاقة بين الراعي والرعية كما يصوغها الإسلام، هي جزء من العبودية الكاملة لله تعالى، لأن مراد الطرفين إرضاء الله سبحانه، ومرامهما سوياً بلوغ منزلة الفائزين والمفلحين في جنات النعيم.

ولما أن تغيرت الأحوال وانعكست المفاهيم، واستوردت بلاد الاسلام نظم الغرب تارة والشرق أخرى، انطمست معالم هذه العلاقة الرفيعة، وتحولت إلى علاقة شوهاء، بسبب عدم الالتقاء حول قاعدة السمع والطاعة في التعامل، فبينما يطلب الحكام بحقوقهم في الطاعة، يطالب المحكومون بواجبات الحكام في أن يطيعوا الله فيهم. وقد صور الشيخ أبو الحسن الندوي تلك العلاقة الجديدة الشاذة، والحالة الغريبة النافرة في أغلب بلاد المسلمين فقال: «إن العالم الإسلامي اليوم حائر بين شعوب مسلمة بسيطةفي عقليتها ودينها، وحكومات لم تنشرح صدور رجالها لهذا الدين، ولم تطاوعهم نفوسهم على العمل به، ولكنهم يصرون على أن يحكموا هذه الشعوب التي تؤمن بهذا الدين، ولا يرون حياتهم وشرفهم إلا في البقاء في الحكومة، ولا يرون لهم محلاً في الحياة إلا الزعامة والحكومة.. فالشعوب في تعب منها

وهم منها في بلاء وعناء، إن العالم الإسلامي حائر بين فطرته التي تنزعه إلى الدين، وتاريخه الذي يدفعه إلي الإيمان والجهاد، وبين التربية العصرية التي تزين له المادية، والزعامة التي تفرض عليه الاتكال على الغير والاعتماد على العدو والفرار من الزحف. . إن العالم الإسلامي حائر بين شباب ثائر، ودم فائر، وذهن متوقد وأزهار تريد أن تتفتح، وبين قيادة شائخة شائهة، قد أفلست في العقلية والحياة»[1] . . وهكذا تتهدد معالم الصلاح لدى كل رعية تقع تحت هذه الظروف، وتكاد بالتالي تفتقد الأمة الوسط كل مناخ مناسب ومعين على تأدية رسالتها ووظيفتها.

ومن منهاج الإسلام وحده، تستطيع الرعية المسلمة أن تتحسس خطاها وتميز بين الولاة الذين ينبغي أن توليهم أمرها، وبين أولئك الذين يلزم أن توليهم ظهرها.

** ** **

---

(١) الإسلام والحكم، للشيخ أبو الحسن الندوي، ص: ٧، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م، دار المختار الإسلامي بالقاهرة.

المبحث الثالث: نظام حكم شرعي

عندما أقول: نظام حكم شرعي، فإني أعني به نظام الخلافة الإسلامية. فهي أعدل وأصدق تمثيل لنظام الحكم في الإسلام.

وإنما عبرت عن الخلافة بـ(نظام الحكم الشرعي)؛ لأن الشرع وحده هو المنظور إليه في سير الحكم فيها، فلكل طريقة في الحكم هدف ومقصد ـ كما يقول ابن خلدون ـ: فـ«الملك الطبيعي هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة، والملك السياسي هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار، والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي»[1]. فللنظام الإسلامي في الحكم ارتباط وثيق مع الدين بأخلاقه وعقائده.

والمعنى الذي جعلت لأجله الإمامة والخلافة، يؤدي إلى هذا المفهوم، فهي موضوعة لخلافة الرسول في إقامة الدين، وهو مشروعة لحراسته ولسياسة الدنيا به[2].

فهي من الدين بمكان ركين، وارتباطها بالشريعة وثيق متين، يقول ابن عاشور: «الخلافة بمعناها الحقيقي هي ركن ديني، بل هو الحافظ لأركان الدين كلها»[3]. والواقع العملي يدل على ذلك أيضاً، فخاصة المسلمين في كل عصر، منذ عهد أبي بكر رضي الله عنه، وطيلة عهود الخلافة كانوا يبايعون الخلفاء والأمراء على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ويجعلون ذلك أساس الارتباط مع الدولة، فكلما تمسك الولاة بالشريعة كلما قويت الأصرة بينهم

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص: ١٩٠، الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ، دار الباز للنشر والتوزيع بمكة.

(٢) انظر الأحكام السلطانية للماوردي ص: ٣.

(٣) كتاب (نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم) للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، ص: ٣٥، طبعة ١٣٤٤هـ، المطبعة السلفية بالقاهرة.

وبين خاصة الأمة وبالتالي عامتها.

إن اقتران السياسة بالدين في الإسلام يعني ربطها بعقيدته الصحيحة التي لم يبق على الأرض عقيدة سليمة غيرها

وإن اقتران السياسة بالدين يعني أيضاً ربطها وضبطها بالمعايير الأخلاقية التي لا تستمد إلا من الدين، وما أحوج السياسة إلى عقيدة تنطلق منها وأخلاق تسير عليها.

فالذين يريدون فصل الدين عن السياسة، والسياسة عن الدين، هم يريدون حقيقة، ويفصحون صراحة عن رغبتهم في فصل السياسة عن الأخلاق وحجبها عن الإيمان، ليتسكع السياسيون بعد ذلك في دروب الانحلال كما يشتهون، ويتقلبون في متاهات الهوى كما يحبون، وذلك جرياً وراء المبدأ (الميكافيللي)[1]، الداعي إلى إطلاق السياسة من كل ضابط، ولو كان ضابط الخلق والصلاح.

والذين يريدون فصل الدين عن السياسة تقليداً للنصارى، أو بالأحرى المرتدين عن النصرانية، هؤلاء لا يفهمون الخصوصية التي اختص بها الإسلام عن كل ملة سابقة، . وعن أي نحلة لاحقة، فهو الدين الخاتم، والكلمة الإلهية الأخيرة التي لا يليق إخضاعها لما سبقها من المنسوخ، وما تأخر عنها من الباطل. وقد فصّل الشيخ ابن عاشور هذا الملحظ الدقيق فقال: «بعث الله الرسل وبين الشرائع فربما اجتمعت الرسالة والخلافة، وربما انفصلتا بحسب ما أراد الله من شرائعه إلى أن جاء الإسلام فجمع الرسالة والخلافة، لأن دين

(١) الميكافيلية. مبدأ سياسي منسوب إلى القائل به وهو (نيقولا ميكافيللي) وهو يدعو إلى الاستبداد المطلق للحكام تجسيداً لمبدأ الغاية تبرر الوسيلة، انظر مذاهب فكرية معاصرة للشيخ محمد قطب ص: ٤٦٧.

الإسلام غية مراد الله من الشرائع وهو الشريعة الخاتمة، ولأن امتزاج الدين والملك هو أكمل مظاهر الخطتين قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾[(١)] . ولهذا أجمع أصحاب رسول الله ﷺ بعد وفته على إقامة الخليفة لحفظ نظام الأمة وتنفيذ الشريعة، ولم ينازع في ذلك أحد من الخاصة ولا من العامة، إلا الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى من جفاة الأعراب ودعاة الفتنة، فالمناظرة مع أمثالهم سدى»[(٢)] .

وإذ تبين مما سبق أن الخلافة هي نظام الحكم الصالح والشرعي، فإن الحكومة التي تمثل هذا النظام لن تكون حكومة إسلامية إلا إذا كان القرآن دستورها، لأن أمهات الأخلاق وأسسيات العقائد لا تستمد إلا منه، فهو قانونها الأكبر الذي ترجع إليه كل القوانين لفرعية.

وهذا القانون الأكبر هو ما يطلق عليه «الدستور»[(٣)] والقرآن بلاشك هو القانون الأكبر في الحكومة الإسلامية، وهو الدستور الدائم لها.

ولئن كان الدستور الإسلامي يرجع في النهاية إلى أصل واحد هو القرآن، فإن السنة النبوية الصحيحة التي تعتبر بيناً وتفصيلاً لما في الكتاب أو بالتعبير المعاصر «المذكرة الإيضاحية» له، هي أيضاً داخلة في ذلك الأصل، وكذلك

---

(١) سورة النساء: ٦٤.

(٢) تفسير التحرير والتنوير جـ١، ص: ٧٠٧.

(٣) معنى الدستور كما يعرفه الشيخ المودودي «عبارة عن صك مدون ينطوي على القواعد الأساسية التي يقوم عليها نظام دولة من الدول، وله في هذه الدولة منزلة قانونية مسلّم بها من جميع الأهالي، فكل دولة لا يكون دستورها مدوناً بصورة صك مثل هذا الصك لا يقال لمجموع قواعدها الدستورية إلا دستور غير مدون، حتى ولو كانت هذه القوانين مكتوبة مبعثرة في مصادرها» (تدوين الدستور الإسلامي)، لأبي الأعلى المودودي ص. ٤، دار التراث العربي.

أعمال الخلفاء الراشدين ومذاهب المجتهدين وما أجمعوا عليه في كل عصر، وإن كان التشريع بمعنى: التحليل والتحريم؛ لا يؤخذ إلا من الكتاب والسنة.

وعلى هذا فمصادر الدستور الإسلامي يمكن تعدادها فيما يلي:

أولاً: القرآن الكريم:

لقوله تعالى: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[1]. فهو المصدر الأول المتضمن للأحكام الشاملة لجميع شئون الحياة البشرية، وهو يتضمن أيضاً مبادئ أساسية وأحكاماً قاطعة لإصلاح كل شعبة من شعب الحياة، وكذلك قد أوضح القرآن للمسلمين كل ما يحتاجون إليه من أسس تقوم عليها دولتهم.

ثانياً: سنة الرسول ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا**﴾[2]. فالسنة هي المصدر الثاني الذي يستمد منه الدستور الإسلامي أصوله، ومن خلالها يمكن معرفة الصيغ التنفيذية والتطبيقية لأحكام القرآن ممثلة في قيادة الرسول ﷺ للأمة، ومن خلال السنة يمكن التعرف على شكل المجتمع المثالي الذي ينشده الإسلام، ممثلاً في مجتمع المدينة الذي أفرغت فيه أمور الإسلام النظرية في قوالب عملية، حيث نظم الرسول ﷺ هذا المجتمع، مما أبرزه في صورة دوله كاملة، فبهذا كانت السنة هي المصدر الذي يمكن منه معرفة وجهة القرآن العملية التطبيقية.

---

(١) سورة النساء: ١٠٥.

(٢) سورة الحشر: ٧.

ثالثاً : إجماع الأمة :

وخاصة الصحابة وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدين. قال تعالى : ﴿**ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً**﴾[1]. وسبيل المؤمنين هو ما عُلم اتفاق الأمة المحمدية عليه، واتفاقهم هذا له العصمة تشريفاً لهم وتعظيماً لنبيهم[2]. والصحابة رضوان الله عليهم يمثلون التطبيق الإنساني العادي للحكم الإسلامي، كما مثلت سيرة الرسول ﷺ التطبيق النبوي له. وتطبيق الصحابة للنظام الإسلامي في الحكم على الوجه الأكمل؛ يؤكد أن هذا الدين لا ترتبط حياته بعصر النبوة، ولا تقتصر على من له العصمة. بل إنه نظام محفوف بضوابط، ومحوط بقواعد من شأنها أن تمكن أي إنسان مؤهل للقيادة؛ أن يقيم حياة الناس على نظام الإسلام في أي عصر وفي أي مكان.

لقد عمل الصحابة على تسيير أمور الدولة الإسلامية - بعد النبي ﷺ - وكانت أعمالهم أسوة لمن بعدهم، وقدوة أمر الرسول ﷺ بالتزامها فقال: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ)[3].

والخلفاء الراشدون كانوا يشاورون الصحابة في كل ما يعن لهم من أمور الحكم والقضاء وغير ذلك، فلا جرم أن كانت عصورهم تمثل أكثر العصور

---

(١) سورة النساء: ١١٥.

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٥).

(٣) أخرجه الترمذي (أبواب العلم) ب(الأخذ بالسنة واجتناب البدعة/ ١٦) ح(٢٨١٦) (٤/ ١٥٠) وقال: حسن صحيح، ورواه ابن ماجه في (المقدمة/ ٦)، وأحمد في مسنده (٤/ ١٢٦) وأبو داود في ك(السنة) ب(لزوم السنة/ ٥) ح(٤٥٨٠) (١٢/ ٣٥٤)، وصححه الألباني، انظر صحيح سنن أبو داود (٣/ ٨٧١) ح(٣٨٥١).

خيرية ومثالية، مما جعل ما أجمعوا عليه من أمر حجة لا يسع من جاء بعدهم إلا التسليم لها.

إن إجماع الصحابة ـ حكاماً ومحكومين ـ في عصور الخلافة الراشدة، ليس له إلا معنى واحد، وهو الفهم الصحيح للكتاب والطريق السليم للعمل بالسنة. فهم الذين عاصروا عهد تنزيل الكتاب، وعايشوا طريقة النبي ﷺ في إقامة حياة الناس عليه، فهم أفهم الناس لروح الدين، وأعرف الناس بمقاصد الشرع، وأقدر الناس على التمييز بين الحق والباطل، ومن لمستبعد بل من المحال أن يجتمعوا على باطل، لقول النبي ﷺ : «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة»[١]. ولهذا كان إجماعهم حجة يسوغ أن تُراعى وتوضع ضمن مصدر الدستور الإسلامي.

وإجماع الأمة قد يكون على فهم نص، ويجوز أن يعقد الإجماع عن اجتهاد وقياس، ويكون حجة[٢].

رابعاً : مذاهب العلماء والمجتهدين :

قال الله تعالى : ﴿**وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم**﴾[٣]. والآية دليل على الأخذ بالاجتهاد إذا عُدم النص والإجماع[٤].

---

(١) رواه ابن ماجه ك(الفتن) ب(السواد الأعظم/ ١٤٤٦) ح(٤٠١٤) (٢/ ٤٦٤) وروى معناه في ك(الفتن) ب(الفتن ودلائلها/ ١) ح(٤٢٣٣) (١١/ ٣٢٦)، والدارمي في (المقدمة/ ٨) ح(٥٤) (١/ ٤٢).

(٢) انظر روضة الناظر وجنة المناظر (١/ ٣٨٥).

(٣) سورة النساء: ٨٣.

(٤) تفسير القرطبي (٥/ ٢٩٢).

ولأن العلماء في أمة محمد ﷺ كالأنبياء في بني إسرائيل، فهم المؤتمنون على نقل العلم، والمفوضون في استنباط الأحكام المتجددة من عمومات الشريعة؛ لا لعصمة اختصوا بها ـ فليس في الإسلام كهنوت ـ ولكن لأهليتهم في أن يُسمَوا ـ (أهل الذكر) والله تعالى يقول: ﴿**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**﴾[1].

فما ذهب إليه العلماء المجتهدون في الأمة ـ وإن لم يكن حجة في ذاته ـ إلا أنه يساعد كثيراً في فهم روح الشريعة وقواعدها، ومعالجة ما يستجد من قضايا في ضوء هذا الفهم، ثم إن لهم القدرة على ضبط المناط في الأحكام وقياس الفروع على الأصول فيها[2].

وعلماء القرون الأولى هم ـ ولاشك ـ المقدَّمون في هذا المضمار. ثم يقدَّم بعد ذلك العالم كلما كان أكثر قرباً من علماء السلف في الهدي والسمت وعمق الفهم، وغزارة العلم، فمذاهب العلماء المجتهدين هي رابع مصادر الدستور الإسلامي.

** ** **

---

(١) سورة النحل: ٤٣.

(٢) انظر تدوين الدستور الإسلامي للمودودي ص: ٥، ٦.

قواعد أساسية في النظام الإسلامي

لكل نظام قواعده الأساسية التي تُراعى لتعبر عن التوجه الأساسي لهذا النظام، ودساتير الدول تنص على أبرز هذه القواعد، أو تتعارف عليها المجتمعات متخذة منها مبادئ لا تحيد عنها.

وفي نظام الإسلام السياسي مبادئ وقواعد، تعكس تفرده بين النظم وتميزه بين سائر السياسات بصبغة خاصة لم تكن لغيره ولن تكون. ذلك أن قواعد الحكم الإسلامي لا تنطلق من خلفيات مصلحية فقط، بل لها خلفيات أخلاقية وعقدية، ولهذا فهي تتسم بالثبات والاستقرار، في حين تتبدل المبادئ والقواعد المصلحية من يوم ليوم، ومن مكان لآخر. فقد يصدر دستور لدولة مشتملاً على قواعد معينة في الحكم، ثم لا يلبث أن يعدل أو يبدل بما يناقض ما كان عليه سابقاً[1].

وهذا لا يعني أن قواعد الحكم الإسلامي تتجاهل المصلحة، لا. بل هي تتواخاها جامعة بين ثبات المبدأ وتجدد المصلحة، وهذا من إعجاز التشريع في الإسلام[2]، وفيما يلي أذكر أهم القواعد الثابتة في نظام الحكم الإسلامي:

---

(١) صدر في مصر دستور في ١١ سبتمبر ١٩٧١م وسمي (الدستور الدائم) ولم تنقض عشر سنوات حتى أدخل عليه تعديل جوهري في ٣٠ إبريل ١٩٨٠م، والآن تطالب أصوات عديدة بتغييره بالمرة!

(٢) راجع كتاب الإعجاز التشريعي في القرآن والسنة، للدكتور/ علي محيي الدين القرة داغي، ص٢٣ - ٣٤، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، مكتبة الأقصى بالدوحة، ومبحث الإعجاز التشريعي في كتاب مباحث في إعجاز القرآن للدكتور مصطفى مسلم، ص ٢٢١ - ٢٣٨، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م دار المنارة بجدة

سبق أن فصلت الكلام في إبراز القرآن لحقيقة أن الحكم لله وحده قدراً وشرعاً[1] ، ولكني أشير هنا إليها، لا على أنها عقيدة أفاض القرآن في شرحها فحسب ؛ بل على أنها طريقة ومسلك متبع يمارس في الواقع، فإفراد الله تعالى بالحكم شرعاً وقدراً، يُترجم واقعياً إلى سلوك يمنع الدولة ـ والمجتمع معها ـ من أي انحراف عن الشريعة المعصومة بأي لون من ألوان الانحرافات التي آلت بالأمم السابقة إلى الضلال عن سواء السبيل. فالذي يؤمن بأن الحكم القدري والكوني لله، لابد أن يسلم كذلك أن الحكم التشريعي له سبحانه. ولا يحق لدولة تقول إن نظامها إسلامي أن تتخلى واقعياً عن هذه القاعدة في حين تدعي أنها تؤمن بالإسلام عقائدياً، يقول الأستاذ عبد القادر عودة رحمه الله : «ولست أدري كيف يؤمن هؤلاء بالإسلام عقيدة، ولا يؤمنون به نظاما؟ أتراه عقيدة من عند الله، ونظاماً من عند غير الله؟ إن الله الذي جعل الإسلام ديناً هو الذي جعله عقيدة ونظاماً، وإن الله ليأبى على الناس أن يبتغوا لأنفسهم ديناً غير هذا الدين **﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾**[2] . إن الذين يريدون أن يفصلوا بين العقيدة الإسلامية والنظام في الإسلام، إنما هم أعداء الإسلام عن عمد أو جهل»[3] .

إن قاعدة «الحاكمية لله» ليست صبغة للنظام الإسلامي فحسب، بل هي

---

(١) في الباب الأول، الفصل الأول، وفي أول مبحث

(٢) سورة آل عمران، ٨٥.

(٣) المال والحكم في الإسلام للأستاذ عبد القادر عودة، ص ٧٩، طبعة سنة ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، دار المختار الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة

هويته التي لا يُعرف إلا بها، وأيما نظام يخل بهذه القاعدة فإن هويته لن تكون إسلامية، والمجتمع الذي يسمح عن رضا وطواعية بالتخلي عن هذه القاعدة لن يكون مجتمعاً إسلامياً.

يقول الشيخ محمد رشيد رضا: «. . . إن العقل ليعسر عليه أن يتصور أن مؤمناً مذعناً لدين الله، يعتقد أن كتابه يفرض عليه حكماً، ثم هو يغيره باختياره ويستبدل به حكماً آخر بإرادته، إعراضاً عنه وتفضيلاً لغيره عليه. . . ويعذر مع ذلك بإيمانه وإسلامه»[1]. ثم تكلم عن الحكام الذين يُلزمون شعوبهم بحكم يختلف مع عقيدتهم فقال: «الظاهر أن الواجب على المسلمين في مثل هذه الحال مع مثل هذا الحاكم أن يُلزموه بإبطال ما وضعه مخالفاً لحكم الله، ولا يكتفوا بعدم مساعدته عليه ومشايعته فيه، فإن لم يقدروا، فالدار لا تعتبر دار إسلام فيما يظهر، وللأحكام فيها حكم آخر»[2].

القاعدة الثانية: الطــاعــة

الناظر في تكاليف الإسلام في أغلبها. يرى أنها تتوجه إلى كيان مجتمع، لا إلى أفراد متفرقين، فالإسلام دين الجماعة، ولا يمكن لجماعة أنْ تقوم إلا بطاعة وانقياد من المرؤوس للرئيس، ومن المحكوم للحاكم، تظلل الجميع فيه شريعة الله. وكما قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «لا إسلام إلا بطاعة ولاخير إلا في جماعة، والنصيحة لله ولرسوله وللخليفة، وللمؤمنين عامة»[3].

(١) تفسير المنار (٦/ ٤٠٧).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ذكر هذا الأثر عنه ابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٨٩).

وكثير من التشريعات الإسلامية يتوجه الخطاب فيها للجماعة على اعتبار أنها المطالبة بالتكاليف أولاً، وإن كان ولاة الأمر يتولون التنفيذ عنها، أو يوجهون الأمة ويترأسون سعيها نحو التطبيق.

فالله تعالى يقول مثلاً: ﴿**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا، إن الله يحب المقسطين**﴾[1]. ففي الآية أوامر بالقتال، وبالقضاء بالعدل، والخطاب فيها للمؤمنين، وإن كان المعلوم أن آحاد الناس في الأمة لا يقومون بقيادة الجهاد أو القضاء في حال وجود ولي الأمر، ولكن مجموع الأمة لها إرادة نحو ذلك ينفذها الولاة ويطاعون فيها.

ويقول الله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار**﴾[2] ويقول: ﴿**والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما**﴾[3]. ويقول: ﴿**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة.**﴾[4] ويقول: ﴿**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكَماً من أهله وحكَماً من أهلها**﴾[5] وكل هذه أوامر وتكليفات لا يتصور قيام جمهور الناس بها، لأن إقامة الحدود، وتجييش الجيوش، ونصب المحاكم، كل ذلك موكول إلى الإمام المسلم في الدولة المسلمة. ولهذا، فإن طاعة الأمة للأئمة في هذه الأمور، هو في الحقيقة تأدية لواجب هي مخاطبة به أولاً. وهذا ما عبر عنه القرطبي رحمه الله بقوله: «إقامة مراسيم الدين واجبة

(١) سورة الحجرات: ٩.

(٢) سورة التوبة: ١٢٣.

(٣) سورة المائدة: ٣٨.

(٤) سورة النور: ٢.

(٥) سورة النساء: ٣٥.

على المسلمين، ثم الإمام ينوب عنهم، إذ لا يمكنهم الاجتماع على إقامة الحدود»[1] فجماعة المسلمين هي المخاطبة بإقامة الشريعة، وبإقامة من يقوم على إعلاء شأنها من الولاة، ثم هي مخاطبة بطاعتهم في ذلك.

وطاعة الأمة لولاة الأمر مقيدة في النظام الإسلامي بأن يكون ما يأمرون به وما ينهون عنه غير مخالف لطاعة الله تعالى. كما قال تعالى سبحانه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾[2] ولقول النبي ﷺ: (إنما الطاعة في المعروف)[3]. كما مر بيانه.

ويذكر الإمام النسفي ـ رحمه الله ـ في تفسيره: أن أحد ولاة بني أمية قال لأحد التابعين: «أليس الله أمركم أن تطيعونا في قوله: ﴿**وأولي الأمر منكم**﴾؟ فقال له: أليس قد نزعت عنكم الطاعة إذا خالفتم الحق في قوله: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾[4]»[5]. ولهذا فإن هذه القاعدة تتيح للأمة خلع من لم يلتزم الطاعة لله وللرسول من الولاة. وعزلهم ـ عند هذه المخالفة ـ مجمع عليه في حال ردتهم أو تركهم للصلاة والدعوة إليها، وتركهم الحكم بما أنزل الله. أما عزلهم بسبب البدعة والظلم والفسق ففيه أقوال وتفصيل[6].

---

(١) تفسير القرطبي (١٢/ ١٦١).

(٢) سورة النساء: ٥٩.

(٣) رواه البخاري ومسلم. وسبق تخريجه ص٥٢٥.

(٤) سورة النساء: ٥٩.

(٥) تفسير النسفي (١/ ٢٣٢).

(٦) انظر الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة ص ٤٧٣ لعبدالله الدميجي ص ٤٦٨ - ٤٧٨

القاعدة الثالثة : الشــورى

الشورى دعامة وركيزة من القواعد الثابتة في النظام الإسلامي، وقد امتدح الله تعالى المؤمنين الذين يتوخون الشورى فيما بينهم فقال: ﴿**والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون**﴾[1]. فاقترنت الشورى في الذكر في هذه الآية مع الاستجابة لله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

وأصل المشاورة: مصدر شاور، والاسم: الشورى والمشورة، بفتح الميم وضم الشين أصله مفعلة، بضم العين، فوقع فيها نقل حركة الواو إلى الساكن، وقيل المشاورة مشتقة من شار الدابة، إذا اختبر جريها عند العرض على المشتري.

وفعل (شار) مشتق من المشور، وهو المكان الذي تركض منه الدواب. وقيل: المشورة يعرف بها السمين من الغث، ويستخرج بها الحق والصواب[2].

والشورى أمر جبلّي، فطر الله عليه الإنسان السليم الفطرة، بل جبل عليه كل حريص على المصالح، فمن شأن الإنسان في حياته الاجتماعية أن يشاور في الأمور المهمة والمشكلة ليستخلص السداد، أو حتى ليتعرف على الرأي المخالف ويستخرجه، فتتحدد بذلك عنده المواقف.

وقد ندب الله عبده إلى استعراض الآراء في الأمر الواحد، وضرب لهم المثل بنفسه المقدسة في ذلك، لا لحاجته سبحانه إلى رأي الغير ـ تقدس وتعالى عن ذلك ـ فالله هو الغني العليم الخبير.

---

(١) سورة الشورى: ٣٨.

(٢) انظر لسان العرب: مادة (شور) (٤/ ٢٣٥٦).

قال تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك، قال: إني أعلم ما لا تعلمون﴾[1]. قال ابن عاشور: «غَنِيَ الله عن إعانة المخلوقات في الرأي ولكنه عرض على الملائكة مراده، ليكون التشاور سُنة في البشر ضرورة أنه مقترن بتكوينه.. ولما كانت الشورى معنى من المعاني لا ذات لها في الوجود، جعل الله إلفها للبشر بطريقة المقارنة في وقت التكوين»[2].

ولهذا كان للشورى صفة إنسانية، يشترك فيها الطالح مع الصالح، وأهل الهدى مع أصحاب الهوى، وقد ورد في القرآن ذكر المشاورة بين فرعون وقومه في شأن موسى عليه السلام: ﴿قال الملأ من قوم فرعون إن هذا لساحر عليم. يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون. قالوا أرْجه وأخاه وأرسل في المدائن حاشرين. يأتوك بكل ساحر عليم﴾[3].

واستشارت «بلقيس» قومها في شأن سليمان عليه السلام: ﴿قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمري، ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون﴾[4].

ولكن هذه الصفة (الإنسنية) للشورى لا تكفي في ديننا حتى تكون (إنسانية إيمانية) فأهل الفساد والإلحاد من بني الإنسان؛ قد يشاورون فيما يحكمون به القبضة على العباد، أو فيما يستنزفون به ثروات الأرض وموارد البلاد.

أما أهل الإيمان فيتشاورون في الوسائل التي تعين على تمكين الحق وإظهار الصواب، ونشر الصلاح، فالصلاح هو موضوع الشورى في الإسلام، والصلحاء هم موضع المشورة فيه.

---

(١) سورة البقرة: ٣٠.

(٢) التحرير والتنوير (٤/ ١٤٧).

(٣) سورة الأعراف: ١٠٩ - ١١٢.

(٤) سورة النمل: ٣٢.

وقد أمر الله تعالى رسوله بمشاورة الصحابة، رغم ما حدث في أحد من جراء ما كان من خطإ في رأيهم، الأمر الذي جر إلى مصيبة الهزيمة بعد ذلك. فقال سبحانه لرسوله عليه الصلاة والسلام: **﴿فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر﴾**[1]. «أي لا يصدنك ما كان منهم من خطأ رأيهم فيما بدا منهم يوم أحد عن أن تستعين برأيهم في مواقع أخرى. فإنما كان قد حصل فلتة تغفر وعثرة تقال، وشاورهم في أمر الحرب وأمثاله مما تجرى فيه المشاورة»[2].

وقد دلت الآية على أن الشورى قد أمر بها الرسول ﷺ في مهمات الأمة ومصالحها كالحرب ونحوها، وذلك في غير أمر التشريع، لأن أمر التشريع إن كان فيه وحي فلا محيد عنه. وهي توجيه لكل ولاة الأمر بعده أن يشاوروا أهل المشورة من العلماء وذوي الرأي فيما يشكل عن أمر الدين والدنيا، وما ليس فيه نص واضح، وهي تشمل هنا المشاورة في شئون الأمة ومصالحها[3] وقد أمر الله بها هنا ومدح بها المهاجرين والأنصار في قوله: **﴿وأمرهم شورى بينهم﴾**[4]. واشترطها في أمر العائلة فقال: **﴿فإن أرادا فصالاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما﴾**[5]. فشرع بهذه الآيات المشاورة في مراتب المصالح كلها، وهي مصالح العائلة، ومصالح القبائل وأهل البلدان، ومصالح الأمة كلها.

---

(١) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٢) انظر تفسير أبي السعود (١/ ٥٥٨).

(٣) انظر تفسير القرطبي (٤/ ٢٠٥).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٤/ ٢٥٠).

(٥) سورة البقرة: ٢٣٣.

حكم الشورى

الشورى أمر مشروع، ولاشك في أهميتها الماسة، ولكن ما حكمها في الشريعة من حيث الوجوب أو الندب؟ إن للعلماء في ذلك أقوالاً يمكن عرض أبرزها فيما يلي:

أولاً: ذهب المالكية إلى الوجوب وليس الندب، وإلى العموم وليس الخصوص. قال ابن خويز منداد: «واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لايعلمون وفيما يشكل من أمور الدين ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب. ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح. ووجوه الكتاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها»[1].

وأشار ابن العربي إلى وجوبها بأنها سبب للصواب، فقال: «والشورى مسبار العقل وسبب الصواب»، ويشير إلى أننا مأمورون بتحري الصواب في مصالح الأمة وما يتوقف على الواجب فهو واجب[2].

ويذهب ابن عطية أيضاً إلى الوجوب، بل يؤكد هذا الوجوب فيقول: «الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم فعزله واجب، وهذا ما لا اختلاف فيه»[3]. وهذا الحكم الذي أشار إليه ابن عطية، قد اعتُرض من بعض العلماء منهم ابن عرفة[4]، فقد أقر كلامه في

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٤/ ٢٥٠).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١٦٦٨).

(٣) تفسير ابن عطية، المسمى المحرر الوجيز (٣/ ٣٩٧).

(٤) ابن عرفة هو: الإمام المحدث المقرئ النحوي الأديب علاء الدين علي بن المظفر بن إبراهيم بن هبة الله الكندي، له كتاب في نحو خمسين مجلداً فيه علوم جمة، سماه «التذكرة الكندية» توفي سنة ست عشرة وسبعمئة للهجرة (٧١٦هـ). انظر البداية والنهاية (١٤/ ٧٨).

الوجوب ولكنه اعترض على إيجاب عزل من لم يأخذ بالشورى، وبنى اعتراضه على أن ترك الشورى لا يعدو أن يكون الأمير به قد ترك واجباً يفسق به، والفسق لا يوجب بالضرورة عزل الأمير»[1]. ودافع ابن عاشور عن رأي ابن عطية فقال. «قلت: من حفظ حجة على من لم يحفظ، وإن القياس فيه فارق معتبر، فإن الفسق مضرته قاصرة على النفس، وترك التشاور تعريض بمصالح المسلمين للخطر والفوات، ومجمل الأمر عند المالكية الوجوب والأصل عندهم عدم الخصوصية في التشريع إلا لدليل»[2].

ثانياً: ذهب بعض الشافعية إلى أن الأمر الموجه للرسول ﷺ هو للاستحباب، ولتقتدي به الأمة، وهذا الحكم عام للرسول وغيره تطييباً للنفوس ورفعاً لأقدار الرجال[3].

ولم يذكر الكيا الهراسي في الآية وجوباً أو استحباباً، ولكن ستنبط من آية آل عمران جواز الاجتهاد، وهو لا يتقوى إلا بالمناظرة والمباحثة والمشاورة المأذون فيها[4].

ولكن الإمام النووي من الشافعية قال في صدر كتاب الصلاة على شرح مسلم: «الصحيح عندهم وجوبها وهو المختار»[5]. وقال الفخر الرازي: ظاهر الأمر أنه للوجوب[6]. وهذا يشعر أن القول بالاستحباب فقط ضعيف عند الشافعية.

---

(١) التحرير والتنوير (٤/ ١٤٨).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) روى مثل هذا عن قتادة والربيع وابن إسحاق وأخذ عنهم. انظر تفسير الطبري (٧/ ٣٤٤).

(٤) انظر أحكام القرآن للكيا الهراسي (١/ ٣٠٦)

(٥) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤/ ٧٦)

(٦) التفسير الكبير (٩/ ٦٧).

ثالثاً : صرح أبو بكر الجصاص من أئمة الحنفية بوجوب الشورى واعترض على ما ذهب إليه بعض الشافعية من القول بأنها مستحبة لتطييب النفوس. فقال: «لو كان معلوماً عندهم - أي أهل المشورة - أنهم إذا استفرغوا جهودهم في استنباط الصواب عما سئلوا عنه، ثم لم يكن معمولاً به؛ لم يكن في ذلك تطييب للنفوس ولا رفعاً للأقدار، بل فيه إيحاشهم، فالمشورة لم تفد شيئاً، فهذا تأويل ساقط»[1]. وقال الجصاص عند قوله تعالى: ﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾ : هذا يدل على جلالة موقع الشورى لذكرها مع الإيمان وإقامة الصلاة، ويدل على أننا مأمورون بها»[2].

رابعاً : الظاهر عند الحنابلة، أن الأمر بالمشورة على الاستحباب؛ فقد نقل ابن الجوزي - من الحنابلة - ثلاثة أقوال في توجيه معنى الأمر بالشورى في قوله تعالى: ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ :

أحدها: ليستن به من بعده. الثاني: لتطييب القلوب، الثالث: للإعلام ببركة المشاورة[3].

والرأي المختار هو القول بوجوبها، خاصة وأن مشروعيتها في الآية جاءت بصيغة الأمر الجازم: ﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ وهذا للذي قد عُصم وأُيد بالوحي فمن دونه من بني آدم الخطائين أولى.

فالشورى إذن من قواعد الحكم في الإسلام، وإنما يلهي الناس عنها حب الاستبداد وكراهية سماع ما يخالف الهوى، وذلك انحراف في الطبائع.

•• •• ••

---

(١) أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص (٢/ ٤١).

(٢) المصدر نفسه (٣/ ٣٨٦).

(٣) انظر تفسير زاد المسير، لابن الجوزي (١/ ٤٨٨).

الفصل الثاني

نماذج قرآنية للحاكم الصالح

عرض القرآن الكريم من خلال قصصه نموذج فئة حكام يقتدى بهم وقادة يتأسى بمسلكهم، و جاء ذلك على طريقة القرآن في عرض الحقائق والقضايا في ثوب حي موح، غير جامد في قوالب، ولا جاف في فقرات.

فالقرآن يوزع ألواناً من الهدايات منثورة في ثنايا قصص حدثت في عالم الحقيقة، ويعبر عن دروس فيبثها منثورة في طوايا أحاديث عن بشر عاشوا على ظهر هذه البسيطة.

وقد تعددت في القرآن سير عطرة لنماذج من هؤلاء الحكام لصلحاء في ومضت سريعة حيناً، وإضاءات مسهبة حيناً آخر، فتركت لنا هذه وتلك أنواراً تُسكب على القلوب فتكسبها يقيناً على يقين بأن هذا الدين من عند الله، وأن هؤلاء الرهط الكرام هم أولياؤه وأصفياؤه، فليكن لحكامنا فيهم أسوة، ولتكن لنا في أتباعهم بإحسان قدوة.

وهذا القصص يؤكد لنا حقيقة هامة، وهي أن منهاج العدل التام، هو منهاج الوحي المتمثل في رسالات الأنبياء. والواقع التاريخي القديم والحديث يؤكد أن العدل الرباني والطغيان الإنساني نقيضان لا يجتمعان، وأن الذين كانو يحكمون بما أنزل الله قولاً وعملاً ويستندون في سلطتهم إلى الوحي الإلهي حقيقة وواقعاً، هم أعظم حكم البشرية عدلاً وإنصافاً، وأكثرهم رحمة وتواضعاً، وأنهم من أجل ذلك حققوا في دنيا الواقع، ما كان يحلم به الفلاسفة في عالم الخيال.

وهاهي ذي سيرة الكثيرين من الأنبياء الذين تولوا مسئولية الحكم ـ وعلى رأسهم محمد بن عبد الله ﷺ ـ ثم من سار على هديهم ؛ هاهي سيرتهم تظهر منها الصور المشرقة والأمثلة الرفيعة للحكم الأحسن والأمثل ، هذا في حين يمثل الطواغيت ـ كأمثال فرعون و هامان وقارون والنمرود وغيرهم ـ أسوأ النماذج للجبروت والاستبداد الذي يتكرر في أزمنة وأمكنة مختلفة . والقرآن الكريم يعرض أمثلة لهؤلاء وأولئك ليعرّف الناس إلى أي السبل يتجهون وأي المسالك ينتهجون . .

إن أهل الإيمان سيختارون ولاشك سبيل أولئك الذين دعا الله رسوله إلى التأسي بهم **﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾**[1] .

وأعرض الآن نماذج مما عرضه القرآن من قصص الهداة الصالحين الذين أصلح الله بهم الدنيا والدين .

---

(١) سورة الأنعام : ٩٠ .

المبحث الأول

يوسف عليه السلام

كانت الفترة التي عاش فيها يوسف عليه السلام في مصر، فترة مميزة في تاريخها، هيأت له ـ بتقدير الله ـ ظروفاً مواتية لنشر دعوة الحق القائمة على إفراد الله بالألوهية والربوبية، وبالحاكمية في الشرع والقدر، ذلك أن مصر في تلك الحقبة لم تكن محكومة بالفراعنة المصريين ـ كما كان عهدها ـ وإنما كان يحكمها «الرعاة» الذين سبق لهم تعايش قريب من أرض الأنبياء في الشام، حيث انتشرت دعوة التوحيد هناك ورسخت على يد إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم صلوات الله وسلامه. والظاهر أن أولئك الرعاة تأثروا بدعوة الأنبياء إلى التوحيد مما سهل على يوسف عليه السلام مهمته، خاصة وأن سطوة الفراعنة المصريين في تلك الأزمنة كانت غائبة، فالرعاة الذين حكموا مصر في زمان يوسف عليه السلام، هم «الهكسوس» الذين نزلوا مصر غزاة إثر موجة قحط عمت بلاد الشام، ويقول المؤرخون: إن فترة استيلائهم على مصر دامت قرناً ونصف قرن[1].

وبالرغم من أن الأجواء التي تولي يوسف فيها مقاليد الحُكم في مصر قد مكنه الله بها من إقامة الحكم فيها على العدل، إلا أنها قد تسببت بعد ذلك في ظاهرة أخرى أضرت بذرية يعقوب في مصر، فإنه لما استرد الفراعنة زمام الأمور في الأسرة الثامنة عشرة أخذوا يقاومون ديانة التوحيد ممثلة في ذرية يعقوب التي تكاثرت في مصر، لإعادة الوثنية التي تقوم عليها الفرعونية!..

---

(١) انظر: قصة الحضارة (١/ ٧٣، ٧٤).

وهذا يكشف لنا سبباً أصيلاً من أسباب اضطهاد الفراعنة بعد ذلك لبني إسرائيل إلى جانب السبب السياسي وهم أنهم جاءوا واستوطنوا وحكموا واستقروا في عهد ملوك الرعاة الوافدين، فلما طرد المصريون ملوك الرعاة، طاردوا حلفاءهم من بني إسرائيل أيضاً. . . وإن كان اختلاف العقيدتين ينبغي أن يكون هو التفسير الأقوى لذلك الاضطهاد العظيع، ذلك أن انتشار عقيدة التوحيد الصحيحة، يحطم القاعدة التي يقوم عليها مُلك الفراعين! فهي العدو الأصيل للطواغيت وحكم الطواغيت وربوبية الطواغيت[1].

ورغم ما صادف يوسف عليه السلام من ظروف مواتية للدعوة، إلا أنه قد تعرض لسلسلة من المحن في شخصه وذاته، ولقد تألقت في شخصيته عليه السلام ـ أثناءها وبعدها ـ العديد من الصفات التي يقف المرء أمامها مدهوشاً مشدوهاً . . إذ كيف تجتمع كل تلك الصفات في إنسان واحد، ويُشهد له بها في سورة واحدة من القرآن. . ! وكيف تتعرض شخصية بتلك الأوصاف إلى معاناة شديدة من الحقد والحسد والظلم، ثم لا تزيدها هذه المحن إلا رونقاً وتألقاً. . !

لقد رسم القرآن الكريم ليوسف عليه السلام في السورة المسماه باسمه ـ ملامح دقيقة لا تكتمل في الذهن إلا باستعراض جوانب قصته بتمامها وتفصيلها، وحيث أن هذا التفصيل ليس منحى البحث هنا، فلعل في استخلاص الأوصاف التي وصف بها يوسف عليه السلام في السورة ما يعين على إعطاء انطباع تقريبي لمعالم تلك الشخصية الفريدة الفذة، ويعين بالتالي على استخراج ما ينبغي أن يتوج به الحكام من كمالات، وما ينبغي أن يتجملوا به من صفات، إذ بتلكم الصفات نال يوسف المكانة في القلوب، والتمكين في الأرض، وقبل ذلك وبعده، المنزلة عند الله سبحانه وتعالى.

---

(١) انظر في ظلال القرآن (٤/ ١٩٦١).

١ - لقد وصف يوسف في القرآن بالعلم المقتضي لرفع الدرجات، والحكمة المفضية إلى تمام النعمة، والمحبة المؤهلة للاصطفاء والاجتباء قال تعالى: ﴿وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق إن ربك عليم حكيم﴾(١). وقال تعالى: ﴿وكذلك مكنا ليوسف في الأرض، ولنعلمه من تأويل الأحاديث، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون . ولما بلغ أشده آتيناه حكماً وعلماً﴾(٢).

ووصف بالعلم في مواطن أخر.. قال تعالى حاكياً عنه: ﴿قال لا يأتيكما طعام ترزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما، ذلكما مما علمني ربي﴾(٣) وقال: ﴿قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾(٤). وقال تعالى: ﴿كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله نرفع درجات من نشاء، وفوق كل ذي علم عليم﴾(٥) ﴿رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث﴾(٦).

وقد تراوحت تأويلات المفسرين لمعنى تأويل الأحاديث الذي أوتيه يوسف عليه السلام بين. علم تعبير الرؤى، أو العلم والحكمة، أو علم سنن الأنبياء(٧)، ولا مانع من أن يكون كل ذلك مراداً، قال الشيخ الشنقيطي: «الظاهر أن ذلك يشمل تأويل الرؤى، وعلوم كتب الله وسنن الأنبياء»(٨).

---

(١) سورة يوسف: ٦.
(٢) سورة يوسف: ٢١، ٢٢.
(٣) سورة يوسف: ٣٧.
(٤) سورة يوسف: ٥٥.
(٥) سورة يوسف: ٧٦.
(٦) سورة يوسف: ١٠١.
(٧) انظر تفسير زاد المسير (٤/ ١٨١).
(٨) أضواء البيان (٣/ ٤٦).

٢- ووُصف يوسف عليه السلام في السورة بالصدق البالغ الموصل لدرجة الصديقية؛ وشُهد له بذلك في أكثر من موقف، فالشاهد الذي شهد ببراءته من الاتهام في عرضه قال: **﴿إن كان قميصه قُد من قُبُل فصدقت وهو من الكاذبين . وإن كان قميصه قُد من دبر فكذبت وهو من الصادقين﴾**(١) وقد علم الجميع بعد ذلك ومعهم عزيز مصر، أن قميصه قُد من دبر، ولهذا بدا يوسف أمامهم من الصادقين.. **﴿فلما رءا قميصه قُد من دبر قال إنه من كيدكن إن كيدكن عظيم﴾**(٢).

وقد شهد ليوسف بالصدق صاحبه في السجن فقال وهو يطلب منه تأويل رؤيا الملك: **﴿يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف..﴾**(٣).

قال أبو السعود: «وصفه بالمبالغة في الصدق حسبما شاهد وذاق أحواله وجربها لكونه بصدد اغتنام آثاره واقتباس أنواره»(٤).

وقد شهدت امرأة العزيز ليوسف أخيراً بالصدق. **﴿قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق، أنا راودته عن نفسه، وإنه لمن الصادقين﴾**(٥).

٣- ووصف يوسف عليه السلام بالأمانة والنزاهة والحفاظ مع الاعتصام بالله: فقد شهد له الملك بالأمانة، وعَرَّف هو بصفة الحفاظ الموجودة فيه تحدثاً بنعمة الله. **﴿وقال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي، فلما كلمه قال إنك اليوم**

---

(١) سورة يوسف: ٢٦، ٢٧.

(٢) سورة يوسف: ٢٨.

(٣) سورة يوسف: ٤٦.

(٤) تفسير أبي السعود (٣/ ١٥٣).

(٥) سورة يوسف: ٥١.

لدينا مكين أمين . قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾[1] . وهذه امرأة العزيز تشهد له بالنزاهة والاستعصام. ﴿**قالت فذلكن الذي لمتنني فيه، ولقد راودته عن نفسه فاستعصم . . ﴾**[2].

٤- ووصف يوسف عليه السلام في السورة بالاستمساك بالحق والاعتراف بالنعمة ونسبة الفضل كله لله: قال تعالى حاكياً عنه: ﴿**إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون . واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء، ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، ولكن أكثر الناس لا يشكرون﴾**[3]. وقال: ﴿**رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث، فاطر السماوات والأرض، أنت وليُّ في الدنيا والآخرة. . ﴾**[4] ﴿**وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي، إن ربي لطيف لما يشاء، إنه هو العليم الحكيم﴾**[5].

٥- وقد كان يوسف عليه السلام ملهماً موفقاً مجاب الدعوة: قال تعالى: ﴿**وأوحينا إليه لتنبأنهم بأمرهم هذا وهم لا يشعرون﴾**[6]. ﴿**كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله﴾**[7]. ﴿**قال رب السجن أحب**

---

(١) سورة يوسف: ٥٤، ٥٥.

(٢) سورة يوسف: ٣٢.

(٣) سورة يوسف: ٣٧، ٣٨.

(٤) سورة يوسف: ١٠١.

(٥) سورة يوسف: ١٠٠.

(٦) سورة يوسف: ١٥.

(٧) سورة يوسف: ٧٦

إليّ مما يدعونني إليه وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين . فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن إنه هو السميع العليم﴾(1)

٦- ووصف يوسف عليه السلام بالوجاهة الحسية والمعنوية : مما أكسبه محبة ووقاراً ، فكمال خَلقه ، وجمال خُلقه ، جمعا له حب الله تعالى وحب الناس ، فقد أحبه الله فأنصفه ﴿**وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء**﴾(2) وأحبه أبوه يعقوب فأشفق عليه وتخوف عليه من إخوته ﴿**قال إني ليحزنني أن تذهبوا به وأخاف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون**﴾(3) . ولم يصبر عليه السلام على طول الفراق بينه وبين يوسف فدعا إخوته إلى البحث عنه ﴿**يا بَنِي اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من رَوْح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون**﴾(4) ولما بعدت الشقة بينه وبين يوسف سيطر عليه الحزن : ﴿**وتولى عنهم وقال يا أسفى على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم**﴾(5) .

وإذا كان الجمال الروحي في يوسف قد ملك على يعقوب عواطفه الأبوية فإن جماله الحسي ، قد أسر لب امرأة العزيز ثم بقية نساء المدينة في مصر ، فعايرت نساء المدينة امرأة العزيز بذلك : ﴿**وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه ، قد شغفها حباً إنا لنراها في ضلال مبين**﴾(6) . ثم وقعت النسوة فيما وقعت فيه امرأة العزيز : ﴿**فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهن وقلن**

---

(١) سورة يوسف : ٣٣ ، ٣٤ .

(٢) سورة يوسف : ٥٦ .

(٣) سورة يوسف : ١٣ .

(٤) سورة يوسف : ٨٧ .

(٥) سورة يوسف : ٨٤ .

(٦) سورة يوسف : ٣٠ .

حاش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم﴾[1] ولم يكن هذا الجمال الذي شغف قلوب النساء، بشاغل يوسف عن أخلاق الرجال وشيم الأبطال، فكان علماً في الحكمة، ورائداً في الحكم والقيادة.

وعندما تقابل الملك مع يوسف عليه السلام بعد خروجه من السجن، لم يكد يتعرف على شخصيته بعد الكلام معه حتى اتخذ قراره السريع المبني عن كامل الاحترام ووافر التوقير: **﴿وقال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي فلما كلمه قال إنك اليوم لدينا مكين أمين﴾**[2].

٧ ولقد وُصف يوسف عليه السلام - إلى جانب الحسن المشاهد في سمته - بالإحسان المرئي فيه بعين البصيرة حال نطقه وصمته، فرفقة السجن قد شهدت له بذلك: **﴿.. نبئنا بتأويله، إنا نراك من المحسنين﴾**[3] وإخوته عرفوا فيه تلك الصفة، قبل أن يكشف لهم عن شخصيته **﴿قالوا يا أيها العزيز إن له أبا شيخاً كبيراً، فخذ أحدنا مكانه، إنا نراك من المحسنين﴾**[4].

وقد كان إحسانه مشهوداً مشكوراً من ربه عز وجل. قال تعالى: **﴿ولما بلغ أشده آتيناه حكماً وعلماً، وكذلك نجزي المحسنين﴾**[5]، وقال: **﴿وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء، نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين﴾**[6] **﴿قال أنا يوسف وهذا أخي قد مَنّ الله علينا إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾**[7].

---

(١) سورة يوسف: ٣١.
(٢) سورة يوسف: ٥٤.
(٣) سورة يوسف: ٣٦.
(٤) سورة يوسف: ٧٨.
(٥) سورة يوسف: ٢٢.
(٦) سورة يوسف: ٥٦.
(٧) سورة يوسف: ٩٠.

٨- ووُصف يوسف عليه السلام بالتقوى والإخلاص والصبر، وهي وسائل الفلاح ووسائط النجاة في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء، إنه من عبادنا المُخْلَصين﴾(١). وقال: ﴿وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء، نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين، ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون﴾(٢) ﴿قالوا أإنك لأنت يوسف، قال أنا يوسف وهذا أخي قد منَّ الله علينا إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾(٣).

٩- ووُصف يوسف عليه السلام بسخاء اليد، ولين الجانب، وكرم النفس وترفعها عن التشفي والانتقام: ﴿ولما جهزهم بجهازهم قال ائتوني بأخ لكم من أبيكم، ألا ترون أني أوفي الكيل وأنا خير المنزلين﴾(٤)، وقد تعجب إخوته من ذلك الجود وتلك السماحة: ﴿ولما فتحوا متاعهم وجدوا بضاعتهم رُدت إليهم، قالوا يا أبانا ما نبغي هذه بضاعتنا رُدت إلينا، ونمير أهلنا ونحفظ أخانا ونزداد كيل بعير، ذلك كيل يسير﴾(٥). وأطمعهم ذلك في أن يعاودوا الاستزادة من جوده ﴿قالوا يا أيها العزيز مسنا وأهلنا الضر وجئنا ببضاعة مزجاة فأوف لنا الكيل وتصدق علينا إن الله يجزي المتصدقين﴾(٦).

---

(١) سورة يوسف: ٢٤.

(٢) سورة يوسف: ٥٦.

(٣) سورة يوسف: ٩٠.

(٤) سورة يوسف: ٥٩.

(٥) سورة يوسف: ٦٥.

(٦) سورة يوسف: ٨٨.

ولما تفوه بعض إخوته بكلام أساءه، لم يشأ أن يجهر لهم بهجر الكلام وقبيح الرد ﴿**قالوا إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل، فأسرّها يوسف في نفسه ولم يبدها لهم، قال أنتم شر مكاناً والله أعلم بما تصفون**﴾[1] فقال ما قال في نفسه، ولم يعاقبهم بهذا، ولا بغيره بعد ذلك . . ولما تبينت لهم الحقائق وكشف لهم يوسف عن شخصه، وواجهتهم أفاعيلهم طلبوا منه العفو والصفح والسماح، فوجدوا كل ذلك عنده بلا تردد منه: ﴿**قالوا تالله لقد آثرك الله علينا، وإن كنا لخاطئين . قال لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين**﴾[2].

١٠ - ووُصف يوسف بالرحمة والبر والرفق بوالديه وذوي رحمه:

﴿**ولمّا دخلوا على يوسف آوى إليه أخاه، قال إني أنا أخوك فلا تبتئس بما كانوا يعملون**﴾[3] . ﴿**اذهبوا بقميصي هذا فألقوه على وجه أبي يأت بصيراً وأتوني بأهلكم أجمعين**﴾[4] ﴿**فلما دخلوا على يوسف آوى إليه أبويه وقال ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين**﴾[5] ﴿**ورفع أبويه على العرش وخرّوا له سجداً، وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً، وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي إن ربي لطيف لما يشاء، إنه هو العليم الحكيم**﴾[6].

وبعد الوقوف على تلك الإشادة القرآنية الإجمالية بأخلاق وأوصاف يوسف عليه السلام، مما جعله أهلاً للتمكين في الأرض . . نقف وقفات ـ

---

(١) سورة يوسف: ٧٧.

(٢) سورة يوسف: ٩٢.

(٣) سورة يوسف: ٦٩.

(٤) سورة يوسف: ٩٣.

(٥) سورة يوسف: ٩٩.

(٦) سورة يوسف: ١٠٠.

بشيء من التفصيل ـ مع بعض مواقف ذلكم النبي الذي أوتي الحكمة ثم أوتي الحكم فكان أنموذجاً للحكم الحكيم.

أولاً: وقفة مع محنته في بيت العزيز

إذا كان مقام الكلام هنا هو الكشف عن جوانب الأسوة في شخصية يوسف عليه السلام، فيحسن في هذا الصدد أن يُزال الغبش المشوش على صفاء ونقاء تلك الشخصية، بحيث تخلص نقية للمقتدين، شامخة أمام الناظرين، فلأمرين اثنين أردت أن أقف هذ الوقفة مع يوسف عيه السلام في محنته في بيت عزيز مصر، **الأمر الأول**: يتعلق بمناقشة ذلك الاتهام الخطير الذي يُنسب إلى يوسف الصديق أنه همَّ بالفاحشة، والإثبات بشواهد القرآن أن يوسف عليه السلام الذي تعددت جوانب العظمة في شخصيته؛ يعلو على أي مستوى للشبهة في ذلك.

والأمر الثاني هو: إذا كان يوسف عليه السلام بريئاً من الهمّ بالفاحشة بدلالة القرآن الواضحة، فما هي جوانب العظمة في تلك الشخصية فيم يتعلق بتلك المحنة التي أحاطت به كما يحيط السوار بالمعصم، فنحاها واستعصم؟.

تناول أولاً براءة يوسف عليه السلام مما اتهم به منسوباً إلى الإسرائيليات[1] فلنستقرئ الآيات ونستنطق الكتاب ملتمسين منه الجواب.

---

(١) لا أدري مصدر هده الإسرائيليات، فالتوراة الموجودة اليوم، رغم ما فيها من تحريف، لا تزيد عن حقيقة القرآن في أمر يوسف وامرأة العزيز، فقد راجعت القصة فيها فوجدت الحدث كما يلي «... ثم حدث في نحو هذا الوقت أنه دخل البيت ليعمل عمله، ولم يكن إنسان من أهل البيت هناك في البيت، فأمسكته بثوبه قائلة اضطجع معي، فترك ثوبه في يدها وهرب وخرج إلى خارج، وكان لما رأت أنه ترك ثوبه في يدها وهرب إلى خارج أنها نادت أهل بيتها وكلمتهم قائلة: انظروا قد جاء إلينا برجل عبراني ليداعبنا، دخل إلي ليضطجع معي فصرخت بصوت عظيم، وكان لما سمع أني رفعت صوتي وصرخت أنه ترك ثوبه بجانبي وهرب وخرج إلى خارج» انظر (العهد القديم) سفر التكوين الإصحاح ٣٩.

إن من يتأمل في الآيات المتعلقة بمحنة يوسف عليه السلام في بيت العزيز ليجد الشهادات تترادف تترى على براءته عليه الصلاة والسلام، وخلو ساحته من أدنى شبهة، وكفى بالله تعالى مدافعاً عن أنبيائه وأوليائه . .

ـ لقد شهد الله تعالى ليوسف في (سورة يوسف) بالبراءة أربع مرات :

أولها: قوله تعالى: ﴿**كذلك لنصرف عنه السوء**﴾[1].

والثانية: قوله بعدها: ﴿. . **والفحشاء**﴾[2] أي وكذلك لنصرف عنه الفحشاء.

والثالث: قوله تعالى. ﴿**إنه من عبادنا**﴾[3]

والرابع. قوله تعالى: ﴿**المُخْلَصين**﴾[4][5].

ـ وشهد يوسف لنفسه ـ وهو الصديق ـ بالبراءة، فقال: ﴿**هي راودتني عن نفسي**﴾[6]. وقال: ﴿**رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه**﴾[7] وقال: ﴿**معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي، إنه لا يفلح الظالمون**﴾[8] وهذا إشارة إلى أن إيثار اللذة القليلة الزائلة على الباقية الدائمة في الجنة مع العذاب في الآخرة؛ من الظلم للنفس ولا يليق بمحسن[9].

ـ وشهدت له المرأة بالبراءة فقالت لنسوة المدينة: ﴿**ولقد راودته عن نفسه فاستعصم**﴾[10]. وقالت: ﴿**الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن**

---

(١)، (٢)، (٣)، (٤) سورة يوسف: ٢٤.

(٥) انظر: أضواء البيان (٣/ ٥٠).

(٦) سورة يوسف: ٢٦.

(٧) سورة يوسف: ٣٣.

(٨) سورة يوسف: ٢٣.

(٩) انظر: التفسير الكبير للرازي (١٨/ ١١٤).

(١٠) سورة يوسف: ٣٢.

الصادقين، ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدي كيد الخائنين. وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي إن ربي غفور رحيم﴾[1].

فهذه شهادة منها على نفسها بالمراودة، وبنسبة نفسها إلى الأمر بالسوء، وذلك على الراجح في تفسير الآية[2].

- وشهد له بالبراءة شاهد من أهلها: **﴿وشهد شاهد من أهلها إن كان قميصه قُدَّ من قُبُلٍ فصدقت وهو من الكاذبين، وإن كان قميصه قُدَّ من دبر فكذبت وهو من الصادقين﴾**[3]، وقد ظهر للجميع أنه صادق بتلك الشهادة لأن قميصه قد قُدَّ من دبر.

- وشهد زوج المرأة ببراءة يوسف: **﴿فلما رءا قميصه قُدَّ من دبر قال إنه من كيدكن إن كيدكن عظيم. يوسف أعرض عن هذا واستغفري لذنبك إنك كنت من الخاطئين﴾**[4] فأظهر الله براءته في هذا المقام أيضاً على لسان زوج المرأة[5].

وهذه الشهادات في الآيات المتعلقة بالمحنة فقط، وإلا فإن السورة مملوءة بالثناء على يوسف عليه السلام - كما مر ذكره - بما يتضمن براءة ضمنية أخرى مضافة.

وإذ أثبت القرآن كمال شخصية يوسف عليه السلام، وعلوها عن تلك

---

(١) سورة يوسف: ٥١.

(٢) رجح ذلك ابن كثير في تفسيره ونسبه إلى الماوردي في تفسيره وقال: إن ابن تيميه أفرد مصنفاً على حدة لنصرة هذا الرأي. (انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦٣) وهذا خلافاً لمن ذهب إلى أن القائل يوسف. انظر تفسير القرطبي (٩/ ٢٠٩).

(٣) سورة يوسف: ٢٦، ٢٧.

(٤) سورة يوسف: ٢٨، ٢٩.

(٥) هذا على اختيار أن القائل هنا هو السيد وليس الشاهد. انظر التفسير الكبير للرازي (١٨/ ١٢٤).

السفاسف التي يترفع عنها رجل أبي، فضلاً عن مُخلَص نبي، إذ ثبت ذلك؛ فإن هذا يضيف إلى رصيد تلك الشخصية عظمة فوق عظمة، إذ أن المحنة التي تعرض لها يوسف عليه السلام لم تكن بملابساتها محنة معهودة، بل قد تعددت وتنوعت مفرداتها حتى صارت محناً كثيرة في محنة واحدة.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه (الجواب الكافي) ملابسات تلك المحنة مدللاً بذلك على عجيب صبر يوسف وعفته وصيانته، مع أن الذي ابتُلي به أمر لا يصبر عليه إلا من صبَّره الله عليه، فإن موافقة الفعل بحسب قوة الداعي وزوال المانع، وكانت الدواعي هنا ـ كما قال ـ في غاية القوة وذلك لوجوه:

أحدها: ما ركَّب الله سبحانه في طبع الرجل من ميله إلى المرأة كما يميل العطشان إلى الماء.

الثاني: أن يوسف عليه السلام كان شاباً، وشهوة الشباب وحِدته أقوى.

الثالث: أنه كان عزباً لا زوجة له ولا سرية تكسر شدة الشهوة.

الرابع: أنه كان في بلاد غُربة يتأتى للغريب فيها من قضاء الوطر ما لا يتأتى لغيره في وطنه وبين أهله ومعارفه.

الخامس: أن المرأة كانت ذات منصب وجمال بحيث أن كل واحد من هذين الأمرين يدعو إلى مواقعتها.

السادس: أنها غير أبية ولا ممتنعة، فإن كثيراً من الناس يزيل رغبته في المرأة إباؤها وامتناعها.

السابع: أنها طلبت وأرادت وبذلت الجهد فكفته مؤونة الطلب وذل الرغبة.

الثامن: أنه في دارها وتحت سلطانها وقهرها بحيث يخشى إن لم يطاوعها من أذاها له، فاجتمع داعي الرغبة والرهبة.

التاسع: أنه لا يخشى أن تنمي عليه هي، ولا أحد من جهتها، فإنها هي الطالبة والراغبة وقد غلَّقت الأبواب وغيبت الرقباء.

العاشر: أنه كان مملوكاً لها في الدار بحيث يدخل ويخرج ويحضر معها ولا يُنكَر عليه.

الحادي عشر: أنها استعانت عليه بأئمة المكر والاحتيال فأرته إياهن[1]، وشكت حالها إليهن، لتستعين بهن عليه، فاستعان هو بالله عليهن.

الثاني عشر: أنها توعدته بالسجن والصغار، وهذا نوع إكراه، إذ هو تهديد ممن يغلب على الظن وقوع ما هدد به، فيجتمع داعي الشهوة وداعي السلامة من ضيق السجن والصغار.

الثالث عشر: أن الزوج لم يظهر من الغيرة والقوة ما يفرق به بينهما ويبعد كلا منهما عن صاحبه، وشدة الغيرة للرجل من أقوى الموانع، وهنا لم يظهر منه غيرة[2].

ولاشك أن هذه الملابسات وتغلب يوسف عليه السلام عليها، لمما يثبت له من المناقب وعظيم الصفات ما لا يقتصر على مجرد براءة العرض، فإنه عليه السلام مع كل تلك الدواعي آثر مرضاة الله وخوفه، وحمله حبه لله على أن اختار السجن عن تلك المتعة الحرام، فقال: ﴿**رب السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه**﴾[3].

---

(١) هكذا في الأصل. ولعل الأوفق للسياق: فأرتهن إياه

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية تحقيق قاسم الشماعي، ص٢٣٥ - ٢٣٧، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، دار القلم، بيروت.

(٣) سورة يوسف: ٣٣.

هذا . وإن يوسف عليه السلام الذي دعا إلى أن يكون الحكم لله وحده، والذي أوصله الله بإحسانه إلى سدة الحكم وصهوة الملك، لم يكن ـ وهو الحاكم الصالح ـ ليعطي من سيرته لشخصية تكأة وحجة لمن أراد أن يفسد ويفسق من الرعية.

ثانيا : وقفة مع محنته في السجن

يبدو أن العظماء، وعلى رأسهم الأنبياء؛ يزدادون قدراً، ويرتفعون شأناً كلما ازدادت الابتلاءات التي يلاقونها، وقد قال رسول الله ﷺ : (أشد الناس بلاء: الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل)[1]

ونبي الله يوسف عليه السلام قد عاني بعد ظلمة الجب من ظلمات السجن، فهل كان هذا أو ذاك قادحاً في يقينه، أو مؤثراً على قوة دينه..؟

كلا.. كيف وهو الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم، كما وصفه بذلك سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام[2].

إن السجن الطويل لم يفل حده، ولم يفت في عضده، فقد دخله حاملاً بين جوانحه فؤاد داعية، ويقين نبي، وثبات قدوة، وإنه - وهو الذي لم يفتتن بأرباب مصر المزعومة ـ أبى أن يسكت على فتنة الناس بها، ولو كان هؤلاء الناس نفراً من المستضعفين المساجين مكتوفي الإرادة، مسلوبي الحرية، لقد

---

(١) رواه الترمذي في أبواب الزهد. ب(الصبر على البلاء، ٥٧) ح(٢٣٩٨) (٧/ ١٢٣) وقال حسن غريب. وأخرجه ابن ماجه في أبواب الفتن/ ٣٦) ب(الصبر على البلاء/ ١٤٦١) ح(٤٠٨٩) (٢/ ٤٩٠) وصححه الألباني. انظر صحيح الترمذي (٢/ ٢٨٦) ح(١٩٥٦).

(٢) في حديث رواه البخاري ك(أحاديث الأنبياء/ ٦٠) ب(١٩) ح(٣٣٩٠) فتح الباري (٦/ ٤٨٢) ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٢).

حرص على دعوتهم إلى الحق الذي يعرفه ويدين به، ولما سأله صاحباه في السجن عن تأويل رؤياهما بادرهما قبل الجواب بما يطمئن نفسيهما أولاً، فقال: ﴿**لا يأتيكما طعام تُرزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما، ذلكما مما علمني ربي**﴾[1] . . وإنما لم يكتف - عليه السلام - بمجرد تأويل الرؤى «لأنه توسم فيهما خيراً وتوجهاً إلى قبول الحق، إذ نعتاه عليه السلام بالانتظام في سمت المحسنين. . ﴿**نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين**﴾[2]. ولهذا مهد قبل الخوض في الإجابة على سؤالهما بمقدمة تزيدهما ثقة بأمره، ووقوفاً على علو طبقته ورتبته، توسلا بذلك إلى تحقيق ما يتوخاه من دعوتهما»[3].

والواضح من بين سطور الآيات، أن يوسف عليه السلام بدأ الدعوة بسلوكه وأحواله قبل أن يبدأها بلسانه وأقواله، فقول رفاق المحنة له: ﴿**إنا نراك من المحسنين**﴾[4] يدل على أنه قد رؤي الإحسان في أفعاله، وقول أحدهما بعد ذلك له: ﴿**يوسف أيها الصديق. . .**﴾[5] واصفاً إياه بالمبالغة في الصدق، يدل على أنه قد علم الصدق في أقواله.

وحُق لداعية حقق تلك الصفات في نفسه، وتحققها الناس فيه، أن لا يتردد في دعوة الناس إلى اليقين الذي عليه، ولو كان مخالفاً لما ألفوه أو غريباً عما سمعوه. . . لقد صاح فيهم يوسف عليه السلام داعياً إياهم إلى الحق الكامل ﴿**يا صاحبي السجن: أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار**﴾[6]

---

(١) سورة يوسف: ٣٧.
(٢) سورة يوسف: ٣٦.
(٣) انظر تفسير أبي السعود (٣/ ١٤٥).
(٤) سورة يوسف: ٣٦.
(٥) سورة يوسف: ٤٦.
(٦) سورة يوسف: ٣٩.

يعني أأرباب عديدون متصرفون في ذواتهم، شأنهم التنازع والاختلاف، خير في صرف الدينونه والطاعة لهم، أم إله واحد متفرد له الخلق والأمر[1] . . ؟!

ثم قال متحدثاً عن هذا الإله الواحد القهار . . ﴿إن الحكم إلا لله﴾[2] أي: «ما الحكم في الربوبية والعقائد والعبادات إلا لله وحده، يوحيه لمن اصطفاه من رسله، لا يمكن لبشر أن يحكم فيه برأيه وهواه، ولا بعقله واستدلاله، ولا باجتهاده واستحسانه»[3].

وهذه العبارات من يوسف عليه السلام، تمثل القاعدة التي هي أساس دين الله تعالى، على ألسنة جميع رسله، لا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، ثم بيَّن لهم أول أصل بُني على تلك القاعدة، لأنه أول ما يجب أن يسأل عنه من يعرفها فقال: ﴿أمر ألا تعبدوا إلا إياه﴾[4]. فكأنه قيل: ماذا حكم في هذا الشأن؟ فقيل: أمر على ألسنة الأنبياء عليهم السلام: ﴿ألا تعبدوا إلا إياه﴾[5] أي إياه وحده فادعوا واعبدوا، وله وحده فاركعوا واسجدوا، وإليه وحده فتوجهوا حنفاء غير مشركين به ملكاً من الملائكة، ولا ملكاً من الأرض، ولا كاهنَ ولا راهباً، ولا حجراً، ولا شجراً، ولا شمساً، ولا قمراً»[6]

لقد رسم لهم يوسف عليه السلام بهذه الكلمات المختصرة معالم الحق، وصور لهم الصورة المثلى لما ينبغي أن يكون عليه الدين الصحيح الذي ينبغي

---

(١) انظر تفسير المنار (١٢/ ٣٠٩).

(٢) سورة يوسف ٤٠.

(٣) تفسير المنار (١٢/ ٣٠٩).

(٤) سورة يوسف: ٤٠.

(٥) سورة يوسف: ٤٠.

(٦) تفسير المنار (١٢/ ٣١٠).

أن يدين به جميع الناس. . . ﴿. . **إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون . واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب، ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء، ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، ولكن أكثر الناس لا يشكرون . يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار . ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان، إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾(1) .

ويحلل سيد قطب ـ رحمه الله ـ مفردات هذه الصورة الرائعة الجامعة لمعالم الدين فيقول . « . . صورة للإسلام واضحة كاملة، ودقيقة شاملة ـ كما جاء به رسل الله جميعاً ـ من ناحية أصول العقيدة، تحتوي الإيمان بالله والإيمان بالآخرة، وتوحيد الله وعدم الشرك به أصلاً، ومعرفة الله سبحانه بصفاته . . الواحد القهار، والحكم بعدم وجود حقيقة ولا سلطان لغيره أصلاً، ومن ثم نفي الأرباب التي تتحكم في رقاب العباد، وإعلان السلطان والحكم لله وحده مادام أن الله أمر ألا يعبد الناس غيره . ومزاولة السلطان والحكم والربوبية هي تعبيد للناس مخالف للأمر بعبادة الله وحده . وتحديد معنى العبادة بأنها الخضوع للسلطان والحكم، والإذعان للربوبية، وتعريف الدين القيم بأنه إفراد الله بالعبادة ـ أي إفراده بالحكم ـ فهما مترادفان أو متلازمان ﴿**إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه، ذلك الدين القيم**﴾ . وهذه هي أوضح صورة للإسلام وأكملها وأدقها وأشملها»(2) .

---

(1) سورة يوسف : ٣٧ – ٤٠ .

(2) في ظلال القرآن (٤/ ١٩٦٠) .

ثالثا: وقفة مع تأويله لرؤيا الملك

كما كان يوسف عليه السلام ناصحاً للناس في أمر دينهم، مبلغاً إياه على الوجه لأكمل، كذلك كن عليه السلام ناصحاً للناس في أمر دنياهم، ضارباً بذلك مثلاً عالياً في التجرد والإخلاص، ولما جاءه أحد صاحبي السجن يستفتيه في رؤيا الملك عن البقرات والسنبلات قائلاً: **﴿يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف، وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات. . .﴾**[1] لم يكن جوابه عليه السلام مقصوراً على تأويل مادلت عليه الرؤيا من وقوع محن وابتلاءات، بل إنه ضمَّن جوابه نصائح ووصايا نافعة في كيفية مواجهة تلك النوازل الجسام، فقال لهم عليه السلام مفسراً المثال، ومفسراً عن علاج الحال: **﴿تزرعون سبع سنين دأباً﴾**[2] . «فأول عليه السلام البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنين مجدبة، فأخبرهم أنهم يواظبون سبع سنين على الزراعة ويبالغون فيها، إذ بذلك يتحقق الخصب الذي هو مصداق البقرات السمان وتأويلها، ودلهم في تضاعيف ذلك على أمر نافع لهم فقال: **﴿فما حصدتم﴾**[3] أي في كل سنة **﴿فذروه في سنبله﴾**[4] ولا تذروه كيلا يأكله السوس. . . **﴿إلا قليلاً مما تأكلون﴾**[5] أي في تلك السنين، فأرشدهم عليه السلام مرة أخرى إلى ما فيه نفعهم، وذلك بالتقليل من الأكل، وبعد إتمام ما أمرهم به وأرشدهم إليه؛ شرع في بيان بقية التأويل التي يظهر منها حكمة الأمر المذكور، فقال: **﴿ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد﴾**[6]

---

(١) سورة يوسف: ٤٦.

(٢) سورة يوسف: ٤٧.

(٣) (٤) (٥) سورة يوسف: ٤٧.

(٦) سورة يوسف: ٤٨.

أي سبع سنين صعاب على الناس ﴿يأكلن ما قدمتم لهن﴾[1] . أي من الحبوب المتروكة في سنابلها . وفيه تنبيه على أن أمره عليه السلام بذلك كان لوقت الضرورة ، فالسنوات العجف ستأكل كل ما قدم لها متروكاً في السنابل ، ولن يبقى إلا المبذور للزراعة . . ﴿إلا قليلاً مما تحصنون﴾[2] ثم قال لهم يوسف عليه السلام مستأنفاً تأويل الرؤيا : ﴿ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يُغاث الناس وفيه يعصرون﴾[3] أي : يأتي من بعد السنين الموصوفة بما ذكر من الشدة وأكل الغلال المدخرة ﴿عام فيه يغاث الناس﴾ من الغيث ، أي يمطرون ﴿وفيه يعصرون﴾ أي ما من شأنه أن يعصر ، من العنب والقصب والزيتون والسمسم ونحو ذلك لكثرتها وقيل ﴿وفيه يعصرون﴾ أي يحلبون الضروع[4] .

ومما يلاحظ على تأويل يوسف عليه السلام للرؤيا ، أنه زاد ـ بما أوحاه الله إليه ـ أخبار عام البركة ، تلك التي لم تكن مذكورة في رؤيا الملك ، فإنه عليه السلام لم يستنبطها من الرؤيا ، وإنما علمها من الوحي[5] .

لقد كانت هذه التأويلات وما صاحبها من إرشادات كافية لتعريف الملك بقدر يوسف عليه السلام ، ومتوافرة على إقناعه بعلمه وفضله وإخلاصه ونصحه ولهذا قال ﴿ائتوني به﴾ . . ولكن يوسف أبى أن يخرج ـ لما أحس بأنه خروج إلى المسئولية ـ إلا بعد أن تبرأ ساحته وتدفع تهمته التي حاولت إلصاقها به امرأة العزيز . . وقد كان له ذلك بأمر الله ، إذ اعترفت المرأة بمكرها ، وثابت لرشدها ، وتابت إلى ربها ، فعاد الملك إلى طلب يوسف عليه السلام بعدما

---

(١) (٢) سورة يوسف : ٤٨ .

(٣) سورة يوسف : ٤٩ .

(٤) ما سبق من تفسير آيات تأويل الرؤيا مأخوذ من تفسير المنار (١٢/٣١٨ - ٣٢٠) بتصرف .

(٥) انظر تفسير أبي السعود (٣/١٥٦) .

تجردت أمامه كل الصفات التي تؤهله للمسئولية وترشحه للوزارة. ﴿**وقال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي**﴾[1]. أي: أجعله خالصاً لي وخاصاً بي.

ولم يكد الملك يتم المقابلة معه حتى ملك يوسف مشعره وأثار إعجابه فكان قراره السريع الحكيم: ﴿**فلما كلمه قال إنك اليوم لدينا مكين أمين**﴾[2].

وخرج يوسف عليه السلام ومعه أخلاقه ومواهبه ودينه ويقينه من قعر السجن إلى قمة الحكم... ﴿**والله غالب على أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾[3].

رابعا: وقفة معه بعد التمكين

لما قال الملك ليوسف عليه السلام: ﴿**إنك اليوم لدينا مكين أمين**﴾[4] استنصحه فيما يمكن أن تصلح به أحوال المملكة، فعندها - كما قال المفسرون - قال له يوسف عليه السلام: أرى أن تزرع زرعاً كثيراً في هذه السنين المخصبة، وتجمع الطعام فيأتيك الناس فيمتارون، وتجمع عندك من الكنوز ما لم يجتمع لأحد، فقال الملك: ومن لي بهذا؟ فقال يوسف: ﴿**اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم**﴾[5][6].

إن يوسف عليه السلام رجل مسئول، وهو لا ينظر إلى المسئولية على أنها أبهة وتشريف، ولكن ينظر إليها على أنها أمانة وتكليف، فهو يطلب المسئولية

---

(١) سورة يوسف: ٥٤.
(٢) سورة يوسف: ٥٤.
(٣) سورة يوسف: ٢١.
(٤) سورة يوسف: ٥٤.
(٥) سورة يوسف: ٥٥.
(٦) انظر: زاد المسير (٤/ ٢٤٣).

عندما يعلم في نفسه الأهلية والكفاءة لتحملها. وهذه الأهلية وتلك الكفاءة عبَّر عنها ـ عليه السلام ـ بقوله. ﴿**إني حفيظ عليم**﴾. أي: «حفيظ للخزائن والأمانات ممن لا يستحقها، وعليم بوجوه التصرف فيها لأهلها»[1]. «وإنما قال ذلك ـ عليه السلام ـ ليتوصل إلى إمضاء أحكام الله تعالى، وإقامة الحق وبسط العدل، والتمكن مما لأجله تبعث الأنبياء إلى العباد، ولعلمه أن أحداً غيره لا يقوم مقامه في ذلك، فطلب التولية ابتغاء وجه الله، لا لحب الملك والدنيا»[2].

إن الله الذي جبل يوسف عليه السلام على تلك الشمائل والخلال، هو سبحانه الذي مكن له، ومكن به، فبعد أن قال الملك ليوسف: ﴿**إنك اليوم لدينا مكين أمين**﴾[3]. قال الله تعالى في الآيات بعدها ﴿**وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء**﴾[4]. فالآية دالة على أن ذلك التمكين إنما كان بأمر الله لا بأمر الملك أو إجابته لطلب يوسف عليه السلام. وضمير العظمة في ﴿**جعلنا**﴾ يشي بالتكريم والتشريف ليوسف، ويؤكد أن الله تعالى هو الذي جعل له مكانة بتلك الأخلاق، وتمكيناً في الأرض الواسعة بعد أن كان حبيس قضبان السجن، ومن قبل كان رهين جدران الجُب

ويوسف عليه السلام الذي أُطلق من كل قيد، وتحرر من كل إصر، لم ينس لحظة أنه عبدٌ لله: ﴿**إنه من عبادنا المخلصين**﴾[5].

---

(١) انظر تفسير أبي السعود (٣/ ١٦٠).

(٢) تفسير القاسمي (٩/ ٣٥٥٩).

(٣) سورة يوسف: ٥٤.

(٤) سورة يوسف: ٥٦.

(٥) سورة يوسف: ٢٤.

فرغم أنهُ مكن في الأرض ﴿يتبوأ منها حيث يشاء﴾[1]، إلا أن مشيئته تلك لم تكن خارجة عن مشيئة الله الشرعية والقدرية، وقد دل على ذلك القيد قراءة ابن كثير المتواترة ﴿يتبوأ منها حيث نشاء﴾[2] بالنون. أي: يتصرف فيها على حسب مشيئة الله وحكمه[3]، وهذا يؤكد أن يوسف عليه السلام قد قام بخدمة الدين والدنيا معاً. ومنصب الوزارة الذي تولاه قد تمكن به من نشر الحق وتنفيذه.

وهنا قد يرد التباس، ويبرز تساؤل عن مدى شرعية فعل يوسف في شرعنا من تولي السلطة عند فاجر أو كافر، وهو سؤال لم يغفل العلماء والمفسرون الإجابة عليه. قال القاسمي رحمه الله: «فإن قلت كيف جاز أن يتولى عملاً من يد كافر، ويكون تبعاً له وتحت أمره وطاعته؟ قلت: روى مجاهد أنه قد أسلم، وعن قتادة: هو دليل على أنه يجوز أن يتولى الإنسان عملاً من يد سلطان جائر، وقد كان السلف يتولون القضاء من جهة البغاة ويرونه، وإذا علم النبي أو العالم أنه لا سبيل إلى الحكم بأمر الله ودفع الظلم إلا بذلك فله أن يستظهر به. وقيل: كان الملك يصدر عن رأيه ولا يعترض عليه في كل ما رأى، فكان في حكم التابع له والمطيع»[4]

وقال الشوكاني: «وقد استُدل بهذه الآية على أنه يجوز تولي الأعمال من جهة السلطان الجائر بل الكافر، لمن وثق من نفسه بالقيام بالحق»[5].

---

(١) سورة يوسف: ٥٦.

(٢) انظر كتاب التبصرة في القراءات السبع ص ٥٤٨.

(٣) انظر تفسير الألوسي (١٣/٦).

(٤) تفسير القاسمي (٩/ ٣٥٥٩).

(٥) فتح القدير (٣/ ٣٥).

وعلى أية الحال فقد كانت سيرة يوسف عليه السلام في الحكم كما كانت قبله، مثلاً يحتذى، وأنموذجاً يقتدى، فقد كان أثناء لسنين العجاف لا يشبع حتى لا ينسى الجوعى، وإنما كانت له أكلة واحدة نصف النهار[1] فأخذ نفسه بالجد والشدة أولاً، ثم سار بالناس على سبل المصلحة عناية بدنياهم، ورعاية لدينهم.

نقل المفسرون والمؤرخون ـ أنه عليه السلام ـ باع أهل مصر الطعام بأموالهم وحليهم ومواشيهم، وعقارهم وعبيدهم، ثم بأولادهم، ثم برقابهم ثم قال للملك: كيف ترى صنع ربي؟ فقال له الملك: إنما نحن لك تبع. قال: فإني أشهد الله وأشهدك أني قد أعتقت أهل مصر ورددت عليهم أملاكهم[2].

لقد كان تمكن يوسف عليه السلام وتسلمه مفاتيح الملك في مصر بركة وخيراً على أهل مصر وغيرها، فأرض كنعان وبلاد الشام أصابها ما أصاب مصر من القحط.. فأغنى الله الأرضين بعدل يوسف عليه السلام.

فلا قرت عيون (الوطنيين) الذين يتطلبون في الحكم الانتماء إلى (الطين) قبل (الدين). فهذا يوسف عليه السلام قد سعد به أهل مصر وغيرها وهو ابن (الفرات)... بينما شقوا وشقي غيرهم بفرعون.. وهو ابن (النيل)!.

---

(١) انظر البداية والنهاية (١/ ٢٠٤).

(٢) انظر زاد المسير (٤/ ٢٠٤)، والبداية والنهاية (١/ ٢٠٤).

المبحث الثاني

سليمان عليه السلام

أوتي سليمان عليه السلام الملك الواسع والسلطان العظيم، بحيث لم يؤت أحد مثلما أوتي، ولكنه أعطى قبل ذلك عطاء أعظم وأكرم. هيأه لأن يكون شخصية فريدة متميزة في التاريخ . . لقد أُعطي النبوة، ومُنح العلم، وأوتي الحكمة، وذلك مثلما أعطى أبوه من قبل. قال تعالى: **﴿ولقد آتينا داود وسليمان علماً، وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين. وورث سليمان داود، وقال يا أيها الناس عُلمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين﴾**(1).

إن سليمان عليه السلام لم يرث عن أبيه مالاً أو داراً أو عقاراً، فـ(إن الأنبياء لا يورثون ديناراً ولا درهماً)(2). ولكنه ورث العلم والحكمة وورث النبوة والحكم **﴿وورث سليمان داود، وقال يا أيها الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين﴾**(3). وكان داود عليه السلام قد هيأ له الله من قبل ظروفاً جعلت منه قائداً عسكرياً ليس له مثيل. كان عليه السلام يدرك أن الحاكم الحق الأوحد في الوجود هو الله سبحانه، فكان يستمد منه القوة والمنعة، والتوفيق والهداية. وحين مدَّ يده وأمسك بقطعة الحجر،

---

(1) سورة النمل: ١٥، ١٦.

(2) جزء من حديث صحيح رواه أبو داود. ك(العلم/ ١٩) ب(في فضل العلم/ ١) ح(٣٦٢٤) (٤/ ٥٧) واللفظ له، ورواه الترمذي في (أبواب العلم/ ٤٢) ب(فضل الفقه على العبادة/ ١٩) ح(٢٦٨٣) (٧/ ٣٢٥) وصححه الألباني انظر صحيح الترمذي (٢/ ٣٤٢) ح(٢٨٥٩).

(3) سورة النمل: ١٦.

وقذف بمقلاعه نحو جالوت. كان هذا إيذاناً بتحول موازين القوى وتغير الأوضاع عند بني إسرائيل، فقد تحولوا من شراذم تفر أمام الأعداء، إلى جيش حقيقي له وجود[1].

وقد وقعت في حياة داود عليه السلام معارك عسكرية كثيرة لا يحدثنا القرآن عنها بالتفصيل، فالقرآن كتاب دعوة وليس كتاب تاريخ، غير أن القرآن يكتفي بالإشارة إلى نتائج معارك داود، كما في قوله تعالى: ﴿**وشددنا ملكه وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب**﴾[2]. أي: جعلنا له ملكاً كاملاً من جميع ما يحتاج إليه الملوك العظماء، بحيث لا يتمكن منه أعداؤه لكثرة جيوشه، وكثافة حراسه التي قيل أنهم كانوا ألوفاً كثيرة يتناوبون في حراسته، ولم ينكسر له جيش في معركة أبداً، فقد كان مؤيداً بعون الله ونصره[3]. وإضافة إلى كثرة العَدد، فقد هيأ الله له ما لم يتهيأ لغيره من قوة العُدد، كما قال سبحانه: ﴿**وألنا له الحديد**﴾[4]. فكان لا يحتاج إلى أن يدخله ناراً أو يضربه بمطرقة، بل كان يفتله بيده فيصنع منه الدروع والسلاح[5]. وقد تسلم سليمان عليه السلام بعد أبيه قيادة هذه الدولة القوية، ولم يكن عطاء الله له بأقل من عطائه لأبيه داود عليه السلام، بل إن سليمان عليه السلام حباه الله تعالى بعد ذلك نعماً وهبات خاصة به لم يعطها أحداً قبله، ولم يعطها أحداً بعده فقد سأل ربه عز وجل أن يخصه بعطاء لا يصل إليه أحد وقال: ﴿**رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي**

---

(١) قصة قتل داود لجالوت في البداية والنهاية (٢/ ٨، ٩).

(٢) سورة صٓ: ٢٠.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٣١) والقرطبي (١٥/ ١٦٢).

(٤) سورة سبأ: ١٠.

(٥) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٥).

لأحد من بعدي، إنك أنت الوهاب﴾[1] . يعني: أعطني ملكاً لا يكون لأحد من البشر من بعدي مثله[2] .

وإننا ـ ونحن نمضي مع ما يحكيه القرآن عن سليمان عليه السلام ـ فإننا نعيش مع أنصع الصفحات المشرقة من عصور بني إسرائيل الذهبية أيام كانوا على الدين الصحيح .

لقد استجاب الله تعالى لدعوة سليمان عليه السلام، كما جاء ذلك في الحديث الصحيح: فقد قال رسول الله ﷺ : (لما فرغ سليمان بن داود من بناء بيت المقدس سأل الله ثلاثاً: حكماً يصادف حكمه، وملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وألا يأتي هذا المسجد أحد يريد الصلاة فيه إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. فقال رسول الله ﷺ : أما اثنتان فقد أعطيهما، وأرجو أن يكون قد أعطي الثالثة)[3] .

وإذا كان سليمان عليه السلام لم يأت بعده ملك له من المُلك مثل ما له ـ بنص القرآن ـ فماذا كانت سيرته عليه السلام في تسيير هذه المملكة؟

. . . يحدثنا القرآن أنه عليه السلام أقام مملكته على أسس من الإيمان بالله والإسلام له، ولهذا اعتبر سليمان مُلكه مفخرة على ملك (بلقيس). ليس لامتداده وسعته وتفوقه عليه فحسب، ولكن لأن ملك سليمان قام على العلم وأسس على الإيمان، فقال: **﴿وأوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين، وصدها**

---

(١) سورة ص: ٣٥.

(٢) تفسير ابن كثير (٨/ ٣٨).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٥/ ١٧٦) ورواه ابن ماجه ك(إقامة الصلاة/ ٥) ب(ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس/ ١٩٦) ح(١٤٠٨) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ح(١١٥٦).

ما كانت تعبد من دون الله، إنها كانت من قوم كافرين﴾[1]. أي: هذا شأن ملكنا، أما هي فقد صدها ومنعها من الإيمان بالله وعبادته وحده؛ كونها من قوم كفار لا يؤمنون بالله تعالى[2]. هذا مع كون ملكه أرقى مادياً وأعلى حضارياً من ملكها.

وكانت هذه الميزة بذاتها السبب الذي استهوى فؤاد بلقيس وأسر لبها، أن ترى مملكة أمكن من مملكتها، ومع هذا تقوم على إسلام الوجه لخالق الكون ... وكان هذا دافعاً لها إلى الدخول في الدين الذي أعز الله به سليمان ... **﴿قالت رب إني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين﴾**[3].

ويحدث القرآن عن أن اتساع ملك سليمان وترامي أطرافه لم يكن ليستميل قلبه أويصرفه عن عبادة ربه، ولما شعر بأن الخيل المحبوبة إليه ستكون سبباً في إحداث شيء من ذلك، بادر إلى وقفة حاسمة مع النفس، يحاسبها ويؤنبها ويعاتبها: **﴿فقال إني أحببت حُبَّ الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها عليّ فطفق مسحاً بالسوق والأعناق﴾**[4] فصارح نفسه بأنه اشتغل بها عن وقت صلاة أو أوراد، حين استعرض صفوفها الكثيرة العدد، حتى غربت الشمس، فأعمل فيها السيف عقراً وذبحاً ـ ويظهر أنه كان جائزاً في شرع من سبق ـ تكفيراً عن انشغاله بها[5].

وإننا لنلمح من خلال القرآن أن دولة سليمان عليه السلام كانت مفعمة

---

(١) سورة النمل: ٤٢، ٤٣.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٣٥٢).

(٣) سورة النمل: ٤٤.

(٤) سورة ص: ٣٢.

(٥) انظر تفسير أبي السعود (٤/ ٥٧٩) والبداية والنهاية لابن كثير (٢/ ٢٣).

بالحيوية، مائجة بالحركة، ولم يُنزل ذلك من رتبة سليمان عند ربه، إذ كان يقوم بواجب العبودية إلى جانب القيام بمهام الملك ومسئوليات الحكام، قال تعالى: ﴿.. **فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب، والشياطين كل بنَّاء وغواص، وآخرين مقرنين في الأصفاد، هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب. وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب**﴾[1]. ﴿**ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه، ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير. يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات. اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور**﴾[2].

ومثلما ألان الله تعالى لداود الحديد، فقد أسال لولده سليمان النحاس قال تعالى: ﴿**وأسلنا له عين القطر**﴾[3]. أي: النحاس يجري كعيون الماء[4]. وكان النحاس وقتها عصر الحضارة ومادة التقدم ومظهر الأبهة والعظمة في الجيوش والحراسات والبنايات. وظل سليمان عليه السلام - الملك الجاد - يسعى في إعمار الدنيا بطاعة الله، حتى دانت له الأرض جميعاً وجاء على المعمورة وقت لم يكن فيها لسليمان ندٌّ منازع في الحكم والملك ولا شبيه مماثل في العلم والحكمة. قال سفيان الثوري[5]: «بلغني أنه مَلَكَ الأرض كلها

---

(١) سورة ص: ٣٦ - ٤٠.

(٢) سورة سبأ: ١٣.

(٣) سورة سبأ: ١٢.

(٤) تفسير الجلالين ص: ٥١٩.

(٥) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أحد أئمة الإسلام وعبادهم، أبو عبد الله الكوفي، روى عن غير واحد من التابعين وروى عن خلق من الأئمة وغيرهم. قال شعبة وعاصم وسفيان بن عيينة ويحيى بن معين وغير واحد: هو أمير المؤمنين في الحديث توفي سنة ١٦١هـ. انظر البداية والنهاية (١٠/ ١٣٧)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١١١)

أربعة، مؤمنان وكافران: سليمان النبي، وذو القرنين. ونمروذ وبختنصر[1]

ومع كل هذه النعم المسبغة على سليمان، كان شأنه كأبيه في التوجه لله عابداً حامداً، والرجوع إليه تواباً أواباً. قال تعالى: ﴿**واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب**﴾[2] وقال عن ولده سليمان: ﴿**نعم العبد إنه أواب**﴾[3] ولم ينس سليمان عليه السلام أن يستكمل معالم مملكته الصالحة ببناء بيت لله يركع الناس فيه له ويسجدون، ويعبدون ويحفدون. ذلكم البيت العظيم هو المسجد الأقصى الذي بناه إبراهيم عليه السلام أول مرة، ثم جدده بعده يعقوب عليه السلام، ثم أزمع داود عليه السلام في بنائه وشرع في ذلك، ولكن المنية عاجلته، فأتم سليمان البناء، وشيد المسجد على أحسن هيئة وأروع طراز، بما يتلائم ويليق بنبي ملك، أعطى من كل شيء[4]. وكان سليمان عليه السلام دائم التواضع حتى قيل إنه كان يمشي منكس الرأس خشوعاً لله، وأثناء استعراضه لجنوده من الجن والإنس والطير؛ مر على واد النمل، وفي نظرة تواضع إلى الأرض؛ أبصر نملة، فأشخص النظر صوبها، وأصاخ السمع إليها، وبما عُلِّم من منطق الطير والحيوان حاول أن يتفهم أمرها، لقد علم أنها تتخوف من بطش أقدام الجنود السائرين في ركب سليمان، لقد سمعها وفهم قولها: ﴿**قالت نملة: يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم، لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون**﴾[5] نعم.. إنها كائن صغير في مملكة ضخمة عظيمة، تسعى كأخواتها للرزق، وتنصح لهم أن يفسحوا الطريق أمام ركب الملك العادل،

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/ ٤٤٣).

(٢) سورة ص: ١٧.

(٣) سورة ص: ٣٠.

(٤) انظر البداية والنهاية (٢/ ٤٢).

(٥) سورة النمل: ١٨.

حتى لا تقع مظلمة غير مقصودة من أحد منهم. قال القرطبي. «التفاتة مؤمن: أي من عدل سليمان وفضله وفضل جنده لا يحطمون نملة فما فوقها إلا بألا يشعروا»[1].

إن هذه النملة لم تكن إلا واحدة من رعايا سليمان في مملكته التي ضمت إلى جانب الإنس والجن أنواعاً وألواناً من الحيوان والطير والهوام.. لقد سمع كلامها، وتفهم شكواها، فتبسم من قولها، فرقّ قلبه الكبير رفقاً بجرمها الصغير، فرحمها وأخواتها، وشكر ربه إذ علّمه منطق هذه المخلوقات حتى يتمكن من إنصافها وإيصال العدل إليها. وسُرَّ بأن عدالته وعدالة جنوده قدعرفها كل مخلوق، حتى مثل هذه النملة التي اعتذرت عنهم مقدماً بأنهم إن أصابوا نملة بأقدامهم، فإن ذلك عن غير قصد منهم ولا شعور[2]. ﴿**فتبسم ضاحكاً من قولها، وقال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه**﴾[3].

لقد أدرك سليمان أنه ـ في جنب الله ـ في حاجة إلي الرحمة والعطف واللطف أشد من حاجة هذه النملة إلى ذلك منه، ولهذا قال: ﴿.. **وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين**﴾.

وأختار هنا قصة من قصص القرآن التي حكاها عن سليمان، لألتمس منها شيئاً من صفاته وبعضاً من أحواله. إنها قصة الحاكم الصالح عندما تعرض له في مملكته بعض مظاهر الخلل، أو يواجهه من خارجها أمر خطير أو حادث جلل، ماذا يفعل وماذا يقول. لنذكر أولاً ما ورد من آيات في هذا

---

(١) تفسير القرطبي (١٣/ ١٧٠).

(٢) تفسير أبي السعود (٤/ ٢٥٢).

(٣) سورة النمل: ١٩.

الشأن. قال تعالى: ﴿وتفقد الطير فقال ما لي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين . لأعذبنه عذاباً شديداً أو لأذبحنه أو ليأتيني بسلطان مبين . فمكث غير بعيد فقال أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبأ بنبأ يقين . إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم . وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم، فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون . ألا يسجدوا لله الذي يُخرج الخَبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون . الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم . قال سننظر أصدقت أم كنت من الكاذبين . اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون . قالت يا أيها الملأ إني ألقي إليّ كتاب كريم . إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم . ألا تعلوا عليّ وأتوني مسلمين . قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون . قالوا نحن أولوا قوة وأولوا بأس شديد والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين . قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون. وإني مرسلة إليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون. فلما جاء سليمانَ قال أتمدونن بمال، فما آتاني الله خير مما آتاكم، بل أنتم بهديتكم تفرحون. ارجع إليهم فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها، ولنخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون. قال يا أيها الملأ أيكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين. قال عفريت من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك وإني عليه لقوي أمين. قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك، فلما رآه مستقراً عنده قال هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر، ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم. قال نكّروا لها عرشها ننظر أتهتدي أم تكونُ من الذين لا يهتدون. فلما جاءت قيل أهكذا عرشك قالت كأنه هو، وأوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين. وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين. قيل لها ادخلي الصرح، فلما رأته

حسبته لُجة وكشفت عن ساقَيْها، قال إنه صرح مُمَرَّد من قوارير، قالت رب إني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين﴾(١).

وغضي مع القرآن بصحبة المفسرين نقلب النظر ونعمل الفكر، لنبحث حثيثاً عن هدي لسليمان، لنرى؛ كيف يفعل الإيمان بالحاكم عندما يقف عند حدوده ويستهدي بنوره.. **﴿وتفقد الطير..﴾**.

إن سليمان عليه السلام حاكم مسئول، فهو لا يكل عن تفقد أمور الرعية، ولا يمل من تقليب النظر في أحوالها، يتحقق من استقامتهم على الدرب، وتماشيهم على النهج.

ولم تكن رعيته من البشر فقط ـ كما مر ـ بل كان رعاياه من مختلف الموجودات على ظهر الأرض، فالإنسان والجن، والحيوان والطير، وغير ذلك من الأمم في تلك المملكة العجيبة، كانت تنال نصيبها كل حين من جولات سليمان وتفقداته: **﴿وتفقد الطير..﴾** انتظم صفوفهم في وقت التفقد، فاطمأن على أحوالهم إلا ما كان من ذلك الطائر الصغير: الهدهد: **﴿.. فقال ما لي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين﴾** سأل عنه واستقصى عن أحواله، وكانت المفاجأة، فقد أثمر تفقده عن الوقوف على خلل في ناحية من الأرض، في ركن قريب من المملكة وما كان يسع سليمان الصالح المصلح أن يتجاهل الخلل، أو يتغافل عن الدخل، لقد مر وقت غير طويل، جاءه بعده الهدهد يخبره بخبر ذلك الخلل: **﴿أحطت بما لم تحط به، وجئتك من سبأ بنبأ يقين﴾** وهنا يسوق الله لسليمان درساً على لسان الهدهد..: أنت ملك، وأنت حاكم، وأنت نبي، وأنت مع هذا كله بشر، ولهذا: **﴿أحطت بما لم تحط به﴾** .. **﴿وجئتك﴾** ولم تجئ أنت **﴿من سبأ بنبأ يقين﴾**.

---

(١) سورة النمل: الايات من ٢٠ - ٤٤.

ويشرع الهدهد المحكوم الضعيف في شرح الموقف لسليمان الحاكم القوي: **﴿إني وجدت امرأة تملكهم.. وأوتيت من كل شيء.. ولها عرش عظيم، وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون﴾**.

إن الهدهد فرد صالح من رعية صالحة، لا يرضى بأن يسيطر الشرك على أرض مجاورة لأرض التوحيد التي يحكمها حاكم كسليمان عليه السلام، إنه لابد من درك هذا الخطر.

ويمضي سياق القصص الحق يحدثنا عن معالجة سليمان لهذا الخلل الخطير، وكيف شرع ـ عليه السلام ـ في القيام بواجبه في لدعوة إلى الله، والعمل على إعلاء كلمته، ليتحقق بهذا إرضاء الله، ثم ثناء الناس، وليلبي أمل ورجاء هذه الهدهد الذي أرقه وأقلقه حتى قال: **﴿ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون. الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم﴾**.

وأكتفي بهذا التقديم المجمل للقصة، وأبدأ في استخلاص ما تشير إليه الآيات الكريمة، من صفات وأحوال سليمان الحكيم عليه السلام، فهي صفات وأحوال تحكي مواقف حاكم مسئول عن إدارة شئون الأرض، بما عليها من مخلوقات، فهل كانت هذه المسئوليات الهائلة التي لا تكاد تتصور في عصرنا؛ هل كانت عقبة أمام سليمان في سلك المنهاج القيم للحكم، والطريق الناجح في الإدارة.. بالقطع لا. بل كان عليه السلام يدير هذه المملكة الشاسعة أحسن مما يدير الفرد شئونه مع أسرته في بيته الصغير. وهذا جانب من العظمة لا يطمع أحد اليوم في الوصول إليه، ولكن ليكن هذا المنهل الفياض من القدوة، مَعيناً يُغترف منه، وتسقى به الأرض الموات.

وسأكتفي باستخراج مايظهر من صفات وأحوال سليمان عليه السلام في الحكم من خلال المقطع المذكور حسب ما يقتضيه المقام.

صفات سليمان وأحواله من خلال القصة

١- دوام المباشرة لأحوال الرعية، وتفقد أمورها، والتماس الإحاطة بجوانب الخلل في أفرادها وجماعاتها. فهذا كان حال سليمان عليه السلام **﴿وتفقد الطير﴾** وذلك بحسب ما تقتضيه العناية بأمور الملك، والتهمم بكل جزء منها والرعاية بكل واحد فيها وخاصة الضعفاء[١].

٢- متابعة الجند وأصحاب العمل وخاصة إذا راب شيء في أحوالهم، فسليمان عليه السلام، لما لم ير الهدهد بدر بالسؤال **﴿ما لي لا أرى الهدهد﴾** يعني «أهو غائب؟ كأنه يسأل عن صحة ما لاح له»[٢] ثم قال: **﴿أم كان من الغائبين﴾** سؤال آخر ينم عن حزم في السؤال بعد الترفق، فسليمان عليه السلام أراد أن يُفهم منه أنه يسأل عن الغائب لا عن شفقة فقط ولكن عن جد وشدة؛ إذا لم يكن الغياب بعذر. قال الألوسي: «أخرج ـ عليه السلام ـ كلامه ـ كما حكاه النظم الجليل ـ لغلبة ظنه أنه لم يصبه ما أهلكه، وليكون ذلك مع التفقد؛ من باب الجمع بين صفتي الجمال والجلال وهو الأكمل في شأن الملوك»[٣].

٣- إظهار الحزم إذا غلب على الظن أن هناك تقصيراً، أو تكاسلاً عن الحضور وقت الطلب، أو التأخر وقت العمل: **﴿لأعذبنه عذاباً شديداً أو**

---

(١) تفسير القرطبي (١٣/ ١٧٧)، وانظر روح المعاني (١٩/ ١٨٢).

(٢) تفسير الرازي (٢٤/ ١٨٩).

(٣) روح المعاني (١٩/ ١٨٣).

لأذبحنه﴾، فإنه قد تبين لسليمان عليه السلام أن الهدهد غائب، فتهدد بذلك أمام الجمع الذي يعلم أن الهدهد غائب، حتى لا يكون غيابه - إن لم يؤخذ بالحزم - سابقة سيئة لبقية الجند[1].

٤- التدرج في تقرير العقوبة، والتعزير على قدر الخطأ وحجم الجرم، وهذا عين العدالة، ولهذا لم يقطع سليمان عليه السلام بقرار واحد في العقاب عند ثبوت الخطأ، بل جعله متوقفاً على حجم هذا الخطأ: **﴿لأعذبنه عذاباً شديداً أو لأذبحنه﴾** وقد استدل أهل العلم بهذه الآية على أن العقاب على قدر الذنب، وعلى الترقي من الشدة إلى الأشد بقدر ما يحتاجه إصلاح الخلل[2].

٥- التريث والتأني قبل الحكم. فلعل للغائب عذراً، أو للمقصر حجة تدفع الإثم، وترفع العقوبة، ولهذا قال سليمان بعدها: **﴿أو ليأتيني بسلطان مبين﴾** أي «بحجة تبين عذره في غيبته»[3] وهذا هو اللائق بالحاكم والقاضي إذا كان عادلاً، وسليمان عليه السلام الذي اشتهر بالعدالة هو وجنوده حتى عند النمل، لا ينتظر منه مع الهدهد، أو ما دونه أو ما فوقه، إلا أن يكون عادلاً لا يعاجل بالعقوبة قبل ثبوت الجريمة ولا يبادر إلى المؤاخذة قبل سماع الحجة.

٦- سعة الصدر في الاستماع إلى اعتذار المعتذر، وحجة المتخلف، وسليمان عليه السلام أنصت لاسترسال الهدهد حتى انتهى من قوله، رغم أن فيه نوع معاتبة لسليمان، وفيه نسبة عدم الإحاطة إليه: **﴿أحطت بما لم تحط به.. وجئتك من سبأ بنبأ يقين... إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء... ولها عرش عظيم... وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون**

---

(١) في ظلال القرآن (٥/ ٢٦٣٨).

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٣/ ١٨٠)، وتفسير روائع البيان (٩/ ١٨٤).

(٣) روائع البيان (٩/ ١٨٤).

الله، وزين لهم الشيطان أعمالهم. . . فصدهم عن السبيل، فهم لا يهتدون، ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون. الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم﴾. كل هذا وسليمان لا يقاطعه، ولا يكذبه، ولا يعنفه، حتى ينتهي من سرد الحجة، التي كانت مفاجأة ضخمة لسليمن عليه السلام.

٧- قبول الاعتذار ممن يعتذر في الظاهر، وإيكال سريرته إلى الله تعالى، فسليمان عليه السلام سكت عن المؤاخذة وانتقل إلى تحري الخبر: قال القرطبي: «هذا دليل على أن الإمام يجب عليه أن يقبل عذر رعيته، ويدرأ العقوبة عنهم في ظاهر أحوالهم بباطن أعذارهم، لأن سليمان لم يعاقب الهدهد حين اعتذر إليه»[١].

٨- التروي في تصديق الخبر، فهذا الذي حكاه الهدهد، أمر ليس بالسهل ولا باليسير، ثم إن الهدهد لا يجرؤ على اختلاق هذه القصة الطويلة، وهو يعلم تمكن سليمان من الرعية، ومقدرته على التأكد من صحة الأخبار ومع ذلك، لم يبادر عليه السلام إلى التصديق، كما أنه لم يتعجل التكذيب، بل قال: ﴿سننظر﴾ وهو من النظر، أو التأمل والتحري[٢] ﴿أصدقت أم كنت من الكاذبين﴾ يعني أصدقت في خبرك أم كذبت لتتخلص من الوعيد[٣].

٩- شدة الاهتمام بالأخبار التي لها تعلق بأمر الدين، وإفراغ الوسع في التحقق من أمر الخارجين عليه ـ إذا كانوا في نطاق القدرة ـ وعدم قصر الهمة والاهتمام على المغانم والمكاسب فقط. وهذا فعل سليمان فإنه لما قال الهدهد:

---

(١) تفسير القرطبي (١٣/ ١٨٤٩).

(٢) تفسير الرازي (٢٤/ ١٩٣).

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٤٩).

﴿**إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم**﴾ لم يستفزه الطمع، ولا ستجره حب الزيادة في الملك إلى أن يعرض به، حتى قال ﴿**وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله**﴾ فغاظه حينئذ ما سمع، وطلب الانتهاء إلى ما أخبر، وتحصيل ما غاب عنه من ذلك»[١].

١٠ - حب الجهاد، وتهيئة النفوس للظروف التي تحتمه، والمسرة بإقامته نصراً للدين وإعلاء لكلمة الله، وهكذا كان شأن سليمان عليه السلام ـ كما قال القرطبي ـ: «فإنما صار صدق الهدهد عذراً له، لأنه أخبر بما يقتضي الجهاد، وكان سليمان عليه السلام حبب إليه الجهاد»[٢].

١١ - الانتداب لنصر دعوة التوحيد، وبذل الوسع في تبليغها لكل مكلف، فإن سليمان عليه السلام لما استمع إلى خبر القوم المشركين، شمر عن ساعد الجد في إيصال البلاغ إليهم، وبدأ معهم بالحجة والبيان ﴿**اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم، ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون**﴾. قال القرطبي: «في هذه الآية دليل على إرسال الكتب إلى المشركين وتبليغهم الدعوة ودعائهم إلي الإسلام، وقد كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار»[٣].

١٢ - الاستفادة من المهارات والمواهب والإمكانات الخاصة في أفراد الرعية، ووضع الفرد المناسب في المكان المناسب، فإن مملكة سليمان كان فيها من الإنس والجن وغيرهم ما كان يمكن أن يؤدي مهمة الهدهد، ولكن سليمان اختاره ـ مع ضعفه وصغره لتأدية هذه المهمة، فـ «تخصيصه ـ عليه السلام ـ إياه بالرسالة دون سائر ما تحت ملكه من أمناء الجن الأقوياء على التصرف

---

(١) تفسير القرطبي (١٣/ ١٨٩).

(٢) تفسير القرطبي (١٣/ ١٨٩).

(٣) تفسير القرطبي (١٣/ ١٩١).

والتعرف؛ لما عاين فيه من مخايل العلم والحكمة»[1].

١٣- التلطف مع المدعين في مبدأ الأمر، وخاصة أصحاب الشأن منهم، والتزام حسن السفارة معهم، لأن استجابتهم أحب إلى أهل الإيمان من توليهم ولهذا قال سليمان للهدهد: ﴿**ثم تول عنهم**﴾ «وأمره بالتولي حسن أدب، ليتنحى حسب ما يتأدب به مع الملوك»[2].

١٤- متابعة المدعو، وترقب رَدَّة فعله على الدعوة، وبماذا يجيب من دعاه: ﴿**فانظر ماذا يرجعون**﴾ أي: تسمَّع ما يقولونه، وما يرجع به بعضهم إلى بعض من القول عما في الخطاب[3].

١٥- استشعار العزة بالإسلام عند البلاغ، وعرض الدعوة بشرف وفخار لا بتذلل واستخذاء، وعدم مداراة الناس في أمر الاستجابة لله، وترك مداهنتهم فيما يغضب الله.

ولقد نظرت ملكة سبأ في كتب سليمان عليه السلام فإذا به يبدأ بالرحمة، وتتخلله الكرامة، وآخره الدعوة إلى الاستجابة لله والاستسلام له سبحانه... ﴿**إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم. ألا تعلوا عليَّ وأتوني مسلمين**﴾.

١٦- تعظيم اسم الله تعالى، والتشرف بذكره في المحافل والمناسبات والكتابات، فهذا شعار المؤمنين، وتنزيه هذا الاسم المقدس عما لا يليق به، والحفاظ عليه من جهل الجهال، قال صاحب البحر المحيط «وقدم عليه السلام

---

(١) تفسير روح المعاني للألوسي (٩/ ١٩٣).

(٢) تفسير القرطبي (١٣/ ١٩١).

(٣) انظر تفسير الرازي (٢٤/ ١٩٣).

اسمه، لاحتمال أن يبدر منه ما لا يليق ـ إذ كانت كافرة ـ فيكون اسمه وقاية لاسم الله عز وجل»[1] ﴿إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم﴾.

١٧- التزام الجدية في دعوة الناس وتطلب الشمول فيها، وتوخي الاقتصار على المقصود منها، وهكذا كان خطاب سليمان عليه السلام: ﴿**إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم. ألا تعلوا عليّ وأتوني مسلمين**﴾ فالمطلوب من الخلق إما العلم أو العمل، والعلم مقدم على العمل، فقوله ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾ مشتمل على إثبات الصانع سبحانه وتعالى، وإثبات صفاته سبحانه، وقوله: ﴿**ألاتعلوا عليّ**﴾ نهي عن الانقياد لغير الله عز وجل اتباعاً للهوى أو طاعة للنفس، وقوله: ﴿**وأتوني مسلمين**﴾ فيه الحث على الإيمان بالقلب والإسلام بالجوارح[2].

١٨- التعالي على حطام الدنيا عندما يكون رشوة في الدين، أو رهاناً على المبدأ. والقناعة بقسم الله تعالى دون النظر إلى ما مُتّع به الآخرون من زهرة الحياة الدنيا. فملكة سبأ عندما أعملت الحيلة لاختبار سليمان عليه السلام، وتمتق ذهنها عن بعث هدية له تمتحن بها حبه للدنيا قال: ﴿**أتمدونن بمال، فما آتاني الله خير مما آتاكم بل أنتم بهديتكم تفرحون**﴾ فأظهر ـ عليه السلام ـ عدم الاكتراث بهذا المال، وأعلم من جاءوا به أن الله تعالى آتاه الدين الذي هو السعادة القصوى، وآتاه من الدنيا ما لا مزيد عليه، فكيف يستمال مثله بمثل هذه الهدية، وصارحهم بأنهم هم الذين من شأنهم الفرح بتلك الهدية التي ظنوا أنه سيفرح بها[3] أما هو فلن يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف[4].

---

(١) البحر المحيط (٧/ ٧٣).

(٢) انظر روح المعاني (٢٤/ ١٩٥).

(٣) التفسير الكبير (٢٤/ ١٩٦).

(٤) تفسير ابن كثير (٣٠/ ٣٥١).

١٩- الحسم عندما تحتاج الأمور إلى حسم، وعدم التردد في القرار الصعب للتغلب على الحال الأصعب، وعندما وجد سليمان عليه السلام، أن القوم مازالوا على الشرك، بل يريدون استمالته وتنحيته عن صلابته في الحق قال للوفد الذين جاءوا بالهدية: ﴿**ارجع إليهم، فلنأتينهم بجنود لا قِبَل لهم بها، ولنخرجنهم منها أذلة وهم صاغرون**﴾. أي عد إليهم بالهدية، فلن أقبلها من مشرك، وأعلمهم أني سأرسل لهم جنوداً لا طاقة لهم بقتالهم، ولنخرجنهم من بلدتهم أذلة وهم مهانون مدحورون[١].

٢٠- الشدة مع المعاند، واستعمال القوة في إرهاب من يصد عن الدعوة فإن ذلك قد لا ينفع غيره في إنقاذ الناس من الشرك، بل من المعادن البشرية ما لا يلين إلا تحت وهج السيف وسنابك الخيل، ولما أطلق سليمان تهديده وأرسله مع الرسل منذراً، وقع في قلوب المشركين الوجل والخوف وراجعوا أنفسهم، والظاهر أن ذلك أثمر يقظة وصحوة من غفوة الغفلة، ونظرت بلقيس في أمرها بعد أن رجعت إليها رسلها بهديتها، وبما قال سليمان «فسمعت وأطاعت هي وقومها، وأقبلت تسير إليه في جنودها خاضعة ذليلة معظمة لسليمان، ناوية متابعته في الإسلام»[٢].

٢١- استعمال الدهاء والذكاء في استجلاب قلوب المدعوين إلى الدين واستخدام نعم الله في دلالة الخلق على الله، ومخاطبة الناس بالكيفية التي تستهوي قلوب عوامهم وتجلب احترام خواصهم. فسليمان عليه السلام لما بلغه خبر مجيء ملكة سبأ في جمع من حاشيتها وجنودها، أراد أن يعلمها مدى ما أعطاه الله من قوة حتى إن عرشها الذي تركته في حماية عظيمة

---

(١) انظر التفسير الكبير للرازي (٢٤/١٩٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٣٥١).

وحرس كثيف سوف يسبقه إليه: ﴿قال يا أيها الملأ أيكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين﴾ فأراد عليه السلام دلالتها على قدرة الله الذي يدعوها إليه، حتى تنضم هذه الدلالة إلى سائر الدلالات التي سبقت[1] .

٢٢- عدم الاغترار بقوة النفس وكثرة الجند وسعة السلطان، وإسناد الفضل إلى الله في كل نعمة، وتجديد الشكر على هذه النعم، وسليمان عليه السلام لما طلب الإتيان بعرش بلقيس أجابته جنوده التي سخرها الله له مسارعين إلى الطاعة ﴿قال عفريت من الجن أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك وإني عليه لقوي أمين. قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك﴾ وقد كان ما قيل، فلما وجد سليمان طلبه مجاباً، وأمره مطاعاً سارع إلى ضبط النفس في سلك الخشية ومنهاج التواضع والطاعة لله رب العالمين ﴿فلما رآه مستقراً عنده﴾ أي رأى العرش ثابتاً عنده ﴿قال هذا من فضل ربي﴾ أي هذا النصر والتمكين من فضل ربي، ﴿ليبلوني أأشكر أم أكفر، ومن شكر فإنما يشكر لنفسه، ومن كفر فإن ربي غني كريم﴾ أي ليختبرني أأشكر نعمته أم أكفرها، فإن من شكر لا يرجع نفع شكره إلا إلى نفسه حيث استوجب بشكره تمام النعمة ودوامها والمزيد، ومن كفر النعم فإن الله غني عن شكره، كريم في عدم منع تفضله عنه[2] .

٢٣- التثبت من الأخبار المغرضة، وعدم تصديق الشائعات، وإعمال العقل للتأكد من صحتها أو كذبها، فإن سليمان عليه السلام لما انشرح صدره بقبول ملكة سبأ مع قومها دعوة الإسلام قالت له بعض الشياطين حسداً: إن

---

(١) انظر التفسير الكبير للرازي (٢٤/ ١٩٧).

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٣/ ٢٠٦).

في عقلها خللاً، فأراد أن يتثبت من ذلك فقال. ﴿**نكّروا لها عرشها ننظر أتهتدي أم تكون من الذين لا يهتدون. فلما جاءت قيل أهكذا عرشك، قالت كأنه هو**﴾ يعني أنه غير معالمه الظاهرة وقدمه إليها، «فكان فيها ثبات وعقل. ولها لب ودهاء وحزم، فلم تقدم على أنه هو، لبعد مسافته عنها، ولا أنه غيره لما رأت من آثاره وصفاته، وإن غُير وبُدل ونكر فقالت: ﴿**كأنه هو**﴾ أي يُشبهه ويقاربه. وهذا غاية في الذكاء والحزم»[1]. فتبين لسليمان عليه السلام أن الشياطين كذبة، وأن المرأة صاحبة عقل رشيد، وأن الذي كان صدها عن عبادة الله هو صحبة المشركين الراسخين في الشرك من قومها[2] ﴿**وأوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين. وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين**﴾.

لقد تُوجت مساعي سليمان بالفوز وكُللت بالنجاح وأنقذ الله به أمة من النار، ولم تضع أي من خطواته السابقة سدى، ولم تذهب أدراج الرياح، فتفقده لأحوال مملكته، ومحاسبته جنده، وحرصه على سد الخلل ومعالجة الزلل، وعزمه في نشر الخير وقهر الشر، مع يقينه بالله واطمئنانه إليه، واستشعاره نعمه... كل ذلك وغيره، كان ولابد أن يثمر بعون من الله مثل هذه النتيجة التي انتهت إليها قصته مع ملكة سبأ... لقد قالت في النهاية: ﴿**رب إني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين**﴾ فصارت المملكتان مملكة واحدة يعلوها نور الإيمان، وترفرف عليها راية الإسلام، وهذه اللفتة التي تنتهي إليها القصة تومئ إلى المعنى الكبير الذي يهدف إليه دين الإسلام عندما يدعو إلى إفراد الله تعالى بالعبودية والحاكمية، ليسلم الجميع

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٥٢).

(٢) روح المعاني (١٩/ ٢٠٦).

في النهاية لحكم الله، لا لتحكم البشر وتسلطهم وتألههم، يقول سيد قطب رحمه الله: «وسجل السياق القرآني هذه اللفتة وأبرزها للكشف عن طبيعة الإيمان بالله والإسلام له، فهي العزة التي ترفع المغلوبين إلى صفة الغالبين، بل التي يصبح فيها الغالب والمغلوب أخوين في الله، لا غالب منهما ولا مغلوب، وهما أخوان في الله، على قدم المساواة»[1].

** ** **

---

(١) في ظلال القرآن (٥/ ٢٦٤٣).

المبحث الثالث

ذو القرنين : الحاكم الصالح

أعطى القرآن الكريم من شخصية (ذي القرنين) مثلاً رائعاً للفاتح المظفر، والحاكم العادل، وركز على جوانب هامة من أعماله تلقي لنا ضوءاً على ذلك النوع من الكفاح المشروع الذي يقوده المصلحون مستهدفين التمكين لمثل عليا وقيم سامية، تسمو على معاني: (الاستقلال القومي) أو (الكبرياء الوطني) أو (افتداء التراب المقدس) أو (فداء الزعماء بالأرواح والدماء) .. إنها مُثُل أكبر من السيادة العسكرية، أو المغانم الاقتصادية أو التطلعات الاجتماعية، أو النزوات العنصرية التي لا يبعث عليها في الغالب إلا حب التسلط والرغبة في العلو.

لقد خاض ذو القرنين بنفسه فتوحات (إنسانية)، لا قومية ولا وطنية، ولا عرقية، ولا عنصرية، إنها تستهدف كرامة الإنسان من حيث هو إنسان، وكانت له فيها مواقف تدل على عبقرية مبعثها الصلاح، وحاديها الإصلاح، ولكن يجدر بنا أولاً أن نتعرف على شخصية ذي القرنين: قبل أن نعايش شيئاً من سيرته.

من هو ذو القرنين:

هناك اختلاف كبير جداً في تعيين شخصية ذي القرنين، تلك الشخصية التي لم يذكر القرآن في تعيينها إلا اللقب، وهذا الاختلاف قديم جداً كذلك، فأقوال السلف فيها متباينة، ثم أقوال المفسرين والمؤرخين عبر السنين والقرون الماضية لم تحسم هذا الخلاف، وفي العصور المتأخرة وحتى أيامنا هذه هناك

أيضاً اجتهادات وأقوال جديدة يجمع بينها وبين الأقوال القديمة جامع عدم وجود نص منقول صحيح معصوم، ولكن هذا الاهتمام بمعرفته له ما يبرره، فشخصية ذي القرنين وقصته، هي أحسن قصص الحكام في القرآن ـ كما قال ابن تيميه رحمه الله[1]: ويفيد تعيينها في الإطلاع على تفاصيل حياة وإنجازات هذا القائد المقدام الذي لم يشبهه في التاريخ القديم قائد، اللَّهم إلا ما كان من سليمان عليه السلام. فهو أحد أربعة ملكوا الأرض كلها، اثنان مؤمنان وآخران كافران، وهم سليمان بن داود عليه السلام وذو القرنين والنمرود وبختنصر[2].

وقد جمع ابن جرير الطبري في تفسيره آثار الصدر الأول المتعلقة بالتعريف بذي القرنين، وهي آثار تبحث فيما إذا كان ذو القرنين نبياً أو غير نبي، ملكاً أو بشراً. ولكن تلك الآثار تكاد تجمع على أن هذه الشخصية قديمة موغلة في القدم، حتى قيل في بعض الروايات أنه عاصر إبراهيم عليه السلام[3]، ودار جزء من الاختلاف في تعيين شخص ذي القرنين حول رجلين عرف كل منها باسم (الاسكندر) أولهما كان من ولد سام بن نوح عليه السلام وأبوه أول القياصرة، وأما الثاني: فهو: اسكندر بن فليبس بن مصريم المقدوني اليوناني المصري باني الإسكندرية.

والذين قالوا بأن ذا القرنين هو الإسكندر الأخير، نظروا إلى أن المقدوني قد اشتهر بملكه وانتصاراته في الشرق والغرب. وقد ذكر الإمام الرازي أن من أبرز القائلين بهذا (أبو علي بن سينا) في كتابه (الشفاء)، فإنه عند بيانه مناقب

---

(١) مجموع الفتاوي (١٧/ ٢٢).

(٢) القول بذلك مأثور عن سفيان الثوري: انظر فتح الباري (٦/ ٤٤٣).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٦/ ٨)، الطبعة غير المحققة، دار المعرفة، بيروت.

(أرسطو طاليس) ذكر أنه كان معلماً للإسكندر الذي ذكر في القرآن باسم ذي القرنين، وأثنى على إيمانه وسلوكه القويم. وقد مال الإمام فخر الدين الرازي إلى ما قاله ابن سينا، وسرد في تفسيره كل ما قيل لتأييد هذا الرأي عما يظهر ميل الرازي لأن يكون ذا القرنين هو الإسكندر المقدوني[1]. واختار الآلوسي أيضاً هذا الرأي - أي كونه المقدوني - وذكر أنه كان مؤمناً، ولم يرتكب مكفراً من عقد أو قول أو فعل، وقال إن تتلمذته على أرسطو لا تمنع من ذلك[2].

والذين استبعدوا أن يكون المقدوني هو ذا القرنين قالوا إنه لا يقال عن فتوحه إنها فتوح في الشرق والغرب، وكذلك إنه لم يبن سداً في حياته ثم أنه لم يكن مؤمناً بالله ولا شفيقاً ولا عادلاً مع الشعوب المغلوبة، فتاريخ حياته مدون، وهو لا يشبه أحوال ذي القرنين المحكية في القرآن، وفوق هذا ليس ثمة سبب يسوّغ تلقيبه بذي القرنين.

وممن رد القول بأن الإسكندر المقدوني هو ذو القرنين؛ الإمام ابن كثير في تاريخه[3]، وتفسيره[4]، ولكنه استظهر أن يكون هو الإسكندر الأول المعاصر لإبراهيم عليه السلام[5] وكذلك رفض ابن القيم الرأي القائل بأن ذا القرنين هو الإسكندر المقدوني وقال: «إن الإسكندر المقدوني هو ابن فيلبس، وليس ذا القرنين الذي قص الله تعالى نبأه في القرآن بل بينهما قرون كثيرة، وبينهما في الدين أعظم تباين. فذو القرنين كان رجلاً صالحاً موحداً لله تعالى يؤمن بالله

---

(١) انظر التفسير الكبير للفخر الرازي (٢١/ ٧٠).

(٢) روح المعاني (١٦/ ٢٩).

(٣) انظر البداية والنهاية (٢/ ٩٧).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٩٨).

(٥) المصدر نفسه ص: ٩٩.

وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وكان يغزو عبَّاد الأصنام، وبلغ مشارق الأرض ومغاربها، وبنى السد بين الناس وبين يأجوج ومأجوج، وأما هذا المقدوني فكان مشركاً يعبد الأصنام هو وأهل مملكته، وكان بينه وبين المسيح ألف وستمائة سنة، والنصارى تؤرخ له وكان أرسطو وزيره وكان مشركاً يعبد الأصنام»[1].

واتجه آخرون إلى البحث عن شخصية ذي القرنين بين (الأذواء) في اليمن حيث تكثر في تاريخ اليمن القديم الشخصيات الملقبة بذي كذا.. مثل: ذي الأذار، وسيف بن ذي يزن، وذي الكلاع وذي نواس وغيرهم[2].

ولكن الأمر الواضح أن أياً من تلك الأقوال السابقة، لا يستند إلى نقل صحيح معصوم، وهنا يمكن إيجاد مجال لإعمال الفكر في القرائن والدلائل التاريخية للوصول إلى رأي قريب من الصواب يعين على مزيد من التفهم والإدراك للظروف التاريخية التي عاش فيها ذو القرنين، ولا أرى حرجاً في ذلك فالأقوال المنقولة فيها تناقضات لا يمكن الجمع بينها، والنقد وارد على كل

---

(١) إغاثة اللهفان من وساوس الشيطان لابن قيم الجوزية ص

(٢) نسب صاحب كتاب (ذو القرنين: القائد الفاتح) هذا القول إلى العديد من السابقين واللاحقين، منهم ابن عباس وكعب الأحبار، ووهب بن منبه، ومقاتل، والبيروني، وابن خلدون، وابن حجر العسقلاني وغيرهم، ويذكر المؤلف عدداً من ملوك اليمن وقع الاختلاف في تعيين أحدهم عند من يقول أنه من هؤلاء الملوك ولكن أكثرهم على أنه الصعب ذو القرنين بن الحارث بن الرائش ذي مراثد بن عمرو الهمال.. بن وائل بن حميد بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود عليه السلام، المنتهى نسبه إلى سام بن نوح عليه السلام.
انظر: كتاب ذو القرنين: القائد الفاتح والحاكم الصالح دراسة تحليلية مقارنة على ضوء القرآن والسنة والتاريخ، تأليف محمد خير رمضان يوسف، ص: ١٦٥ - ١٨٢، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دار القلم، بيروت.

منها، فالإسكندر المقدوني اليوناني غير جدير بالشرف الذي سجله القرآن لذي القرنين لما اشتهر عنه من عدم الإيمان، والقديم المعاصر لإبراهيم عليه السلام يبعد أن يتحدى به اليهود[1] في بيئة كانت على ملة إبراهيم عليه السلام وتعرف خبره، إضافة إلى أن التاريخ القديم لا يسجل ملكاً في عصر إبراهيم عليه السلام ملك الدنيا غير النمروذ الكافر، وهو أحد الأربعة الذين سبق ذكر كلام سفيان الثوري عنهم قريباً، ويبعد أن يملك الدنيا اثنان في زمان واحد أحدهما مؤمن والآخر كافر، أما الأذواء فليست هناك صلة بينهم وبين ذي القرنين غير (ذي)، ثم إنه ليس هناك سبب يدعو اليهود إلى معرفة ملك يمني والاهتمام به إلى حد أن يتحدوا بمعرفته وهو من أهل الجزيرة الذين لا تخفى أخبارهم.

وأسجل هنا صراحة، أنني وجدت أقرب الأقوال إلى الصواب، وأبعدها من النقد قول الشيخ (مولانا أبي الكلام آزاد) في بحثه القيم المعنون بـ (يسألونك عن ذي القرنين) حيث خدم الموضوع خدمة علمية عميقة مبنية على حقائق من تاريخ الشعوب والديانات، ومعتمدة على التحليل العقلي والتحقيق العلمي المتسلسل الذي يسلم بعضه لبعض، والذي يمكن المصير إليه عند تعارض النقول وتضادها وضعفها، فقد انتهى إلى أن ذا القرنين هو الملك الذي عرف في التاريخ باسم (قورش الإخميني) وذكر من تاريخه المعروف قديماً والمكتشف حديثاً ما يرجح كفة اختياره والإشارة إليه على أنه ذو القرنين المذكور في القرآن[2].

وقورش الإخميني ملك فارسي استطاع أن يوحد مملكتي (مادا) وهي بلاد الروم مع مملكة (فارس) تحت سلطنة عظيمة، تمكن بها من مهاجمة مملكة بابل

---

(١) باعتبار أن اليهود أصحاب السؤال ـ كما سيأتي.

(٢) تابع الدكتور عبد العليم خضر الشيخ آزاد فيما ذهب إليه، ونصره بقوة في كتابه. (مفاهيم جغرافية في القصص القرآني ـ قصة ذي القرنين) الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، دار الشروق.

والاستيلاء عليها، ثم استأنف الفتوح بعدها في الشرق والغرب والجنوب حائزاً على انتصارات باهرة. وقد أطلق بني إسرائيل من سبيهم البابلي بعد استيلائه على مملكة بابل، وأذن لهم بالعودة إلى بيت المقدس، وإعادة بناء الهيكل (المسجد الأقصى) من جديد بعد أن تهدم[1]. وكان من أتباع ديانة قديمة سماوية في الأصل، وهي التي صارت بعد التحريف الديانة المجوسية. ومعلوم أن المجوس قد أمر النبي ﷺ بمعاملتهم معاملة أهل الكتاب[2] مما يدل على أنهم كانوا على دين سماوي صحيح قد دخل عليه التحريف بعد ذلك، شأنهم شأن اليهود والنصارى، وقد اعتبر (أبو الكلام) أن مفتاح الحل في موضوع ذي القرنين يكمن في التعبير القرآني ﴿**يسألونك**﴾ فالسائلون هم اليهود بطريق مباشر أو غير مباشر، فلابد وأن وراء صدور السؤال عنهم أسراراً، ولهذا سمى أبو الكلام مؤلفه: (ويسألونك عن ذي القرنين). والواضح من بحث أبي الكلام آزاد أنه بنى رأيه المذكور على عدة مقدمات خلاصتها:

١ - أن الطرف السائل - كما أثبتت أسباب النزول - هم اليهود أو قريش بإيعاز من علماء اليهود، فذو القرنين لابد أن يكون شخصية معروفة لديهم وغير مشهورة عند العرب، وإلا لما تحدى اليهود بمعرفته.

٢ - أن اليهود كانوا معجبين بهذه الشخصية فلابد أن لها عليهم فضلاً، وأن لهم بها صلة.

٣ - أن تلك الشخصية عرفت بهذا اللقب (ذي القرنين) فليس ذلك اللقب

---

(١) كان هذا هو الهدم الأول، وكان على يد بختنصر سنة ٥٨٧ق م وكان الهدم الثاني على يد طيطس الروماني سنة ٧٠م، والهيكل هو المسجد الأقصى في مراحله قبل الإسلام.

(٢) وذلك في قوله ﷺ عن المجوس (سنوا بهم سنة أهل الكتاب) أخرجه الإمام مالك في موطئه ك(الزكاة/ ١٧) ب(جزية أهل الكتاب والمجوس/ ٢٤) ح(٤٢) (١/ ٢٧٨)

من وضع القرآن.

٤- أنه ـ لكل ما سبق ـ لابد وأن لتلك الشخصية ذكراً لم يزل باقياً في تراث اليهود بهذا الوصف وذلك اللقب.

٥- أن هناك علامات مادية وقرائن يمكن أن يستعان بها على تحديد تلك الشخصية مثل وصف: (مطلع الشمس، مغرب الشمس، السد المصنوع من الحديد والنحاس، قوم عرفوا في التاريخ القديم باسم يأجوج ومأجوج)[1].

وقد خلص من كل ذلك إلى أن كل تلك الخيوط تتجمع في شخصية (قورش الإخميني) وأن الإشكالات المثارة كلها تحل تلقائياً بتعيين وتحديد شخص ذي القرنين على أنه ذلك الملك الفارسي وذلك لما يلي:

أ) له علاقة متميزة، وصلة بارزة بتاريخ بني إسرائيل. فقد كان مثلهم على دين سماوي، وكانت أمه (استير) يهوديه[2].

ب) كان لقورش فضل كبير على بني إسرائيل لأنه أعادهم من السبي بعد أن فتح بابل، وأذن لهم بإعادة بناء هيكل سليمان أو المسجد الأقصى بالتعبير القرآني.

جـ) وُصف قورش الإخميني في أسفار اليهود المقدسة (بذي القرنين) وذلك في السفر المنسوب إلى النبي دانيال، فقد جاء فيه «في السنة الثالثة لجلوس (بيلش، فر) الملك كنت بمدينة (سوس هيرا) من أعمال (عيلام) على شاطئ (أولاي) فرأيت الرؤيا للمرة الثانية، رأيت كبشاً واقفاً على شاطئ النهر

---

(١) انظر (ويسألونك عن ذي القرنين) تأليف مولانا أبي الكلام آزاد، من ص: ٨٣ إلى ص ١٠٦، طبعة دار الشعب بالقاهرة.

(٢) في إحدى الدرجات الماسونية، ينوب الأستاذ الأعظم عن الملك (إحويرش) زوج الملكة (استير) اليهودية التي ولد منها (قورش) انظر: (حذور البلاء) تأليف عبد الله التل، ص: ١٣١، المكتب الإسلامي، بيروت.

له قرنان عاليان، وكان الواحد منهما منحرفاً إلى ظهره، ورأيت الكبش ينطح بقرنيه غرباً وشرقاً وجنوباً، لا قبل لحيوان بالوقوف أمامه، فهو يفعل ما يشاء، وصار هو كبير جداً، وبينا أنا أفكر في هذه الظاهرة إذ رأيت تيساً أقبل من جهة الغرب، وغشي وجه الأرض كلها، وكان بارزاً بين عيني التيس قرن عجيب، ثم إن التيس اقترب من الكبش ـ ذي القرنين ـ ونفر منه مغضباً، ثم عمد إليه فكسر قرنيه وصرعه وداسه، فأصبح الكبش ذو القرنين عاجزاً عن مقاومته، محروماً من ناصر ينصره عليه»[1].

وقد فسرت النبوءة في التوراة نفسها على أن الكبش ذا القرنين يمثل الملك الذي وحد المملكتين (مادا) و(فارس) فملكهما بحيث لم تقدر دولة على مواجهته، ثم جاء التيس ذو القرن الواحد، بعد ذلك، وبعد عهد قورش، فحمل على إمبراطورية مادا وفارس مرة أخرى، فانهارت تلك المملكة، وكان ذلك على يد الإسكندر المقدوني اليوناني صاحب القرن الواحد الدال على أنه أول ملوك اليونان[2].

ومن الثابت تاريخياً أن مملكة (مادا) و(فارس) قد سقطت في نهاية الأمر على يد الإسكندر المقدوني بعد أن كانت قد اتحدت على يد قورش الإخميني[3].

د) رجح أبو الكلام آزاد أن يكون يأجوج ومأجوج هم قبائل المغول أو التتار ونقل عن المؤرخين أنهم خرجوا على العالم مفسدين في سبعة أدوار، وأنهم في الدور الرابع ـ وهو يصادف زمن قورش ـ قد وقفت هجماتهم فجأة عن سكان آسيا الغربية عن طريق سد أقيم على مضيق جبال القوقاز[4].

---

(١) العهد القديم (التوراة) سفر دانيال، الإصحاح الثامن، الآية: ١.

(٢) انظر التوراة، سفر دانيال الإصحاح الثامن، الآية ١٥.

(٣) انظر: (ويسألونك) ص: ١٦٠.

(٤) انظر: المصدر نفسه ص: ١٦٣ - ١٦٦.

هـ) هناك قرائن مادية تؤيد القول بأن ذا القرنين هو قورش الإخميني وأبرز ما ذكره منها أبو الكلام آزاد أمران: أولهما: السدود:

فقد جاء في القرآن أن ذا القرنين بلغ منطقة (السدين) وهذا الوصف ينطبق على المنطقة التي وصلها قورش بجنوده، عند مضيق جبال القوقاز التي يوجد على يمينها (بحر الخزر) الذي يسد طريق الحافة الشرقية منها، وعلى اليسار البحر الأسود الذي يسد طريق الحافة الغربية، وفي الوسط ترى سلسلة جبال شاهقة، فلم يكن هنالك منفذ لمهاجمين من الشمال إلا مضيق وسطي في هذه الجبال يحتازه المهاجمون ويشنون الغارات على البلاد الواقعة وراءه. وبين الشيخ آزاد أنه من الثابت تاريخياً أن قورش قد بنى سداً حديدياً في هذا المضيق[1]، أقفل به الطريق على المهاجمين، وأمن به سهول القوقاز بل سائر بلاد آسيا الغربية[2].

وأخبر أبو الكلام آزاد بأنه يوجد الآن جدار حديدي من قديم الزمان في ذلك المكان، تنطبق عليه الأوصاف المذكورة في القرآن تماماً من حيث وصفه المكاني، ومن حيث أن بانيه هو قورش، ومن حيث مادته المبنية من حديد ونحاس بين جبلين شاهقين. وقال إن السكان من الأرمن في تلك المنطقة يسمون هذا الجدار (هاك غورائي) أو (كابان غورائي) وترجمتها (مضيق غورش) أو (قورش) وقال أن هناك نهراً يطلق عليه: (نهر سائرس) أي نهر قورش بلغة اليونان، مما يثبت أنه قد وصل إلى هذه المنطقة وعرف بها حتى سمي ذلك النهر باسمه[3].

---

(١) يعرف هذا المضيق في عصرنا هذا بمضيق (داريال)

(٢) انظر: (ويسألونك عن ذي القرنين) ص: ١٣٣.

(٣) انظر المصدر نفسه ص: ١٧١.

والدليل المادي الآخر هو أنه ـ وكما يقول أبو الكلام آزاد ـ ظهر كشف أثري من آثار إيران العتيقة، وهو عبارة عن تمثال حجري[1] دلت النقوش التي عليه أنه لقورش الإخميني، وقد ظهر فيه على جانبيه جناحان كجناحي (العُقاب) وعلى رأسه قرنان، كقرني الكبش، ولكنهما ليسا على نفس وضعهما، بل إن واحداً منهما في مقدمة رأس التمثال، والثاني في مقابلته وهذا التمثال يوافق ما في أوصاف التوراة لذي القرنين، فقد وصف فيها بالعقاب مع وصفه بذي القرنين، فجاء فيها (أدعو عقاباً من المشرق، أدعو ذلك الرجل الذي يأتي من أرض بعيدة ويتم سائر مرضاتي)[2] ونشر مؤلف كتاب (ويسألونك عن ذي القرنين) صورة للتمثال تبدو فيها تلك الأوصاف[3].

ويضيف الدكتور عبد العليم خضر في كتابه (مفاهيم جغرافية من القصص القرآني) بعض الأدلة الأخرى المرجحة لكفة القول بأن قورش هو ذو القرنين فيذكر ما يلي:

١ - أن انتصارات وإنجازات ذي القرنين في القرآن تنسب باطراد إلى فعل الله تعالى وعنايته المباشرة وهذا دليل على أن الظروف التي تمكن فيها ذو القرنين لم تكن ظروفاً عادية، بل في حياته أشياء تشبه المعجزات، حتى وصل إلى ما وصل إليه من ملك الأرض كلها.

ويظهر هذا من سيرته التاريخية التي تثبت أنه كان مقرراً له أن يقتل وهو

---

(١) معلوم أن التماثيل محظورة في شرعنا، ولكنها كانت مشروعة في شرائع من قبلنا كما في قوله تعالى عن سليمان عليه السلام ﴿يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب﴾ (سبأ ١٣) انظر تفسير القرطبي (١٤/ ٢٧٢).

(٢) سفر أشعيا الإصحاح السادس والأربعون، الآية: ١١.

(٣) انظر (ويسألونك عن ذي القرنين) ص: ١٠٤.

طفل، لخطره على ملك (ميديا) ولكن الله أنجاه وعاش في كنف راع، حتى شب وبلغ الأشد، ثم جمع الله شمل القبائل الفارسية حوله، حتى استطاع أن يتملكهم ثم يفتح بهم بلاد العالم.

٢- أن قول الله تعالى: ﴿**إنا مكنا له في الأرض**﴾ يظهر بوضوح من خلال سيرته التاريخية، والتمكين الذي وصل إليه لم يعرف لملك قبل سليمان عليه السلام، إضافة إلى مطابقة سيرته في الفتوح مع ما ذكر في القرآن فقد قام بحملة نحو مغرب الشمس وأخضع مملكة (ليديا) ثم قام بحملة نحو مشرق الشمس حتى وصل إلى السند.

٣- أن الوثائق التاريخية تثبت أنه بنى سداً، وأن صفات هذا السد مطابقة للمواصفات المذكورة في القرآن الكريم.

٤- أن (العين الحمئة) المذكورة في الآيات القرآنية، تنطبق أوصافها على (خليج أزمير) حين تختلط حمرة الغسق بالطين الأحمر والأسود الذي يلفظه نهر (غديس) في عين خليج أزمير، وهو مكان يصح وصفه بـ(مغرب الشمس).

(٥) أن المناطق التي وصل إليها بين السدين كان يقطنها قبائل همجية مفسدة في الوقت المعاصر لقورش.

٦- أن بناء سد في هذا المكان كان يتطلب قوة مادية وبشرية ضخمة وقد توفرت الإمكانات البشرية لدى قورش وكذلك الإمكانات المادية، ويؤيد ذلك قول أبي الكلام آزاد من أنه قد وجدت في نفس المنطقة كتلا هائلة من الحديد المخلوط بالنحاس - في جبل القوقاز - عند مضيق داريال الجبلي بجمهورية جورجيا السوفيتية[1] (السابقة).

---

(١) انظر مفاهيم جغرافية في القصص القرآني، ص ٢٣٥، ٢٣٦.

وأضيف هنا أيضاً أن استيلاء ذي القرنين على معسكري الأرض التقليديين في التاريخ (فارس والروم) وتوحيدهما تحت إمرته، هو من أوجه الأسباب المعقولة لتلقيبه بذي القرنين، بخلاف ما يذكر في المصادر من أسباب أخرى مثل أنه كانت له ضفيرتان، أو أنه كان ذا قرنين حقيقيين، أو أنه ضرب على قرنه فشج فمات، ثم ضرب على الآخر فحيي، أو أنه وصل إلى مطلع الشمس التي تطلع عند قرن الشيطان، أو لأنه أخذ بقرني الشمس![1].

والحق الذي ينبغي أن يقال، أنه عندما توصد أبواب النقل الصحيح، فينبغي أن تفتح أبواب العقل الصريح. أما الاعتماد على قيل وقال من هنا وهناك، فلا يكاد المرء يظفر من ورائها بطائل، وذلك فيما يتعلق بالأخبار التي يراد تحقيقها. وهذا ما فعله أبو الكلام آزاد.

ولكن هناك من أورد أيضاً اعتراضاً عليه وانتهى إلى أن ذا القرنين شخصية غير معلومة[2]، وهذا ما لم أرتضه أو أقتنع به، فإنه لا يحل غموضاً ولا يقدم حلاً، بل يورد إشكالاً جديداً، وهو: كيف توجد شخصية بهذه العظمة والبروز ثم لا تكون معلومة ولا تكون سيرتها معروفة؟.

وعلى أية حال فالأمر في النهاية ترجيحات وغلبة ظنون، وكل يدلي بدلوه، وفوق كل ذي علم عليم.

وإنما أسهبت شيئاً ما في البحث وراء شخصية ذي القرنين، على اعتبار أنه الشخصية البارزة التي تمثل أحسن القصص القرآني المتعلق بالملوك والحكام ـ كما سبق ذكره آنفاً عن ابن تيميه ـ.

والآن أستعرض آيات القرآن التي كان ذو القرنين موضوعها، لنتأملها في

---

(١) راجع هذه الأقوال في فتح الباري (٦/ ٤٤٢).

(٢) هو صاحب كتاب (ذي القرنين القائد الفاتح) ص. ٢٤٧.

ضوء ما سبق ولنستخرج منها بعد ذلك أهم مناقب وصفات هذا الحاكم الصالح:

قال تعالى: ﴿ويسألونك عن ذي القرنين، قل سأتلوا عليكم منه ذكراً. إنا مكنّا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سبباً. فأتبع سبباً. حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة ووجد عندها قوما. قلنا يا ذا القرنين إما أن تعذب وإما أن تتخذ فيهم حسناً. قال أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نكراً. وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى. وسنقول له من أمرنا يسراً. ثم أتبع سبباً. حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها ستراً. كذلك وقد أحطنا بما لديه خُبرا. ثم أتبع سببا. حتى إذا بلغ بين السدين وجد من دونهما قوماً لا يكادون يفقهون قولاً. قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض، فهل نجعل لك خَرْجاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً. قال ما مكني فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردماً. آتوني زبر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا، حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً. فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقبا. قال هذا رحمة من ربي، فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقاً﴾[1].

ورد في سبب نزول هذه الآيات: أن النضر بن الحارث ـ أحد دهاة قريش وأشرارها ـ كان ينصب للنبي ﷺ العداء، وكان يتلقى في أسفاره إلى الحيرة أحاديث الفرس وأقاصيصهم، فكان يضارّ بها أحاديث الرسول ﷺ ودعوته إلى الإسلام، فكان كلما جلس رسول الله ﷺ مجلساً يذكّر الناس فيه بالله،

---

(١) سورة الكهف، من الآية: ٨٣ - ٩٨.

ويذكر قصص الغابرين من المعرضين الذين هلكوا، خلفه في المجلس النضر بعد قيامه ويقول: أنا والله يا معشر قريش أحسن حديثاً منه، فتعالوا أحدثكم بأحسن من حديثه عن ملوك فارس.

ثم إن قريشاً بعثته مع عقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود بالمدينة وقالوا لهم: سلوهم عن محمد وصفته، وأخبروهم بقوله، فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم من العلم ما ليس عندنا من علم الأنبياء. فخرجا حتى أتيا المدينة فسألوا أحبار اليهود عن أحوال محمد ﷺ فقال أحبار اليهود سلوه عن ثلاث: عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان من أمرهم؟ فإن حديثهم عجب، وعن رجل طواف بلغ مشارق الأرض ومغاربها، ما كان نبؤه؟ وسلوه عن الروح ما هو؟ فإن أخبركم فهو نبي وإلا فهو متقوّل. فلما قدم النضر وصاحبه مكة قالا: قد جئناكم بفصل ما بيننا وبين محمد، وأخبروا بما قاله اليهود، فجاؤوا إلى الرسول ﷺ وسألوه فقال أخبركم ما سألتم غداً، ولم يستثن، فانصرفوا عنه ومكث رسول الله ﷺ خمس عشرة ليلة حتى أرجف أهل مكة به، وقالوا وعدنا محمد غداً، واليوم خمس عشرة ليلة. فشق ذلك عليه، ثم جاءه جبريل عليه السلام من عند ربه بسورة الكهف وفيها معاتبة الله إياه على حزنه عليهم، وفيها خبر أولئك الفتية وخبر الرجل الطواف[1].

وجاء النظم الكريم ليقص قصة ذي القرنين على نحو يمثل استجابته للتحدي فلابد إذن من أن تكون الأحوال والصفات المذكورة له ـ مادام لم يصرح باسمه ـ هي نفس الأحوال والصفات التي يعلمها اليهود عن ذي

---

(١) انظر لباب النقول في أسباب النزول، على حاشية الجلالين ص ٤٣٤

القرنين الذي تحدو به. ولنستعرض هذه الأحوال، وتلك الصفات[1].

لقد كان لذي القرنين في تطوافه في الأرض هدف كبير نلمحه من خلال الآيات وهو تطهير كل أرض يطؤها من تسلط الطغيان، ليتمكن ساكنوها بعد ذلك من إقامة دين الله في أنفسهم وأهليهم.

وعلى الرغم من أن السمة التي كانت سائدة في عصره في الفتوحات العسكرية، هي أنها عمليات لا تتعدى تدمير العدو المخالف، وتحطيم إرادته وقوته لتخلو الأجواء للمنتصرين لكي يستعبدوا الأحرار، ويسلبوا الأغنياء. فقد كان له في فتوحاته شأن آخر.

لقد كان إنساناً صاحب مسئولية ورسالة، وقد أعانه الله بكل سبب يعين على تأدية هذه الرسالة فأيده بأسباب النصر من جيوش وعتاد وآلات وخبرات قال تعالى: **﴿إنا مكنا له في الأرض، وآتيناه من كل شيء سبباً فأتبع سبباً﴾**. ونجح ذو القرنين في مهمة تسخير النعم لتحقيق الطاعة لله ونشر وإعلاء الدعوة إلى الله، فامتد تطوافه في الآفاق حتى ملك غرب شواطئ بحر الظلمات[2]، حيث يحس الناظر إلى الشمس أنها تغرب في طين أسود حار، فلا يتوقع أن يكون وراءها مكان للأحياء، وامتد بجيوشه شرقاً حتى بلغ أقصى المسكونة وقتذاك.

وقد مكنته الأسباب التي آتاه الله إياها من التغلب على جميع الممالك المنتشرة ما بين المشرقين، وشرع ينشر فيها كلمة الله، ويسوسها بحكم الله، ويقيم فيها قواعد العدل التي هدمها الظالمون، ويعيد إليها رايات الحق مرفوعة

(١) الشرح الإجمالي للآيات ـ كما سنذكره ـ مفهوم من مجمل الآيات، والمعاني التي تحتاج إلى تفسير رجعت فيها إلى تفسير ابن كثير (٣/ ٩٨ - ١٠٤)، وتفسير الألوسي (١٦/ ٢٤ - ٤٣).
(٢) هو ما يعرف في عصرنا بالمحيط الأطلسي.

بعد أن نكسها المضلون، وكان كلما وطيء أرضاً هيأ الأمر فيها لمملكة الصلاح وضمها لدولة الفلاح، وعامل أهلها كلا بما يستحق كان يقسو على القساة الظالمين ويغلظ عليهم، وكان يترفق بالضعفاء المظلومين ويرفع الجور والغبن عن كاهلهم.

فعندما بلغ المغرب رفع مظالم الجبابرة عن عاتق الضعفاء، وشرع بعد ذلك في التوطئة لقمع مادة الكفر والظلم وإرساء قاعدة الحق والعدل، كما قال سبحانه حاكياً عنه: **﴿أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نكراً﴾** وفي نفس الوقت الذي حطم فيه كبرياء الظالمين، ألان جانبه للأتقياء الصالحين، وكافأهم على إحسانهم بالإكرام والتوقير: **﴿وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى. وسنقول له من أمرنا يسراً﴾**.

- وفي الشرق وجد شعوباً بدائية، لم تعرف البناء ولا الحضارة فهي تعيش مستعجمة عما حولها، وعاجزة عن حماية نفسها حتى من الشمس لا تجد ما يسترها عنها **﴿حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها ستراً﴾**.

ثم ساح ذو القرنين في الأرض، فلقى أناساً آخرين غرباء في ألسنتهم، تحول عجمتهم دون الفهم منهم، أو التفاهم معهم، إنهم كانوا: **﴿لا يكادون يفقهون قولاً﴾**. وقد تسلط عليهم جيران لهم متوحشون ذووا عدد هائل وفتك بالغ وقوة غاشمة، ومع ذلك لم يكونوا على دين يزع عن الشر، أو عقل ينزع إلى الخير، كانوا يغيرون بهمجية على أولئك الأغرار الضعاف من فجوة بين جبلين فيفسدون ويخربون، ويهلكون الأخضر واليابس ثم يعودون، وهكذا كانوا يفعلون كلما شاؤوا، لا يجدون راداً ولا صاداً، فلما طلعت شمس ذي القرنين على المستضعفين، أضاءت لها وجوههم، وشخصت إليها أبصارهم،

فقد وجدوا النجاة وعثروا على الخلاص. وجدوا القائد المخلص والفاتح العظيم الذي يجمع إلى الشجاعة وقوة البأس وشدة المراس، صلاحاً وورعاً، وتقى ورحمة.. فيا له من فاتح سيغلق الله به الشر إلى غير رجعة.

لقد جأ المستضعفون إلى طارق الخير يناشدونه أن يسد دونهم فجوة الفتنة، وثغرة المحنة، على أن يخرجوا له عما شاء من أموالهم ويقدموا له ما يفرض من إجراءات وجزاءات ﴿**قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض، فهل نجعل لك خرجاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً**﴾. إنهم عرضوا عليه مالاً كثيراً مقابل ما يطلبون، ولكن الحاكم الصالح يرى جائزته هي النجاح في أداء الواجب طاعة لله وتقرباً إليه.

أليس حاكماً صالحاً؟ أليس مسئولاً عن رفع المظالم ورد الحقوق؟ ﴿**قال ما مكني فيه ربي خير**﴾ وعدهم ببذل الجهد، مستعيناً بالرب ومتوكلاً عليه وناسبا الفضل إليه. ولقد نفذ الرجل ما وعد، وحقق أمل المستضعفين دون أن يكلفهم سوى معونتهم الجسدية في العمل، وكان هذا أيضاً خدمة لهم ففيه مصلحتهم وتنشيط هممهم. وفيه تسليتهم ومواساتهم وإشعارهم بالمشاركة والتجاوب في حل مشكلتهم الخاصة بهم ﴿**قال ما مكني فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردما**﴾. وطالبهم بتكديس قطع الحديد بين طرفي الجبلين حتى إذ أنجزوا ذلك أمرهم بأن يشعلوا النيران على الحديد، ثم سلط النار على الحديد حتى أصبح كتلاً، ثم دعا بمذاب النحاس لتقوى السبيكة: ﴿**آتوني زبر الحديد، حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً**﴾. فماذا كانت نتيجة مسعاه الخير وخطته الرشيدة؟ قال تعالى عن يأجوج ومأجوج ﴿**فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً**﴾ أي ما استطاع هؤلاء أن يعلوا على السور الذي بناه ذو

القرنين وما استطاعوا أيضاً ولا تمكنوا من إيجاد نقبة فيه أو ثغرة ينفذون منها.
وهكذا انتهت مأساة شعب أعزل، مع شعوب هوجاء عوجاء، وأنجى الله أهل السدين بحزم ذي القرنين، الذي جعل سلطانه وسيلة للإصلاح وأداة للرحمة والخير.

وأسدل ذو القرنين الستار على فصل مؤلم من حياة أمة عانت من الظلم، وقلب صفحة كئيبة من تاريخ البشرية الذي يئن من جحود البشر وكنودهم عندما يعتزلون شرع ربهم، أدى ذو القرنين هذا الواجب في غير منّ ولا أذى، ولا عتو ولا غرور، وانسحب إلى حال سبيله قرير العين بفضل الله، مفوضاً الأمر إليه، ومتوكلاً عليه. ﴿**قال هذا رحمة من ربي، فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء، وكان وعد ربي حقاً**﴾.

وبعد هذا الشرح الإجمالي للآيات الممتلئة بعظيم الدروس والعبر، أحاول الآن استخلاص أبرز الصفات الشخصية لذي القرنين من هذه الآيات:

١ - ذو القرنين رجل يؤمن بالله واليوم الآخر، وهذا واضح من قوله تعالى: ﴿**قال ما مكني فيه ربي خير**﴾ وقوله ﴿**أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نكراً**﴾. وقوله: ﴿**فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء وكان وعد ربي حقاً**﴾.

وهذه المواضع التي تصرح بأنه كان مؤمناً بالله واليوم الآخر يستفاد منها أمور:

أ) إن الثناء على الحاكم لا يكون بمجرد شجاعة أو فتوح أو عمارة، ما لم ينضم إليها الإيمان بالله واليوم الآخر، لأن هناك حكاماً كثيرين كانت لهم من الإصلاحات الدنيوية المجردة ما يعتبرهم الناس من أجله عظماء، ومع ذلك لم يورد القرآن لهم ذكراً حسناً، بل جاء في القرآن ذم حكام عمروا في الدنيا كثيراً ولكنهم خربوا أديان الناس وأفسدوا عليهم آخرتهم، مثل فرعون وهامان

والنمروذ ونحوهم.

ب) إن أول مفاتيح البحث عن شخصية ذي القرنين هو الإيمان، فينبغي ألا تتجاهل عقيدة من نسب إلى هذه الشخصية القرآنية، ومن هنا يستبعد تماماً قول من يقول إنه الإسكندر المقدوني

ج) إيمان ذي القرنين بالله واليوم الآخر، يفسر هذا التوازن في شخصيته بحيث لم تطغ قوته على عدالته، ولا سلطانه على رحمته، ولا غناه على تواضعه.

٢- ذو القرنين حاكم مؤيد بعون من الله، وموصول بعنايته سبحانه فما أوتيه من أسباب التمكين والغلبة، دلت الآيات على أنه تفضل من الله تعالى عليه، وقرينة الدلالة على ذلك (ضمير العظمة) المستعمل في الآيات كقوله تعالى **﴿إنا مكنا له في الأرض﴾** أي: «جعلنا له مكنة وقدرة على التصرف في الأرض من حيث التدبير والرأي وكثرة الجنود والهيبة والوقار»[١]

ومثل: تمكينه بكثرة أعوانه وجنوده وقذف الرعب في قلوب أعدائه وتسهيل السير عليه، وتعريفه فجاج الأرض واستيلائه على برها وبحرها[٢]. وتمكنه بذلك من تملك المشارق والمغارب من الأرض «حتى دانت له البلاد، وخضعت له ملوك العباد، وخدمته الأمم من العرب والعجم»[٣]. فكل هذه الأمور لا تُعطى لشخص عادي، ولا يمكن أن يحققها حاكم بحوله وذكائه مهما بلغ، إلا أن يكون مؤيداً من الله، ذلك التأييد الذي ينصر الله به عبده المؤمنين. ويدل على هذه العناية أيضاً ضمير العظمة في قوله تعالى **﴿وآتيناه**

---

(١) روح المعاني للألوسي (١٦/ ٣٠).

(٢) البحر المحيط (٦/ ١٥٩).

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٩٩).

من كل شيء سبباً﴾ أي أمده بكل ما أراده من مهمات ملكه ومقاصده المتعلقة بسلطانه، فزوده بعلم منازل الأرض وأعلامها وعرّفه ألسنة الأقوام الذين كان يغزوهم، فكان لا يغزو قوماً إلا كلمهم بلسانهم[1] وكذلك ضمير العظمة الدال على الذات الإلهية الكريمة في قوله تعالى: **﴿قلنا يا ذا القرنين إما أن تعذب وإما أن تتخذ فيهم حسناً﴾** وقوله **﴿كذلك وقد أحطنا بما لديه خُبْراً﴾** يدل على عظيم رعاية الله سبحانه له وعنايته به.

٣- كان داعية مع كونه فاتحاً، فإنه لما بلغ مغرب الشمس وظفر بأهلها لم يكن ليثيب ويعاقب إلا بعد أن يدعو هذه الأمة العظيمة التي كانت هناك، فالأظهر أنهم كانوا أهل فترة لم يرسل إليهم رسول، ولما جاءهم ذو القرنين دعاهم إلى الحق فمنهم من آمن ومنهم من كفر[2].

٤- كان ملكاً عادلاً، لا يبيح الفتك ولا القسوة بالمغلوبين لمجرد الغلبة بل كان ميزان العدالة في حكمه بين الناس، هو التقوى والإيمان والعمل الصالح، فيعامل كلا بحسبه، يحسن إلى المحسن، ويأخذ على يد المسيء، ولما استقر له الأمر بمغرب الشمس؛ خُيِّر بين القتل أو الأسر، فيمن عاند دعوته، فقال: **﴿أما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذاباً نُكراً﴾** يعني من ظلم نفسه ولم يقبل دعوتي وأصر على ما كان عليه من الظلم العظيم، واستمر على كفره وشركه بربه، فسوف يعاقب بالقتل، أو ما يناسب جرمه من العقاب[3]، وأما في الآخرة فسيرد إلى ربه فيعذبه عذاباً منكراً في جهنم في يوم الجزاء والمعاد[4].

٥- كان صاحب ولاء ومحبة لأهل الإيمان، مثلما كان معادياً لأهل

(١) روح المعاني (١٦/ ٣١) وتفسير ابن كثير (٣/ ٩٩)

(٢) الفتوحات الإلهية (٣/ ٤٧).

(٣) انظر روح المعاني (١٦/ ٣٤).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٠).

الكفران: ﴿وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاءً الحسنى وسنقول له من أمرنا يسرا﴾ يعني: أما من كان شأنه الإيمان والمتابعة على ما دعوناه إليه من عبادة الله وحده لا شريك له، متبعاً الإيمان بالعمل الصالح، فله في الدارين المثوبة الحسنى وهي الجنة، وله منا القول المعروف والثناء الحسن[1] وسيطالب بالسهل المتيسر من الزكاة والخراج وغير ذلك[2].

٦- كان حسن الأدب مع ربه عز وجل، فإنه لما ذكر ما أعده الله للمحسنين من الحسنى جزاء، لم يناسب أن يذكر جزاءه هو بالفعل، بل اقتصر على القول ﴿وسنقول﴾ أدباً مع الله تعالى، وإن كان يعلم أنه يحسن إليهم قولاً وعملاً، فجعل الفعل لله تعالى، والقول لنفسه[3].

٧- كان دؤوباً على أعمال الإصلاح، لا يكل ولا يمل من أجل بسط سلطان الحق والعدالة في الأرض، فإنه لما انتهى من إقرار الأوضاع السليمة في مغرب الشمس تركها ﴿ثم أتبع سبباً﴾ أي طريقاً راجعاً من مغرب الشمس موصلاً إلى شرقها[4]. وكان كلما مر بأمة قهرهم وغلبهم ودعاهم إلى الله عز وجل، فإن أطاعوه؛ وإلا أذلهم وأرغم آنافهم واستباح أموالهم وأمتعتهم، واستخدم من كل أمة ما يستعين به من جيوشه على أهل الإقليم المتاخم لهم[5].

٨- لم يكن تطوافه موقوفاً على أماكن معينة لمصالح اقتصادية أو عسكرية

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٠) وروح المعاني (١٦/ ٣٤)

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٠).

(٣) تفسير النسفي (٣/ ١٤٥).

(٤) البحر المحيط (٦/ ١٦٠).

(٥) روح المعاني (١٦/ ٣٥).

أو غير ذلك، بل كان يتوخى بيئة الإنسان أيا كانت ليرفعها من وهدة الجاهلية إلى علياء الإيمان، فبعد أن ظهر على مغرب الشمس، انطلق إلى مطلعها **﴿حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها ستراً﴾** يعني ليس لهم ستر دون الشمس من البناء أو الملبس أو الظل، ومع ما يبعث عليه هذا الفقر والفاقة من الزهادة في أهله، فإن ذلك لم يمنعه من أن يكون أمره معهم كأمره في أهل المغرب من الدعوة ثم التخيير والاختيار[1].

٩- كان جلداً صابراً على مشاق الرحلات، فمثل تلك الحملات التي كان يقوم بها تحتاج إلى جهود جبارة في التنظيم والنقل والتحرك والتأمين، فالأعمال التي كان يعملها تحتاج إلى جيوش كقطع الجبال، فكم كانت تحتاج من عقلية يقظة، وذكاء وقاد، وصبر يغالب النفاد، قال تعالى: **﴿وقد أحطنا بما لديه خُبْراً﴾** أي أحطنا بما لديه من الجنود والآلات، والأسباب المعينة على الفتح والنصر والتملك، وأحطنا بما لاقاه وحصل له في أثناء سيره خبراً[2].

١٠- كان على علم بتقسيمات الأرض، وفجاجها وسبلها، فبعد أن جاب الأرض غرباً وشرقاً، رام أن يمسحها جنوباً وشمالاً **﴿ثم أتبع سبباً﴾** أي: سلك طريقاً ثالثاً معترضاً بين الشرق والغرب، آخذاً من مطلع الشمس إلى الشمال[3].

١١- كانت له مهابة ونجابة يستشعرها من يراه لأول مرة فلا يخطئ ظنه عندما يوقن أنه ليس بملك جبار ولا ظالم، فعندما بلغ بين السدين ووجد القوم المستضعفين، استأنسوا به، ووجدوا فيه مخلصاً من الظلم والقهر الواقع

(١) روح المعاني (١٦/ ٣٦).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه (١٦/ ٣٦).

عليهم فبادروه بسؤال المعونة: **﴿ولما بلغ بين السدين وجد من دونهما قوماً لا يكادون يفقهون قولاً. قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض، فهل نجعل لك خرجاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً﴾** أي: «إن هؤلاء يفسدون في أرضنا بالقتل والتخريب وسائر وجوه الإفساد المعلوم من البشر، فيأكلون الأقوات حينما يهجمون فلا يتركون أخضر إلا أكلوه، ولا يابساً إلا احتملوه»[1] فمن الذي أدراهم بأنه لن يكون مفسداً مثلهم، ومعه من القوة والعدة ما ليس عندهم.

١٢ - كان عفيفاً مترفعاً عن مال لا يحتاجه، ومتاع لا ينفعه، فإن القوم المستضعفين لما شكوا إليه فساد المفسدين؛ عرضوا عليه الخراج فقالوا **﴿هل نجعل لك خرجاً على أن تجعل بيننا وبينهم سداً﴾** أي: «هل نجمع لك من أموالنا ونعطيك مقابل هذه الخدمة»[2] فقال: **﴿ما مكني فيه ربي خير﴾** «أجابهم بعفة وديانة وصلاح: إن الذي أعطاني الله من الملك والتمكين خير لي من الذي تجمعونه، وما أنا فيه خير من الذي تبذلونه»[3].

١٣ - كان حريصاً على مصلحة الناس، ناصحاً لهم فيما يعود عليهم بالنفع، ولهذا طلب منهم المعونة الجسدية، لما في ذلك من تنشيط لهم ورفع لمعنوياتهم[4] **﴿فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردماً﴾** أي: «ائتوني بمدد مما يُتقوى به على المقصود من الآلات وقطع الحديد والعمال»[5]. ومن نصحه وإخلاصه لهم؛ أنه بذل من الوسع والخدمة أكثر مما كانوا يطلبون فهم طلبوا

---

(١) روح المعاني (١٦/ ٣٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٢).

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٢).

(٤) انظر أحكام القرآن لابن لعربي (٣/ ١٢٣٦).

(٥) روح المعاني (١٦/ ٤٠).

منه أن يجعل بينهم وبين القوم المفسدين سداً، أما هو فقد وعد بأن يجعل بينهما ردماً، «والردم هو الحاجز الحصين، والحجاب المتين وهو أكبر من السد وأوثق، فوعدهم بفوق ما يرجون»[1].

١٤ - كان قوي القلب جسوراً غير هيّاب من التبعات الضخمة والمسئوليات العظيمة إذا كان في ذلك مرضاة الله سبحانه، فإن ما طُلب من إقامة السد، كان عملاً عظيماً في ذاته، ومحفوفاً بالمخاطر، حيث أن القوم المفسدين كانوا من الممكن أن يوجهوا إفسادهم إليه وإلى جنوده، ولكنه أقدم وأقبل غير متأخر ولا مدبر **﴿فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردماً﴾** «فأسعفهم بمرامهم فوق ما يرجونه، وهو اللائق بشأن الملوك»[2].

١٥ - كان صاحب خبرة ودراية بمختلف العلوم المتاحة في عصره، يدل على ذلك حسن اختياره للخامات، ومعرفته بخواصها، وإجادته لاستعمالها والاستفادة منها، فقد استعمل المعادن على أحسن ما خلقت له، ووظف الإمكانات على خير ما أتيح له **﴿آتوني زبر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا، حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أفرغ عليه قطراً﴾** أمرهم بأن يأتوه بقطع الحديد الضخمة، فأتوه إياها، فأخذ يبني شيئاً فشيئاً حتى جعل ما بين جانبي الجبلين من البنيان مساوياً لهما في العلو ثم قال للعمال: انفخوا بالكير في القطع الحديدية الموضوعة بين الصدفين»[3]. فلما تم ذلك وصارت النار عظيمة، قال للذين يتولون أمر الناس من الإذابة وغيرها: آتوني نحاساً مذاباً أفرغه عليه فيصير مضاعف القوة والصلابة، وهي طريقة استخدمت حديثاً في

---

(١) روح المعاني (١٦/ ٤٠).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

تقوية الحديد، فوجد أن إضافة نسبة من النحاس إليه تضاعف مقاومته وصلابته[1].

١٦- كان متعاوناً ومتخذاً من المشاركة العملية وسيلة للوصول إلى الأهداف العالية، فكان يدير العمل بروح الجماعة، ويشترك بنفسه مع إشراك غيره، ويدل على ذلك ضمير المتكلم الذي يتقابل في تسلسل متتابع رائع مع ضمير المخاطب في النظم الكريم، مما يشير إلى روح الحماس والحيوية والتعاون المشترك: ﴿**قال ما مكني فيه ربي خير، فأعينوني بقوة اجعلْ بينكم وبينهم رَدْماً. آتوني زُبَرَ الحديد حتى إذا ساوى بين الصَّدَفين قال انفخوا، حتى إذا جعله ناراً قال آتوني أُفرغ عليه قطراً**﴾.

١٧- كان واقعياً في قياسه للأمور وتدبيره لها، فقد قدَّر حجم الخطر، وقادر ما يحتاجه من علاج، فلم يجعل السور من الحجارة، فضلاً عن الطين واللبن، حتى لا يعود منهاراً لأدنى عارض، أو في أول هجوم، ولهذا باءت محاولات القوم المفسدين بالفشل عندما حاولوا التغلب على ما قهرهم به ذو القرنين: ﴿**فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً**﴾ أي لم يتمكنوا من اعتلائه لارتفاعه وملاسته، وما استطاعوا أن يثقبوه لصلابته وثخانته[2].

١٨- كان صاحب قلب حي موصول بالله تعالى، فلم تسكره نشوة النصر، وحلاوة الغلبة بعد ما أذل كبرياء المفسدين، بل نسب الفضل إلى ربه سبحانه وقال ﴿**هذا رحمة من ربي**﴾ «أي من آثار رحمته لهؤلاء الضعفاء ولمن خلفهم ممن يخشى معرتهم لو لم يكن ذلك السد»[3].

---

(١) انظر في ظلال القرآن (٤/ ٢٢٩٣).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٣١٣).

(٣) المصدر نفسه (٣/ ٣١٣).

١٩- وكان ذو القرنين على علم بأخبار الغيب التي جاءت بها الشرائع ومع ذلك، لم يتخذ من الأقدار تكأة لتبرير القعود والهوان، فقد بنى السد وبذل فيه الجهد، مع علمه بأن له أجلاً سوف ينهدم فيه لا يعلمه إلا الله ﴿**فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء، وكان وعد ربي حقاً**﴾ أي سوف يسوى بالأرض يوم القيامة أو قبلها، وعداً حقاً واقعاً لا محالة[١].

وهكذا ضرب ذو القرنين المثل الرفيع لشيم متوافرة في حاكم ظافر وقائد حكيم، لم تعكر شجاعته على حكمته، ولم ينقص حزمه من رحمته ولا حسمه من رفقه وعدالته، ولم تكن الدنيا كلها - وقد سُخرت له - كافية لإثنائه عن تواضعه وطهارته وعفته.

لقد كانت فتوح ذي القرنين بدعاً في الفتوح، فما عرفت الدنيا رجلاً جاب الأرض ليثبِّت العدل في جنباتها كما فعل، ولا كتب التاريخ عن رجل ملك الدنيا فعدل فيها كما عدل.

لقد كانت غزواته وفتوحاته درساً رائعاً للحكام في كل زمان ومكان يعلمهم أن السلطان ليس وسيلة انتهاب للممتلكات واغتيال للحريات وإهدار للثروات وهتك للحرمات. كلا. فإن الحاكم العظيم هو الذي يخضع للحق فيرتفع به، ويتواضع في غير هوان، ويعتز ويقوى ويشمخ بالعدل في غير اغترار أو عدوان.

** ** **

---

(١) انظر فتح القدير (٣/ ٣١٣)، وروح المعاني (١٦/ ٤٣)

الفصل الثالث

جوانب الأسوة في شخصية الرسول الحاكم صلى اللّٰه عليه وسلم

مثلما كان محمد ﷺ نبياً ورسولاً، فقد كان قائداً وحاكماً، ولا تنافي بين منصب الرسالة ومنصب الحكم، فبعض الرسل أُرسل بالدين وعضد بالحكم، مثل كثير من الأنبياء الذين جمعوا بين إمامة الدين وإمامة الدنيا وسياستها بالدين، كيوسف وداود وسليمان وغيرهم ـ عليهم جميعاً صلاة الله وسلامه ـ وهذا مما فضّل الله به بعض الرسل على بعض كما في قوله سبحانه: ﴿**تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، منهم من كلم الله، ورفع بعضهم درجات..**﴾[1] فمثلما أوتي داود وسليمان عليهما السلامَ النبوة والخلافة والملك، خُصَّ موسى عليه السلام بالتكليم، وعيسى بالبينات والتأييد بروح القدس، وخُص غيرهم بغير ذلك، وهذا معنى تفضيل بعضهم على بعض[2].

والواضح من استقصاء أحوال الرسل، أن أكمل مظاهر الرسالة هو أن تؤيد بالحكم. وقد بلغ هذا الكمال غايته في شخص الرسول الخاتم الحاكم ﷺ. فإن الله الذي أمره بإبلاغ ما أنزل عليه بمقتضى منصب الرسالة في قوله عز وجل: ﴿**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**﴾[3]، هو الذي أمره بالحكم بما أنزل عليه بمقتضى منصب القيادة في قوله سبحانه: ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[4].

---

(١) سورة البقرة: ٢٥٣.

(٢) انظر تفسير القاسمي (٣/ ٦٥٤).

(٣) سورة المائدة: ٦٧.

(٤) سورة النساء: ١٠٥.

وإلى جنب الكمال الذي ميز رسالة النبي ﷺ بتأييدها بالسلطان فقد جمع الله لرسوله ﷺ من الكمالات الأخلاقية ما لم يجتمع لرسول أو نبي قبله، وما لن يبلغه أنس ولا جن بعده، فاجتمعت فيه كل مسوغات الاقتداء والاهتداء.

وإذا كان نوح وإبراهيم وآل داود قد امتازوا بالشكر، ويوسف وأيوب وإسماعيل بالصبر، وذكريا ويحيى وعيسى وإلياس بالقناعة والزهد، وموسى وهارون بالشجاعة والعزم (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين)؛ فإن الله تعالى قد أوحي إلى خاتم رسله خلاصة هدايتهم، وجوامع فضائلهم، ثم أمره أن يقتدي بهداهم فقال له: ﴿**أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده**﴾[1]. ولم يكن منه ـ عليه الصلاة والسلام إزاء هذا الأمر ـ إلا كمال الاستجابة، حتى شهد الله تعالى له بأنه جاء بالحق وصدّق المرسلين[2]، وأنه لم يكن بدعاً من الرسل[3]، فعلم بهذا أنه كان مهتدياً بهداهم كلهم، وبهذا كانت فضائله ومناقبه أعلى من جميع مناقبهم وفضائلهم. لأنه اقتدى بها كلها، فاجتمع له من الكمال ما كان متفرقاً فيهم إلى ما هو خاص به دونهم، ولذلك شهد الله تعالى له بما لم يشهد به لأحد منهم فقال سبحانه: ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾[4] وإذا كان نبينا ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ قد احتشدت في شخصيته جوانب العظمة على هذا النحو، فحُق لنا أن نتعرف جوانب الأسوة في شخصيته حاكماً وقائداً، مشرعاً ومنفذاً.

---

(١) سورة الأنعام: ٩٠.

(٢) في قوله تعالى ﴿**بل جاء بالحق وصدق المرسلين**﴾ (الصافات: ٣٧).

(٣) في قوله تعالى ﴿**قل ما كنت بدعاً من الرسل**﴾ (الأحقاف: ٩).

(٤) سورة القلم: ٤.

المبحث الأول: الجانب الأخلاقي:

ينبغي لمن يريد أن يتعرف على جوانب الأسوة في شخص الرسول ﷺ أن يتعرض أولاً لمعرفة الوظيفة التي أنيطت به، ليرى بعد ذلك مدى تطابق المسلك مع الهدف، فبهذا تتضح معالم العظمة في قيادته عليه الصلاة والسلام للأمة ديناً ودنيوياً.

يقول اللَّه تعالى في الإعلام بوظائف الرسالة: ﴿**كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون**﴾[1]. فالآيات بينت تلك الوظائف على ما يلي:

- أولاً: ﴿**يتلو عليكم آياتنا**﴾ أي: يتلو آيات القرآن باعتبار ما اشتملت عليه من الآيات والبراهين النقلية والعقلية على أصول العقائد والقواعد الدينية.

- ثانياً: ﴿**ويزكيكم**﴾ أي: يطهر نفوسكم من الأخلاق الساقطة والرذائل الممقوتة، ويخلقها بالأخلاق الحميدة، بما لكم فيه من حسن الأسوة لا بالقهر والسطوة.

- ثالثاً: ﴿**ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون**﴾. أي: يعلمكم أحكام القرآن والسنن والفقه في الدين ويعلمكم من أخبار الدنيا وقصص الأمم الخالية[1].

وهكذا جمعت الآية للرسول ﷺ ثلاث وظائف رسالية هي تعليم التوحيد والعقائد وتزكية النفوس بأمهات الأخلاق، وبيان أصول الأحكام وصادق الأخبار.

---

(١) سورة البقرة: ١٥١.

(٢) انظر تفسير الآية في الطبري(٣/ ٢١١) واستخلاص وظائف الرسالة منها في تفسير المنار (٢/ ٢٨-٣١).

وهي وظائف لا يمكن أن يؤديها على وجهها في أمة، إلا رجل استكمل في نفسه أركان التوحيد، وجمع محاسن الأخلاق وحاز جوانب العلم والرسول الذي أعده الله لأداء تلك الأمانات الثلاث، كان مبعثه نعمة ومنة على العرب وعلى العالمين، فالعرب قبل أن يجيء الرسول ﷺ إليهم، كانوا على حالة مزرية من الانحطاط والإسفاف والقبح الخُلقي الذي تحول عندهم إلى عادات وتقاليد، برز منها وأد البنات بدفنهن حيات، وقتل الأولاد للتخلص من نفقتهم، وفي ذلك نهاية القسوة والشُح، وكانوا يسفكون الدماء بينهم لأهون سبب يثير حميتهم الجاهلية، لما اعتادوه من البغي في الثارات ومن شن الغارات ونهب بعضهم البعض، وقد زكاهم النبي ﷺ من تلك الأخلاق الرديئة وغيرها، وذلك باقتدائهم بأخلاقه العظيمة وآدابه العالية، وتعلمهم منه الاعتقاد الصحيح في الله وملائكته واليوم الآخر وسماعهم منه مناقب الأخيار ومثالب الأشرار، وتلقيهم عنه السبيل إلى الأعمال التي ترضي الله سبحانه وتعالى.

ولقد كان لهذه التزكية أثرها الباهر، فبها فتح المسلمون العالم حتى أن الأمم التي كانت تحتقر العرب قبل الإسلام، تعرفت على الإسلام بعد دخول العرب فيه من أخلاقهم الحسنة قبل أن تفهم القرآن أو تتعلم لغته، فالرسول ﷺ زكَّى هذه الأمة، وهذه الأمة زكت غيرها من الأمم الكثيرة، فلهذا كان رسول الله ﷺ أزكى الناس نفساً وأكملهم خلقاً.

وكانت الأمة التي رباها هي خير الأمم كما قال عز وجل: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**[1] فأصحابه خير أمته، وأمته خير الأمم. والنسبة إلى تلكم الأمة الوسط العظيمة، إنما يكون لمن اتصف بصفات الخيرية فيها، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «يا أيها الناس من سره أن يكون من تلكم الأمة فليؤد شرط الله تعالى فيها»[2].

---

(١) سورة آل عمران: ١١٠.

(٢) انظر تفسير الطبري (٧/ ١٠٢).

ولا يكون مبالغاً من يقول إن الرسول ﷺ أنشأ مع هذا دولة، هي دولة الإيمان والأخلاق التي لم تُسبق، ولن تُلحق، لأنها استمدت من أخلاقه ونهلت من شمائله، وهي أخلاق وشمائل يرى المتأمل فيها لوناً من معجزاته ﷺ كامناً في تكوينه وذاتيته. فعلماء الاجتماع والأخلاق مثلاً ـ اتفقوا على أن أسس الأخلاق الحسنة أربعة: (الحكمة ـ العفة ـ الشجاعة ـ لعدالة).

وقالوا: إن تلك الأسس يتفرع عن كل منها بقية الفضائل الأخرى:

فعن الحكمة تتفرع أوصاف الزكاة والحلم.

وعن العفة تتفرع أوصاف القناعة والصبر والحياء والتورع.

وعن الشجاعة تتفرع أوصاف: الإيثار والكرم والسماحة والرحمة والنجدة والصفح.

أما العدل فيتفرع عنه: الصدق والتواضع والبر وسلامة الصدر، وحسن العشرة، والدفع بالتي هي أحسن، وقالوا إن لكل تلك الأوصاف الكريمة مقابلاً مضاداً من الأخلاق الذميمة تقوم أيضاً على أربعة أسس هي: الجهل ـ الشره ـ الجبن ـ الجور[1].

وإنه لمما يبهر العقول، أن ترى في شخصية رسولنا عليه الصلاة والسلام استغراقاً لكل شمائل الخير، وتنزهاً وبُعداً عن أي من أوصاف السوء.

---

(١) (تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة المُلك) للقاضي أبي الحسن الماوردي. تحقيق محمد هلال السرحان ص: ١٣، ١٤، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، دار النهضة العربية، بيروت.

وانظر علم الاجتماع لعبد الرحمن النحلاوي ود. عبد الكريم عثمان ود. محمد خيري عرقسوسي، طبعة الكليات والمعاهد العلمية، بالمملكة العربية السعودية، طبعة ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.

ولن يجد الناظر في كتاب الله وسيرة رسول الله أي عناء في إثبات محاسن الأخلاق واحدة واحدة له ﷺ، دلت عليه أفعاله وأقواله خلال سني رسالته وقبل بعثته.

وكفى بشهادة الله في القرآن شهادة، فقد أثبت التنزيل الكريم لرسول الله ﷺ جماع الأخلاق الحسنة وما يتفرع عنها، ونزّهه عن أسس الأخلاق السيئة وما يتولد منها، مما جعل منه ﷺ الأب الأسوة، والزوج الأسوة، والتاجر الأسوة، والعابد الأسوة، والداعية الأسوة، والمحارب الأسوة، والقائد الأسوة.. والحاكم الأسوة.

﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾[1].

* فها هو القرآن يتحدث عن الحكمة التي أوتيها رسول الله ﷺ وكيف تميزت عما أوتيه الأنبياء قبله، فهؤلاء الأنبياء قد آتاهم الله الحكمة كما جاء في لقرآن عن إبراهيم[2] ولوط[3] وموسى[4] ويوسف[5] وداود[6] وسليمان[7] ويحيى[8] وعيسى[9] ـ عليهم جميعاً صلوات الله وسلامه ـ فأخبر تعالى أن كلا

---

(١) سورة الأحزاب: ٢١.

(٢) في قوله تعالى: **﴿رب هب لي حكماً وألحقني بالصالحين﴾** (الشعراء: ٨٣).

(٣) في قوله تعالى: **﴿ولوطاً آتيناه حكماً وعلماً﴾** (الأنبياء: ٧٤).

(٤) في قوله تعالى: **﴿ولما بلغ أشده واستوى آتيناه حكماً وعلماً﴾** (القصص: ١٤).

(٥) في قوله تعالى: **﴿ولما بلغ أشده آتيناه حكماً وعلماً﴾** (يوسف: ٢٢).

(٦) في قوله تعالى: **﴿وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة﴾** (البقرة: ١٥٧)

(٧) في قوله تعالى: **﴿ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً﴾** (الأنبياء: ٧٩).

(٨) في قوله تعالى **﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبياً﴾** (مريم: ١٢)

(٩) في قوله تعالى **﴿ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل﴾** (آل عمران: ٤٨)

منهم كان للحكمة متعلماً، أما محمداً ﷺ فقد بعثه الله بالحكمة معلماً، وقدكانت هذه دعوة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام عندما قال: **﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾**(١) فأجاب الله دعوة إبراهيم، وامتن على المؤمنين بذلك فقال: **﴿كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾**(٢). وقال: **﴿لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾**(٣) وقال: **﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾**(٤) وواضح من تلك الآيات تضمنها لوصف النبي ﷺ بالوصفين المتفرعين عن الحكمة وهما: الزكاة، والعلم فقد كان أيضاً زكيا مزكياً، وعالماً معلماً.

* أما الصفة الثانية من أسس الأخلاق الكريمة وهي العفة: ثم ما يتفرع عنها من أوصاف القناعة والصبر والحياء والورع، فقد وصف الله بها نبيه ﷺ في كثير من الآيات، مأموراً ومؤتمراً، قال تعالى منزهاً إياه عما ينافي القناعة: **﴿وما كان لنبي أن يغل، ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾**(٥).

وقال واصفاً إياه بالحياء: **﴿... إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي**

---

(١) سورة البقرة: ١٢٩.

(٢) سورة البقرة: ١٥١.

(٣) سورة آل عمران: ١٦٤.

(٤) سورة الجمعة: ٢.

(٥) سورة آل عمران: ١٦١.

منكم والله لا يستحيي من الحق﴾[1]. وأمره الله بالثبات على الصبر: ﴿فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل﴾[2] وقال: ﴿فاصبر صبراً جميلاً﴾[3]. وما كان منه ﷺ إلا كمال الامتثال للأمر بالصبر، فقد «أوذي بأنواع الأذى فكان يصبر عليها صبراً اختيارياً، فإنه إنما كان يؤذى لئلا يفعل ما يفعله باختياره، وكان هذا أعظم من صبر يوسف؛ لأن يوسف إنما طلب منه الفاحشة، وإنما عوقب إن لم يفعل بالحبس، والنبي ﷺ وأصحابه طلب منهم الكفر، وإن لم يفعلوا كانت عقوبتهم القتل فما دونه، والحبس أهون من القتل»[4].

* والصفة الثالثة من أسس الأخلاق الحسنة وهي: الشجاعة. ثم ما يتفرع عنها من النجدة وارتفاع الهمة والسماحة والكرم والرحمة والنصح والصفح والإيثار والرأفة، فقد جاء في القرآن أيضاً ذكر النبي ﷺ مأموراً ومؤتمراً بها.

قال تعالى في وصف جهاده وشجاعته وشدته في الحق: ﴿.. لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم﴾[5] وقال ﴿الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله وكفى بالله حسيباً﴾[6].

قال القاسمي في تفسيرها: «أي يبلغون أحكامه وأوامره ونواهيه ويصدعون بها ولا يخافون قالة الناس ولائمتهم، ولا يبالون بها في تشريعه، ولا ريب أن سيد الناس في هذا المقام، بل وفي كل مقام حضرة نبينا عليه الصلاة والسلام، كما علم من قيامه بالتبليغ بالقول والفعل أبلغ قيام»[7].

---

(١) سورة الأحزاب: ٥٣.
(٢) سورة الأحقاف: ٣٥.
(٣) سورة المعارج: ٥.
(٤) فتاوى ابن تيميه (١٠/ ١٢٣).
(٥) سورة التوبة: ٨٨.
(٦) سورة الأحزاب: ٣٩.
(٧) تفسير القاسمي (١٣/ ٤٨٦٦).

* وفيما يتفرع عن الشجاعة قال تعالى في وصف رسوله عليه الصلاة والسلام: ﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم، حريص عليكم، بالمؤمنين رؤوف رحيم**﴾[1]. وقال: ﴿**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**﴾[2] وقال: ﴿**فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفاً**﴾[3] وقال: ﴿**الذين يتبعون النبي الأمي الذين يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم**﴾[4]. وقال تعالى: ﴿**واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم**﴾[5].

وكما أُمر عليه الصلاة والسلام بالصبر فأتمر، فقد نُصح بالصفح فانتصح، قال تعالى ﴿**فاصفح الصفح الجميل**﴾[6]، وقال: ﴿**فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون**﴾[7].

وضَمَّ إلى ذلك الهجر الجميل، فكان صبره جميلاً بلا شكوى، وصَفَح صفحاً جميلاً بلا عتاب، وهَجَر هجراً جميلاً بلا أذى[8].

---

(١) سورة التوبة: ١٢٨.

(٢) سورة الأنبياء: ١٠٧.

(٣) سورة الكهف: ٦.

(٤) سورة الأعراف: ١٥٧.

(٥) سورة الحجرات: ٧.

(٦) سورة الحجر: ٨٥

(٧) سورة الزخرف: ٨٩.

(٨) انظر مجموع الفتاوى (١/ ٦٧٦٦).

* وأما الأساس الرابع من أسس الأخلاق القويمة وهو العدل، ثم ما يتفرع منه من صدق وتواضع وبر وسلامة صدر وحسن عشرة، ودفع بالتي هي أحسن، فقد كان له عليه الصلاة والسلام القدح المعلى في ذلك لأمر الله إياه بذلك.

فكان يتوخى العدل، ولسان حاله ومقاله يقول: ﴿**وأمرت لأعدل بينكم..**﴾[1]. وكان صادقاً، بل إنه جاء بالصدق كله: ﴿**والذي جاء بالصدق وصدّق به أولئك هم المتقون**﴾[2]

وكان بَراً وصولاً للرحم رفيقاً بالقربى: ﴿**قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى**﴾[3]. وكان تاركاً للحقد والضغينة دافعاً بالتي هي أحسن كما أمره الله: ﴿**ادفع بالتي هي أحسن السيئة، نحن أعلم بما يصفون**﴾[4] ﴿**ادفع بالتي هي أحسن، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم**﴾[5] وكان شفيقاً لطيفاً بالمؤمنين: ﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾[6] وكان سمته التواضع والتبسط ﴿**وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق..**﴾[7].

---

(١) سورة الشورى: ١٥.

(٢) سورة الزمر: ٣٣.

(٣) سورة الشورى: ٢٣.

(٤) سورة المؤمنون: ٩٦.

(٥) سورة فصلت: ٣٤.

(٦) سورة النساء: ٦٤.

(٧) سورة الفرقان: ٧.

المبحث الثاني

الجانب التطبيقي

كان من قدر النبي ﷺ أن يتحمل على كاهله مسئولية هائلة في حجمها ونوعها، فقد كُلف بمقتضى الأمانة التي تحملها أن يتصدر وحده لتنفيذ مهام جسام، تتطلب تقويم ما اعوج في حياة البشرية التي آل أمرها إلى فساد عام شمل الأرض كلها، ولم يكن بُد لرسول الله ﷺ الذي قال الله له: ﴿**إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً**﴾[1] .. إلا أن يشمر عن ساعد الجد ليبدأ في تحويل التكاليف الثقيلة إلى واقع عملي يغير وجه الحياة كلها.

وقد كانت المهام المطلوبة لتصحيح أوضاع البشرية بالغة في الضخامة والجسامة حداً لا يستطيع معه أحد غير محمد بن عبد الله ﷺ أن يتصدى لها، فهناك مظاهر عديدة برزت لتؤكد ذلك التحدي، منها:

ـ **أولاً**: كان على رسول الله ﷺ أن يبلغ رسالة عامة ليست قومية ولا إقليمية كتلك التي بعث بها الأنبياء والرسل قبله، قال تعالى: ﴿**وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً**﴾[2] فهي رسالة كونية، موضوعها الإنسان دون قيد الزمن والمكان، ولم يكن مطلوباً منه البلاغ فقط حتى يضم إليه البيان ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزل إليهم ولعلهم يتفكرون**﴾[3] .

ـ **ثانياً**: كان على النبي ﷺ أن يواجه ألواناً من الانحرافات العقائدية

---

(١) سورة المزمل: ٥.

(٢) سورة سبأ: ٢٨

(٣) سورة النحل: ٤٤.

المتراكمة التي أفرزتها فترات خلو الزمان من الرسل فالشرك كان يضرب بأطنابه في أرجاء المسكونة، عند من كانوا أصحاب كتاب وعند من لم يكن لهم عهد بكتاب، وحيال ذلك الواقع المتردي كان مطلوباً من النبي ﷺ أن يواجه ذلك الانحراف العقدي، سلماً مع المسالمين، وحرباً ضد المعاندين الجاحدين. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: (بعثت بالسيف بين يدي الساعة ليعبد الله وحده، وجعل رزقي تحت ظل رمحي)[1].

- **ثالثاً**: وإلى جانب ذلك الانحراف العقدي الذي تعين على الرسول ﷺ أن يتصدى له، كان عليه ﷺ أن يعيد تقويم الأخلاق والقيم لإصلاح ما لحق بها من تفسخ وتحلل بسبب تراكم الضلالات والأدواء البشرية، وقد قال عليه الصلاة والسلام في ذلك: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق)[2].

- **رابعاً**: كان متوقعاً لرسول الله ﷺ وهو مقدم على تنفيذ تلك المهام الإصلاحية أن يواجَه بألوان من صنوف الأذى والفتنة، فإن ما هو مقدم على علاجه، ليس داءً واحداً لصنف من البشر، ولكنه جملة من الأدواء المستحكمة في مختلف الأمم يقف وراء كل منها منتفعون من بقائه، فلهذا كان مفترضاً في الشخص المقدم على علاج جميع تلك العلل أن يتحلى بكل ما اتصف به معالجوا أدواء البشر من الأنبياء والمرسلين السابقين، كثبات نوح، وجَلَد إبراهيم، وتقوى يوسف، ورجولة موسى، وصبر أيوب، وجسارة هود، وجرأة داود، وذكاء سليمان، وبساطة يحيى، ووداعة عيسى (عليهم جميعاً صلوات الله وسلامه).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده وسبق تخريجه ص

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٨١) وصححه أحمد شاكر انظر شرح المسند (١٨/ ٨٠) ح(٨٩٣٩)، وقال: رواه ابن سعد والحاكم والبيهقي بلفظ (مكارم الأخلاق)

ـ **خامساً**: لم تكن الأجواء المحيطة برسول الله ﷺ مهيأة لإعانته على مهمه، فلم تكن ثمة رغبة في التغيير، أو توق إلى التجديد، ولم يكن جمهور العرب حوله يتطلعون إلى زعامة ليلتفوا حولها، وبالتالي فلم يكن متوقعاً منهم العون والمساعدة، بل العكس هو الذي حصل في مبدأ الأمر من جمهرة القبائل العربية وعلى رأسهم قريش. ولهذا كان على رسول الله ﷺ أن يضطلع وحده في بداية كل أمر بمجهود لا يطالب به غيره، بدءاً من الإعداد الخاص للنفس **﴿يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً، نصفه أو انقص منه قليلاً، أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلاً. إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾**[1] ومروراً بالدعوة والبلاغ: **﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين﴾**[2] وانتهاء بالجهاد في سبيل الله: **﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين. . .﴾**[3].

ـ **سادساً**: كان التوازن مطلباً حتمياً، أثناء وبعد عملية البناء المكلف به رسول الله ﷺ، مما كان يتطلب حساسية مرهفة تتجنب أية آثار سلبية تنتج عن التغيير، فقد كان محذوراً أن تبرز ـ بعد إنجاز البناء ـ طبقة تعلو على الطبقات، أو عنصر يتميز عن باقي العناصر، كما هو شائع ومعروف في كل حركات التغيير البشرية على مر التاريخ.

وكان محذوراً ـ في الوقت نفسه ـ أثناء وبعد هدم الأوضاع القديمة ـ أن يتطاير منها شرر فيصيب أهدافاً غير مقصودة، فيُظلم بريء بلا جريرة، أو يُحرم إنسان من غير ذنب، أو يؤذي شخص بغير موجب، وهي أمور تكاد تكون مستحيلة في أكبر عملية هدم ثم بناء في التاريخ لو لم يكن القائم على الأمر خير البشر عليه الصلاة والسلام.

---

(١) سورة المزمل: ١ - ٤. (٢) سورة الحجر: ٩٤.

(٣) سورة النساء: ٨٤.

ـ **سابعاً**: كانت هناك اعتبارات لابد من أخذها في الحسبان، متعلقة بأنبياء الله ورسله السابقين، فقد كان النبي ﷺ مكلفاً بهدم جُل ما نسبه إليهم أقوامهم مع الإبقاء على كل الاحترام لهم. وكان هذا يتطلب درجة عالية من التجرد والموضوعية التي تقنع أتباع هؤلاء الأنبياء بأن الداعية الجديد لا يريد بناء مجد شخصي على أنقاض أسلافه.

ـ **ثامناً**: لقد كان رسول الله ﷺ مطالَباً إلى جانب إصلاح دين الناس بإصلاح دنياهم، فإضافة إلى افتقار العرب وغيرهم إلى من يصلح عقائدهم وأخلاقهم، فقد كان العرب خاصة في حاجة إلى من ينتقل بهم نقلة واسعة على درب الخروج من الهوان والضعف والتبعية التي استمرأوها قروناً، متعلقين بأذيال الروم أو الفرس.

ـ **تاسعاً**: كان عليه ﷺ أن يقوم بأداء الدور التشريعي وإلى جانبه الدور التنفيذي مع ضمان أن يتواءم سلوكه وتتلاءم أخلاقه مع كل ما يقوله وما يفعله، فهناك قلوب وعقول تتحسس خطاه وتقتفي آثاره لتستلهم من شخصه الكريم القدوة في كل شيء، لذا فقد كان مراداً منه ـ وهذا كان شأنه عليه صلوات الله وسلامه ـ أن يكون الأب الأسوة والزوج الأسوة والأخ الأسوة والصديق الأسوة والعابد الأسوة والتاجر الأسوة والداعية الأسوة والقائد الأسوة.

ـ **عاشراً**: لقد كان مطلوباً منه (عليه الصلاة والسلام) وهو يواجه تلكم المهام الكبار ألا يواجهها وهو قائم مقام خطيب، أو قاعد مقعد حكيم أو مستلق استلقاء فيلسوف، وإنما كان مطلوباً منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن يواجه الواقع العملي أمامه بتحرك عملي واقعي كذلك، يتمثل في مجتمع مشيد ودولة قائمة وقوة متحركة.

إن البدء بتنفيذ وتحقيق ذلك الواقع العملي، هو الأمر الذي شغل به قائد الأمة نفسه، فقد حرص رسول الله ﷺ بعدما قطع شوطاً كبيراً في بناء النفوس بمكة، أن يقيم مجتمعه في المدينة ليكون بمثابة القاعدة التي ستنطلق منها خطة الرشد التي كان قدره ومقداره أن يقوم على إنفاذها، وشرع رسول الله ﷺ في بناء الصرح الشامخ على دعائم التوحيد والأخلاق، ماداً إياه بروافد ثلاثة، كل منها صمام أمان يقي البناء من الفناء، وهذه الروافد الثلاثة عبارة عن علائق وصلات هامة كان لابد من تعميق أواصرها وتوثيق عراها وهي: صلة الأمة بربها، وصلاتها ببعضها وصلتها بغيرها.

أولاً: صلة الأمة بربها:

إن الأمة المبتوتة الصلة بالله، أمة أمرها إلى انقطاع ومآلها إلى ضياع، والأمة التي كان رسول الله ﷺ يسعى لإحيائها، هي أمة ستكون صاحبة رسالة، بل هي وارثة الرسالات كلها، فكان لابد من إمدادها بأسباب الرشد والبقاء، ولما طفق رسول الله ﷺ يبتني مجتمعه في المدينة؛ كان أول عمل بادر إليه بعد وصوله إليها بناء مسجد، تتوطد فيه صلة الأمة بربها، وتظهر فيه الشعائر المبرهنة على وجود هذه الصلة واستمرارها، فما أقام رسول الله ﷺ بمكان منذ هاجر إلى المدينة؛ إلا كان أول شيء يفعله بناء مسجد، فقد أقام مسجد قباء حين أقام فيها أربعة أيام، واتخذ مسجداً في منتصف الطريق بين قباء والمدينة، لما أدركته صلاة الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن الوادي، وكانت أول جمعة صلاها في المدينة، ولما وصل إليها؛ كان أول عمل عمله بناء مسجد فيها[1]. وكان المسجد الأول ـ مسجد قباء ـ يتسم بالبساطة في

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٢/ ١٩٦).

مظهره، إلا أن مخبره كان ينبئ عن عظمة جعلت الآيات تتنزل مثنية عليه وعلى مؤسسه وعلى عُمَّاره: ﴿لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه، فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾[1]. أما مسجده الجامع فقد كان أرضاً لغلامين يتيمين، وأحب الغلامان أن يجعلا الأرض في سبيل الله دون عوض مادي، ولكن رسول الله ﷺ أبى إلا ابتياع الأرض منهما، وبعد أن اشتراها أمر بتسويتها مما فيها من بقايا النخل والشجر، ثم حفر الأساس مع أصحابه ثلاثة أذرع ثم بنوه من اللبن والأحجار[2] وقد أعطى النبي ﷺ من نفسه القدوة، إذ باشر مع أصحابه الحفر وحمل الأحجار وبنائها، كارهاً أن يتميز عنهم، فكان لذلك أثره البالغ في نفوسهم حتى أن بعضهم ارتجز قائلاً:

لئن قعدنا والرسول يعمل … لذاك منا العمل المضلل

وارتجز الناس:

اللهم لا خير إلا خير الآخرة … فانصر الأنصار والمهاجرة[3]

وفي هذا البناء البسيط الساذج المفروش بالرمل والحصباء، والمسقوف بالجريد على أعمدة من جذوع النخل، تربت الأبطال، وتخرجت الأجيال، ولا عجب، فالله تعالى وصف عمار مساجده بالرجولة في موضعين من كتابه، قال تعالى: ﴿لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه، فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾ وقال: ﴿في بيوت أذن الله

---

(١) سورة التوبة ١٠٨.

(٢) قصة بناء مسجد النبي ﷺ في صحيح مسلم ك(المساجد/ ٥) ب(ابتناء مسجد النبي ﷺ / ١) ح(٥٢٤) (١/ ٣٧٤)، وانظر السيرة لابن هشام (٢/ ١٣٨).

(٣) سيرة ابن هشام (٢/ ١٣٩).

أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار﴾[1] .

إن حرص النبي ﷺ على البدء ببناء المساجد كان حرصاً في الحقيقة على البدء بعقد الصلة مع الله، وكان تعليماً للأمة بأن أول العلائق التي ينبغي أن تحرص عليها هي التعلق بالله، ولا يكون هذا ولا ذاك على الوجه الأمثل إلا في المساجد، فعلى الرغم من أن الأرض كلها تصلح مسجداً في الإسلام، إلا أن المسجد المبتنى هو رمز الارتباط الدائم بين أمة الإسلام وعقيدة الإسلام، فلا يزال المسجد تصطف فيه قطاعات الأمة لعبادة الله، وراء إمام تتبعه في الصواب، ولا تتبعه في الخطأ، لا تسبقه ولا تتأخر عنه، تستمع لقراءته، وتنصت لخطبته، وتتجاوب مع موعظته، فتتربى في الأمة ألوان من النظام الرفيع، والعلائق الحسنة، ويتجدد فيه إيمانها، مرة على الأقل في الأسبوع في خطبة جمعة، أو حلقة علم. فهذا ما كان يفعله رسول الله ﷺ، يربط الأمة بالله ويذكرها به، حتى تظل على ذكر دائم وصلة متواصلة به سبحانه، ففي أول خطبة جمعة خطبها عليه الصلاة والسلام في المدينة قال: (الحمد لله أحمده وأستعينه، وأستغفره واستهديه، وأومن به ولا أكفره، وأعادي من يكفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق والنور والموعظة على فترة من الرسل، وقلة من العلم، وضلالة من الناس، وانقطاع من الزمان، ودنو من الساعة، وقرب من الأجل، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى وفرط وضل ضلالاً بعيداً، وأوصيكم بتقوى الله فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن

---

(١) سورة النور: ٣٦.

يحضه على الآخرة، وأن يأمره بتقوى الله فاحذروا ما حذركم الله من نفسه ولا أفضل من ذلك نصيحة ولا أفضل من ذلك ذكرى. وإنه تقوى لمن عمل به على وجل ومخافة، وعون صدق على ما تبتغون من أمر الآخرة، ومن يصلح الذي بينه وبين الله من أمر السر والعلانية لا ينوي بذلك إلا وجه الله؛ يكن له ذكراً في عاجل أمره، وذُخراً فيما بعد الموت حين يفتقر امرء إلى ما قدم، وما كان من سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمداً بعيداً، ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد، والذي صدق قوله وأنجز وعده، لا خلف لذلك، فإنه يقول تعالى: **﴿ما يبدل القول لدي وما أنا بظلام للعبيد﴾**[1] واتقوا الله في عاجل أمركم وآجله، في السر والعلانية، فإنه **﴿من يتق الله يكفِّر عنه سيئاته ويعظِم له أجراً﴾**[2] **﴿ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾**[3]. وإن تقوى الله توقي مقته، وتوقي عقوبته وتوقي سُخطه، وإن تقوى الله تبيِّض الوجه وترضي الرب وترفع الدرجة، خذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله. قد علمكم الله كتابه، ونهج لكم سبيله ليعلم الذين صدقوا وليعلم الكاذبين. فأحسنوا كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه، وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وسماكم المسلمين. ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيَّ عن بينة ولا قوة إلا بالله، فأكثروا ذكر الله واعملوا لما بعد الموت، فإنه من أصلح ما بينه وبين الله يكفه ما بينه وبين الناس، ذلك بأن الله يقضي على الناس ولا يقضون عليه، ويملك من الناس ولا يملكون منه، الله أكبر ولا قوة إلا بالله العظيم)[4].

(١) سورة ق: ٢٩.

(٢) سورة الطلاق: ٥.

(٣) سورة الأحزاب: ٧١.

(٤) الحديث رواه ابن جرير الطبري بسنده، انظر تاريخ الطبري (٢/ ٣٩٤)

ثانيا : صلة الأمة بعضها ببعض :

كان تعميق الأخوة الإسلامية وسيلة النبي ﷺ الثانية في تأمين بنيان المجتمع الإسلامي ، ولقد قامت تلك الأصرة على الحب في الله ، وإهدار كل وشيجة صيغت لغير الله ، فكانت كفيلة ببناء كيان الأمة المعنوي على أقوى الأسس وأمتن الروابط ، إضافة إلى أنها كانت كفيلة أيضاً بهدم أبنية الجاهلية وعلائقها المقامة على العصبيات والعنصريات والفوارق الناشئة من اختلاف الأحساب والأنساب ، والألوان والأوطان ، وقد آخى عليه الصلاة والسلام بين المهاجرين والأنصار ، كما قال أنس بن مالك رضي الله عنه : «حالف النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار في داري التي بالمدينة»[(١)] . وكانت الأخوة بين المهاجرين والأنصار ـ التي أبرم النبي ﷺ عقدها ـ من أبرز الأمثلة التي ظهرت فيها ثمار المنهاج الذي رسمه الرسول ﷺ لما ينبغي أن تكون عليه صلة الأمة بعضها ببعض ، فالأنصار ترجموا الأخوة التي رباهم عليها رسول الله ﷺ إلى حفاوة بإخوانهم المهاجرين ، حتى أن المهاجر كان لا ينزل بيت أنصاري إلا بعد قُرعة بين عدد من الأنصار يتنافسون ويستهمون على استضافته ، وقدَّر المهاجرون ـ بدورهم ـ هذا البذل من إخوانهم ، فحرصوا على ألا ينالوا منهم إلا ما يحتاجون إليه اضطراراً[(٢)] .

وقد حكت لنا السيرة آثاراً مما أنتجته تلك الأخوة بين المهاجرين والأنصار فجاء في صحيح البخاري أن الرسول ﷺ لما قدم المدينة آخى بين عبد الرحمن ابن عوف وسعد بن الربيع ، فقال سعد لعبد الرحمن إني أكثر الأنصار مالاً ، فاقسم مالي نصفين ، ولي امرأتان ، فانظر أعجبهما إليك فسمها لي فأطلقها ،

---

(١) أخرجه البخاري ك(الاعتصام/ ٩٦) ب(١٦) ح(٧٣٤٠) فتح الباري (١٣/ ٣١٧) .
(٢) انظر سيرة ابن هشام (٢/ ١٤٦) .

فإذا انقضت عدتها فتزوجها، قال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك. . أين سوقكم؟ فدلوه على سوق بني قينقاع، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقط وسمن، ثم تابع الغدو، ثم جاء يوماً وبه أثر صفرة، فقال النبي ﷺ (مهيم)؟ يعني مالك! قال: تزوجت، قال: كم سقت إليها؟ قال: نواة من ذهب»[1].

وإن المرء لا يدري من أيهما يعجب؛ من كرم سعد وسماحته؛ أم من نبل عبد الرحمن وعفته، فاللهم صل على من علمهما ورباهما وزكاهما.

ولقد ظلت الأخوة التي عقدها رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار مقدمة على حقوق القربى والأهل في المواريث والتركات حتى غدت الأخوة وحقوقها سجية في دماء كل مسلم تجاه أخيه فمدحهم الله عز وجل على ذلك في قوله: **﴿محمد رسول الله، والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم . . ﴾**[2]. وبعد استقرار هذه الأخوة وثبات مفاهيمها عند المسلمين نزل قول الله تعالى: **﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾**[3] أي أهل القربات أولى بالتوارث، فكانت ناسخة للإرث بالحلف والإخاء اللذين كانوا يتوارثون بهما أولاً»[4].

---

(١) أخرجه البخاري ك(النكاح/ ٦٧) ب(٧) ح(٥٠٧٢) الفتح (٩/ ١٩). وررواه الترمذي في أبواب (البر والصلة) ب(ما جاء في مواساة الأخ/ ٢٢) ح(١٩٩٨) وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) سورة الفتح: ٢٩.

(٣) سورة الأنفال: ٧٥.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٧٦).

ثالثا : صلة الأمة بغيرها :

جاء الإسلام والدنيا تعج بأديان باطلة، ومذاهب متعصبة، ونحل ضالة وقد كان ضرورياً، أن يخط الرسول ﷺ للأمة خطوطاً و ضحة في كيفية التعامل مع الأغيار، مثلما علمهم كيف يتعايش الأخيار.

وكان الناس على عهده ـ عليه الصلاة والسلام ـ ينقسمون إلى مظهرين للإسلام أو مظهرين للوثنية، أو مظهرين لدين أهل الكتاب من يهودية أو نصرانية. ولاشك أن تلك القسمة بقيت بعده ﷺ، ولا تزال إلى عصرنا هذا إضافة إلى أهل الإحاد الذين لا يدينون بدين، وحكمهم حكم الوثنيين.

ولأن الرسول ﷺ كان يؤسس لدولة المدينة، وفي الوقت نفسه يشرع لدولة الإسلام في كل زمان ومكان، فقد وضع أسساً في التعامل مع تلك الطوائف تضمن لهذه لأمة التميز الواضح عن غيرها من الأمم، وتضمن لها في الوقت نفسه ألا تذل ولا تستذل لملة غير إسلامية، ولم يكن رسول الله ﷺ ـ وهو يضع تلك الأسس ـ إلا مستهدياً بالوحي وسائراً على نهج الكتاب. ويمكن أن نلمح من سياسة الرسول ﷺ التطبيقية فيما يتعلق بغير المسلمين أنها تقوم على المبادئ التالية:

١ - التعامل مع غير المسلمين من منطلق العزة، إعمالاً لقول الله تعالى **﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾**(١).

٢ - ازدراء صفة الكفر فيمن يظهرها، وعدم الخجل من وصفهم بها مع مفاصلتهم عليها. قال تعالى: **﴿قل يا أيها الكافرون. لا أعبد ما تعبدون.**

---

(١) سورة المنافقون: ٨.

ولا أنتم عابدون ما أعبد. ولا أنا عابد ما عبدتم، ولا أنتم عابدون ما أعبد. لكم دينكم ولي دين﴾[1].

٣- التقرب إلى الله تعالى ببغض ما هم عليه من الباطل؛ كما هداه إلى ذلك القرآن: ﴿**قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده**﴾[2].

٤- العدل فيهم وعدم الخلط بين البغض والجور، لقوله تعالى: ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى**﴾[3].

٥- الشفقة على ذواتهم من العذاب، والحرص على دعوتهم والرغبة في إخراجهم من الظلمات إلى النور، لقوله تعالى: ﴿**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين**﴾[4].

٦- الوضوح في التعامل معهم دون خداع أو غدر: ﴿**وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء، إن الله لا يحب الخائنين**﴾[5].

٧- المسالمة لمن يسالم منهم - بالشروط الشرعية - لقوله تعالى: ﴿**وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله**﴾[6] وقوله ﴿**لا ينهاكم الله عن الذين**

---

(١) سورة الكافرون: ١ - ٦.

(٢) سورة الممتحنة: ٤.

(٣) سورة المائدة: ٨.

(٤) سورة النحل: ١٢٥.

(٥) سورة الأنفال: ٥٨.

(٦) سورة الأنفال: ٦١.

لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، إن الله يحب المقسطين﴾[1].

٨- الغلظة والشدة على من يظهر العداوة منهم لقوله تعالى: **﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾**[2].

سار النبي ﷺ على نهج القرآن في كل ذلك، فحمل لواء الدعوة، ورفع راية الجهاد، وأبلى أحسن البلاء في كل ميدان، دعوة باللسان والبيان، وقتالاً بالسيف والسنان، حتى مكنه الله من قلوب ورقاب قريش، سكن قلوب أتقيائها بدخولهم في الإسلام، ومكَّن من رقاب أشقيائها الذين أبوا الإيمان.

أما أهل الكتاب ـ فإنه ﷺ ـ لما قدم المدينة، وجد بها يهودا، وإرساء لمبدأ التعايش السلمي مع غير المعتدين، لم يبادر الرسول ﷺ بمناصبتهم العداء الظاهر، بل إنه أبرم معهم معاهدة تضمن حريتهم في العبادة والتجارة والتنقل، وتتطلب الدفاع المشترك ضد أي معتد على أهل المدينة[3] ولكن... هل يحفظ اليهود العهد أو يوفوا بالميثاق..؟!

إن الأيام أثبتت عكس ذلك، إذ ظهر أن اليهود أبرموا تلك العهود على شر مضمر، وهو المصلحة الذاتية لهم، فإذا انتفت تملصوا من كل عهد ونقضوا كل ميثاق كما هو عهدهم وديدنهم.

وكان القرآن الكريم قد استمال قلوبهم في تلطف، عسى أن يلين بعضها، قال تعالى: **﴿ولقد وصَّلنا لهم القول لعلهم يتذكرون. الذين آتيناهم الكتاب**

---

(١) سورة الممتحنة: ٨.

(٢) سورة التحريم: ٩.

(٣) انظر سيرة ابن هشام (٢/ ١٤٦).

من قبله هم به يؤمنون، وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين. أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون. وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين﴾[1]. ﴿ويقول الذين كفروا لست مرسلاً. قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب﴾[2]. ولكن هذا التلطف ماذا يجدي مع شعب وصف في كتبه بأنه صلب الرقبة؟!

إن مشاعر اليهود الحسودة، بدأت تتحول إلى أعمال عدائية حقودة، وإذا بهم يتجرأون على شرف النبي وأعراض المسلمين، ويتجاوزون ذلك إلى الجرءة على رب العالمين.. ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة. غُلت أيديهم ولعنوا بما قالوا.. بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾[3] ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء، سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق، ونقول ذوقوا عذاب الحريق﴾[4].

وكان لابد لرسول الله ﷺ أن يذود عن حرمات الله، ويدفع الجراءة على جناب رسل الله، ويرفع المظالم الواقعة على أولياء الله، فكان أن قرر خوض سلسلة من الجهاد المضاد لليهود خلال فصول متعددة، بدأ الفصل الأول منها في الربع الأول من العهد المدني، ثم استمرت عملية التنكيل بهم إلى أجلاهم النبي ﷺ عن المدينة، وأمكن بذلك خضد شوكتهم وفل حدهم. وتم إجلاء بعضهم إلى القرى الأخرى في الربعين الثاني والثالث منه، وتم على حلقات

---

(١) سورة القصص: ٥١ - ٥٥.

(٢) سورة الرعد: ٤٣.

(٣) سورة المائدة: ٦٤.

(٤) سورة آل عمران: ١٨١.

تنفيذ سلسلة جهادية مضادة لهم، لم يكن ممكناً بدونها أن تستمر دولة الإسلام الأولى قائمة، أو راية التوحيد مرفوعة إلا أن يشاء الله شيئاً.. فتم قتل (أبي عفك) الذي كان يحرض على رسول الله ﷺ بشعره وهجائه، وتم إجلاء (بني قينقاع) بعد أن استهانوا بحرمة الإسلام وحماه، فهتكوا حرمة امرأة مسلمة وكشفوا سوأتها[1]، وتم قتل (كعب بن الأشرف) الذي كان يحرض أيضاً على النبي ﷺ بشعره ويشبب بنساء المسلمين[2]. وتم إجلاء (بني النضير) بعد أن تآمروا على اغتيال النبي ﷺ لإلقاء حجر كبير عليه من أعلى بيت كان جلس أسفله، وذلك حين أراد أن يستعين بهم على دية بعض القتلى عملاً بواجب حلف كان قائماً معهم[3]. وتم القضاء على (بني قريظة) بعد أن ظاهروا الغزاة الزاحفين على المدينة جهرة[4]. ثم التفت النبي ﷺ إلى اليهود الآخرين ممن كانوا خارج المدينة، وكانت لهم أدوار في الأذى والفتنة، فتم قتل (أبي رافع سلام بن أبي الحقيق النضري) في خيبر بعد أن حزَّب الأحزاب على النبي ﷺ والمسلمين، ثم تم قتل (أسير بن رازم) وجماعة معه بعد أن اتخذه يهود خيبر أميراً لهم بعد أبي رافع فاستأنف بعده مهمة تحزيب الأحزاب لحرب المسلمين، ثم أخيراً تم فتح خيبر والقرى اليهودية الأخرى بعد صلح الحديبية بنحو شهرين[5] وفتحت حصونهم التي كانت أوكاراً للتآمر، وحجوراً للأفاعي. ولم تكن صلابة النبي ﷺ مع النصارى الراغبين في هدم دولة الإسلام أقل من تلك التي أظهرها لليهود.. فيكفي أنه ﷺ خرج إليهم في تبوك بأكبر جيش

---

(١) انظر سيرة ابن هشام (٣/ ٩).

(٢) انظر المصدر نفسه (٣/ ١٢).

(٣) انظر المصدر نفسه (٣/ ١٤٣).

(٤) انظر المصدر نفسه (٣/ ١٨٣).

(٥) انظر المصدر نفسه (٣/ ٢٨٤).

أعده المسلمون في عهد النبوة، حتى نصره الله عليهم إذ آثروا عدم الاصطدام بجيش الإسلام الفتي، وصالح رسول الله ﷺ ملك أيلة وأهل جرباء وأذرح قبل رجوعه من هناك[1].

وقفات مع طريقته ﷺ في القيادة

لقد كان النبي ﷺ مؤيداً من ربه ولاشك، ولكن هذا لا يمنع أبداً من أن كفاياته الشخصية كان لها أثر حسم في طريقة إدارته للأمور، ففي الجهاد مثلاً قاد النبي ﷺ ثماني وعشرين غزوة خلال سبع سنين بعد هجرته إلى المدينة المنورة، فقد خرج إلى غزوة (ودان) وهي أول غزوة قادها بنفسه في صفر من السنة الثانية للهجرة، ونشب القتال بين المسلمين بقيادته وبين المشركين واليهود في تسع غزوات: بدر وأحد والخندق وقريظة والمصطلق وخيبر وفتح مكة وحنين والطائف، بينما فر المشركون في تسع عشرة منها دون قتال[2]، ومع ذلك يمكن القول أنه ﷺ القائد الذي لم يهزم مرة واحدة في أي معركة دخلها، حتى في أحد، فإن ما أصاب المسلمين فيها من بلاء كان درساً سماه القرآن مصيبة[3]، لحقت بهم بسبب مخالفة بعضهم أمر القائد، وهي بتعبير العسكريين كانت خسارة (تكتيكية)، ولم تكن هزيمة (استراتيجية)[4]، فإذا عرفنا أن ذلكم القائد ﷺ لم يبدأ الجهاد القتالي إلا بعد سن الخمسين، دون

---

(١) انظر البداية والنهاية (٣/ ١٥).

(٢) انظر زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (١٦٣ - ١٧١).

(٣) في قوله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا، قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير﴾ (آل عمران: ١٦٥).

(٤) انظر (ومضات من نور المصطفى ﷺ) للواء الركن محمود شيت خطاب، ص ٦٩ الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت.

سابقة اشتراك في قتال قبله، أيقنا أنه قائد ليس كالقادة، فهو قائد صُنع للمسئولية، ولم تصنعه المسئولية.

إن العسكريين يقولون إن أسباب النصر الحسية ـ بعد تأييد الله تعالى ـ ثلاث أمور: أولها ـ قيادة عاقلة حكيمة، ثم جنود شجعان مقبلون، ثم قناعة بالقضية موضوع الصراع[1].

ولاشك أن المبادئ والمعايير لا تتغير بتغير الزمان، إنما الذي يتغير هو الوسائل والأساليب فقط، وبالنظر إلى الحروب التي قادها الرسول ﷺ نجد أنه لم يكن فقط مؤدياً للدور المناط به في القيدة على أحسن الوجوه، بل كان له تأثير مباشر على تأهيل الجنود بروح النصر، بما يبثه فيهم من شمائل الفداء والشجاعة والإيثار والتعاون إضافة إلى غرس القناعة فيهم بعدالة القضية التي يجاهدون من أجلها، وكونها أسمى ما يمكن أن تُبذل من أجله الأموال وتزهق فيه النفوس، ألا وهي: التمكين لدين الله في الأرض.

ـ ولنعد النظر في العامل الأول: كفاءة القائد وامتيازه. وسترى أن النبي ﷺ في جانب القيادة من شخصيته؛ قد جمع كل الصفات التي تتطلبها تلك الكفاءة وذلك الامتياز.

يقول العسكريون في أوثق مصادرهم العسكرية الحديثة: «إن صفات القائد الممتاز هي: القابلية على إعطاء القرار السريع الصحيح ـ الشجاعة الشخصية ـ الإرادة القوية الثابتة ـ تحمل المسئولية بلا تردد ـ معرفة مبادئ الحرب ـ نفسية لا تتبدل في حالة النصر أو الهزيمة ـ بُعد النظر ـ معرفة نفسيات المرؤوسين وقابلياتهم ـ ثقة رجاله به وثقته برجاله ـ المحبة المتبادلة بينه وبين

---

(١) المصدر نفسه، ص. ٧٠.

جنوده ـ شخصية قوية نافذة ـ قابلية بدنية ـ ماض ناصع معروف»[1]. ويمكن للمطلع على سيرته ﷺ قائداً ومجاهداً، أن يستنتج توافر كل تلك المزايا وزيادة في شخصه عليه الصلاة والسلام.

* لقد كان قرار النبي ﷺ مثلاً ـ الدخول في معركة بدر ـ رغم تضاعف قوة الأعداء على قوة المسلمين بما يزيد على ثلاثة أضعاف[2] لقد كان هذا دالاً على شجاعة فائقة بعد تقدير سريع وحكيم للأمور

* وقد كان ثباته ﷺ أمام عشرة آلاف من الأحزاب في غزوة الخندق، دليل شجاعة نادرة أيضاً[3].

* وكان ثبته مع عشرة من رجاله يوم حنين بعد انهزام الناس عنه، نوع من الشجاعة يجل عن الوصف[4].

* وأما عن الإرادة القوية؛ فإن ثباته ﷺ منذ البعثة وحتى الوفاة أمام الباطل بكثافته وعناده وقوته، يمثل نموذجاً فريداً لصمود الإرادة الفردية المسلحة بالحق، ضد الإرادة الجماعية المدججة والمشبعة بالباطل.

* ولقد كان لرسول ﷺ ثبات عجيب أمام متغيرات السراء والضراء، ويكفي ثباته ـ عليه الصلاة والسلام ـ عند تطويق المشركين له ولأصحابه في الأحزاب من كل جانب[5]، كما قال الله تعالى حاكياً ذلك: **﴿إذ جاؤوكم من**

---

(١) (الرسول القائد) تأليف اللواء محمد شيت خطاب، دار القلم، الطبعة الثالثة ص ٤٢٨. نقلاً عن كتاب (نظامات الخدمة العسكرية).

(٢) انظر تفاصيل ذلك في البداية والنهاية لابن كثير (٣/ ٢٥٥ - ٢٨٤)

(٣) انظر تفاصيل ذلك في البداية والنهاية لابن كثير (٤/ ٩٤)

(٤) انظر تفاصيل ذلك في البداية والنهاية لابن كثير (٤/ ٣٢٥).

(٥) انظر البداية والنهاية (٤/ ٣٠).

فوقكم ومن أسفل منكم، وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا. هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً﴾[1].

* وفي يوم حنين، لم يكن من السهل على الإنسان العادي أن يثبت أمام ما حدث من تفرق المسلمين وزحف المشركين، فثبت رسول الله مع نفر من أصحابه في الوقت الذي قال الله فيه عن بقية الناس: **﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلن تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين. ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين﴾**[2].

* أما عن مزية بُعد النظر، فأمامنا أحداث الحديبية، تبرهن بتسلسها على بُعد نظره عليه الصلاة والسلام، فقبوله ﷺ لشروط المشركين على إجحافها، وتعنتها، انتظاراً إلى ما ينتج عنها، دليل على نظرة ثاقبة وتقدير مصيب، إذ أن ما حدث بعد ذلك مثَّل أعظم نصر أحرزه المسلمون بلا قتال وسماه الله فتحاً مبيناً في قوله تعالى: **﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً وينصرك الله نصراً عزيزاً﴾**[3].

ولا أدل على بُعد نظر الرسول ﷺ في ذلك الصلح؛ من أن جيش المسلمين الذي كان عند الخروج للحديبية ألفا وأربعمائة رجل قد بلغ عشرة آلاف مقاتل يوم فتح مكة بعد سنتين[4].

---

(١) سورة الأحزاب: ١٠، ١١.

(٢) سورة التوبة: ٢٥، ٢٦.

(٣) سورة الفتح: ١ - ٣.

(٤) انظر البداية والنهاية (٤/ ١٦٦ - ١٧٥) و(٤/ ٢٩١).

* وأما عن وثوق القائد في جنوده فقد اتضح ذلك في تصديره ﷺ ثلاثمائة وبضع عشرة من أصحابه يوم بدر لقتال جيش يزيد على الألف رجل في كامل السلاح والعدة.

* وفي قبول المسلمين لصلح الحديبية ـ على ما فيه من إجحاف ظاهر بهم ـ دليل على ثقة الجنود بقائدهم، واطمئنانهم إلى أنه يقود بهم السفينة إلى بر الأمان.

* وأما عن حب القائد لجنوده ومحبتهم له، فهذا يظهر في كل مواقفه في السلم والحرب، ولقد كان افتداء المسلمين له بأجسادهم وتصديهم للنبال بصدورهم ليذودوا عنه أي أذى، من الأدلة القاطعة على توافر تلك المحبة، وذلك كما حدث في غزوة حنين[1].

* وأما عن محبتهم له، فيعبر عنها مفاوض قريش (عروة بن مسعود) عندما تبادل الحديث مع النبي ﷺ بحضور الصحابة، فلما رجع قال لقومه «يا معشر قريش. إني جئت كسرى في ملكه، وقيصر في ملكه، والنجاشي في ملكه. وإني والله ما رأيت ملكاً في قوم قط مثل محمد في أصحابه، لا يتوضأ إلا ابتدروه، ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه، وإنهم لن يسلموه لشيء أبداً»[2].

وعن القابلية البدنية: فقد كان عليه الصلاة والسلام ـ رغم تقدم السن به نسبياً بعد الهجرة ـ بارزاً في مقدراته الجسمية، فعند الذهاب إلى بدر قال لصاحبيه الذين كانا يتعاقبان معه على بعير، عندما أرادا أن ينزلا عن دورهما

---

(١) انظر البداية والنهاية (٤/ ٣٢٥ - ٣٣٦).

(٢) انظر سيرة ابن هشام (٣/ ٢٦١).

في الركوب: (ما أنتما بأقوى مني ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما)[1]. وقد كان الصحابة يقيسون الشجاعة فيما بينهم على قدر قرب أحدهم من الرسول ﷺ في المعارك. وذلك كما قال البراء بن عازب رضي الله عنه: «كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به - يعني النبي ﷺ -»[2].

* وأما عن ماضيه الناصع المعروف، فيكفي أنه كان يُعرف عند الأعداء قبل الأصدقاء بالصادق الأمين، إضافة إلى معرفتهم بحسبه ونسبه الذي هو في أوسط أنساب قريش وأشرفها ﷺ.

* وأما عن الإلمام بعلم المعارك ومبادئ الحروب، فقد كانت في تطبيق - رسول الله ﷺ - وتنفيذه سجية، تتجاوز التميز إلى العبقرية. وهناك مبادئ عشرة، يتحدث عنها العسكريين اليوم في الكليات والمعاهد الحربية هي:

(اختيار القصد - إدامته - التعرض - المباغتة - حشد القوة - الاقتصاد بالمجهود - التأمين - التعاون في الحفاظ على المعنويات - حسن الإدارة)[3] هذه العشرة يعرف كل مطلع على السيرة أن توافرها في تطبيق النبي ﷺ آية تدل على أنه عليه الصلاة والسلام هو: قدوة القادة.

** ** **

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٤٢٤) وصححه أحمد شاكر، انظر تحقيق المسند (٦/ ٥١) ح(٤٠٢٩).

(١) أخرجه مسلم في ك(الجهاد/ ٣٢) ب(غزوة حنين/ ٢٨) ح(٧٩) (٣/ ١٤٠١).

(٢) انظر الرسول القائد ص: ٤٤٤ - ٤٥١.

الباب الرابع

آثار الحكم بما أنزل اللّٰه أو الإعراض عن ذلك

توطئة : بين الآثار والسنن :

في هذا الباب أتناول ما يُجتنى من آثار وما يُقتطف من ثمار حلوة أو مرة من جراء المواقف المتخذة من شرع الله ، إحجاماً أو احتكاماً ، على أن الحديث عن الآثار ، لن يكون عن مجرد ظواهر قد تعرض وقد لا تعرض ، إنما هو حديث عن ناموس لا يتغير ، وقانون لا يتبدل ، ألا وهو . (سنن الله في الأنفس والآفاق) : وهي قسم من حكم الله الكوني الملموس والمشاهد . فالآثار التي سأتناولها في هذا الباب ، هي من قبيل حكم الله القدري العاجل أو الآجل فيمن استمسك أو أعرض عن حكمه الشرعي الديني .

والحكم القدري ؛ يعبر عنه في القرآن أحياناً بسُنة الله[1] .

وهذه السنن مودعة في حنايا الكتاب الكريم ، ومبثوثة في طواياه ، فقد نراها غرضاً في قصة ، أو إشارة في حوار ، أو مغزىً لموضوع سورة أو أحد موضوعاتها ، وقد نراها نصاً في آية أو آيات ، يُصرَّح فيها بتلك السنن أو يُومأ إليها أخرى .

وسنن الله المسجلة في كتابه تحتاج ممن رام تتبعها ، إلى مزيد من التفكر والتأمل ، فمعرفتها إحدى ثمرات التدبر الذي أمرنا الله به ، في قوله سبحانه : **﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب﴾**[2] وقوله **﴿أفلا يتدبرون القرآن ، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾**[3] . ولأن

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٣) .

(٢) سورة صٓ : ٢٩ .

(٣) سورة النساء : ٨٢ .

كثيراً من السنن وردت مجملة في القرآن، فالأمر يحتاج إلى تجرد في النظر وتعمق في التدبر، يقول الشيخ رشيد رضا: «أجمل القرآن الكلام عن أحوال الأمم، وعن السنن الإلهية، وعن آياته في السماوات والأرض وفي الآفاق والأنفس، وهو إجمال صادر عمن أحاط بكل شيء علماً، وأمرنا بالنظر والتفكر والسير في الأرض، لنفهم إجماله بالتفصيل الذي يزيدنا ارتقاء وكمالاً، ولو اكتفينا من علم الكون بنظرة ظاهرة، لكنا كمن يعتبر الكتاب بلون جلده، لا بما حواه من علم وحكمة»[1].

وسنن الله تعالى لها مصادر نتعلمها منها، فهي تُستقى أولاً من كتاب الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿**يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم**﴾[2] أي: ويعرفكم أنهم لما تركوا أمري كيف عاقبتم، وأنتم إذا فعلتم ذلك لا أعافيكم ولكني أتوب عليكم[3]. وسنن الله تعالى تتعلم أيضاً مما صح من حديث رسول الله ﷺ، فقد كان عليه الصلاة والسلام يغتنم الفرص والأحداث ليدل أصحابه ـ رضوان الله عليهم ـ على شيء من السنن، ومن ذلك أن ناقته عليه الصلاة والسلام (العضباء) كانت لا تُسبق، فحدث مرة أن سبقها أعرابي على قعود له، فشق ذلك على أصحاب النبي ﷺ فقال لهم عليه الصلاة والسلام كاشفاً عن سنة من سنن الله: (حقٌ على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه)[4]. ويمكن تتبع آثار السنن في الأمكنة بالسعي والسَّيْر، وفي الأزمنة من التاريخ والسِّيَر. قال تعالى:

---

(١) تفسير المنار (١/ ٢٣).

(٢) سورة النساء: ٢٦.

(٣) تفسير القرطبي (٦/ ١٤٨).

(٤) أخرجه البخاري ك(الجهاد والسير/ ٥٦) ب(ناقة النبي ﷺ / ٥٩) ح(٢٨٧٢) فتح الباري (٦/ ٨٦).

﴿قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين. هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين﴾[1].

وتعرف السنن أيضاً بالنظر والتفكر، قال تعالى: **﴿قل انظروا ماذا في السماوات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون. فهل ينتظرون إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم، قل فانتظروا إني معكم من المنتظرين﴾**[2] والأيام هنا بمعنى الوقائع.. يعني وقائع الله في قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم[3].

ومن خلال آيات القرآن يظهر لنا أن السنن الإلهية تتميز بخصائص منها:

أولاً: أنه قدر سابق، قال تعالى: **﴿ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له، سنة الله في الذين خلوا من قبل وكان أمر الله قدراً مقدوراً﴾**[4]. أي أن حكم الله تعالى وأمره الذي يقدره كائن لا محالة، وواقع لا محيد عنه، ولا معدل، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن[5].

ثانياً: أنها لا تتحول ولا تتبدل: قال تعالى: **﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم، ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً. ملعونين أينما ثقفوا أُخذوا وقُتِّلوا تقتيلاً. سُنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾**[6]. وقال: **﴿ولو قاتلكم الذين كفروا لولوا**

---

(١) سورة آل عمران: ١٣٧، ١٣٨.

(٢) سورة يونس: ١٠١، ١٠٢.

(٣) تفسير القرطبي (٨/ ٣٨٦).

(٤) سورة الأحزاب: ٣٨.

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٣).

(٦) سورة الأحزاب: ٦٠ – ٦٢.

الأدبار، ثم لا يجدون ولياً ولا نصيراً. سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾[1]. وقال: **﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها، وإذاً لا يلبثون خلافك إلا قليلاً. سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنتنا تحويلاً﴾**[2] وقال تعالى: **﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم، فلما جاءهم نذير ما زادهم إلا نفوراً. استكباراً في الأرض ومكر السيء، ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله، فهل ينظرون إلا سنة الأولين، فلن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً﴾**[3]. فسنن الله لا تتبدل إلى غيرها، ولا تتحول إلى غير مستحقها[4].

ثالثاً: أنها ماضية لا تتوقف. قال تعالى: **﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يُغفَر لهم ما قد سلف، وإن يعودوا فقد مضت سُنة الأولين﴾**[5] أي أن سنة الله مطردة بعذاب أعداء الرسل في الآخرين كما كانت في الأولين[6].

رابعاً: أنها لا تُخالَف ولا تنفع مخالفتها: قال تعالى: **﴿أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم، كانوا أكثر منهم وأشد قوة وآثاراً في الأرض، فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون. فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون. فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين. فلم يك ينفعهم**

---

(١) سورة الفتح: ٢٢، ٢٣.

(٢) سورة الإسراء: ٧٦، ٧٧.

(٣) سورة فاطر: ٤٢، ٤٣.

(٤) انظر تفسير الجلالين ص: ٥٣٢.

(٥) سورة الأنفال: ٣٨.

(٦) انظر تفسير المنار (٩/ ٦٦٥).

إيمانهم لما رأوا بأسنا، سنت الله التي قد خلت في عباده، وخسر هنالك الكافرون﴾[1].

خامساً : أنها لا تهدي المعاندين، ولكن تعظ المتقين: قال تعالى: **﴿قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين. هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين﴾**[2].

سادساً : إنها تسرى على البر والفاجر :

فالمؤمنون ـ والأنبياء أعلاهم قدراً ـ تسرى عليهم سنن الله كما قال تعالى: **﴿ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له، سنة الله في الذين خلوا من قبل، وكان أمر الله قدراً مقدوراً﴾**[3]. وهي تسري على غير المؤمنين كما قال تعالى: **﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يُغفر لهم ما قد سلف، وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين﴾**[4].

وفي هذا الباب أحاول بذل المستطاع في استخراج سنن الله تعالى المتعلقة بالآثار المترتبة على الامتثال لشرعه أو الإعراض عنه، سواء أكانت هذه الآثار أحكاماً قدرية في الدنيا، أو أخرى جزائية في الآخرة.

•• •• ••

---

(١) سورة غافر: ٨٢ – ٨٥.

(٢) سورة آل عمران: ١٣٧، ١٣٨.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٨.

(٤) سورة الأنفال: ٣٨.

الفصل الأول

آثار الحكم بما أنزل الله

المبحث الأول

الآثار الدنيوية للحكم بما أنزل الله

أولاً: الاستخلاف والتمكين:

إذا أقام العباد دين الله في أنفسهم وأهليهم، وخلص لله تحاكمهم في سرهم وعلانيتهم، فإن الله سبحانه يقويهم ويشد أزرهم حتى يستخلفهم في الأرض، فإذا استخلفهم طالبهم بتصديق الأعمال للنوايا، وأمرهم بأن يقيموا الشريعة في الأرض بالقسط والعدل، فإذا فعلوا ذلك مكن لهم الملك ووطأ لهم السلطان.

وفي كتاب الله تعالى مصداق هذه السنة الإلهية في قصص شتى، فهذا يوسف عليه السلام، استُخلف في الأرض بعد أن ابتُلي فأبلى وظهر منه أنه كان من المخلصين، وعندما قال له الملك: **﴿إنك اليوم لدينا مكين أمين﴾**[1] عرف أنه قد جاء أوان الاستخلاف، فاستعد لتبعته ونهض لحمل رسالته فقال: **﴿اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾**[2]. وصار بهذا من أهل التمكين. **﴿وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء، نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين﴾**[1].

وفيما قص الله من نبأ موسى (عليه السلام) مع قومه، ما يوضح أيضاً الأمر، فبعد ما أخزى الله فرعون أمام قومه ببطلان ما دعا إليه من الشرك والسحر، تآمر مع قومه وتوعد المؤمنين من بني إسرائيل بالويل والثبور: **﴿وقال الملأ من قوم فرعون أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويذرك**

(١) سورة يوسف: ٥٤.

(٢) سورة يوسف: ٥٥.

(٣) سورة يوسف: ٥٦.

وآلهتك قال سنقتّل أبناءهم، ونستحي نساءهم وإنا فوقهم قاهرون﴾[1]. فاشتد الأمر على بني إسرائيل وخافوا بطش ذلك الجبار العنيد،.. وهنا يحرص موسى عليه السلام على أن يُظهر لقومه هذه السنة الماضية فيقول لهم: **﴿استعينوا بالله واصبروا، إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين﴾**[2] أي أن الأمور بحسب سنن الله تعالى دول، والعاقبة الحسنة التي ينتهي إليها التنازع بين الأمم للمتقين، فهي ستكون لكم بإرث الأرض، ولكن بشرط أن تكونوا من المتقين له تعالى بإقامة شرعه والسير على سننه في نظام الأرض»[3] ولكنهم استبطأوا العاقبة، واستأخروا النصر، **﴿قالوا أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا﴾**[4] أي «قد فعلوا بنا مثل ما رأيت من الهوان والإذلال، من قبل ما جئت يا موسى ومن بعد ذلك»[5]. فقال لهم موسى عليه السلام منبهاً إياهم إلى سنة الاستخلاف: **﴿عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون﴾**[6] فبين لهم أن المرجو من ربهم - على حسب سننه - أن يهلك عدوهم الذي سخرهم وآذاهم بظلمه، ويجعلهم خلفاً في الأرض، كما وعد، وينظر سبحانه كيف سيعملون بعد استخلافه إياهم فيها، هل يشكرون النعمة أم يكفرون؟.. وهل يصلحون في الأرض أم يفسدون، ليجازيهم في الدنيا والآخرة بما يعملون[7].

---

(١) سورة الأعراف: ١٢٧.

(٢) سورة الأعراف: ١٢٨.

(٣) تفسير المنار (٩/ ٨١).

(٤) سورة الأعراف: ١٢٩.

(٥) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٢٩).

(٦) سورة الأعراف: ١٢٩.

(٧) انظر تفسير المنار (٩/ ٨٢).

وقد نجح بنوا إسرائيل ـ حيناً من الدهر ـ في هذا، فأنجز الله لهم ما وعد كما قال سبحانه: **﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنها فيها، وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون﴾**[1].

وبعد وراثة الأرض، والاستخلاف فيها، منَّ الله تعالى عليهم بالتمكين، إنفاذاً لمشيئته السابقة. قال سبحانه: **﴿ونريد أن نمنّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة، ونجعلهم الوارثين. ونمكن لهم في الأرض، ونُري فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كان يحذرون﴾**[2]. فالإمام الطاغية فرعون ووزيره الداهية هامان، وجنودهما البغاة، سُلبوا الأرض والملك بسبب الاعتداء على حق الله. بينما ورث المستضعفون أرض مصر والشام بعدهما لما كانوا أئمة يقتدى بهم في الخير[3]. وكان عليهم بعد ذلك أن يقوموا بحق الاستخلاف. فكما أن للاستخلاف ثمرة، فإن له تبعة، ولهذا قال الله تعالى لعبده ورسوله داود: **﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله، إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب﴾**[4].

وقد خاطب الله المؤمنين من هذه الأمة واعداً إياهم بما وعد به المؤمنين قبلهم، فقال سبحانه في سورة النور: **﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض﴾**[5] أي: بدلاً عن الكفار **﴿كما استخلف**

---

(١) سورة الأعراف: ١٣٨.

(٢) سورة القصص: ٥، ٦.

(٣) انظر تفسير الجلالين ص: ٤٦٦.

(٤) سورة صَ: ٢٦.

(٥) سورة النور: ٥٥.

الذين من قبلهم﴾ من بني إسرائيل[1]. فإذا حقق الناس الإيمان، وتحاكموا إلى شريعة الرحمن، فستأتيهم ثمرة ذلك وأثره الباقي **﴿وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم﴾**، فهي مقدمات ونتائج، أعمال وآثار، فتحقيق التحاكم إلى الدين، يتحقق به الاستخلاف، وتحقيق الحكم به يوصل إلى التمكين، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك، فهنا يكون الظلم الذي يُهلك الله به المجرمين. قال تعالى: **﴿ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا وجاءتهم رسلهم بالبينات وما كانوا ليؤمنوا، كذلك نجزي القوم المجرمين، ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون﴾**[2] أي: «جعلناكم خلائف في الأرض بعد أولئك الأقوام كلهم، بما آتيناكم في هذا الدين من أسباب الملك والحكم وقدرناه لكم باتباعه **﴿لننظر كيف تعملون﴾** أي لنرى أي عمل تعملون في خلافتكم فنجازيكم بمقتضى سنتنا فيمن قبلكم، فإن هذه الخلافة، إنما جعلها الله لكم لإقامة الحق والعدل في الأرض وتطهيرها من رجس الشرك والفسق، لا لمجرد التمتع بلذة الملك»[3].

فلا ينبغي لأمة استخلفها الله على أرض، إلا أن تقيم دين الله على هذه الأرض، غير مدبرة عن ذلك الحمل الثقيل، مغترة بالمتاع القليل، وقد قال رسول الله ﷺ: (إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون)[4].

---

(١) انظر تفسير الجلالين ص: ٤٣٠.

(٢) سورة يونس: ١٣، ١٤.

(٣) تفسير المنار (١١/٣١٦).

(٤) رواه أحمد في مسنده (٦/ ٣٦٤) ورواه ابن ماجه في أبواب الفتن ب(فتنة النساء/ ١٤٥٧) ج(٤٠٦٤) (٢/ ٤٨٢) ورواه الترمذي في أبواب الفتن ب(٢٤) ج(٢٢٨٦) (٣/ ٣٢٧) وقال حديث حسن

ثانيا: الأمن والاستقرار

إذا استُخلفت أمة ومكنت، فهي تحتاج دائماً إلى دواعي الأمن وأسباب الاستقرار، حتى تحافظ على مكنتها ومكانتها، وقد ضمن الله لأهل الإيمان والعمل بشرعه وحكمه أن ييسر لهم الأمن الذي ينشدون في أنفسهم وواقعهم، فبيده سبحانه مقاليد الأمور، وتصريف الأقدار، وهو مقلب القلوب، ولهذا فإنه يهب تلك القلوب أولاً الأمن إذا استقامت على التوحيد، ونبذت الشرك بأنواعه كما قال تعالى: ﴿**الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، أولئك لهم الأمن وهم مهتدون**﴾[1] فنفوسهم في أمن من المخاوف ومن العذاب والشقاء إذا خلصت لله من الشرك صغيره وكبيره[2].

وعدما تأمن النفوس إلى كنف الله، وتطمئن إلى عدله ورحمته وحكمته فتبادر إلى تحكيم شرعه؛ فإن الأمان يُلقي بجرانه في أرض الإيمان كلها، فالله تعالى بعد أن وعد المؤمنين بالاستخلاف ثم التمكين، لم يحرمهم بعد ذلك من التأمين، والتطمين، الذي لا ارتياع معه ولا خوف يلابسه، فبعد أن قال سبحانه: ﴿**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم، وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم**﴾[3]. قال: ﴿**وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً**﴾[4]، فضمن لهم بالعبودية وعدم الشرك؛ الأمن في الأرض، كما ضمن بذلك الأمن في النفس.

---

(١) سورة الأنعام: ٨٢.

(٢) انظر تفسير السعدي (٢/ ٤٢٦).

(٣)(٤) سورة النور: ٥٥.

وإنه لا يتصور تحقيق أمة للإخلاص في العبودية، والخلوص من الشرك إلا بإقامة شرع الله كاملاً غير منقوص، وإلا فإن الأمم المحرفة عن شرع الله تظل دائماً رابضة في الخوف تحت سيف الانتقام الإلهي محرومة من الأمان في النفس وفي المجتمع. قال تعالى: **﴿أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتاً وهم نائمون. أو أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحىً وهم يلعبون. أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون. أو لم يهد للذين يرثون الأرض من بعد أهلها أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون﴾**(١). ولقد استوعبت هذه الأمة ذلك الدرس ووعته في مبدأ أمرها، إذ أثبتت لها الأحداث بعد الأحاديث، أن الأمن هبة من الله يكلأ به من يشاء وينزعه عمن يشاء، وفق القانون المفهوم من الآيات: والقرآن الكريم قد سجل من هذه الأحداث مواقف وعبراً لتحفظها الأجيال وتتعلمها الأمم.

قال تعالى ممتناً على المؤمنين بالأمان في مظنة الخوف: **﴿هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم، ولله جنود السماوات والأرض وكان الله عليماً حكيماً﴾**(٢).

قال ابن كثير: «أي جعل الطمأنينة في قلوب المؤمنين وهم الصحابة - رضي الله عنهم - يوم الحديبية الذين استجابوا لله ولرسوله، وانقادوا لحكم الله ورسوله»(٣).

وقال تعالى: **﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم وكان الله بما تعملون بصيراً﴾**(٤). و«هذا امتنان من الله

---

(١) سورة الأعراف: ٩٧ - ١٠٠.

(٢) سورة الفتح: ٤.

(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ١٨٧).

(٤) سورة الفتح: ٢٤.

تعالى على عباده المؤمنين حين كف أيدي المشركين عنهم فلم يصل إليهم منهم سوء، وكف أيدي المؤمنين عن المشركين فلم يقاتلوهم عند المسجد الحرام»[1]

وهذه قصة أخرى يمتن الله تعالى فيها على المؤمنين بإجراء الأمور على النحو الذي أنجاهم به من مخوفات عظيمة، لا يقدر على العصمة من سوئها إلا اللطيف الخبير سبحانه وتعالى. وذلك ما جرى في قصة الأحزاب المحكية في سورة الأحزاب. قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها، وكان الله بما تعملون بصيراً. إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم، وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً**﴾[2].

ثم تقرر الآيات أن الرحمة بالأمن من الخوف، والعصمة بالإنجاء من السوء هما الموهوبتان من الله عز وجل وحده.. ﴿**قل من ذا الذي يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً أو أراد بكم رحمة، ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً**﴾[3] وامتن الله بعد ذلك على أهل الإيمان برد الكافرين عنهم، ونقل الخوف والرعب إلى معسكرهم.. ﴿**وردّ الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً، وكفى الله المؤمنين القتال، وكان الله قوياً عزيزاً. وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم، وقذف في قلوبهم الرعب، فريقاً تقتلون، وتأسرون فريقاً. وأورثكم أرضهم وديارهم وأرضاً لم تطأوها وكان الله على كل شيء قديراً**﴾[4]. وهكذا لم يحوج الله المؤمنين في أخوف موطن تعرضوا له لأن

(١) تفسير ابن كثير (٤٠/ ١٩٤).

(٢) سورة الأحزاب: ٩ - ١١.

(٣) سورة الأحزاب: ١٧.

(٤) سورة الأحزاب: ٢٥ - ٢٧.

يرموا بسهم أو يجودوا بدم، بل تولى كفاية ذلك وحده، ولهذا كان رسول الله ﷺ يقول: (لا إله إلا الله وحده. أعز جنده، ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده)[1]. كان يقول هذا اعترافاً بالنعمة وإقراراً بها لله الذي أطعم من جوع وآمن من خوف، وليذكره ويشكره على إكرام أهل الإسلام، بالإيواء والأمن ممتثلاً بذلك أمر الله... **﴿واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فآواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون﴾**[2]. وكما أمّن الله أهل طاعته من أخطار الخارج ومن لأعداء الظاهرين، فقد تكفل بحفظهم من خطر الداخل، الكامن في الأعداء المتخفين من المرجفين والمنافقين، قال تعالى: **﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم، ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً، ملعونين أينما ثقفوا، أخذوا وقتلوا تقتيلاً، سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾**[3].

وكذلك تولى الله حماية المسلمين من غدر الغادرين، سواء كانوا معاهدين أو ذميين. قال تعالى. **﴿وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله، هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم، لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم. يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾**[4]. فالله تعالى هو حسب رسوله وحسب المؤمنين

---

(١) أخرجه البخاري ك(المغازي/ ٦٤) ب(غزوة الخندق/ ٢٩) ح(٤١١٤) فتح الباري (٧/ ٤٦٩) واللفظ له. ورواه مسلم ك(الحج/ ١٥) ب(٧٦) ح(١٣٤٤) (٢/ ٩٨٠) ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٩٠٧).

(٢) سورة الأنفال: ٢٦.

(٣) سورة الأحزاب: ٦٠ – ٦٢.

(٤) سورة الأنفال: ٦٢ – ٦٤

وكافيهم، يدفع عنهم غوائل من يريدون الخداع من المعاهدين، إذا أرادوا بمهادنة المؤمنين أن يتقووا عليهم»[1].

وقال تعالى ﴿**وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم والله عليم حكيم**﴾[2] يعني لو أراد المشركون الخيانة فيما يظهرون من الأقوال فقد خانوا الله بالكفر قبل ذلك، فأمكن الله المؤمنين منهم وأمنهم من خيانتهم بأن أقدرهم عليهم يوم بدر حتى أخذوهم أسارى[3].

وكما أن الأمن ممنوح للمسلمين المستقيمين على الشريعة كوناً وقدراً فإنه مراد لهم ديناً وشرعاً، ففي شريعة الله سبحانه ـ إن امتثلها الناس وأقاموها ـ ما يضمن لهم الأمان التام في الأموال والأعراض والدماء، فما من حد من الحدود ولا شرعة من الشرائع إلا ومن ورائها تحفظ ضرورة من الضرورات الخمس ـ كما سبق البيان[4].

وإن هذه الحدود والتشريعات التي لا تنفذ إلا في حالات قلائل، لتثير العجب إذا ما قورنت بما تحشده القوانين الوضعية من آلاف القضايا في مئات المحاكم ثم لا تحرز بعد ذلك أمناً، ولا توفر استقراراً، فالدول قديماً وحديثاً تنفق المقادير الهائلة من الأموال لتأمين الداخل والخارج، وهي مع ذلك إما حاصلة على بعض الأمن مستخلصة له، وإما عاجزة عنه مشغولة به، وفي مجال واحد ـ كمجال حماية المال وتأمين الملك، تعجز كل القوانين، وتنفد كل الميزانيات ولا يحصل للناس من الأمان عشر معشار ما يمكنهم تحصيله لو

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٠٩).

(٢) سورة الأنفال: ٧١.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣١٤).

(٤) انظر هذه الرسالة ص: ٤٦٥ ـ ٤٦٩.

أنهم أقاموا حداً من حدود الله وهو قطع يد السارق. يقول الشيخ أحمد شاكر: «. . ولو عقل هؤلاء الناس الذين ينتسبون إلى الإسلام، لعلموا أن بضعة أيد من أيدي السارقين لو قطعت كل عام، لنجت البلاد من سبة اللصوص، ولما وقع كل عام إلا بضع سرقات كالشيء النادر. ولخلت السجون من مئات الألوف التي تجعل السجون مدارس حقيقية للتفنن في الجرائم، لو عقلوا لفعلوا ولكنهم يصرون على باطلهم ليرضى عنهم سادتهم ومعلموهم. . وهيهات؟»[1].

ثالثاً: النصر والفتح:

بعد أن تُمكن الأمة وتستقر، لابد وأن الأعداء سوف يتكالبون عليها يتربصون بها الدوائر، ولكن الله - جلت قدرته - قد ضمن لأمة مستقيمة على شرعه أن ينصرها على أعدائها بعزته وقوته، قال تعالى: **﴿ولينصرن الله من ينصره، إن الله لقوي عزيز. الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور﴾**[2] أي: لينصرن الله من ينصر دينه ومن ينصر أولياءه وينتصر لشرعه في الأولين والآخرين، كما نصر المهاجرين والأنصار، على صناديد العرب، وأكاسرة العجم وقياصرة الروم، وأورثهم أرضهم وديارهم[3]. وبينت الآيات علامة من ينصر دين الله، بما يبين أن ادعاء نصر الدين يكون كذباً، إذا لم يكن بهذا الوصف: **﴿الذين إن مكناهم في الأرض﴾** أي: ملكناهم إياها، وجعلناهم المتسلطين

---

(١) عمدة التفسير (٢/ ١٤٧).

(٢) سورة الحج: ٤٠، ٤١.

(٣) انظر تفسير الألوسي (١٧/ ١٦٤).

عليها ﴿أقاموا الصلاة﴾ بين الناس في الجمعة والجماعات ﴿وآتوا الزكاة﴾ بتحصيلها من الرعية وإيتائها لأهلها ﴿وأمروا بالمعروف﴾ الذي هو كل مستحسن في الشرع والعقل من حقوق الله وحقوق الآدميين ﴿ونهوا عن المنكر﴾ الذي هو كل مستقبح في الشرع والعقل، وإيقاف الناس على ذلك بما هو مقدر شرعاً[1]. وعندما تنصر الأمة دين الله بهذا المعنى، فإن وعد الله لها لا يمكن أن يتخلف، ولهذا فإن حال الأمة من النصر والعزة أو عدمهما يعتبر مقياساً دقيقاً، وميزاناً للحكم على مقدار امتثال تلك الأمة ـ رعاة ورعية ـ لشريعة الله ظاهراً وباطناً، وإلا فإن اتهام واقع المسلمين أولى من سوء الظن بتحقيق وعد الله الذي لا يخلف الميعاد، هذا الوعد الذي صرح به القرآن تصريحاً بيناً، لا يحتمل تأويلاً ولا تحويلاً، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾[2] وقال: ﴿وكان حقاً علينا نصر المؤمنين﴾[3] «أي هو حق أوجبه الله على نفسه الكريمة، تكرماً وتفضلاً كقوله: ﴿كتب على نفسه الرحمة﴾[4]»[5].

فسنة الله ماضية في نصر من ينصر دينه، نصراً أضافه الله تعالى إلى نفسه المقدسة، تنبيهاً إلى أنه قد يكون تأييداً بمعجزات وخوارق ولله سبحانه جنود السماوات والأرض، فقد يؤيد بالملائكة، أو بإنزال المطر وتثبيت قلوب المؤمنين، أو بإلقاء الرعب في قلوب الأعداء وإحباط مكرهم، أو بكل ذلك معاً، وهي أمور لا يستطيع الجهد البشري حيالها حيلة من محارب أو

---

(١) تفسير السعدي (٥/ ٣٠٢، ٣٠٣) باختصار.

(٢) سورة محمد: ٧.

(٣) سورة الروم: ٤٧.

(٤) سورة الأنعام: ١٢.

(٥) تفسير ابن كثير (٣/ ٤٢١).

محارَب. إنها سنة ماضية في هذه الأمة، كما مضت في الأمم قبلها. فلا على المؤمنين المستمسكين بشريعة الله من تثبيط المثبطين وإرجاف المرجفين، يقول سيد قطب رحمه الله: «وما حدث قط في تاريخ البشرية أن استقامت جماعة على هدى الله إلا منحها القوة والمنعة والسيادة في نهاية المطاف بعد إعدادها لحمل أمانة الخلافة في الأرض وتصريف الحياة.. وإن الكثيرين ليشفقون من اتباع شريعة الله والسير على هداه. يشفقون من عداوة أعداء الله ومكره ويشفقون من تألب الخصوم عليهم ويشفقون من المضايقات الاقتصادية وغير الاقتصادية، وإن هي إلا أوهام كأوهام قريش يوم قالت لرسول الله ﷺ: ﴿**إن نتبع الهدى معك نُتخطف من أرضنا**﴾[1]. فلما اتبعت هدى الله سيطرت على مشارق الأرض ومغاربها في ربع قرن أو أقل من الزمان»[2].

وإلى جانب تأييد الله تعالى لمن ينصره، بالنصر على الأعداء؛ فإنه يمن عليهم أيضاً بالفتح. فتح الأراضي وإخضاعها لحكم الله. وفتح القلوب وهدايتها لدين الإسلام، وقد اقترن النصر بالفتح في كتاب الله تعالى كثيراً، مما يفهم منه أن قهر الأعداء ليس أثراً مراداً في ذاته، اللّهم إلا إذا أصبح هؤلاء الأعداء حجر عثرة في وجه الدعوة، ولكن المراد الأصلي هو كسب ما يمكن كسبه من البشر للدخول في دين الله تعالى. والانتصار ممن يحول دون ذلك، قال تعالى: ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح. ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً. فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا**﴾[3] ويقول جل شأنه: ﴿**إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً، ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته**

---

(١) سورة القصص: ٥٧.

(٢) في ظلال القرآن (٤/ ٢٧٠٤).

(٣) سورة النصر.

عليك ويهديك صراطاً مستقيماً. وينصرك الله نصراً عزيزاً﴾[١] . ويقول أيضاً: **﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله، وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم. وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين﴾**[٢] فبالاستجابة للشريعة، يُستجلب الفتح، ويُستنزل النصر، وتُستفتح الأرض، فأي مسئولية تلك التي تقع على عاتق الأمة حكاماً ومحكومين في تحكيم شريعة الله؟ إنها مسئولية عظيمة على العامة تحاكماً وإذعاناً، وعلى ولاة الأمر من الحكام والقضاة والعلماء حكماً وتبياناً. فهؤلاء أخص في المسئولية بما حمِّلوا وتحملوا من تبعة الولاية والقيادة. فالله يزع بهم ما لا يزع بغيرهم وبصلاحهم تصلح الأمة وتنصر، وإذا ما فسدوا فبفسادهم يظهر الفساد، ويضل العباد، وتضيع البلاد، يقول ابن تيميه رحمه الله: «إذا حكم ولاة الأمر بغير ما أنزل الله، وقع بأسهم بينهم... وهذا من أعظم أسباب تغير الدول كما قد جرى هذا مرة بعد مرة في زماننا وغير زماننا، ومن أراد الله سعادته جعله يعتبر بما أصاب غيره، فيسلك مسلك من أيده الله ونصره ويجتنب مسلك من خذله الله وأهانه، فإن الله يقول في كتابه: **﴿ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾** إلى قوله **﴿ولله عاقبة الأمور﴾**[٣] فقد وعد الله بنصر من ينصره، ونصره هو نصر كتابه ودينه ورسوله، لا نصر من يحكم بغير ما أنزل الله ويتكلم بما لا يعلم»[٤].

---

(١) سورة الفتح: ١ - ٣.

(٢) سورة الصف: ١٠ - ١٣.

(٣) سورة الحج: ٤٠، ٤١.

(٤) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٨٨).

رابعا: العـــز والشـــرف:

دوام النصر والفتح بقاء للعز والشرف، وكما لا يُنال ذلك النصر إلا بنصر دين الله، فلا يطال هذا الشرف إلا بالاعتزاز بالانتساب لكتاب الله الذي به تشرف الأمة، وبه يعلو ذكرها. قال تعالى: ﴿**لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم أفلا تعقلون**﴾[1].

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ فيه شرفكم[2]، فهذه الأمة لا تستمد الشرف والعزة إلا من استمساكها بأحكام الإسلام، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنا كنا أذل قوم، فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله أذلنا الله»[3] فعمر ـ رضي الله عنه ـ يكشف بكلماته تلك عن حقيقة سجلها التاريخ وشهدت بها الأيام، إنها حقيقة الارتباط بين حال الأمة عزاً وذلاً، مع موقفها من الشريعة إقبالاً أو إدباراً، فما عزت في يوم بغير دين اللّه ولا ذلت في يوم إلا بالانحراف عنه، والله تعالى يقول: ﴿**من كان يريد العزة فللّه العزة جميعاً**﴾[4] يعني: من طلب العزة فليتعزز بطاعة الله عز وجل»[5]. فالعزة عند الله مصدرها، فمن أرادها فليطلبها من مصدرها ممتثلاً، ولينشدها هناك فسيجدها كما وجدها المؤمنون الذين قال الله فيهم: ﴿**ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين، ولكن المنافقين لا يعلمون**﴾[6]. وهذه العزة كما

---

(١) سورة الأنبياء: ١٠.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٧٠).

(٣) الأثر أخرجه الحاكم في المستدرك ك الإيمان (١/ ٦٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٤) سورة فاطر: ١٠.

(٥) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٦).

(٦) سورة المنافقون: ٨.

كانت للمؤمنين من أصحاب النبي ﷺ فهي لمن تبعهم على السبيل، وهي حشد من معان عدة يتوج بها أهل الإيمان تشرفاً وفخاراً، لا عتواً أو استكباراً. «إن العزة ليست عناداً جامحاً يستكبر على الحق ويتشمخ بالباطل، وليست طغياناً فاجراً يضرب في عتو وتجبر وإصرار، وليست اندفاعاً باغياً يخضع للنزوة ويذل للشهوة وليست قوة عمياء تبطش بلا حق ولا عدل ولا صلاح.. كلا إنما العزة استعلاء على شهوة النفس واستعلاء على القيد والذل واستعلاء على الخضوع الخانع لغير الله، ثم هي خضوع لله وخشوع، وخشية لله وتقوى ومراقبة لله في السراء والضراء، ومن هذا الخضوع ترتفع الجباه، من هذه الخشية لله تصمد لكل ما يأباه، ومن هذه المراقبة لله لا تغني إلا برضاه»[1].

إن الاعتزاز بالقرآن يتعدى التشريف إلى التكليف، وأهل الإيمان، ليسوا بالخيار بين الاعتزاز بكتاب الله أو الاعتزاز بغيره، بل هم مسئولون عن أخذهم هذا الكتاب بقوة، ورفعهم رايته بعزة، والله تعالى يقول لرسوله ﷺ: **﴿فاستمسك بالذي أوحي إليك إنك على صراط مستقيم. وإنه لذكر لك ولقومك وسوف تُسألون﴾**[2] أي: خذ بالقرآن المنزل فإنه الحق الهادي إلى الصراط المستقيم الذي فيه الشرف لك ولقومك وسوف تسألون عن هذا القرآن وكيف كنتم في العمل به والاستجابة له[3].

إن أمتنا اليوم تفتقد من العزة إلى القدر الذي فقدته من دينها، ولن يعود لها هذا إلا بذاك.. فيوم تعود العود الحميد إلى شريعته فيومها ـ ويومها فقط ـ تعود العزة إلى الأمة، وتعود الأمة إلى العزة.

---

(١) في ظلال القرآن (٥/ ٢٩٣١).

(٢) سورة الزخرف: ٤٣.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤/ ١٣١).

خامسا : بركة العيش ورغد الحياة :

كل الناس يريد الحياة الطيبة، والعيش الرغيد، ولكنهم ليسوا جميعاً يوفقون إلى سلوك الطريق القويم إلى ذلك، ولهذا دعا الله تعالى المكلفين أفراداً وأمماً إلى الاستجابة إلى دعوته، وإقامة شريعته حتى ينالوا هذا المطلب من غير تنغيص ولا كدر، فقال سبحانه: **﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾**[1] .. إنها دعوة إلى الحياة الطيبة التي لا يعرف كنهها ولا يذوق طعمها إلا أهل الاستجابة لله وللرسول. فهي ليست مجرد طعام طيب، أو ملبس حسن، أو ركب وطيء، أو مسكن فسيح أو زوجة وولدان، فكل ذلك أو بعضه لا يوفر السعادة الحقة، إلا إذا سكبت عليه بركة من عند الله، مما لا يستجلب إلا بطاعة الله، تلك البركة التي لم توضع في قليل إلا كثرته، ولا في صغير إلا عظمته، ولا في حسن إلا زادت في حسنه ولا في طيب إلا وضاعفت في طيبه.

إن البركة قيمة طالما غفل كثير من الناس عن جلالها، وطالما استقلوها مع أنهم لو تأملوا ما وصف في القرآن بالبركة، وراقبوا أثر تلك البركة عليه لأيقنوا بعظيم شأنها وجليل قدرها.

لقد وصف الله ـ وهو الذي تباركت أسماؤه وصفاته ـ أشياء في الوجود بالبركة، فليتأمل المتأملون ماذا كانت آثارها على ما وصف بها... ووصف الله بها القرآن[2] والبيت الحرام[3]، والمسجد الأقصى وما حوله[4]، وليلة

(١) سورة الأنفال: ٢٤.

(٢) في قوله تعالى **﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه﴾** (الأنعام: ٩٢). وقوله: **﴿وهذا ذكر مبارك أنزلناه﴾** (الأنبياء: ٥٠).

(٣) في قوله تعالى **﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين﴾** (آل عمران: ٩٦)

(٤) في قوله تعالى **﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله﴾** (الإسراء: ١).

القدر[1] ووضعها الله في كثير من أنبيائه[2] وأسبغها على أرزاق الأرض[3] وماء السماء[4]، فأي نماء وأي سمو وعلو اكتسبته تلك لأشياء من إيداع البركة فيها. . . ؟

إن هذه البركة ـ بهذا المفهوم ـ هي التي نعى الله على كثير من الأمم تضييعها بعدم إقامتهم للدين واستجابتهم لدعوة المرسلين، فقال سبحانه: ﴿**ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء و الأرض، ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون**﴾[5]، وهذه الآية التي تأخذ على الأمم تضييع البركات، إنما تعد في الوقت نفسه بهذه البركات من حققوا معنى الإيمان والتقوى، «والبركات التي يعد الله بها الذين يؤمنون ويتقون في توكيد ويقين، ألوان شتى، لا يفصلها النص ولا يحددها، وإيحاء النص القرآني يصور الفيض الهابط من كل مكان، النابع من كل مكان بلا تحديد ولا تفصيل ولا بيان، فهي البركات بكل أنواعها وألوانها وبكل صورها وأشكالها، ما يعهده الناس وما يتخيلونه، وما لم يتهيأ لهم في واقع الخيال»[6].

---

(١) في قوله تعالى ﴿**إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين**﴾ (الدخان: ٣).

(٢) كإبراهيم وذريته وآله، قال تعالى ﴿**رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد**﴾ (هود: ٧٣).

ونوح والذين آمنوا معه: ﴿**قيل يا نوح اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك**﴾ (هود: ٤٨).

(٣) في قوله تعالى: ﴿**وبارك فيها وقدر فيها أقواتها**﴾ (فصلت: ١٠).

(٤) في قوله تعالى: ﴿**ونزلنا من السماء ماء مباركاً فأنبتنا به جنات وحب الحصيد**﴾ (ق ٩).

(٥) سورة الأعراف: ٩٦.

(٦) في ظلال القرآن (٣/ ١٣٣٩).

سادسا: الهداية والتثبيت:

نعى الله على الذين يتكبرون على التحاكم إلى شرعه المنزل، وبيَّن أنهم فوتوا بذلك على أنفسهم نعمة عظيمة يمنحها الله للمتحاكمين إلى الشريعة، ألا وهي الهداية والتثبيت على الحق، قال تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً**﴾[1] ثم قال سبحانه بعده: ﴿**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم، ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم، وأشد تثبيتاً. وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً. ولهديناهم صراطاً مستقيماً**﴾[2] والأمر الذي وُعظوا به ووُعدوا الخير لأجله: هو تحكيم الشريعة والانقياد للرسول ﷺ، فلو أنهم امتثلوا لما أمروا لثبت الله أقدامهم على الحق فلا يضطربون في دينهم، ولآتاهم الهداية التي لا عوج فيها بحيث توصلهم إلى الأجر العظيم»[3].

وقال تعالى ﴿**وإن تطيعوه تهتدوا، وما على الرسول إلا البلاغ المبين**﴾[4].

إن الهداية والثبات على الأمر، هبة يهبها الله لمن تمحض قلبه لأمره، وانقادت جوارحه لحكمه، قال تعالى: ﴿**والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم**﴾[5] أي: «والذين قصدوا الهداية وفقهم لها وهداهم إليها وثبتهم عليها وزادهم منها»[6]. وفي ظل المجتمع المحتكم إلى الشريعة، تتفتح النوافذ

---

(١) (٢) سورة النساء: ٦٥ – ٦٨.

(٣) انظر فتح القدير (١/ ٤٨٥).

(٤) سورة النور: ٥٤.

(٥) سورة محمد: ١٧.

(٦) تفسير ابن كثير (٤/ ١٨٠).

بنسمات لعلم النافع، وتتفتق القرائح بطرائق العمل الصالح فيسهل على الناس قصد الهداية، ويسلس انقيادهم لمقتضاها، فليس ثم ما يعيق عن الخير، أو ما يصد عن الحق، يقول ابن عاشور في تفسير **﴿ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾** أي: «لفتحنا لهم طرق العلم والهداية، لأن تصديق لامتثال ما أمروا به، هو مبدأ تخلية النفوس عن التعلق بأوهامها وعوائدها الحاجبة عن درك الحقائق، وبذلك استعدوا لتلقي الحكمة والكمالات النفسانية، ففاضت عليهم المعارف تترى بعضها على بعض، فتتيسر أسباب الهداية والتوفيق، ولاشك أن الطاعة مفتاح المعارف بعد تعاطي أسبابها»[1].

سابعاً: انتشار الفضائل وانزواء الرذائل:

بين الشريعة وبين الخلق أوثق الرباط وأمتن العُرى، كيف لا، والرسالة من غاياتها العظمى، تزكية الأخلاق وتربية الفضائل، قال تعالى: **﴿لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾**[2]. فمعنى **﴿يزكيهم﴾**: «أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكو نفوسهم وتطهر من الدنس والخبث الذي كانوا متلبسين به حال شركهم وجاهليتهم»[3]. وعندها تجد تلك الغاية ـ غاية التزكية ـ في الأمة من ينهض بها، أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، فإن آثارها ستصبغ الأمة بصبغة الخُلق والعفة والطهر، والشريعة وهي تحرم الغش والغلول والحسد والبغي والطمع والكبر والاعتداء والظلم والتجسس والتلصص والتحسس والكذب والنميمة والغيبة، وغير

---

(١) التحرير والتنوير (٥/ ١١٥) (بتصرف يسير).

(٢) سورة آل عمران: ١٦٤.

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٤٠١).

ذلك من المساوئ، وتتوعد عليها كلها في الآخرة، وتعاقب على بعضها في الدنيا؛ إنها بذلك تحصر بأحكامها مفاسد الأخلاق إلى أضيق سبيل مستطاع، ثم إن هذه الشريعة وهي تحض تأمر بالصدق والعفاف والأمانة والإيثار والبر والصلة والقناعة والتواضع وغير ذلك، وتعد عليها الخير في الآخرة وتأمر بالإحسان إلى من تحلى بها في الدنيا، إنما تفتح بذلك أبواب الفضائل على أوسع مصاريعها، فلأمم على خير مادامت على خلق، وهي إلى زوال ما تجردت من ذلك الخلق، ولا يمكن أن تجد الأخلاق الحسنة المحضن الذي تترعرع فيه إلا في ظل مجتمع محكوم بشرائع الإسلام الأخلاقية في طبيعتها وغايتها

إن الشريعة تسلك في سبيل إرساء القيم وتثبت الأخلاق طريقاً عملياً لا يقتصر علي التوجيه والموعظة ـ على مالهما من أثر بالغ ـ ولكنها تعتبر المظهر الأخلاقي للأمة هوية خاصة بها لا يمكن التفريط فيها ولا تركها تترنح مع رياح الأهواء وأعاصير الفتن، فهي تجمع بين قوة الحجة وحجة القوة، تهتف بالضمائر وتناقش العقول وتهدي القلوب، فإذا لم يفسح هذا ولا ذاك صرحت بالعتاب ولوحت بالعقاب، فإذا لم يُجْدِ، فوضت سلطانها في تثبيت أركانها حيث لا تجدي الضمائر ولا تكفي لإيقاف الناس على مقتضى المصالح والمنافع. يقول الشيخ رشيد رضا: «إن إقناعك جميع أفراد الأمة، أو أكثرها بضرر ما تراه ضاراً ونفع كل ما تراه نافعاً متعذر، ولم يتفق لأحد من العقلاء والحكماء إرجاع أمة من الأمم عن عمل ضار، ولا حملها على عمل نافع بمجرد دعوتهم إلى ذلك بالتدليل على نفع النافع وضرر الضار . . . إن مجرد الإقناع والاقتناع بضرر الضار ونفع النافع لا يوجب العمل ولا الترك، لأنه قد يعارض هوى النفس ولذتها فيرجح الكثيرون أو الأكثرون الهوى على المنفعة، خصوصاً؛ إذا كانت لأمتهم لا لأشخاصهم»[1] إن عملاً من

(١) تفسير المنار (٦/ ٢٦٥) باختصار.

أعمال الحكومة الإسلامية ـ كالحسبة ـ كان يمثل دائماً نوعاً من الحفاظ على أخلاقيات الأمة تحت الحكم الإسلامي، ويبرز أيضاً نوعاً من الأدوار التي يمارسها أفراد من الأمة في خدمة الشريعة والدين في الدولة الحاكمة بما أنزل الله.

** ** **

المبحث الثاني

آثار الحكم الأخروية

عند استعراض النصوص القرآنية المتعرضة للآثار الأخروية لتحكيم الشريعة، نجد أن تلك لنصوص تعدد هذه الآثار بما يمكن أن يندرج تحت وصف عام، وعنوان رئيس هو: (الفلاح والفوز). وهما يعتبران امتداداً للفلاح والفوز اللذين يحرزهما المؤمنون في الدنيا باحتكامهم لشرع الله سبحانه. قال تعالى: **﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون. ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون﴾**(١). فما أعظمها من آية، وما أغلاها من بشرى، فهي تبين كيف يكون السمع والطاعة، وكيف تكون عاقبتهما؛ فشأن المؤمنين المفلحين المسارعة إلى السمع والطاعة: **﴿إذا دعوا إلى الله ورسوله﴾** أي إلى كتاب الله وحكم رسوله ﷺ، وقدوعد الله بذلك أن **﴿من يطع الله﴾** فيما فرض **﴿ورسوله﴾** فيما سن **﴿ويخش الله﴾** فيما مضى من عمره **﴿ويتقه﴾** فيما بقي من عمره **﴿فأولئك هم الفائزون﴾**.

والفائز من نجا من النار وأدخل الجنة(٢). وقد كانت هذه الآية الجامعة سبباً في إسلام أحد الأسرى النصارى عندما استمع إليها في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه(٣)، ولم تكن تلك الآية العظيمة هي الوحيدة التي ساق بها القرآن الكريم البشرى الأخروية لمن احتكم إلى الله والرسول في الدنيا ولكن هناك آيات أخر ساقت من البشريات ما يلي:

---

(١) سورة النور: ٥١، ٥٢.

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٢/ ٢٩٥).

(٣) المصدر نفسه.

أولا : المغفرة وتكفير السيئات :

وهي مكسب أخروي عظيم، لا يمكن للناس إدراكه إلا بالتحاكم إلى شريعة الإسلام الحقة، فالمجتمع الإسلامي وحده هو الذي تصلح في ظل شرائعه آخرة الناس بعد صلاح دنياهم، فهب أن التشريعات الوضعية أدخلت على الناس في بعض الظروف شيئاً من الرفاه والتنعيم والسعادة، وأصلحت جوانب من الدنيا، فماذا يفيد صلاح ذلك الشيء الجزئي من الدنيا إذا ضاعت الآخرة؟ إن محبة الطواغيت وطاعة شرائعهم لا تغفر الذنوب، بل تستجلبها، أما محبة الله ورسوله وطاعة ما أمر به فهي السبيل إلى محبة الله المكفرة للذنوب، قال تعالى: ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم، قل أطيعوا الله الرسول، فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**﴾[1].

وهذه المغفرة لا تعني ـ بداهة ـ عصمة المجتمع الإسلامي من الذنوب ولكنه مجتمع ليس كغيره من المجتمعات التي يفتح إقصاء الشريعة فيها باب التسابق في الخطايا، وهو ليس كغيره من المجتمعات أيضاً، لأن تطبيق شرائع الإسلام على مقترفي الخطايا فيه يتيح لهم أمراً لا تعرفه المجتمعات الجاهلية، وهو الحرص على توبة المخطئ وبذل العون له للتطهر من دنس الذنوب قبل مغادرة الدنيا إلى دار البقاء.

فتحكيم الشريعة مظنة توبة التائبين في الدنيا، وقبول هذه التوبة في الآخرة، بالمغفرة ومحو السيئات، وقد كان رسول الله ﷺ يبايع المؤمنين والمؤمنات على أمور هي في مضمونها إثبات لموقف التحاكم إلى الشريعة

---

(١) سورة آل عمران: ٣١، ٣٢.

وإعلان الخضوع لها ابتداء، وقد أمره الله أن يستغفر للمؤمنين إذا هم بايعوا على ذلك. قال تعالى: ﴿**يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ألا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم**﴾[1].

وهذه المبايعة بهذه الشروط ليست خاصة بالنساء، بل كانت هي بيعة رسول الله ﷺ للرجال أيضاً. فقد روى البخاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال: (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف ـ وقرأ هذه الآية[2] ـ فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه)[3]. وقد عَنْوَن البخاري رحمه الله للباب الذي ذكر فيه ذلك الحديث بعنوان (باب: الحدود كفارة) وأثبت ابن حجر في الشرح أن هذا الحديث قاله النبي ﷺ بعد قوله في الحديث الآخر: (ما أدري، الحدود كفارة لأهلها أولا)[4]. فكان الحديث الثاني قبل أن يعلم بأن الحدود كفارة، ثم أعلم. وقال: «وهو المعتمد»[5].

---

(١) سورة الممتحنة ـ ١٢ . (٢) يعني آية الممتحنة السابقة.

(٣) رواه البخاري ك(الإيمان/ ٢) ب(١١) ح(١٨) فتح الباري (١/ ٨١) ورواه النسائي في ك (البيعة) ب(٣٨) والدارمي في ك (السير/ ١٧) ب(بيعة النبي ﷺ / ١٧) ح(٢٤٥٣).

(٤) قال ابن كثير في تفسيره: رواه ابن أبي حاتم عن محمد بن حماد الطبراني انظر تفسيره (١٤٦/٤).

(٥) انظر فتح الباري (١٢/ ٨٦).

فهذه البيعة كانت على الامتثال لسائر شرائع الإسلام كما قال أبو السعود فهي على ما ذكر[1] وما لم يذكر لوضوح أمره وظهور أصالته في المبايعة من الصلاة والزكاة وسائر أركان الدين وشعائر الإسلام»[2] فلهذا كان استغفار رسول الله ﷺ لمن بايع على ذلك عبارة عن ضمان من قِبَله للثواب الأخروي والمغفرة لمن يسلم لحكم الله في هذه الأمور حتى أنه يبايع عليها، ثم ذُيلت الآية بقوله تعالى: ﴿**إن الله غفور رحيم**﴾ أي مبالغ في المغفرة والرحمة فيغفر للمبايعين ويرحمهم إذا وفوا ما بايعوا[3].

ثانيا: الثواب العظيم:

إن المتحاكمين إلى شرع الله، لا ينجون بالمغفرة من السيئات فحسب، ولكن يظفرون كذلك بأجر عظيم وثواب كبير جزاء استقامتهم على النهج وسيرهم على الحق. فالله تعالى بعد أن بين في القرآن حكم من لم يحكِّم الرسول ﷺ في قوله تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم...**﴾ الآية[4] أردف ذلك بقوله: ﴿**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم، ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً. وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً. ولهديناهم صراطاً مستقيماً**﴾[5] ففي الآية إخبار بأن الله تعالى رفع عن هذه الأمة المرحومة الآصار التي كانت على من كان قبلها. ثم بيّن النظم الكريم عاقبة تحكيم

---

(١) يعني في آية الممتحنة.

(٢) تفسير أبي السعود (٥/ ٣١٩).

(٣) انظر المصدر نفسه.

(٤) سورة النساء: ٦٥.

(٥) سورة النساء: ٦٦ – ٦٨.

الرسول ﷺ والاتعاظ بما يعظ به: ﴿**ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به**﴾ يعني: من متبعة الرسول والانقياد لما يراه ويحكم به ظاهراً وباطناً. . ﴿**لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً. وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً. ولهديناهم صراطاً مستقيماً**﴾ أي: لكان هذا الانقياد وذلك التحاكم خيراً لهم في الدنيا والآخرة، ولكان أشد تثبيتاً لقلوبهم على الإيمان مما يستتبع حتماً الأجر العظيم - على حسب موعود الله سبحانه - فكأنه قيل: وماذا يكون لهم بعد التثبيت؟ فقيل: وإذن لو ثبتوا لآتيناهم، فإن (إذن) جواب وجزاء[1]. وقد فُخم (الأجر العظيم) بنسبة عطائه إلى الله تعالى بنون العظمة، فهو من لدنه عز وجل (من لدنا) فهو أجر لا يقادر قدره.

ثالثاً: الحياة الحقة الدائمة:

من عاش دنياه خاضعاً لمولاه، فأكرم بها من حياة، فإذا مات. . فتلكم هي الحياة. والمؤمنون فحسب هم الذين يستشرفون للحياة المطلقة، عند مليك مقتدر، أما غيرهم فيقنعون بمطلق حياة، قال تعالى عن اليهود والمشركين: ﴿**ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا، يود أحدهم لو يعمر ألف سنة، وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر، والله بصير بما يعملون**﴾[2].

أما أهل الإيمان، فلأنهم هم وحدهم المتطلعون إلى حياة الطاعة في الدنيا التي تؤهلهم للحياة الحقة في الآخرة، فقد دعاهم الله سبحانه إليها ودلهم عليها، قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم. .**﴾[3] فهي دعوة إلى الحياة ببذل سببها وهو الاستجابة ولئن اختلفت أقوال المفسرين حول الشيء المأمور بالاستجابة له، وهل هو الإسلام أو الحق،

---

(١) تفسير أبي السعود (١/ ٧٣٠) باختصار.

(٢) سورة البقرة: ٩٦.

(٣) سورة الأنفال: ٢٤.

أو القرآن، أو الجهاد، وقتال أعداء الله. فإن ذلك كله من قبيل اختلاف التنوع، وإلا فالشأن يعود في النهاية إلى التمسك بالقرآن وشريعته القويمة، وبذل النفس والنفيس في نصرة هذا الكتاب العظيم.

قال ابن جرير: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: معناه استجيبوا لله وللرسول بالطاعة، إذا دعاكم الرسول لما يحييكم من الحق وذلك أن ذلك إذا كان معناه، كان داخلاً فيه الأمر بإجابتهم لقتال العدو والجهاد والإجابة إذا دعاهم إلى حكم القرآن»[1].

فالدعوة لحكم القرآن هي دعوة للحياة، يقضيها المؤمن في الدنيا كريماً، ويحيا بها في الآخرة نعيماً مقيماً[2].

قال الطبري: «وفي الإجابة إلى كل ذلك حياة المجيب. أما في الدنيا فبقاء الذكر الجميل، وذلك له فيه حياة، وأما في الآخرة فحياة الأبد في الجنان والخلود فيها»[3].

رابعاً: علو المنزلة ومعية التكريم:

سمى الله التحاكم إلى الرسول ﷺ (طاعة) وجعل عاقبتها معية كريمة سامية مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في الجنة فقال سبحانه بعد قوله: **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك..﴾**[4].. **﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً. ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليماً﴾**[1].

---

(١) انظر هذه الأقوال في تفسير الطبري (١٣/ ٤٦٤، ٤٦٥)

(٢) تفسير الطبري (١٣/ ٤٦٥).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) سورة النساء: ٦٥.

والمعنى: أن كل من يطيع الله ورسوله ﷺ ويتحاكم إليهما على الوجه المبيّن في الآيات من قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾** - إلى قوله - . . **ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾** فله أحسن العاقبة في صحبة عالية[2] **﴿مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾** فسياق الآيات كلها في التحاكم إلى الله والرسول قولاً وعملاً، وحُق لمن أقام هذا التحاكم على ما يريد الله، أن يرقى صعدا في سلم المقتدى بهم في الحياة الدنيا ويسمو عالياً في صحبتهم في الحياة الآخرة. فالنبيون والصديقون والشهداء والصالحون هم صفوة الله في عباده، لأنهم خير من أطاع الله ووحَّده وأقام شريعته وعبده، فمن حذا حذوهم حُشر معهم، ونال صحبتهم، وما أعظم صحبتهم، وما أحسن رفقتهم. **﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾** وطريق هذه الصحبة مفتوح لكل من حمل زاداً من الطاعة والامتثال لله والرسول.

ورد في سبب نزول تلك الآية، عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، إنك لأحب إلي من نفسي، وإنك لأحب إلي من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك، فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك، وإني إذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يرد ﷺ حتى نزل جبريل بهذه الآية **﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾**[3] . . «إنها اللمسة التي تستجيش مشاعر كل قلب فيه ذرة من خير، وفيه بذرة من صلاح، وفيه أثارة من التطلع إلى

---

(1) سورة النساء: ٦٩، ٧٠.

(2) تفسير المنار (٥/ ٢٤٣) بتصرف يسير.

(3) انظر أسباب النزول للواحدي، ص: ١٦٦.

مقام كريم في صحبة كريمة، في جوار الله الكريم. وهذ الصحبة لهذا الرهط العلوي، إنما هي من فضل الله، فما يبلغ إنسان بعمله وحده وطاعته وحدها أن ينالها، إنما هو الفضل الواسع الغامر الفائض العميم»[1] **﴿ذلك الفضل من الله، وكفى بالله عليما﴾**.

•• •• ••

(١) في ظلال القرآن (٢/ ٦٩٩).

الفصل الثاني

آثار الحكم بغير ما أنزل اللّٰه

المبحث الأول

الآثار الدنيوية

كما أن تحكيم الشريعة تعمر به الدنيا وتطيب الآخرة، فبالانحراف عنها تتكدر الدنيا وتضيع الآخرة، فليس هناك معول هدم أشد خطراً على دين الناس ودنياهم من الخضوع لشرائع الجاهلية الآبقة عن الله، وإن الحكام المبدلين لشريعة الله والمنحرفين عنها، ليدخلون على الناس أنواعاً من الفتن والمحن بقدر ما يخرجون بهم عن حكم اللطيف الخبير سبحانه وتعالى.

فالفتن والمحن تظل تتوالى على الناس تترى حتى تطال جميع أوجه حياتهم، فتحيل رخاءها شقاء، وأمنها خوفاً، وعذوبتها عذاباً، وأفراحها أتراحاً. . . وبذلك تتحول الحياة إلى فتنة.

نعم، إنها الفتنة في الدين، والفتنة في الدنيا والفتنة في الآخرة. . الفتنة على مستوى الفرد وعلى مستوى الأمة وعلى مستوى الحياة كلها. قال تعالى: **﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة، أو يصيبهم عذاب أليم﴾**(١)

وإن آثار تلك الانحرافات عن شرع الله، لتبدو على الحياة في وجهتها الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وتصيب بشررها محاسنها، وتشوه معالمها.

وفي صفحات هذا الفصل أستعرض من خلال القرآن الكريم ـ بعض هذه الآثار على الفرد وعلى المجتمع وعلى الحياة كلها، في المجالات المختلفة.

---

(١) سورة النور: ٦٣.

(أ) : آثار على الفــرد :

النفس الإنسانية السوية تجد أمنها واستقرارها في كنف الحياة المستظلة بشرع الله، فإنها عندما تتأمل في خطاب القرآن. «تجد ملكاً له الملك كله. وله الحمد كله. أزمَّة الأمور كلها بيده، ومصدرها منه، ومردها إليه، مستوياً على عرش ملكه، لا تخفى عليه خافية في أقطار مملكته، عالماً بما في نفوس عبيده مطلعاً على أسرارهم وعلانيتهم، ومنفرداً بتدبير المملكة، يسمع ويرى، ويعطي ويمنع، ويثيب ويعاقب، ويكرم ويهين، ويخلق ويرزق، ويميت ويحيي، ويقدر ويقضي، ويدبر الأمور نازلة من عنده دقيقها وجليلها، وصاعدة إليه لا تتحرك في ذرة إلا بإذنه، ولا تسقط ورقة إلا بعلمه». . . «فكيف لا تحبه، وتتنافس في القرب منه، وتنفق أنفاسها في التودد إليه، ويكون هو أحب إليها من كل ما سوه، ورضاه آثر عندها من رضا كل ما سواه؟»[1].

والقرآن الكريم يربي النفس البشرية على الإذعان لهذا الإله العظيم. والخضوع لأمره، ولكن تلك النفس، إذا تفلتت من عقال الطاعة وتحررت من عنان المسئولية، فإنها بذلك تختار لنفسها طريق الانحراف والشقاء. وطبيعة الإنسان ـ في غياب طاعته لله ـ أن يقع فريسة للضجر والملل، الذي لا متنفس له منه إلا بالانحراف بأي وجه من أوجه الانحراف، وإذا لم يجد من يعينه على نفسه، أوغل في مزيد من الانحراف، رغم أن العالم حوله يضج ببيان مآل تلك الانحرافات وعاقبتها، فالإنسان في ظل الحياة المادية الجاهلية ممزق الأوصال، مضطرب الأحوال، في فراغ وحيرة وفي ضياع وتيه، لا يدري لمن يدين؟ وإلى أين يتجه، وعند من يشتكي؟ أللمادة التي تستعبده أم

---

(1) الفوائد لابن القيم، ص: ٢٨، ٢٩.

للشهوة التي تلهيه أم للحياة التي تصارعه؟! إنه في فراغ يملؤه فراغ، فلا يكاد يهرب إلا وجد نفسه مطارداً مرة أخرى، حتى يصير أمره إلى الهروب من الواقع، بل من نفسه، فيلقي بها في أي واد من أودية الهلاك. .

إن الحياة البعيدة عن منهج الله تجني على مثل هؤلاء التائهين، فلا هي وجههم إذا أضلهم، ولا هي قومتهم بعد ما عوجتهم. وكل ذلك تلخصه آية كريمة في إعجاز بالغ: **﴿ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً﴾**[1].

ب) آثار على الأمة:

الأمة التي تستسيغ البقاء في ظل حياة معزولة عن شرع الله، هي أمة قد بلغ بها التبلد إلى مرحلة فقد الإحساس الذاتي والضمير الروحي، وهي لا تصل إلى تلك المرحلة إلا بعد أن يفقد المعروف والمنكر عندها معناهما، فتضحى لا تعرف المعروف ولا تنكر المنكر، بل يؤول أمرها ـ مع استمرار ذلك ـ إلى أن تنكر المعروف وتعرف المنكر، وليست هذه إلا حال من يرضون بحكم الشرائع البشرية الموضوعة المصنوعة الناهية عن المعروف والآمرة بالمنكر، ولهذا فإن خاصية الأمة المسلمة في حال السلامة والاستقامة، ألا تكتفي باحترام المعروف حتى تأمر به، ولا تقتصر على ازدراء المنكر حتى تنهى عنه كما قال تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**[2]. فهي شهادة من الله تعالى للنبي ﷺ ومن اتبعه من المؤمنين بأنهم خير أمة أخرجت للناس بتلك المزايا الثلاث، ومن اتبعهم وسار على نفس النهج كان له نفس الشرف لا محالة[3].

---

(١) سورة طه: ١٢٤.

(٢) سورة آل عمران: ١١٠.

(٣) انظر تفسير المنار (٤/ ٥٨).

ولقد كانت السمة الأولى في الأمم التي انحرفت عن شريعة الله هي ترك الأمر والنهي عن المنكر، فبنو إسرائيل ـ مثلاً ـ كانوا في يوم من الأيام مفضلين على عالمي زمانهم، كما قال تعالى: ﴿**يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين**﴾[1]. فلما انحرفوا عن الشريعة وحرفوها عاصين معتدين، استحال تفضيلهم على العالمين؛ لعنة على ألسنة النبيين، قال تعالى: ﴿**لُعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون**﴾[2].

وكما لم يكن بينهم وبين الله عهد ولا محاباة؛ فليس لغيرهم عهد ألا يُعاقبوا إذا فعلوا فعلهم، فإذا لم تلتزم أمة من الأمم تعظيم شرع الله أمراً ونهياً فإنها تسقط من عين الله كما سقط بنو إسرائيل، قال رسول الله ﷺ: (كلا، والله لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر، ثم لتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم)[3].

قال الشيخ رشيد رضا بعد تفسير الآية وذكر الحديث: «... هل من معتبر أو مدكر؟! بل رأينا من آثار غضب الله مثلما رأى بنو إسرائيل أو قريباً منه وقد عرفنا سببه ولم نتركه، ونراه يزداد بالإصرار على السبب، ولا نتوب ولا نتذكر..!! فإلى متى..؟ إلى متى..؟؟»[4].

---

(١) سورة البقرة: ٤٧.

(٢) سورة المائدة: ٧٨، ٧٩.

(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وسبق تخريجه ص:

(٤) تفسير المنار (٦/ ٤٩١).

إن هذه الآثار التي يشير إليها الشيخ رشيد رضا ـ على الأمة - لم تتضح وتتجسد بمثل ما اتضحت وتجسدت به في العهود الأخيرة حيث اتسع بَيْنُ الانحراف عن الشريعة بتقنين المنكرات وتشريع الموبقات في أكثر بقاع المسلمين الواقعة تحت نير الحكم الوضعي، وتعذر الحفاظ على أصول الدين فضلاً عن فروعه عندما تُرك حبل الناس على غاربهم، مما شجع الأفراد والجماعات على التفلت من الشريعة، بل التمرد عليها، فشاعت الفاحشة، وانتشرت الجريمة، ولم تفلح أجهزة الأمن في مقاومتها ـ رغم تقدم وسائلها ـ وكذلك لم يفلح التوسع في الدراسات النفسية والاجتماعية والقانونية في مقاومة تيار الفساد المستشري، فالإنسان بطبعه يميل إلى التحرر من القيود، والتحلل من التبعات، وإذا كان حمله إلى الانقياد لخالقه ورازقه غير يسير، فكيف به ـ في ظل الشرائع الوضعية ـ ينقاد إلى بشر مثله يريد أن يحكم أغوار نفسه وأعماق ضميره، وكيف يُسلم أمره ويُسلس قياده ـ وهو المتمرد ـ لشريعة من خَلْق المخلوق!؟ وكيف يدين ضميره لدين لا سلطان له على الضمير؟ أيدين له فراراً من جزاء مخالفته بحرمان دنيوي؟ أو بعقوبة دنيوية؟ إذن فالخطب غير عسير، في استطاعته أن ينقض عُرى هذا القانون عروة عروة، ويهدم بناءه لبنة لبنة، في غفلة من حراسة القانون ورجال الأمن، ولا يمتلك القانون عقوبة الدار الآخرة ولا يعلم أسرار الناس وبواطنهم. لكن الذي يعلم السر وأخفى، فيعد بما هو خير وأبقى ويتوعد بأليم العذاب للعصي الأشقي.. كفل ـ سبحانه ـ بشرعه الحكيم رقابة على القلوب التي في الصدور، وانتشر حرسه من الكرام الكاتبين حافظين للثغور، فلا تكاد ترى مسلماً مراقباً لله تعالى يهم بريبة في نفس أو مال أو عرض، رغم أنه قد لا يحول بينه وبينها في بعض الأحيان حائل.

إن الواقع يشهد أن تحكيم الشرائع الوضعية في الشعوب الإسلامية، قد غير كثيراً في شخصيتها. وشوه كثيراً في صورتها، وأحال كثيراً من قطاعاتها إلى مسخ مشوه لا يدري إلى أية وجهة يتجه، ولا أي طريق يسلك.

ولكن المجزوم به، أن هذا التغيير الذي آلت إليه أحوال قطعات من الأمة، إنما كان بسبب تغيير النفوس من الطاعة والانقياد إلى المخالفة والتمرد في ظل الشرائع الوضعية. والله تعالى يقول: **﴿ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾**[1] فمن تمام عدل الله وقسطه في حكمه القدري أنه تعالى لا يغير حال قوم، ولا يبدل نعمة أنعمها على أحد أو يسلبه إياها إلا بسبب مخالفة وقع فيها أو ذنوب ارتكبها. كما حدث لآل فرعون وأمثالهم حين كذبوا بآيات الله وعصوا رسله فتغيرت أحوالهم إلى أسوأ حال[2]. ولهذا قال تعالى في الآية التالية: **﴿كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم فأهلكناهم بذنوبهم وأغرقنا آل فرعون وكل كانوا ظالمين﴾**[3].

إن المجتمعات التي تسلم قيادتها للحكام المبدلين، يُضَحَّى بها كما ضحت هي بشريعة الله وتنازلت عنها أمام عتبات برلمانات وهياكل التشريع الوضعي، وهي تدفع ضريبة التخلي عن الحكم بما أنزل الله من أموالها وأعراضها وعقول أبنائها وغير ذلك من ثرواتها الأدبية والمادية، ذلك إلى جانب ما يجره التخلي عن الحكم ما أنزل الله من الجوع، والخوف وضنك العيش وغضب الله في الدنيا والآخرة.

---

(١) سورة الأنفال: ٥٣.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٠٦).

(٣) سورة الأنفال: ٥٤.

(جـ) آثار الحكم بغير ما أنزل الله على الحياة كلها:

أتقن الخالق سبحانه نظام هذا الكون، وأحكم صنعه، وأناط بالإنسان مهمة الاستفادة من مسخرات الكون في السماء والأرض مطيعاً لله مستسلماً، كما أسلمت من قبل السماوات والأرض. قال تعالى: **﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً، قالتا أتينا طائعين﴾**[(١)] وبانقياد الإنسان وإسلامه لله تعالى يتم الانسجام التام مع ناموس الكون، وتصير الدينونة لله في الأرض كما هي في السماء. قال تعالى: **﴿أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون﴾**[(٢)].

إن الإنسان قد يتقدم في بعض من مظاهر الحياة الدنيا، ولا يعيقه عن ذلك طرحه للدين الصحيح، فالمادة قد خلقها الله صماء تتعامل مع من يحسن تسخيرها من مؤمن أو كافر، ولكن الإنسان لن يغني عنه شيئاً تقدمه في كل مجالات الحياة الدنيا إذا تأخر عن ركب الإيمان الذي يضمن به الحياة الآخرة، بل إن تقدمه في الدنيا بلا دين، سوف يكون عليه لعنة، وقوته العسكرية ستصير مصيبة، ورخاءه سيستحيل شقاء وشؤماً. فالفساد وحده هو ما يجنيه الناس بالإعراض عن شرع الله. قال تعالى: **﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون﴾**[(٣)]. وقال: **﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن، بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون﴾**[(٤)] فهما نوعان من الفساد، فساد مادي،

---

(١) سورة فصلت: ١١.

(٢) سورة آل عمران: ٨٣.

(٣) سورة الروم: ٤١.

(٤) سورة المؤمنون: ٧١.

وفسادي معنوي، يُلحق كل منهما بالحياة المهالك بقدر إعراض الناس عن شرع الله.

إن هذا الفساد الظاهر، قد رآه الناس في عصرنا، رغم التقدم العلمي الباهر، رأوا أن التقدم التقني قد تحول إلى صراع رهيب بين الأمم في اقتناء أسلحة الدمار التي يهدد الإنسان بها أخاه الإنسان، حتى بات الفناء شبحاً يخيم فوق رؤوس الناس لتكدس أنواع أسلحة الدمار الشامل التي تكفي - لو انطلقت من ترساناتها في الشرق أو الغرب - لتدمير الأرض أكثر من ثلاثين مرة(١). ولو لم يحدث هذا الدمار، وكف الله عن البشرية شر الأشرار، فإن الدمار المعنوي يحدث اليوم وكل يوم، ناشئاً عن التيارات الهائجة من المذاهب والأفكار والنحَل التي تُعمل في البشر معاول الهدم في الليل والنهار لتقضي على ما تبقى من آثار الفطرة في بناء الإنسان.

وإذا كان فساد الفرد تنعكس آثره على الأمة، فإن فساد الأمة تنطبع آثاره علي حياة البشرية كلها، فعندما تتحلى الأمة عن رسالتها: فمن للبشرية بنور يُهتدى به، أو نموذج يُقتبس منه أو نظام يُسار عليه؟.

إن تفريط الأمة في رسالتها المودعة في شريعتها يتعدى ظلمها لنفسها إلى تفريطها في حق غيرها. فهي حاملة أمانة إلى العالمين قال تعالى: ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر**﴾(٢) وقال: ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً**﴾(٣). وكيف لأمة هذا قدْرها وقدَرها أن تؤدي رسالتها في إبلاغ هدى

---

(١) انظر كتاب: الحرب النووية القادمة د. جمال الدين محمد موسى، طبعة ١٩٨٦م، الهيئة المصرية للكتاب بالقاهرة.

(٢) سورة آل عمران: ١١٠

(٣) سورة البقرة ١٤٣.

الله والتمكين لشرعه إذا كانت تحكم وتتحاكم إلى غير دينه، إنها بذلك تمكن لأعداء الله وتفسح لهم الطريق إلى إفساد البشرية جمعاء.

يقول الأستاذ محمد قطب «إن من تكريم الله لهذه الأمة التي جعلها أمة وسطاً، أن جعل أحوال البشرية كلها مرتبطة بحالها، فإن رشدت ومكن لها في الأرض يعمها الخير، ويمتد منها إلى ربوع الأرض، كما كانت أوربا تستمد منها في بداية نهضتها بعد أن خرجت من قرونها الوسطى المظلمة نتيجة احتكاكها بالمسلمين في المشرق والمغرب، وإن شردت الأمة عن دينها، وسنيت ربها شقيت، وشقيت معها البشرية، فإن أوربا الجاهلية التي تحكم البشرية اليوم، ما انتعشت وصار لها هذا الوجود الطاغي في الأرض إلا نتيجة انحسار الأمة الإسلامية عن رسالتها.. ومن الثغرات التي وجدت في حياة الجاهلية الأوربية نفذ اليهود وسيطروا على البشرية كلها.. وازداد شقاء البشرية كلها بهذه السيطرة الحاقدة المجنونة التي تعتبر البشر كلهم حميراً خلقهم الله ليركبهم شعب الشيطان، وحين تعود الأمة الإسلامية إلى إسلامها الحق، ويمكّن لها في الأرض حسب صادق وعده، تتغير ملامح كثيرة في الأرض»(١).

وإذا كانت هذه بعض آثار الحكم بغير ما أنزل الله على تلك المستويات المذكورة (الفرد - الأمة - الحياة البشرية كلها) فإن لهذا الانحراف آثاره الشاملة لهذه المستويات في عديد من المجالات على الوجه الآتي:

أولاً: الآثار الدينية

إن أول ما يصاب الناس فيه - إذا حكموا وتحاكموا إلى غير ما أنزل الله - هو دينهم. وحقاً: إن المصاب من أُصيبَ في دينه. فكيف يسلم دين قوم لا يسلمون الوجه لله حكماً واحتكاماً..؟ إنهم ينحرفون عن الدين بقدر

(١) واقعنا المعاصر للشيخ محمد قطب ص: ٥٤٤، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر.

انحرافهم عن حكمه، فإذا انتهوا إلى تبديل الحكم، فقد وصلوا إلى تبديل الدين. وهم ـ والحالة هذه ـ غارقون في الضلال، واقعون في العصيان، معرضون أنفسهم لأنواع شتى من المهالك والأضرار التي لا يبقون معها على الصراط المستقيم أبداً. وهنك أمراض وأعراض تصيب دين الناس في الحياة البعيدة عن شرع الله، أشار القرآن إلى أهمها نستعرضها فيما يلي:

١ - قسوة القلوب:

فتحريف الشريعة أو الانحراف عنها، يوقعان ولاشك في قسوة القلوب، وقد ضرب الله لنا المثل باليهود الذين انحرفوا وحرفوا في كلام الله، وكيف كانت عاقبة ذلك فيهم. قال تعالى: ﴿**فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية، يحرفون الكلم عن مواضعه، ونسوا حظاً مما ذكروا به**﴾[١].

فهم لمَّا نقضوا ميثاق الله على السمع والطاعة وساء تصرفهم في آيات الله، وتأولوا كتاب الله على غير ما أنزله، وحملوه على غير مراده، وقالوا عليه ما لم يقل، ثم تركوا العمل به رغبة عنه؛ جعل الله قلوبهم قاسية فلا يتعظون بموعظة لغلظها وقساوتها[٢].

وهكذا الشأن في كل من عدل عن شرع الله محكِّماً عقله وهواه؛ يطبع على قلبه. قال تعالى: ﴿**أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله، أفلا تذكرون**﴾[٣] وإذا كان تقوى القلوب هي صفة من يعظم الشعائر والشرائع كما قال تعالى: ﴿**ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب**﴾[٤] فإن الطبع

---

(١) سورة المائدة: ١٣.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٢).

(٣) سورة الجاثية: ٢٣.

(٤) سورة الحج: ٣٢.

على القلوب هو سمة من يجادل في الشريعة متكبراً عنها ومتجبراً عليها. قال تعالى: ﴿**الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم، كبر مقتاً عند الله وعند الذين آمنوا، كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار**﴾[١].

والله عز وجل يحذر هذه الأمة ويربأ بها عن أن تفسد قلوبها بعدم الاستجابة لشرعه، فيقول: ﴿**يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم، واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه، وأنه إليه تحشرون**﴾[٢] فبالاستجابة يحول الله بين المرء وبين الكفر، حيث يملك عليه قلبه أو يحول بينه وبين الإيمان إذا لم يستجب لطاعة الله[٣].

٢- الضلال عن الحق:

اتباع الأهواء وتقديمها على أحكام الله، يوقع في الضلال عن سبيل الحق ولهذا أمر الله نبيه داود بالحكم، بالحق المنزل من عنده سبحانه، ونهاه أن يتبع الأهواء المضلة عن سبيل الحق فقال له: ﴿**يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله، إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب**﴾[٤].

وقد حذر الله أهل الكتاب أن يقلدوا بعضهم في الأهواء المضلة الصادة عن الحق فقال: ﴿**يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق، ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل**﴾[٥] ولكن أهل

---

(١) سورة غافر: ٣٥.

(٢) سورة الأنفال: ٢٤.

(٣) انظر تفسير القاسمي (٨/ ٢٩٧٥).

(٤) سورة ص: ٢٦.

(٥) سورة المائدة: ٧٧.

الكتاب أوغلوا في الضلال بالإيغال في البعد عن شرع الله المنزل. وهم ـ بعد أن ضلوا ـ لا يحبون أن يروا هذه الأمة على هداية، وقد حذر الله نبيه ﷺ من نواياهم العدائية هذه، فقال: **﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل، والله أعلم بأعدائكم، وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً. من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا لياً بألسنتهم وطعناً في الدين﴾**[1].

ونبه القرآن الأمة إلى إرادة الإضلال تلك فقال: **﴿ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم، وما يضلون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾**[2] ولم تكن رغبة أهل الكتاب في إضلال الأمة يوماً إلا تطلعهم إلى ميلها عن الشريعة الحقة، فكان لزاماً على هذه الأمة ـ حتى لا تقع فيما وقعوا فيه ـ أن تنقاد لقضاء الله ورسوله في كل أمر حتى لا تهوى في غياهب الضلال مثلهم. قال تعالى: **﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً﴾**[3].

٣- الابتلاء بالنفاق والفضيحة به:

يبتلى بالنفاق من يضمرون الكراهية لشرع الله، حتى تصير قلوبهم مريضة بهذا النفاق، فيحاولون جهدهم أن يخفوا نفاقهم ظانين أن ذلك أمر ممكن، ولكن يأبى الله إلا أن يفضح المنافقين بفلتات ألسنتهم وما يخرج من أحقادهم، قال تعالى: **﴿أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم. ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول، والله يعلم**

---

(١) سورة النساء: ٤٤ - ٤٦.

(٢) سورة آل عمران: ٦٩.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٦.

أعمالكم﴾[1]. وقد كان منهم من يستهزئ بالشريعة ويقول: لئن كان ما يقول محمد حقاً لنحن شر من الحمير. وآخر يقول: ما أرى قراءنا هؤلاء إلا أرغبنا بطوناً وأكذبنا ألسنة وأجبننا عند اللقاء[2]. وقد كانوا يشفقون من افتضاح نفاقهم بهذا التشكيك في الشريعة والاستهزاء بحملتها حتى قال قائلهم «لوددت أني أقاضي على أن يضرب كل رجل منكم مائة على أن ننجو من ينزل فينا قرآن. فبلغ ذلك النبي ﷺ فجاؤا يعتذرون فأنزل الله تعالى فيهم: **﴿يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم، قل استهزئوا إن الله مخرج ما تحذرون. ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب، قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن. لا تعتذروا، قد كفرتم بعد إيمانكم، إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين﴾**[3][4].

إن شأن المنافقين الدائم هو الإعراض عما أنزل الله والصد عن سبيل الله، ولهذا كان الله لهم بالمرصاد دائماً ينزل عليهم النوائب والمصائب بما يفضح نفاقهم ويكشفه. قال تعالى: **﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً. فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً﴾**[5] «أي: كيف حالهم وقت إصابة المصيبة إياهم بافتضاحهم بظهور نفاقهم بسبب ما عملوا من الجنايات التي من جملتها التحاكم إلى الطاغوت والإعراض عن حكمك؟»[6].

---

(١) سورة محمد: ٢٩، ٣٠.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٥٠، ٣٥١).

(٣) سورة التوبة: ٦٤ - ٦٦.

(٤) انظر لباب النقول بحاشية الجلالين، ص ٣٢١، ٣٢٢.

(٥) سورة النساء: ٦١، ٦٢.

(٦) تفسير أبي السعود (١/ ٧٢٦).

٤- الحرمان من التوفيق إلى التوبة :

من أشد ما يمكن أن يعاقب به المرء في الدنيا، أن يُحرم من التوفيق للتوبة. وإن العمل الذي يؤدي إلى هذا الحرمان، لابد وأنه ـ بداهة ـ من شر الأعمال عند الله، والقرآن الكريم يبين أن من الأعمال التي تعرض فاعلها للحرمان من التوبة: تحريف ما أنزل الله، وإخضاعه للهوى أخذاً أو رداً، وقد ذكر أن أعداء هذه الأمة ومريدي الشر بها من كفار أهل الكتاب وأوليائهم من المنافقين هم أرباب ذلك الفعل الشنيع فقال تعالى مواسياً رسوله ﷺ حتى لا يحزن من فعالهم: **﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ومن الذين هادوا، سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم آخرين لم يأتوك، يحرفون الكلم عن مواضعه، يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا، ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾**[1] .

قال ابن كثير في تفسيرها: «نزلت هذه الآيات الكريمات في المسارعين في الكفر الخارجين عن طاعة الله ورسوله، المقدمين آراءهم وأهواءهم على شرائع الله عز وجل **﴿من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم﴾** أي أظهروا الإيمان بألسنتهم وقلوبهم خراب خاوية منه، وهؤلاء هم المنافقون **﴿ومن الذين هادوا﴾** أعداء الإسلام وأهله»[2]. فهؤلاء وأولئك بسبب انحرافهم عن الشريعة بتبعيضها وتحريفهم إياها بتأويلها كانت عقوبتهم من الشدة بحيث تتلائم مع فظاعة جرمهم: **﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم﴾** أي أن

---

(١) سورة المائدة: ٤١.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٥).

الله تعالى حتّم عليهم أن لا يتوبوا من ضلالتهم بحجب توفيقه إياهم إليها، فلا يرجعون عن كفرهم. . هؤلاء الذين لم يرد الله أن يطهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الإسلام ونظافة الإسلام فيتوبوا»[1] .

٥- خفة الدين وضعف الإيمان :

يضعف الإيمان ـ تصوراً وسلوكاً ـ في جمهور الناس إذا لم يجد من يرعاه بشريعة تُقام، وحد يُطبق، وشعيرة تُظهر، وبقدر ما يكون الانحراف عن أحكام الله بقدر ما يكون لذلك أثر معاكس في حالة الأمة الإيمانية لأن أحكام الله من شأنها أن تنشر الهداية، وتمكن للأخلاق، وتيسر أسباب العبادة، وتخفف على الناس التكاليف، في حين أن أحكام غيره ليس من ورائها إلا الميل العظيم والضعف في الدين. قال تعالى: ﴿**يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم، والله عليم حكيم. والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً. يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً**﴾[2] .

فالإعراض عن شريعة هذا شأنها؛ هو إعراض عن الهداية والتوبة والتخفيف وعن البيان والإيمان، وليس أدل على خطر الإعراض عن الإيمان من قول الله تعالى: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً**﴾[3] . فعندما ينتشر على مستوى الأمة عدم تحكيم الرسول ويستشري فيها عدم التسليم لحكمه ﷺ ، بحيث لا ترعوي لذلك، ويستوي عندها أن تتحاكم إلى الشرع المنزل أو إلى

---

(١) تفسير ابن جرير الطبري (١٠/ ٣٤١٧).

(٢) سورة النساء: ٢٦ – ٢٨.

(٣) سورة النساء: ٦٥.

الشرع المبدل. عند ذلك يكون الباب قد انفتح لخروج الناس من دين الله أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً، وتصير الأمة إلى فوضى في الديانة، واضطراب في السلوك، وهشاشة في الإيمان. وهذا ما وقع كثيراً في عصرنا هذا عندما نُحيت الشريعة عن الحكم في أكثر بلاد المسلمين، مما نشأ عنه ما يسميه الأستاذ محمد قطب بظاهرة (التخلف العقيدي) حيث يقول: (.. هذا التخلف العقيدي - الذي هو عقدة العقد في حياة الأمة في الفترة الأخيرة - قد وصل إلى أقصى درجاته في القرن الأخير خاصة، حين نُحيت الشريعة الربانية عن الحكم على يد الغزو الصليبي الجائح) وقال: (إننا نريد هنا أن نحدد المعيار الذي نقيس به مدى ذلك التخلف في حياة الأمة، والمعيار ولاشك هو الكتاب والسنة، مرجع المسلمين في كل أمر من أمور حياتهم، والمعير كذلك هو حياة الأجيال الأولى في المسلمين التي طبقت هذا الدين في عالم الواقع التزاماً بمقتضيات الإيمان، سواء في مجال التصور، أو مجال السلوك.

فكلما اقتربنا من الكتاب والسنة ومن حياة السلف الصالح رضوان الله عليهم فنحن «متقدمون» عقيدياً وسلوكياً كذلك، وكلما تأخرنا عن لكتاب والسنة وعن حياة السلف الصالح فنحن متخلفون في مجال العقيدة، وبالتالي في مجال السلوك)[1] .

٦- الصد عن سبيل الله :

إذا كان المسلمون في ديارهم يضارون في إيمانهم بتضييع الحكام لشريعة الله، فإن غير المسلمين كذلك ليسوا أقل ضرراً، ولا أدنى ضياعاً، ففي الأجواء البعيدة عن حكم الله ورسوله تتهيأ الفرصة لأكبر صد عن سبيل الله، إذ كيف

---

(١) واقعنا المعاصر ص: ١٧٢، ١٧٣. بتصرف يسير.

يقبل الناس على الدخول في دين يرونه غير معظم عند أهله، وغير مطبق في دياره، بل محارب في أكثر الديار؟!.

إن الصد الأكبر عن سبيل الله هو أحد الآثار القبيحة للحكم بغير ما أنزل الله. وفي كتاب الله نجد ارتباطاً وثيقاً بين الانحراف عن شرع الله والصد عن سبيل الله، فعلاقتهما ببعضهما علاقة السبب بالمسبب، قال تعالى عن مشركي العرب الذين اعتاضوا عن اتباع شرع الله بما التهوا به من أمور الدنيا الخسيسة صادين الناس عن الإسلام **﴿اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون﴾**[1][2].

وتحدث القرآن عن صنفين متقابلين من أهل الكتاب في قوله تعالى: **﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم، وبصدهم عن سبيل الله كثيراً، وأخذهم الربا وقد نُهوا عنه، وأكلهم أموال الناس بالباطل، وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً. لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أُنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر، أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً﴾**[3]. ففريق كانوا يتعاطون الرشوة على الحكم فيكون من نتيجة ذلك أن يصدوا الناس عن الدين إضافة إلى أكلهم الربا وأموال الناس بالباطل. فاستحقوا بذلك التضييق عليهم والتوعد بالعذاب الأليم. وفي مقابلتهم قوم من أهل الكتاب آمنوا بشريعتهم ثم آمنوا بالشريعة الحقة الناسخة فكانوا مثلاً يقتدى بهم فاستحقو بذلك الأجر العظيم[4] وقد ضرب الله مثلاً في موضع آخر بفريقين آخرين: قال تعالى:

---

(١) سورة التوبة: ٩.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٢٤).

(٣) سورة النساء: ١٦٠ - ١٦٢.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٣).

﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم. والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نُزِّل على محمد وهو الحق من ربهم كفَّر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم. ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم، كذلك يضرب الله للناس أمثالهم﴾(١). فبسبب اتباع الفريق الأول للشيطان وما عنده من الباطل، كانو كفاراً صادين عن سبيل الله، وبسبب أن الآخرين اتبعوا الحق الذي لا محيد عنه كانوا من أهل الإيمان والإصلاح وتكفير السيئات(٢).

ولهذا الارتباط الوثيق بين الانحراف عن شرع الله والصد عن دين الله استحق لصادون عن السبيل اللعنة والطرد من رحمة الله. قال تعالى: **﴿ألا لعنة الله على الظالمين. الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً وهم بالآخرة كافرون﴾**(٣). إن الحاكمين والمتحاكمين إلى غير ما أنزل الله هم على رأس هؤلاء الظالمين. فكم أخرجوا أناساً من الدين، وكم أضاعوا الآخرة على كثير من العالمين. فهم في الوقت الذي يكلفون فيه بنشر الدعوة ويؤتمنون على حفظ الشريعة، نراهم يصدون عن هذه الدعوة، ويضيعون هذه الشريعة بل ويضعون العقبات أمام هداية الناس إلى الصراط المستقيم. فهم مستحقون للعنة لأنهم مسئولون عن قسط كبير من الضياع الذي تعانيه البشرية كلها بمسئوليتهم عن غياب الإسلام القائم في كيان قوي متقدم.

يقول الأستاذ محمد قطب: «إن الضياع الذي تعيشه البشرية في أزمتها الحاضرة، يدفع ألوفاً من البشر كل عام ممن يبحثون عن طريق الخلاص أن

---

(١) سورة محمد: ١ - ٣.

(٢) انظر تفسير أبي السعود (٥/ ١٩٣).

(٣) سورة الأعراف: ٤٤، ٤٥.

يدخلوا في الإسلام في أوربا وأمريكا واستراليا وأفريقيا... ولو كان الإسلام حاضراً في هذه اللحظة متمثلاً في مجتمع إسلامي حقيقي، لكانت هذه الألوف قد أصبحت ملايين»[1].

ثانياً: الآثار الاجتماعية

منذ أن أهبط آدم وزوجه إلى الأرض، أعلمهما الله تعالى أن السعادة في الحياة على ظهرها لن تكون إلا باتباع الهدى، بينما يكون الشقاء والضيق في الانسياق وراء الهوى، قال تعالى: **﴿قال اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو، فإما يأتينكم مني هدى، فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى. ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى﴾**[2].

فضنك المعيشة هو عاقبة الإعراض عن اتباع منهج الله، ويبرز هذا الضنك أكثر ما يبرز في الحياة الاجتماعية القائمة على غير شرع الله القويم، حيث لا يُعرف الحق لأهله، ولا يؤخذ من مغتصبه، ولا يؤطر عليه الظالمون، ولا يؤجر به العادلون. وإن هذا الضنك ليبدو في مظاهر متعددة في المعيشة الاجتماعية للأفراد والمجتمعات المنكوبة بشرائع البشر القاصرة. وشواهد الواقع في الماضي والحاضر تشهد بأن بني آدم لم يستوعبوا جيداً أول درس لُقن للأبوين الأولين.

وأذكر الآن ألواناً من هذا الضنك والضيق الاجتماعي الذي يعم الحياة المعرضة عن شرع الله:

---

(١) واقعنا المعاصر ص: ٥٤٥.

(٢) سورة طه: ١٢٣، ١٢٤.

١ - فوضى الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض :

فالناس إذا لم تكن الروادع بينهم كافية، فإن أسوأ ما في طباعهم يظهر ويسود، فالنفس البشرية ـ غير المنضبطة بشريعة الله ـ مجبولة على خلال سيئة كثيرة، تظهر من الإنسان في الظروف المختلفة، ولا يكبح جماحها إلا معالجة الشريعة التي أنزلها رب هذا الإنسان وخالقه، ونحن إذا تأملنا وصف القرآن للإنسان بمعزل عن الإيمان، لوجدنا عجباً.

* فالإنسان ضعيف أمام المغريات: قال تعالى ﴿**وخُلق الإنسان ضعيفاً**﴾[1].

* والإنسان نسيٌّ للإحسان: قال تعالى: ﴿**وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً، فلما كشفنا عنه ضره مر كأن لم يدعنا إلى ضرٍّ مسّه**﴾[2].

* وهو ظلوم في الحقوق، كفَّار بالنعم: قال تعالى: ﴿**إن الإنسان لظلوم كفّار**﴾[3].

* وهو مجادل بالحق أو بالباطل: ﴿**وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً**﴾[4].

* وهو عجول متسرع فيما قد لا يصلحه: ﴿**وكان الإنسان عجولاً**﴾[5].

* والإنسان جاحد للنعم ناكر للفضل: ﴿**إن الإنسان لكفور**﴾[6] ﴿**وكان الإنسان كفوراً**﴾[7].

---

(١) سورة النساء: ٢٨.
(٢) سورة يونس: ١٢.
(٣) سورة إبراهيم: ٣٤.
(٤) سورة الكهف: ٥٤.
(٥) سورة الإسراء: ١١.
(٦) سورة الحج: ٦٦.
(٧) سورة الإسراء: ٦٧.

* وهو بخيل بما عنده: ﴿**قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذن لأمسكتم خشية الإنفاق وكان الإنسان قتوراً**﴾(١).

* وكثيراً ما يغلبه الجهل والظلم فيعرّض نفسه لما لا طاقة له به: ﴿**إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً**﴾(٢).

* والإنسانُ شديد في الخصومة: ﴿**أو ألم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين**﴾(٣).

* وهو شَرِهٌ في جلب الخير لنفسه، قنوط إذا عجز عن جلب هذا الخير: ﴿**لا يسأم الإنسانُ من دعاء الخير وإن مسه الشر فيئوس قنوط**﴾(٤).

* وهو هلِعٌ جَزِعٌ إذا أصيب بضر، أو ألمّ به شر، وهو ضانٌّ بالخير إذا تحصَّل عليه. قال تعالى: ﴿**إن الإنسان خلق هلوعاً. إذا مسه الشر جزوعاً. وإذا مسه الخير منوعاً**﴾(٥).

* والطغيان هو الصفة السائدة في الإنسان في معزل عن شرع الرحمن: ﴿**كلا إن الإنسان ليطغى. أن رآه استغنى**﴾(٦).

ولا يمكن أن تواجه طباع هذا المخلوق إلا بشريعة من عند خالقه: ﴿**ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**﴾(٧) فهذا الطغيان البشري، المتضمن لهذه

---

(١) سورة الإسراء: ١٠٠.

(٢) سورة الأحزاب: ٧٢.

(٣) سورة يس: ٧٧.

(٤) سورة فصلت: ٤٩.

(٥) سورة المعارج: ١٩ – ٢١.

(٦) سورة العلق: ٦، ٧.

(٧) سورة الملك: ١٤.

الطائفة المخيفة من الصفات الكامنة في النفس البشرية ـ حال تجردها عن طهارة الإيمان ـ لما يبعث الرعب من مجرد تصور ترك هذا المخلوق بلا ضبط من خالقه الذي يعلم أسرار صنعته، فيحيله بالشريعة الحكيمة أقرب إلى الملائكة بعد أن كان قبل أن يطهّر بها أدنى إلى الشياطين.

كيف نتخيل مجتمعاً يترك فيه (الإنسان) كالوحش الضاري أو السبع الكاسر دونما شريعة تتخلل أعماق نفسه، وتسري في ذرات دمه، فتخفف من لأواء ضرره وتهدهد من فظيع طباعه.

إن المجتمع الذي تُطلق فيه هذه الصفات المجتمعة في المخلوق (الإنساني) لتعيث في الأرض فساداً، هو المجتمع غير المحكوم بحكَمَة الشريعة وضبطها وربطها للأمور، ولا فرق بعد ذلك أن نُطلق العنان للخيال ليتصور ماذا يفعل هذا (الإنسان) إذا أطلق من كل إسار، أو نكتفي بإلقاء نظرة على الواقع حولنا حتى نرى.. ماذا كان لهذا الإنسان المسيَّب من آثار في حياته الأسرية والاجتماعية مع أخيه الإنسان.

إن القتل والاغتصاب واستباحة الأموال بكل الطرق والأشكال وانتشار الفواحش و لزنا، والفجور والخنا، والإدمان واللصوصية والجاسوسية، والتشاجر والتنافس والتحاسد، والشح والبخل، والجهل والظلم... كل أولئك وغيره، هو ما يريد الراغبون عن حكم الله إشاعته في الذين آمنوا بتعطيلهم حكم الشريعة الإلهية التي تضبط وحدها ـ النفس العاتية البشرية. فالله تعالى منزل هذه الشريعة هو وحده يعلم، والناس لا يعلمون. قال تعالى: ﴿**إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة، والله يعلم وأنتم لا تعلمون**﴾(١).

---

(١) سورة النور. ١٩

وإن المشرعين والحاكمين بأحكام الشرائع الوضعية هم قطعاً ممن يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، لأنهم يحاربون الله ورسوله على علم، فقوانينهم تجعل من الظلم شريعة، فهي تحمي الزناة والبغاة والقتلة والسُّرَّاق. يضرب أحد علماء الأزهر، والعضو بمجلس الشعب المصري[1] مثلاً لنوع من الظلم المقنن الذي أدخله الظالمون على حياة المسلمين قسراً وقهراً فيقول: «ما رأي القانون الوضعي في رجل دخل بيته ففوجئ برجل يزني بامرأته على فراش الزوجية داخل بيته، فغلى دم الزوج في عروقه وأراد قتل الزاني، فكانت يد الزاني أسرع فقتل الزوج... أتعرف ـ أيها القارئ الكريم ـ ما حكم القانون الوضعي في هذا؟!.. إن هذا الزاني يخرج بريئاً من جريمتي الزنا والقتل كليهما؟!!.

أما خروجه من جريمة الزنا فلأن الزوج وحده هو الذي يملك أن يرفع دعوى الزنا ضد زوجته، وقد قُتل! وليس ذلك الحق لأبيها أو لأخيها أو لولدها أو لأحد غير الزوج القتيل. وأما خروجه من جريمة القتل، فلأنه كان في حالة دفاع عن النفس!! ولذلك لا يقتل ولا يُرجم ولا يجلد!! فهل رأيت أيها القارئ الكريم ديناً يقر هذا البلاء؟!... إن القوانين في مصر تقر هذا البلاء»[2].

إن الشريعة تضبط الحقوق صغيرها وكبيرها، فإذا غابت تضيع الحقوق صغيرها وكبيرها، وفي مجال المال؛ إذا تركت التدابير الشرعية لحماية ممتلكات الناس، فإن الإجراءات الوضعية لا تفلح في توفير الحماية لها بل إنها

---

(١) هو الشيخ صلاح أبو إسماعيل ـ رحمه الله ـ.

(٢) تقديم كتاب (أحكام إسلامية.. إدانة القوانين الوضعية) تأليف المستشار محمد عبد الحميد غراب، ص: ١٧، دار الاعتصام بالقاهرة.

تفتح أبواب السلب والنهب، أمام مرضى التكسب بالحرام، فتنفتح شهية السُرَّاق وتنمو خمرات المختلسين، وتنتعش رغبات المحتكرين، وتحاول القوانين الوضعية يائسة أن تقضي على الجريمة فلا تزيدها إلا شيوعاً بإجراءاتها الخرقاء. فالسجون المكتظة بالمجرمين تصير أكبر المعاهد التعليمية لفنون النصب وألوان الإجرام، والقائمون عليها أعجز من أن يقوِّموا بشراً معوجاً بتشريعاتهم الهزيلة، ثم إنهم غير مؤتمنين أصلاً على عملية التقويم لأنهم خانوا الأمة ابتداء في حرمانهم من حماية الشرع والدين.

يقول الشيخ أحمد شاكر بعد أن بيّن كيف تعاون المنافقون والمستعمرون في إدخال القوانين الوضعية إلى ديار المسلمين فأشاعوا فيها الفتن: «.. فكان عن هذا أن امتلأت السجون في بلادنا وحدها بمئات الألوف من اللصوص، بما وضعوا في القوانين من عقوبات للسرقة ليست برادعة، ولن تكون أبداً رادعة ولن تكون أبداً علاجاً لهذا الداء المستشرى... وإنهم جاءوا في التطبيق يلتمسون الأعذار من (علم النفس) لكل لص بحسبه، ثم زاد الأمر شراً أن يكتب اللصوص أنفسهم كلاماً يلتمسون به الأعذار لجرمهم، وقام المدافعون (المحامون) عنهم المقامات التي توردهم النار، يعلمون أن الجريمة ثابتة فلا يحاولون إنكارها، بل يحاولون التهوين من شأنها بدراسة (نفسية المجرم وظروفه).. !!»[1].

أما الفوضى في الأعراض والأنساب تحت المظلة الوضعية المضلة، فحدث ولا حرج، فإن التدابير الشرعية الصارمة التي من شأنها أن تحافظ على عفة المجتمع وطهارته من سعار الشهوات، وتحاول أن تطفئ أوارها، هذه التدابير يلغيها القانون الجائر الموضوع بجرَّة قلم، فمن للعفة يحميها في ديار

---

(١) عمدة التفاسير (١٤٧/٤).

المسلمين، ومن للطهارة يحرسها، ومن للجريمة يحاصرها، إذا حرمت هذه الديار من حكم الله ﴿ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾[1]

وإذ راح أحدنا يسأل هؤلاء، لماذا تصرون على هذا البلاء، ولم تتشبثون بهذه الشرائع المفسدة، قالوا: نريد أن نتحرر كما تحرر الغرب، ونتقدم كما تقدم الغرب، ونقدم الرفاة والسعادة لشعوبنا كما قدم الغرب! وهي كمقالة أسلافهم الضالين الذين قال الله عنهم: **﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً. فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً﴾**[2].

والعجيب أن هؤلاء المعاندين، يعلمون قبل غيرهم ما الذي جنته حضارة الغرب القائمة على الاعتداء على سلطة الله وحكمه، ويدركون إلى أي درك سفلت، وإلى أي حالة وصلت، فهذه أكبر دول العالم الغربي وأكثرها تقدماً بالمعنى الذي يريدونه، وهي الولايات المتحدة الأمريكية، تغص بأنواع وألوان من الشقاء الناتج عن شيوع الجريمة وتفنن أصحابها فيها، بحيث بات أصحاب الفكر والأدب والتربية فيها في حيرة من أمرهم، ماذا يفعلون أمام سيل الابتكارات الإجرامية المتتابعة التي لا تكاد السلطات التشريعية أو القضائية أو التنفيذية أن تلاحقها، وكيف يوقفون زحف الفساد الذي أصبح يهد الحضارة الغربية بأسرها، وأضحى ينخر في عظامها.

وفي كتاب يلقي الضوء على هذه المأساة بعنوان (الجريمة على الطريقة الأمريكية) يشرح مؤلفا الكتاب الغربيان في اثنتى عشرة وخمسمائة (٥١٢) صفحة أنواع وأشكال وطرق ارتكاب الجرائم المختلفة فردية وجماعية،

---

(١) سورة المائدة: ٥٠.

(٢) سورة النساء: ٦١، ٦٢.

ارتجالية ومنظمة، سياسية وجنائية، ما كان منها بسبب الملل، وما كان بدافع الجنس، وما ينتج عن الفقر، وما ينجم عن الترف، وما تسببه الاختلافات المذهبية، وما تدفع إليه الفروق العنصرية، وما يقترفه الشباب، وما يختص به النساء، وما لا يتقنه إلا الرجال.. إلى آخر ما في قاع المجتمع الأمريكي وقمته من الصراع والضياع.

جاء في مقدمة الكتاب: «كانت الأحداث الخارقة التي تقع في الولايات المتحدة الأمريكية، والقلق الذي خلفته قد تركت أثراً كبيراً لدى المؤلفَيْن، فالمخدرات انتقلت من الغيتوات (الحواري والشوارع) لتغزو الضواحي، والجرائم والاعتداءات أخذت تحتل أخبار الصحافة باستمرار، والغش الذي يقدم عليه أرباب العمل الصنعيين، ظهر في الصحف بعناوين عريضة بارزة... وأخيراً وليس آخراً (ووترغيت)[1] قضية القرن التي شدت العالم.. كنا كلما حاولنا رد هذه الظواهر إلى جدل ثقافي وسياسي، كلما شعرنا بأننا مرغمون على سبر جذور الإجرام الأمريكي. وبالتأكيد لم تكن المسألة بالنسبة إلينا إطلاقاً أن نكب على تصنيف الجرائم التي ترتكب في أمريكا تصنيفاً موسوعياً ـ لأن عدة مجلدات لن تكون كافية ـ لقد سعينا إلى اكتشاف كيف ولماذا أو بأية ميكانيكية تعد بعض الأفعال إجرامية. من الذي يعرفها هكذا؟ كيف؟ ولأية أسباب تتغير هذه التعريفات؟ وأخيراً... كيف انتجت أمريكا هذا التخلف الحضاري الذي لا مثيل له في العالم؟»[2].

---

(١) «ووترغيت» اسم أطلق على فضيحة سياسية في أمريكا كان بطلها الرئيس الأسبق ريتشارد نيكسون، عندما أمر بالتنصت على الأشخاص المرشحين ضده للرئاسة الأمريكية، ليعرف أسرار دعايتهم ويبطلها حتى يفوز هو بالرئاسة لمدة ثانية.

(٢) الجريمة على الطريقة الأمريكية تأليف: فرانك براونغ وجون جيراس، ترجمة فؤاد حديد، ص: ٥، الطبعة الأولى ١٩٨٧م، مكتبة الخدمات الطبعية بدمشق.

وينتهي الكاتبان بعد دراسة إحصائية واسعة في سبعة وعشرين فصلاً في الكتاب إلى أن الجريمة وصلت في الولايات المتحدة الأمريكية إلى حد أصبحت فيه سلطة تنافس السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وسلطة الصحافة والإعلام.

قالا: «ينبغي بالتأكيد سبر عدد من أقوى مؤسسات أمريكا العامة والخاصة، فإن واقع الشروع وحده في تحقيق كهذا، سيؤول إلى معرفة حقيقة حضور الجريمة داخل المؤسسات الأمريكية، وبالتالي سيقود إلى وجود (السلطة السادسة) التي نعبر عنها بصوت أعلى فنقول: (السلطة الإجرامية)!»[1].

فهل ما يزال المبدلون في بلاد المسلمين يحلمون بتحويل الأمة المسلمة كلها إلى هذه الحال المزرية؟.

٢- انتشار العداوة والبغضاء :

يعيش الناس في ظل دين الله في نعمة من الإخاء والألفة، كما قال سبحانه: ﴿**واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً**﴾[2] ولكن القلوب سرعان ما تتكدر بالتباغض والتدابر والعداوات عندما يرفع الناس بأنفسهم عن أنفسهم مظلة الوئام والإخاء بتركهم وإعراضهم عن شرع الله جزئياً أو كلياً.

ولقد وعظنا الله في كتابه بأقوام قبلنا استكبروا عن الإذعان التام لشرائع الله، فكانت عاقبتهم أن صارت العداوة والبغضاء هي أصل التعامل فيما بينهم. فاليهود مثلاً لأنهم خالفوا رسول الله ﷺ وكذبوه ولم ينقادوا لشريعته، أخبر الله

---

(١) الجريمة على الطريقة الأمريكية، المصدر السابق، ص: ٥١٢.

(٢) سورة آل عمران: ١٠٣.

تعالى أن قلوبهم لا تجتمع، بل العداوة واقعة بينهم دائماً لأنهم لن يجتمعوا على حق. وقد خالفوا شريعة الحق[1] فقال تعالى عنهم: ﴿**وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً. وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة**﴾[2]. ولم يكن النصارى أسعد حظاً من اليهود، فإنهم أيضاً بتركهم بعض ما ذكرهم الله به من شريعتهم، ثم بتكبرهم عن اتباع رسول الله ﷺ فيما جاء به من شرع خاتم، كانت عاقبتهم كمثل عاقبة إخوانهم اليهود[3]. قال تعالى: ﴿**ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكّروا به، فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون**﴾[4].

وإغراء العداوة بينهم معناه. إلزامهم بها، وإلصاقها فيهم فهي من: غرى بالشيء إذا ألصق به كالغراء. فالعداوة والبغضاء ألصقت بهم فيما بينهم وبين بعض أو فيما بينهم وبين اليهود[5].

والظاهر أنها واقعة بين طوائف النصارى، وهي تستتبع الوقوع بينهم وبين طوائف اليهود عن طريق الأولى، قال ابن كثير في تفسير الآية: «أي: فألقينا بينهم العداوة والبغضاء لبعضهم بعضاً، ولا يزالون كذلك إلى قيام الساعة، لذلك فإن طوائف النصارى على اختلاف أجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفّر بعضهم بعضاً، ويلعن بعضهم بعضاً، فكل فرقة تحرّم الأخرى، ولا تدعها تلج معبدها، فالملكية تكفّر اليعقوبية، وكذلك الآخرون وكذلك

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٧٢).

(٢) سورة المائدة: ٦٤.

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٢).

(٤) سورة المائدة: ١٤.

النسطورية والآريوسية، كل طائفة تكفر الأخرى في هذه الدنيا ويوم يقوم الأشهاد»[1] . والأمة الإسلامية وعظها الله بهؤلاء حتى لا تقع فيما وقعوا فيه، فالرعية تُلقى بينهم العداوات إذا رغبت عن شرع الله، يقول ابن تيميه رحمه الله: « . . متى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء . . وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا»[2]. ويقول: «إذا حكم ولاة الأمر بغير ما أنزل الله وقع بأسهم بينهم. قال النبي ﷺ : (. . وما حكم ولاتهم بغير ما أنزل الله إلا وقع بأسهم بينهم) وهذا من أعظم أسباب تغير الدول كما قد جرى مثل هذا مرة بعد مرة في زماننا وغير زماننا»[3].

٣- الابتلاء بالخوف والجوع:

يمتن الله على من يشاء من عباده، بتوفير أسباب المأمن والمأكل ليتفرغوا بعد ذلك لإعمار الدنيا وإصلاح الآخرة، وهو سبحانه يختبر بذلك الأقوام: هل يشكرون فيستقيمون على الهدى، أم يكفرون فيخرجون عن الجادة؟ لقد امتن الله على قريش بتلك النعم ودعاها إلى الدخول في عبوديته سبحانه: **﴿فليعبدوا رب هذا البيت، الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف﴾**[4]. ولكن قريشاً تعكس الأمر وتظن أن اتباع هدي النبوة سيجر عليها الخوف والجوع: **﴿وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا﴾**[5] فردَّ الله عليهم مبيناً أن ما اعتذروا به

---

(١) انظر تفسير أبي السعود (٢/ ٢٥، ٢٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٢١).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٨٨). والحديث المشار إليه جزء من حديث رواه ابن ماجه في (أبواب الفتن/ ٣٦) ب(العقوبات/ ١٤٦٠) ح(٤٠٨٣) وصححه الألباني. انظر صحيح ابن ماجه (٢/ ٣٧٠) ح(٣٢٤٦).

(٤) سورة قريش: ٣، ٤.

(٥) سورة القصص: ٥٧.

كذب وباطل، إذ كيف ينعم عليهم ـ اختباراً ـ بهذا الأمن والرزق في حال كفرهم، ثم لا يؤمنهم ويرزقهم إذا اتبعوا الحق[1]: **﴿أو لم نمكن لهم حرماً آمناً يُجبى إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدنا ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾**[2].

ولما أبت قريش أن تستجيب لدعوة الحق ظانة أن الأمن وسعة الرزق هما من كسبها ومما يليق بها وكفرت وجحدت؛ دعا عليهم رسول الله ﷺ بالحرمان من تلك النعمة التي لم يحفظوها فقال: (اللّهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنيَّ كسنيْ يوسف). فابتلوا بالقحط حتى أكلوا العظام[3] وجعلهم الله أمثولة للأجيال فقال سبحانه: **﴿وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغداً من كل مكان فكفرت بأنعم الله، فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون. ولقد جاءهم رسول منهم فكذبوه، فأخذهم العذاب وهم ظالمون﴾**[4] فالأظهر أن القرية التي ضرب بها المثل هي مكة ـ كما قال ابن عباس ومجاهد وقتادة[5]. قال القرطبي: «وضرب مكة مثلاً لغيرها من البلاد، أي أنها مع جوار بيت الله وعمارة مسجده لما كفر أهلها أصابهم القحط، فكيف بغيرها من القرى»[6]. ثم إن الله تعالى دعا المسلمين بعد أن قص عليهم هذا المثل، إلى إخلاص العبودية له واتباع ما شرع، واحترام ما

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٣٨١).

(٢) سورة القصص: ٥٧.

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٠/ ١٩٤) والحديث أخرجه البخاري ك(الجهاد/ ٥٦) ب(الدعاء على المشركين/ ٩٨) ح(٢٩٣٢) فتح الباري (٦/ ١٢٤) ورواه مسلم ك(المساجد/ ٥) ب(استحباب القنوت/ ٥٤) ح(٦٧٥) (١/ ٤٦٦).

(٤) سورة النحل: ١١٢، ١١٣.

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٠/ ١٩٥).

(٦) تفسير القرطبي (١٠/ ١٩٤).

أحل وما حرم، فقال سبحانه: ﴿فكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً، واشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون. إنما حرَّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم. ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون. متاع قليل ولهم عذاب أليم﴾[1].

وبيَّن الله تعالى في موضع آخر، أن ما جرى لقريش هو سُنة الله في كثير من الأمم المعرضة عن آياته فقال: ﴿وكم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم إلا قليلاً، وكنا نحن الوارثين. وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولاً يتلو عليهم آياتنا، وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون﴾[2].

•• •• ••

(١) سورة النحل: ١١٤ ـ ١١٧.

(٢) سورة القصص: ٥٨، ٥٩.

ثالثاً : الآثـار السياسية

الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، يقودون الأمم والشعوب الإسلامية بسياساتهم الجائرة إلى كوارث ونوائب لا طاقة لهم بها، وهم فوق ذلك كالسوس الناخر في عظامها، يلطخون حاضرها، ويشوهون ماضيها، ويغيِّرون هويتها حتى تسقط من عين الله، فتجري عليهم السنن الجارية على المعرضين. إنهم يدعمون الأعداء عليها في الوقت الذي يدَّعون فيه الدفاع والذود عنها، وهم ومن حولهم من عصابات النفاق والرِّدة، مسئولون عن الهزائم المتتالية التي لا تكاد الشعوب الإسلامية في المشارق والمغارب تخرج عنها إلا إلى المزيد منها. حتى أصبح كيان الأمة كلها هزيلاً لا يُسمع له صوت، ولا تُحترم له كلمة ولا يُصان له حق، وصار هؤلاء في الداخل عوناً لأعداء الأمة في الخارج، يفتحون أبواب حصونها أمامهم ويكشفون قلاعها أمام زحفهم، كل هذا والأمة مخدرة بدعوى حماية الدين في الوقت الذي يذبحون فيه حكمه ويبدلون شرعه.

ولقد جنت الأمة في العصور الأخيرة ثماراً مُرة من جراء هذه السياسات الخائنة لله ولرسوله وللمؤمنين. وعلى الأمة أن تتنبه لما يُراد بها، وأن تستقرئ كتاب ربها فإنه ينبه ويحذر من شر النفاق والمنافقين. قال تعالى: **﴿هم العدو فاحذرهم. قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾**[1]. وقد فضح خباياهم الخبيثة فقال: **﴿ودوا ما عنتم، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر﴾**[2]. فالمنافقون والمرتدون، هم القنطرة التي تعبر من فوقها كل مخططات الأعداء إلى داخل الأمة.

---

(١) سورة المنافقون: ٤.

(٢) سورة آل عمران: ١١٨.

وباستقراء القرن تنكشف تفصيلات من تلك الآثار التي يجلبها الحكم بغير ما أنزل الله.. فمن ذلك:

١- تسهيل مهمة أعداء الإسلام:

ففي ظل الحكم بغير ما أنزل الله، لا تعد موالاة الكفار محرمة بل تعتبر مرغوباً فيها مدفوعاً إليها، بحكم الرغبة أو الرهبة. والله تعالى بعد أن أمر نبيه ﷺ ـ والمؤمنين من ورائه ـ بالحكم والتحاكم إلى ما أنزل الله، حذر من موالاة الأعداء من اليهود والنصارى الذين يؤازرون المنافقين أولياءهم ليتآمر الجميع ضد هذه الشريعة ليفتنوا الناس عنها. فقال تعالى: **﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك، فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم، وإن كثيراً من الناس لفاسقون. أفحكم الجاهلية يبغون، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون. يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين. فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم، يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين﴾**(١).

فإذا كان المنافقون الكارهون لشريعة الله يسرعون إلى الأعداء في حال استضعاف النفاق وخفوته، فكيف بهم، إذا توسدوا الأمور، وارتكبوا الكراسي، إنهم وقتها لن يقصروا في تقديم كل معونة في تسهيل خطط الأعداء التي عجزوا عن تنفيذها بأنفسهم، يقول سيد قطب رحمه الله: «أحسب والله أعلم، أن اليهود الصهيونيين والنصارى الصليبيين كليهما، قد يئسوا من هذا

---

(١) سورة المائدة: ٤٩ - ٥٢.

الدين في المنطقة الإسلامية الواسعة، في إفريقيا وآسيا وأوربا، كذلك يئسوا أن يحولوا الناس فيها إلى الإلحاد عن طريق المذاهب المادية ـ كما يئسوا كذلك من تحويلهم إلى ديانات أخرى عن طريق التبشير أو الاستعمار.

ذلك أن الفطرة البشرية بذاتها تنفر من الإلحاد وترفضه، حتى بين الوثنيين فضلاً عن المسلمين، وأن الديانات الأخرى لا تجرؤ على اقتحام قلب عرف الإسلام أو حتى ورث الإسلام. وأحسب ـ والله أعلم ـ أنه كان من ثمرة اليأس من هذا الدين أن عدل اليهود الصهيونيون والنصارى الصليبيون عن مواجهة الإسلام جهرة عن طريق الشيوعية، أو عن طريق التبشير. فعدلوا إلى طرائق أخبث وإلى حبائل أمكر، لجأوا إلى إقامة أنظمة وأوضاع تتزيا بزي الإسلام، وتتمسح في العقيدة، ولا تنكر الدين جملة.. ثم هي تحت هذا الستار الخادع تنفذ جميع المشروعات التي أشارت بها مؤتمرات التبشير. وبروتوكولات صهيون، ثم عجزت عن تنفيذها كلها في المدي الطويل.

إن هذه الأنظمة والأوضاع ترفع راية الإسلام، أو على الأقل تعلن احترامها للدين، بينما هي تحكم بغير ما أنزل الله، وتقصي شريعة الله عن الحياة، وتحل ما حرم الله، وتنشر تصورات، وقيماً مادية عن الحياة والأخلاق تدمر التصورات والقيم الإسلامية، وتسلط جميع أجهزة التوجيه والإعلام لتدمير القيم الإسلامية، وسحق التصورات والاتجاهات الدينية وتنفذ ما نصت عليه مؤتمرات المبشرين، وبرتوكولات الصهيونية»[1].

ولاشك أن تسهيل مهام الأعداء وأهدافهم في بلاد المسلمين، لن يجد مناخاً أيسر ولا أنسب من المناخ الذي يسيطر فيه المبدلون للشريعة على مقدرات الأمة، فيقتلون فيها كل روح تنزع إلى المقاومة أو الخروج من رسف الأغلال.

---

(١) في ظلال القرآن (٢/ ١٠٣٣).

٢- غياب النصر والحرمان من التمكين :

يقول الله تعالى: ﴿**إن ينصركم الله فلا غالب لكم، وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده، وعلى الله فليتوكل المؤمنون**﴾[١] أي: إن المسلمين إذا تعاطوا أسباب النصر، وكانوا له أهلاً وتوكلوا على الله وحده، وعملوا بمقتضى سننه في خلقه فلا قِبَل لأحد بغلبتهم، في حين أنه إذا خذلهم بما كسبت أيديهم من العصيان، فلا أحد يملك لهم نصراً ولا يدفع عنهم ضراً[٢].

وإنه ليس شيء أدعى للخذلان والحرمان من النصر؛ مثل هجر شريعة الله وعدم نصرها في الأرض. إذ أن ذلك إخلال بشرط النصر المنصوص عليه في آي كثيرة من كتاب الله، كما قال سبحانه: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**﴾[٣].

ومن نصرُ الله نَصْرُ دينه وشريعته، والقرآن الكريم قد نص على كيفية هذا النصر في قوله تعالى: ﴿**الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، ولله عاقبة الأمور**﴾[٤]. قال الشنقيطي رحمه الله: «وهذه الآية تدل على أن الذين لا يقيمون الصلاة ولا يؤتون الزكاة، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر ليس لهم وعد من الله بالنصر، ألبتة. . . فالذين يرتكبون جميع المعاصي ممن يتسمون باسم المسلمين ثم يقولون إن الله سينصرنا مغرورون لأنهم ليسوا من حزب الله الموعودين بالنصر كما لا يخفى، ومعنى نصر الله، نصرهم لدينه ولكتابه

---

(١) سورة آل عمران: ١٦٠.

(٢) انظر تفسير المنار (٤/ ٣٠٧).

(٣) سورة محمد: ٧.

(٤) سورة الحج: ٤١.

وسعيهم وجهادهم في أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن تقام حدوده في أرضه وتُمتثل أوامره. وتجتنب نواهيه، ويحكم في عباده بما أنزل على رسوله ﷺ»[1].

٣- انتقاص الأرض وضياع الملك :

يقول الله تعالى: ﴿**إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين**﴾[2]. فإذا تحول المتقون عن وصف التقوى، فإن عاقبة ذلك تقلص أملاكهم وانتقاص أراضيهم. فهذه سنة الله في الذين خلوا من قبل. قال تعالى: ﴿**ألم يروا كم أهلكنا قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدراراً، وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم فأهلكناهم بذنوبهم**﴾[3]. وتلك الذنوب التي تكون العقوبة والهلاك عاقبتها، ليست إلا هجر الحق واتباع الأهواء والشهوات وإحلالها محل شرع الله ودينه. يقول الشيخ رشيد رضا: «الذنوب التي يهلك الله بها القرون ويعذب بها الأمم قسمان: **الأول**: معاندة الرسل والكفر بما جاءوا به. **وثانيهما**: كفر النعم بالبطر والأشر وغمط الحق واحتقار الناس وظلم الضعفاء ومحاباة الأقوياء والإسراف في الفسق والفجور، والغرور بالغنى والثروة، فهذا كله من الكفر بنعم الله، واستعمالها في غير ما يرضيه من نفع الناس والعدل العام»[4]. وكما حكم الله بحكمه الشرعي ألا احتكام إلا إلى دينه، فقد حكم بحكمه القدري، ألا استقرار لأرض تحت أقدام من يخرج عن هذا الدين. قال

---

(١) أضواء البيان (٧/ ٣، ٤).

(٢) سورة الأعراف: ١٢٨.

(٣) سورة الأنعام: ٦.

(٤) تفسير المنار (٧/ ٣٠٨).

تعالى: ﴿وكذلك أنزلناه حكماً عربياً، ولئن اتبعت أهواءهم بعد ما جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا واق﴾[1]. وفي نفس السياق يقول سبحانه: ﴿أو لم يروا أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها، والله يحكم لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب﴾[2]. وقد كانت الآية امتناناً على المسلمين بفتح أرض الكفار لهم شيئاً فشيئاً[3]، أما وقد صار الكفار يسلبون أرض المسلمين شيئاً فشيئاً فلابد أنه قد حل خلل خطير في المسلمين، أمَّا وعد الله للمستقيمين على الشرع فإنه لا يتخلف أبداً.

٤- تسلط الكفار وتوالي المصائب:

تعيش هذه الأمة في استقلال وعزة طالما اعتزت بهذا الدين، فإذا ما بحثت عن العزة في غيره لم تجد إلا الهوان، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله أذلنا الله»[4].

ويمكن القول أنه ما من مرة في التاريخ فرطت هذه الأمة في رسالتها وانحرفت عن شريعها إلا وسلط الله عليها غيرها.

وفي وقت مبكر من حياة الإسلام، لُقن المسلمون هذا الدرس، فقد كانت مخالفة أمر رسول الله ﷺ ـ مثلما حدث في أُحُد ـ درساً متجدداً باقياً. يُعطي للأمة في كل أجيالها المؤشر الدقيق والميزان المرهف الذي يمكن أن تقيس به

---

(١) سورة الرعد: ٣٧.

(٢) سورة الرعد: ٤١.

(٣) انظر تفسير أبي السعود (٣/ ٢٣٣).

(٤) الأثر رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وسبق تخريجه ص. ٦٧١

حالهم، لقد هُزم الجيش الإسلامي حينذاك على الرغم من أن الجنود كانوا من خير نفرون، وقائدهم خير البرية. حدث هذا ليستقر في تصور المسلمين أن عقوبة المخالفة هي مصائب عاجلة تتناسب مع قدر المخالفة ومكانة المخالف، وهذه الأمة المناط بها القيام بأعظم رسالة، تؤخذ بما لا يؤاخذ به غيرها ـ على الأقل في هذه الدنيا ـ وقد تنزّل القرآن إبّان «مصيبة أحد» يهدئ من روع المذهولين ويجيب على استفهامات المتسائلين عن سبب الهزيمة وعلة المصيبة ليخاطبهم قائلاً: ﴿**أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنّى هذا، قل هو من عند أنفسكم، إن الله على كل شيء قدير**﴾[1]. إنها قاعدة مطردة وسنة جارية.. أن ما يصيب المسلمين من مصائب لا يكون من قِبَل قوة الأعداء ولا بسبب خذلان الأصدقاء، إنما الذي يؤتى المسلمون من قِبَله هو نفوسهم ذاتها: ﴿**ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وأن الله سميع عليم**﴾[2].

إن هذا الدرس الذي تلقاه المسلمون الأوائل، ظل على مدى التاريخ الإسلامي هو الدرس نفسه. فالصليبيون تسلطوا على المسلمين في أواخر القرن الخامس الهجري في وقت كان بيت المقدس محاطاً بالعديد من الإمارات المتهالكة على السيطرة، المتنافسة في معترك الأهواء، وفي الوقت الذي كان يبدو فيه أن العباسيين شغلتهم شواغل أخرى عن الإعداد للصليبية المتربصة حتى دهمتهم آخر الأمر في زحف لا ينقطع مدده أشعل الحرب في ديارنا قرنين كاملين، وما ندري ما هذه الشواغل. لقد كانت الأهواء متغلغلة في جسد الأمة حتى وصلت عناصر من المبتدعة الضالين بل الملاحدة المارقين إلى سدة

---

(١) سورة آل عمران: ١٦٥.

(٢) سورة الأنفال: ٥٣.

الحكم في كثير من الديار الإسلامية، فاستولى العبيديون ـ الذين ظاهرهم الرفض، وباطنهم الكفر المحض ـ على مصر ومناطق من لشام والمغرب العربي لعقود طويلة، ومن سوء الحظ أنهم كانوا في بيت المقدس وقت أن دهمها الصليبيون، فكيف كان يمكن الانتصار عليهم وقتها؟!!

وكذلك سُلط النصارى على المسلمين في الأندلس، فهل كان هذا الأمر بعيداً عن حال الحكام والمحكومين هناك وقتذاك؟؟ بالقطع لا، فالأمراء الذين بدأوا فكانوا لله خلائف، انتهى الأمر بهم إلى أن أصبحوا ملوك طوائف يبحثون عن اللذات ويتحركون بالعصبيات ويقدمون الأهواء على الشرائع في الحكم، وانتهى من حياتهم ذكر القيم الأولى وذكر الأجداد الكبار، وجاء التتار فاجتاحوا بلاد المسلمين، حتى لم تنج منهم عاصمة الخلافة نفسها، ولم يفلت من بأسهم حتى خليفة المسلمين، فهل كان هذا من فراغ؟ لقد طال عهد العباسيين (١٣٢ - ٦٥٦هـ) فوصل إلى ما يقرب من خمسة قرون وربع وضعفت دولتهم في آخرها، إذ زاد ظهور العصبية فقامت دول على أساسها، ولم يكن داع لقيامها لولا العصبية التي حملتها واللغة التي أحيتها من جديد. فظهرت الدولة السامانية والغزنوية والخوارزمية، ولاشك أن الطموح السياسي كان أساساً في نشأتها، ثم نما باسم العصبية التي لن تعدم متعصبين لها، كما انفصلت أجزاء عن الدولة رسمياً، وأعلنت عن قيام خلافة مستقلة فيها، فكانت الخلافة الأموية في الأندلس والفاطمية في مصر وأجزاء من إفريقية، ولم تكن هذه الدول على تفاهم فيما بينها، بل على العكس كانت معادية بعضها لبعض، وكل منها على صلة بأعداء الأخرى، فالعباسيون في بغداد يصادقون حكام الفرنجة خصوم أمويِّ الأندلس. هذا مع العلم أنه لا ينبغي في دار الإسلام سوى خليفة واحد، وهذا يدل على ضعف الروح

الإسلامية لدى المسلمين في ذلك العهد بالنسبة إلى ما كان عليه المسلمون الأوائل في الصدر الأول»[1]. والإسلام ليس مسؤولاً عن الممارسات التي أوصلت إلى هذا الحال، ولكن ولاة الأمر وقتها لا يعفون من المسئولية على أية حال.

وفي العصور المتأخرة، وبعد مـا دب الفساد في أوصال أجهزة الحكم العثمانية، وبالتالي في القواعد العريضة ـ للجماهير التابعة لها ـ تراجع العثمانيون وهزموا في معارك عديدة أمام النصارى الأعداء[2]، وتقهقر المماليك سريعاً أمام (نابليون) فكان ذلك مؤشراً مفزعاً على الحال التي وصلت إليها الأمة وما بلغته من هوان على الله، حتى ولت الأدبار أمام زحف الكفار.

إن من سنن الله تعالى المستخرجة من حقائق الدين والتاريخ أنه إذا عُصِيَ الله تعالى ممن يعرفونه، سلَّطَ عليهم من لا يعرفونه.

وفي العقود الحديثة التهمت أوربا النصرانية القطعة إثر القطعة من بلاد المسلمين، حتى كادت تستولى على الحرمين الشريفين بعد الحرب العالمية الثانية التي قسمت بلاد المسلمين بمقتضى معاهدة (سايكس بيكو)[3] بين الكاثوليك والبروتستانت، كان ذلك في وقت ضاق العرب ذرعاً بالخلافة

---

(١) انظر التاريخ الإسلامي ـ الدولة العثمانية ـ تأليف محمود شاكر (٦/ ٧)، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) كما حدث في حرب البلقان والحرب العالمية الأولى. انظر التاريخ الإسلامي، الدولة العثمانية، محمود شاكر (٨/ ٢١٤ - ٢٣٤).

(٣) معاهدة سايكس بيكو. هي صفقة سرية أبرمت بين بريطانيا وفرنسا، تم بموجبها تقسيم الولايات العثمانية بينهما، واكتشفت سنة ١٩١٧م، وأذاعها الشيوعيون الروس، وهي مكونة من ١٢ بنداً مع الملحقات والخرائط. انظر القاموس السياسي ص: ٧٥٩، ٧٦٠.

الإسلامية في تركيا، وضاقت تلك الخلافة ذرعاً بهم بسبب اتباع ما استحدث من ابتداع في الشريعة والعقيدة بالاجتماع على القوميات والوطنيات المنافية للإسلام، المقوضة لرابطة الإخاء الإيماني. وانتهى الأمر بإسقاط دولة الخلافة الإسلامية العثمانية على يد يهود الدونمة[1] بالتعاون مع النصارى ومظاهرة من منافقي العرب. ومن يومها والمصائب تتوالى على المسلمين الذين استسلموا لأنظمة حاكمة بغير ما أنزل الله. ولم يعد الأمر، أمر دروس أو عبر، بل صار أقرب إلى الانتقام الإلهي منه إلى التذكير. لأن الشقة قد بعدت بين المسلمين وبين حكم الإسلام، حتى لم يعد الظالمون يكتفون بإقصاء الشريعة وإبعادها عن الحكم، بل صار ديدنهم محاربتها وإدانة من يطالب بها.

ولهذا سُلطت كل الأعداء، وأطلقت كل الأيادي لتنال من أطراف ديار المسلمين، وصدق في الأمة قول المعصوم ﷺ: (يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها. قال قائل: أومن قلَّة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور أعدائكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن. فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت)[2]. وعظمت المصيبة بتسليط الأمة الذليلة على الأمة التي كانت عزيزة بالإسلام، فذاق المسلمون على يد اليهود ألواناً من المهانة والذل في ميادين القتل وساحات المعارك.

---

(١) يهود الدونمة: هم طائفة من اليهود الذين فروا من الاضطهاد النصراني في الأندلس، وآوتهم الدولة العثمانية، فتظاهروا بالإسلام فيها وظلوا على اليهودية سراً يتآمرون على دولة الخلافة حتى أسقطوها. انظر الأسرار الخفية وراء إسقاط الخلافة العثمانية. د. مصطفى حلمي، الطبعة الثانية دار الاعتصام بالقاهرة.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٧٨) وأبو داود. ك(الملاحم) ب(تداعي الأمم على الإسلام/ ٥) ح(٤٢٧٤٦) وصححه الألباني. انظر صحيح أبي داود (٣/ ٨١٠) ح(٣٦١٠)

ولا يمكن أن يكون عصر الهزائم هذا إلا أثراً من آثار الانحراف عن الشريعة الذي عرقت فيه الأمة إلى القدع، وتغلغل فيها حتى النخاع.

٥- الضعف والتأخر والتفرق:

ليس من قبيل الاتفاق أو المصادفة أن تبدو آثار الوهن والضعف على هذه الأمة ـ كما لم تبد من قبل ـ بعد سقوط دولة الخلافة الإسلامية في تركيا، فهذه الخلافة، رغم ما اعتراها من ضعف في أواخر سنيها، قد حفظ الله بها بأس المسلمين زهاء خمسة قرون، وكانت إلى عهد قريب ـ قبل السقوط ـ قوة مرهوبة الجانب، وذراعاً طويلة المنال يعمل له النصارى ألف حساب.

وقد ذكر الشيخ رشيد رضا[1]: أن كتّاب الأفرنج صرحوا بأنه من أسباب ثبات الأتراك وبلائهم في الحرب، كونهم أقوى تمسكاً بالدين، وأرسخ عقيدة وأثبت إيماناً، وأن جميع الأمم تشهد بأن الجيش العثماني هو أثبت جيوش العالم وأصبره وأشجعه حتى إن ـ قائداً ألمانيا يُعد من أشهر القادة العسكريين، تمنى لو أن له مائة ألف من جنود هذا الجيش ليملك بهم العالم[2].

ولكن هذا الجيش، هو الذي قُهر بعد ذلك في المعارك التي دخلتها تركيا تحت الراية العنصرية الطورانية[3]، كما حدث في حرب البلقان والحرب العالمية الأولى.

---

(١) عاصر الشيخ أواخر عهد الدولة العثمانية، وكان يحذر من الأحوال التي آلت إليها، انظر تفسير المنار (٩/ ٢٣٢).

(٢) انظر تفسير المنار (٢/ ٤٩٦).

(٣) الطورانية هي دعوة عنصرية تدعو إلى التجمع بين الأجناس التركية في أوربا وأواسط آسيا دون نظر إلى الديانة، مع نفض اليد من الجامعة الإسلامية التي ادعوا أن الشعب التركي ضحى من أجلها أكثر من اللازم. انظر التاريخ الإسلامي لمحمد شاكر (٨/ ٢٢).

وكانت تلك القوميات العنصرية سبباً أدخل به الحكام على الأمة بلاء التفرق والتنازع الذي لا يورث إلا الفشل والهزيمة كما قال تعالى: ﴿**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**﴾[1]. وما يقال عن الضعف والتخلف وعدم التعاون في المجال العسكري المنعكس عن المجال السياسي، يقال عن كل المجالات الأخرى. وإن نظرة واحدة إلى واقع العالم الإسلامي اليوم الذي يبلغ تعداده ما يزيد عن مليار نسمة، ويتفرق إلى ما يزيد عن ثمانين دولة.. إن إلقاء نظرة واحدة - من منظور سياسي - تكفي لأن تصيب المسلم بالذعر والقلق. فهذا العالم الإسلامي اليوم على اتساعه من أقصاه إلى أقصاه ليست فيه دولة واحدة متقدمة بالمعنى الحديث للتقدم. وليست فيه دولة واحدة كبرى، وليست فيه دولة واحدة تملك سلاح الردع الأول في هذا العصر، وهو السلاح النووي، وليست فيه دولة واحدة تستطيع الاعتماد على نفسها في صناعة السلاح التقليدي. بل - ويا للأسف - ليست الدول الثمانون مجتمعة تمثل في عالم اليوم - وهي تبلغ ربع سكانه - القوة الثانية أو الثالثة أو الرابعة أو الخامسة. بل كلها في عداد ما يسمى (العالم الثالث) أو (العالم النامي) وهو اصطلاح مهذب، يقصد به أصلاً: (العالم المتخلف)! فمن المسئول عن هذا الواقع المر للأمة الإسلامية التي كانت طوال تاريخها ملء السمع والبصر - وهي محكومة بالإسلام؟!

إن نظرة بادي الرأي، ولفتة الوهلة الأولى تقول: لابد أن شيئاً عظيماً ما، قد غاب عن واقع هذه الأمة.. وسرعان ما يكتشف المتأمل هوية العزيز الغائب.. إنه: الحكم بما أنزل الله.

---

(١) سورة الأنفال: ٤٦.

رابعاً: الآثار الاقتصادية

حب الله تعالى العالم الإسلامي ثروات عظيمة وإمكانات واسعة، وقدرات كبيرة تكفي لو استُغلت أو أحسنت الاستفادة منها؛ جعل العالم الإسلامي - لا أقول إحدى القوى الكبرى في العالم - بل أقول القطب الأول فيه، ولست أبالغ في ذلك، فكل دعائم الحضارة والعمران متوافرة لدى الأمة المسلمة، أكثر من أية قوة أخرى في العالم، فلا الثروات تعجزها ولا الكثافة البشرية تعوزها، ولا العقول المفكرة نادرة فيها، ولا السواعد القادرة كاسدة عندها. إن العالم الإسلامي يملك - إضافة إلى ذلك - عنصراً من عناصر الحضارة الإصلاحية، لا تملكه أية قوة في العالم اليوم وهو: رصيد القيم والمُثل، الذي أفلست منه حضارة الغرب الرأسمالية وانهارت بسبب فقده امبراطورية الشرق الشيوعية.

ولكن، هل يتناسب واقع العالم الإسلامي اليوم مع رصيده الحضاري الضخم؟

إن استعراض حاضر وواقع هذا العالم ينبئ عن وضع شاذ عجيب وغريب، فرغم كونه من أكثر مناطق الأرض نصيباً من الثروات و لإمكانات والطاقات، إلا أنه في مجمله يشكل أكثر مناطق العالم حظاً من التخلف والانحطاط والفقر والجهل.

إن هذا العالم الإسلامي الممتد من بحر الصين شرقاً حتى المحيط الأطلسي غرباً ليشغل مساحات واسعة شاسعة تزيد على أربعين مليون كيلو متر مربع. ويمثل بذلك أكثر من ربع اليابسة في العالم. وهو مؤهل للسيطرة على أهم مراكز النشاط والاتصال بين القارات الثلاث آسيا وأوربا وأفريقيا، لأنه يشرف على طرق الملاحة الهامة من المحيط الهندي إلى البحر الأحمر إلى البحر

المتوسط، يتمتع لهذا بأهمية تجارية وسياسية وعسكرية، ويتحكم في أكبر حركة ملاحية في العالم. وهذا العالم الإسلامي يملك أهم المضايق في العالم، كمضيق جبل طارق وباب المندب ومضيق البوسفور والدردنيل وملقة وقناة السويس، ثم هو لاتساع رقعته يتمتع بشتى المناخات والبيئات، وتزرع فيه معظم المزروعات، وتمتد فيه المراعي ويحوي في جوفه كنوز الأرض، فيه ما يقرب من ٤٠٠ مليون فدان مزروعة تشكل (١١٪) من مساحة الأرض المزروعة في العالم، هذا بخلاف الأراضي القابلة للزراعة وهي أكثر.

وأما المعادن، فتدل الدراسات الضئيلة التي أجريت في العالم الإسلامي أن الكثير من الخامات مودعة في بطون أراضيه، ويكفي أن نعلم أنه يحتضن في جوفه ثلاثة أرباع احتياطي النفط في العالم وأكثر من ثلث احتياطي الغاز الطبيعي.

أما الثروة الحقيقية، وهو الثروة البشرية. فنصيب العالم الإسلامي منها وافر كبير، فعدد المسلمين اليوم يزيد على ألف مليون نسمة، يمثلون أكثر من ربع سكان العالم، ويتألفون من شعوب مختلفة اللغات والثقافات والأجناس والألوان، تجمعهم وحدة العقيدة ورباط الأخوة

ولكن هذا العالم الإسلامي الذي يجره المبدلون في أودية التيه الفكري شرقاً أو غرباً؛ لا يمثل للآن قوة اقتصادية تحقق الاكتفاء الذاتي، فضلاً عن أن تفرض الاحترام على القوى الأخرى التي لا تعترف ولا تحترم إلا القوي.

ـ ومن منظور اقتصادي ـ نرى العالم الإسلامي المكون من أكثر من ثمانين دولة اليوم. ليست فيه دولة صناعية تصنِّع المواد الثقيلة، أو تتميز في

الصناعات الالكترونية الخفيفة. وليس فيه دولة تعتمد على نفسها في تصنيع خاماتها وثرواتها المحلية، بل إن أكثر دول العالم الإسلامي تعتمد على غيرها في توفير القوت الضروري للشعب، وتستجدي المعونة من الدول الكافرة وغير الكافرة. وإنه لمما يدعو إلى العجب أن نرى أفقر دولة في العالم ـ وهي دولة بنجلاديش ـ من الدول الإسلامية، وأكبر دولة في العالم الإسلامي عدداً ـ أندونيسيا ـ تتعرض لأخطر عمليات التنصير التي تستغل الأزمات الاقتصادية فيها، أضف إلى ذلك ما يحدث بين الحين والآخر من صراعات ونزاعات وحروب بسبب ما يُدَّعى من الاعتداء على ثروات الغير أو سوء توزيع الثروة.

ولكن ما الذي أوصل العالم الإسلامي إلى هذا الدرك، وما الذي جره إلى تلك النتائج؟ إنه بلاشك التبديل الذي أدخل على حياة الأمة اقتصادياً كما أُدخل عليها سياسياً واجتماعياً، وإن نظرة على الفكر الذي استورده المبدلون ليجعلوه مكان شرع الله؛ لتكفي لإعطائنا تصوراً عما يمكن أن ينجم من آثار رهيبة عن ذلك الفكر في الحياة الإسلامية فلنتأمل الخطوط العريضة في هذه الأفكار.

أولاً : النظام الاقتصادي الغربي :

ينبني هذا النظام على ما يُعرف بـ (المذهب الطبيعي) وهو مذهب يحصر الاهتمام في تحسين الحياة على الأرض، بغض النظر عن حياة أخرى بعد الموت، ولذلك فهو يدعو إلى نبذ الإيمان بالله كلية، أو البحث عن بديل يمثله أو ينوب عنه وهو (الطبيعة وقوانينها). فأصحاب هذا المذهب يعتقدون أن الله يعبر عن إرادته عن طريق الطبيعة وقوانينها، وليس بوسيلة مباشرة من كلام أو وحي، وبذلك أعطوا الطبيعة صفة الإله المطاع، وجعلوها مسئولة وحدها عن إيجاد عملية التوازن في أعمال الإنسان الحرة، فالإنسان ـ في نظرهم ـ حر فيما يعمل، ويعبرون عن ذلك بشعارهم (دعه يعمل ـ دعه يمر) وهذا يعني عملياً: ترك الناس على طبيعتهم بحيث لا تفرض عليهم أية تكاليف باعتبار أن هذا كفيل بانتظام أحوالهم وسيرها وفق قانون (نيوتن) عن حركة الإجرام السماوية الذي يحدد لكل منها مساره الخاص.

والاقتصاد الغربي القائم على ذلك المذهب يهدف في النهاية إلى فصل العمليات الاقتصادية عن أية قيود أخلاقية أو عقائدية إن هذا الاقتصاد ـ بهذا المفهوم ـ هو مصدر الإلهام لكثير من المفكرين والمشرعين الاقتصاديين في العالم الإسلامي المنكوب، فماذا نتوقع من اقتصاد يطبق في بلاد المسلمين على هذه الأسس؟ وقد تطور عن هذا النظام المبني على المذهب الطبيعي نظام آخر هو: (النظام الرأسمالي الكلاسيكي): وقد دعا أصحابه صراحة إلى الجشع والاستغلال، وبرروا الوسائل غير الإنسانية التي تمارسها الطبقة الغنية على المعدمين بأنه في صالح الإنسانية في النهاية، فقد دعا كاهن الرأسمالية الغربية

الأكبر: (آدم سميث)[1] في كتابه (ثروة الأمم) إلى تغليب المصلحة الشخصية في نشاط الإنسان وعلى رأس ذلك جمع الثروة، مفيداً أن الأنانية والمصلحة الشخصية يكمن وراءها كل نشاط للجنس البشري، ودعا إلى إطلاق هذه الأنانية من كل قيد، واعتبارها شيئاً غير ممقوت، بل إنها شيء يعود بالخير على المجتمع ككل[2].

ورغم العفن الذي ينبعث من هذا الفكر، فقد اعتُبر صاحبه عند أصحاب الفكر الاقتصادي الجاهلي المعاصر: (أبو الاقتصاد الحديث) وقد جاء بعد (سميث) الرجل الثاني الرمز في المذهب الرأسمالي وهو (مالتس) ومن أبرز أفكاره أن زيادة النسل خطر على الإنسانية، لأن تزايد السكان يسير وفق متوالية هندسية في حين أن الزيادة في موارد الغذاء تسير حسب متوالية عددية[3].

واعتبر أن الفقير الذي يولد، هو مخلوق دخيل متطفل على حق آخر سبقه في الوجود، ولهذا انتقد البرنامج الذي وضعته الحكومة الانجليزية في عصره لإعانة الفقراء، واعتبر الإحسان إليهم عملاً غير مشروع وطالب بتركهم للطبيعة لتتصرف معهم بحسب قانون (البقاء للأصلح) الذي دعا إليه اليهودي (دارون)!

أما الرمز الثالث في الفكر الاقتصادي الرأسمالي الحديث فهو اليهودي (ديفيد ريكاردو) الذي لم يكن أقل من سابقيه فساداً وإفساداً.

---

(١) هو صاحب كتاب (سؤال عن طبيعة وأسباب ثروة الأمة) الذي اعتبر نقطة انطلاق للدراسات الحديثة في الاقتصاد السياسي. ولد في اسكتلندا، ودرس في لندن وعمل أستاذاً للفلسفة مات سنة ١٧٩٠م. انظر القاموس السياسي ص ٤٧٠.

(٢) انظر: مذاهب فكرية معاصرة للأستاذ محمد قطب ص: ٤٧٣.

(٣) المتوالية الهندسية ٢، ٤، ٨، ١٦، ٣٢ والمتوالية العددية ١، ٢، ٣، ٤، .

وكان من آثار الانقياد للمذهب الرأسمالي أن جرد الاقتصاد تجريداً مقصوداً كاملاً من أي مؤثر أو صبغة دينية أو أخلاقية، ورسمت له دائرة مستقلة تستقي أحكامها ومناهجها النظرية والعملية من اتباع الهوى المسمى (مراعاة المصلحة) فاختفت من قوانين الاقتصاد الكلمات التي تعبر عن الحق والعدل، فضلاً عن الكلام عن الحرام والحلال، الذي لم يعد الاقتصاديون ينظرون إليه إلا على أنه يحول دون التقدم الاقتصادي.

وقد تبنى المذهب الرأسمالي شعاراً هو: (تحقيق أكبر ربح بأقل وسيلة) فنتج عنه قيام اقتصاد عالمي يجعل الربا والاحتكار المحرمَيْن هما قطبا عمود الاقتصاد، ورهن ثروات البشر كلها في يد أباطرة الاحتكار وزعماء المراباة وهم . . . اليهود.

ثانيا: النظام الاقتصادي الشيوعي:

كان تطبيق المذهب الرأسمالي الداعي إلى الحرية الفردية، دافعاً البعض إلى التفكير في تنظيم المجتمع على أساس من عدالة التوزيع، وهو ما عرف بـ (الاشتراكية). وهي فكرة بدأت عند عدد من المفكرين، وتميزت بالميل إلى الخيال، ولذلك سميت الاشتراكية المثالية، بينما عرفت الاشتراكية التي دعا إليها (كارل ماركس)[1] بالاشتراكية العلمية وهي التي اشتهرت باسم (الشيوعية).

---

(١) كارل ماركس هو مؤسس الاشتراكية العلمية. ولد عام ١٨١٨م في مدينة ترير في ألمانيا، درس الفلسفة ونال الدكتوراة فيها، ثم اتجه إلى الصحافة، ثم انتقل إلى باريس فالتقى بفردريك انجلز واشترك معه في تأليف كتاب (البيان الشيوعي) وهو أوسع كتبهما انتشاراً. وألف ماركس كتاباً آخر هو (رأس المال) وضمنه مبادئه الشيوعية وقبر سنة ١٨٨٣م. انظر القاموس السياسي ص: ٩٥٢ - ٩٥٤.

إن المذهب الاقتصادي الشيوعي الذي تبنته العديد من الأنظمة المبدلة في بلاد المسلمين، ما هو إلا جزء من تصور شامل للوجود وحركة التاريخ، فهو (دين) بكل ما يعنيه الدين من معنى، دين موضوع ملفق من أشتات فكرية متعددة، وجدت طريقها إلى البروز عن طريق عدد من الفلاسفة اليهود أو المتأثرين بهم من أمثال (هيجل) و(دارون) و(فيورباخ) و(دولباخ). ونظراً لأن معظم رواد الفكر الشيوعي هم من اليهود، فإن هذه النظرية اصطبغت بأسوأ ما في الفكر اليهودي من صفات، حيث تجلت فيها العبودية للمال، وتأليه المادة والحقد العميق على البشرية كلها.

إن هذين النظامين ـ الغربي والشرقي في الاقتصاد ـ كانا من الأسباب الرئيسية التي بها فقدت الأمة دنياها بعد ما أضاعت دينها ـ إلا من عصم الله ـ فهما لا يتفقان أبداً مع الفطرة والحق الذي نُدبت هذ الأمة له، ونُصبت قائدة للبشرية من أجله. فالاشتراكية ـ اشتراكية الفقر ـ لم تغن الفقير، ولكنها أفقرت الغني، وقدقام على إنفاذها في بلاد المسلمين نفر من العسكر المشبوهين في ذمتهم، المتهمين في ملتهم، حتى لم نر بلداً إسلامياً تقدم خطوة واحدة بهذه الاشتراكية، اللّهم إلا إذا كان تقدماً إلى الوراء، فإنه خطوات وخطوات.

والرأسمالية، أسلم أتباعها الشعوب المحكومة بهم إلى زمام المرابين ليقودوها به حيثما شاءوا، ويتحكموا بالربا في سياساتها العامة والخاصة كما تشهد به الوقائع وتنطق به الأحوال في البلاد التي لم تأخذ من الغرب إلا أسوأ ما فيه، فصارت في تبعية سياسية وثقافية وإعلامية، بعد ما ضرب عليها الرق الاقتصادي، اليهودي أو النصراني، وصدق الله العظيم: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر، قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون﴾**[1].

---

(١) سورة آل عمران: ١١٨.

ولو راح المرء يتتبع الآثار الضارة على الأمة من جراء اتباع هذه النظم الضالة لضاق به المقام، ولكن لنأخذ بعض الأمثلة على ذلك:

أولاً: الفساد الناشئ عن النظام الربوي:

إن الشريعة الإسلامية حرمت بشكل قاطع كل المعاملات الربوية، بينما أجازتها القوانين الوضعية باعتبارها صفقات تجارية. وهي نفس العلة التي كان المرابون يستحلون بها الربا قديماً: **﴿ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا، وأحل الله البيع وحرم الربا﴾**[1]. وتجارب التاريخ تثبت سلامة التشريع الإسلامي، وبطلان وفساد التشريع الوضعي، فالمجتمع الإسلامي استمر أكثر من ألف عام محكوماً بنظم تحرم الربا بدون أن تظهر طبقة فاحشة الغنى وأخرى فاحشة الفقر، بينما أنشأ النظام الاقتصادي الحديث القائم على الربا القلق في المجتمعات، لتوزيع الثروات فيه بطريقة غير عادلة. فالربا هو الطريقة الوحيدة في التعامل الاقتصادي التي تجعل دورة الثروة تجري في اتجاه واحد. وهذه الخاصية في الربا هي التي جعلت النظم الرأسمالية نظماً استغلالية، وكان من نتائجها ظهور اثنين من أكبر مساوئ القرن، وهما القهر الشيوعي، والحرب العالمية الثانية. ذلك أن كارل ماركس وآخرين من المفكرين الاقتصاديين في القرن التاسع عشر الذين ادعوا أن سر العدالة الاقتصادية يكمن في إلغاء الملكية الفردية؛ لم يدركوا أن الشيء الذي جعل النظام الرأسمالي نظاماً استغلالياً هو ارتباط ذلك النظام بالربا وليس الملكية الفردية، ولو توصلوا إلى هذا السر لطلبوا بإلغاء الربا، لأنهم بمطالبتهم بإلغاء الملكية الفردية لم يحلوا المشكلة بينما تسببوا في وضع جزء كبير من البشرية في عذاب اقتصادي لا يخرجون منه ولو أرادوا، إلا أن هتلر[2]ـ

---

(١) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٢) أدولف هتلر. بدأ حياته دهاناً، وفي شبابه أصبح وطنياً متحمساً والتحق بالخدمة العسكرية =

الزعيم الألماني ـ كان قد شعر بمساوئ الربا الشنيعة، وأدرك أن الرأسماليين اليهود قد سيطروا على اقتصاديات ألمانيا عن طريقه، وكذلك فعلوا مع الدول الأوربية الأخرى قبل الحرب العالمية الثانية، وحين درس هتلر هذه المشكلة، توصل إلى ضرورة مواجهة الربا واليهود معاً، ولكن عقبة قابلته وهي أنه لو منع الربا بالقانون لضاعت رؤوس الأموال التي استحوذ عليها اليهود فعلاً، فقاده تفكيره العنيف إلى أن يحل المشكلة الاقتصادية حلاً عسكرياً، فشرع في إشعال أبشع حرب في أوروبا عرفها التاريخ ـ وهي الحرب العالمية الثانية ـ لاستئصال النفوذ اليهودي منها، وأدخل من قَدَر عليه من اليهود إلى الأفران ليحرقهم أحياء تشفياً في هؤلاء المرابين الذين امتصوا دماء الناس عن طريق تلك الأداة الاقتصدية الشيطانية ـ الربا.

وهربت فلول من اليهود المرابين إلى الولايات المتحدة الأمريكية عقب الحرب العالمية الثانية، وخلال بضعة عقود تمكنوا من السيطرة على الاقتصاد الأمريكي بواسطة الاستيلاء على رؤوس الأموال ـ أيضاً عن طريق الربا ـ وتكرر ما حدث في أوروبا[1]. ولم تحل المشكلة الأوربية السابقة، بل انقسم العالم إلى قسمين ـ عالم الدول الغنية، وعالم الدول الفقيرة، أو ما يصطلح عليه الآن بدول الشمال ودول الجنوب، أما عن أثر هذه المفسدة على الدول الفقيرة النامية ـ ومنها أكثر دول العالم الإسلامي ـ فإن تلك الدول تضطر

= في الحرب العالمية الأولى ونال وسامين لشجاعته ثم انضم إلى الحزب النازي حتى تزعمه، ثم أصبح مستشاراً لألمانيا فحكمها حكماً دكتاتوريا وأخذ يعد ألمانا لدخول حرب مع جيرانه تطورت لحرب عالمية تسببت في قتل حوالي ٣٥ مليون نسمة. مات منتحراً في إبرايل ١٩٤٥م بعد هزيمته. انظر: القاموس السياسي ص: ١٦٦٦.

(١) انظر الشريعة الإسلامية وتحديات العصر لوحيد الدين خان، ص: ٢٥ - ٢٧، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م، دار المختار الإسلامي بالقاهرة.

للاستدانة بالربا من الدول المتقدمة لأجل برامج التنمية، وقوانينها الوضعية تسمح لها بذلك ـ وحسب النظام الربوي العالمي السائد والمطبق على تلك القروض والديون، تظل فوائد تلك الديون تتضاعف بطريقة السحر الربوية حتى تصل إلى حد تضطر فيه الدول المدينة للاستدانة مرة أخرى لأجل دفع الفوائد على الديون الأساسية، ولو اضطرت معظم تلك البلاد لدفع ديونها الخارجية دفعة واحدة لأعلنت أفلاسها الكامل، ولكنها تحاول إمساك العصا من منتصفها، فتضيق على شعوبها أكثر وأكثر لتدفع الأقساط الربوية، فإذا عجزت عن سدادها مالاً ـ وهذا هو الغالب ـ دفعتها أقساطاً من كرامة الشعوب وحريتها واستقلالها. ثم إن هذه الأنظمة تعيد تلك الكرة مع شعوبها، فتعاملها بمثل الذي تعاملها به الدول الغنية، فإذا أرادت جماعات وآحاد الشعب قروضاً لمصلحة، أخذتها بالفوائد قاصمة الظهر، فتظل الشعوب ذليلة للحكومات وتظل الحكومات ذليلة لأعداء تلك الشعوب.

ثانياً: الإخلال بالتوازن الاجتماعي داخل المجتمع:

فالاقتصاد الإسلامي يهدف إلى الحد من تمركز رؤوس الأموال بين الأفراد وهو بذلك يسهم بشكل فعال في نقل جزء من الأموال الموجودة بين الأغنياء إلي الفقراء فيحول بذلك دون تمركز المال وسرعة نمائه لدى طبقة اجتماعية واحدة، مما يولد تفاوتاً طبقياً يورث الأحقاد والضغائن، وهذا التفاوت الطبقي الذي ينأى الاقتصاد الإسلامي بالمسلمين عنه، نجده مرضاً عضالاً في النظام الاقتصادي الغربي، بينما يحوله النظام الشرقي إلى صراع من الأحقاد والعداوات، ويقع بذلك ما يهدف الإسلام إلى تلافيه في قول الله تعالى **﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى**

والمساكين وابن السبيل، كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم، وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[1]

ثالثاً: قطع ما أمر الله به أن يوصل من الروابط الأسرية والاجتماعية:

فالنظام الإسلامي الاقتصادي يتفرد بتولية هذا الأمر أكبر قدر من العناية والرعاية من خلال نظامه المالي المشتمل على تنظيم النفقات بما يضمن التكافل الاجتماعي، ويحول دون تحول طبقات من المجتمع إلى معوزين ومعدمين إلى الحد غير اللائق بالإنسانية. وتعطيل الزكاة بنظامها المعمول به في الشريعة، وكذلك الصدقات تتجه والوصايا، يضيع على الأمة هذه الميزة، فأموال الزكاة والصدقات ونحوهما تتجه أول ما تتجه إلى الأقرب فالأقرب من كل منفق ومحسن، فتنتقل الكفاية تلقائياً بطريقة ذاتية منظمة دقيقة داخل المجتمع، إضافة إلى قيام الدولة المسلمة بتحصيل هذه الزكاة إجباراً، إذا لم تتوفر جبايتها اختياراً ولكن عندما تُهمل هذه الشعيرة الإسلامية، ويكتفى بأنظمة الضرائب الوضعية، فإنها بذلك تقوم بدور مباشر في إنشاء التفكك الأسري والخلخلة الاجتماعية وتوسع على الراقعين من المصلحين فتوق الإصلاح بين الناس.

رابعاً: تضييع الفرد وإفساده:

ففي النظام الإسلامي تتكفل الدولة بتحقيق حد الكفاية المادية لكل فرد في المجتمع، ويضمن هذا النظام تحقيق ذلك الحد بأكثر من وسيلة إلى درجة أن يجعله حقاً في مال الأغنياء: **﴿والذين في أموالهم حق معلوم. للسائل والمحروم﴾**[2] إضافة إلى أن بيت المال، يعتبر رافداً رئيسياً لتغذية هذه العملية

---

(١) سورة الحشر: ٧.

(٢) سورة المعارج: ٢٤، ٢٥.

الإنسانية الكبرى التي لا تضطلع بها إلا المجتمعات التي تعرف الإسلام عقيدة وعبادة وسلوكاً. أما عندما يُلغى دور بيت المال، ولا يطالب الأغنياء بأداء الحقوق التي عليهم، فإن الفرد غير القادر على الكفاف سيضيع في دنياه، وتتهدد أخراه، وتتفتح أمامه سبل الفساد في الغالب فيتطلع إلى ما يسد حاجته من حلال أو حرام، ولن يعدم في المجتمعات غير المحكومة بالشريعة الوسائل المتعددة من ذلك الحرام.

خامساً: تعطيل أعمال المؤسسات الإنسانية المفيدة:

فهناك قسم من الأموال كبير، يقوم - حسب النظام الاقتصادي الإسلامي - بدور بناء في تعمير المجتمع والنهوض بمستوى كثير من الخدمات العلمية والتثقيفية والاجتماعية فيه، وهو قطاع الأوقاف. وعندما يُهمل هذا القطاع أو يوجه إلى غير وجهته، أو يُلغى، فإن في ذلك تضييعاً لدور حيوي فعال يمد الحركة العلمية بما تحتاج إليه من دفع ذاتي ومستمر، ويضر كذلك بالحالة الروحية للأمة عندما تهمل وسائل العلم والعمل الصالح من مساجد ومدارس ومكتبات ونحو ذلك.

سادساً: إماتة روح الجهاد بالمال في الأمة:

فالنظام الإسلامي - يعمل على توفير الحماية والأمن لمجتمع المسلمين عن طريق توظيف أموال المجاهدين بالمال، ليستفد بها في إعداد القوة وشراء السلاح وتجهيز المجاهدين، وإقامة الحصون وسد الثغور مما يحفظ على الأمة الدين والدنيا معاً. أما عندما يغلق هذا الباب ويكتفى بما يسمى في بعض الدول بـ (المجهود الحربي) فإن هذا يؤدي إلى خسارتين: أولهما: إضعاف الوازع الديني الجهادي الذي يحفز إلى بذل المزيد رجاء الثواب والأجر، والثاني: حرمان الأمة من قدر كبير من هذا الدخل (الجهاد بالمال) الذي يؤثر

سلباً على حالة الجيوش وعدتها، وخاصة في الدول قليلة الموارد، وعندما تُهمل فريضة الجهاد بالمال على هذا النحو، فلن تفلح عند ذلك الضرائب والمكوس والأموال المصادرة في تعويض الأمة عن خسارتها روح الفداء والجهاد.

سابعاً: زوال البركة:

فوق كل ما سبق، فإن ثمة قيمة كبرى ستفتقد بافتقاد المسلمين الحياة في ظل اقتصاد رباني، وهي قيمة البركة المتنزلة من السماء والمتفجرة من الأرض لأهل الاستقامة والتقوى، فالله تعالى يقول: ﴿**وألو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقاً**﴾[1] أي: لو استقاموا على طريق الإسلام لرفع عنهم الجدب والقحط[2]. ويقول سبحانه: ﴿**لو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض، ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون**﴾[3]. إن هذا يعني أن استقامة الأمة على طريق الإيمان والتقوى، إن رابها عوج، أو شابها انحراف، فإن الأرض ستمسك خيرها، والسماء لن تجود ببركاتها، على قدر الانحراف. وهذا القانون ـ وإن تخلف أحياناً ـ مع الأمم التي خرجت عن الطريق منذ البداية بعدم دخولها في دين الله؛ فإنه يظل دائماً في واقع الأمة الإسلامية التي تعامل في هذا الصدد معاملة خاصة؛ لأنها تدعي ما لا يزعمه غيرها من الانتساب للدين الحق، والانتماء للرسالة الخاتمة.

---

(١) سورة الجن: ١٦.

(٢) انظر تفسير الجلالين ص: ٧٠٨.

(٣) سورة الأعراف: ٩٦.

المبحث الثاني

الآثار الأخروية للحكم بغير ما أنزل الله

عظَّم القرآن من هول العقاب الذي ينتظر أعداء الله المبدلين لشرعه، المفترين على دينه تحليلاً وتحريماً بغير سلطان من الله، فقال تعالى: ﴿**قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً، قل آلله أذن لكم، أم على الله تفترون، وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة، إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثرهم لا يشكرون**﴾[1].

ففي هذه الآيات الكريمات: «أنكر الله تعالى على من حرم ما أحل الله أو أحل ما حرم الله بمجرد الآراء والأهواء التي لا مستند لها، ولا دليل عليها. ثم توعدهم على ذلك يوم القيامة فقال: ﴿**وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة**﴾ أي: ما ظنهم أن يصنع بهم يوم مرجعهم إلينا يوم القيامة»[2]. «وأي شيء ظنهم في ذلك اليوم، يوم عرض الأعمال والأقوال والمجازاة عليها مثقالاً بمثقال؟ فهو استفهام يراد منه تهويل وتفظيع ما يتعلق به مما يصنع بهم يوم القيامة»[3]. «وصيغة الغائب تشمل جنس الذين يفترون على الله الكذب، وتنتظمهم جميعاً، فما ظنهم يا ترى؟ ما الذي يتصورون أن يكون في شأنهم يوم لقيامة؟ وهو سؤال تذوب أمامه الجبال الصلدة الجاسية»[4].

---

(١) سورة يونس: ٥٩، ٦٠.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٠٣).

(٣) تفسير أبي السعود (٢/ ٦٨١).

(٤) في ظلال القرآن (٣/ ١٨٠٢).

إن الله تعالى يصبر على هؤلاء في الدنيا، ويرجئهم إلى يوم لا مرد له، وهذا من فضله سبحانه، وإلا فإن جرمهم يستحق العقاب العاجل، ولهذا قال: ﴿إن الله لذو فضل على الناس، ولكن أكثر الناس لا يشكرون﴾.

إن عقاب المفترين المتقولين على الله، قد نُكِّر وأبهم في تلك الآيات لكن المتأمل في القرآن، إذا أراد أن يتعقب بعض أوصاف ذلك العقاب الأخروي، فسوف يجده في مواضع متعددة، تكشف للرائين أن عاقبة الافتراء والتغيير هي أوخم العواقب، وأن مصيرهم هو أسوأ المصير. ولنستعرض الآن شيئاً ما أشار إليه القرآن من الآثار المترتبة على الانحراف عن الشريعة في الدار الآخرة.

١ - الإهانة عند قبض الأرواح:

قال الله تعالى: ﴿إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى، الشيطان سوَّل لهم وأملى لهم. ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزَّل الله سنطيعكم في بعض الأمر، والله يعلم إسرارهم. فكيف إذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم﴾[1].

إن الآيات تتهدد وتتوعد نوعاً من المنحرفين عما أنزل الله، وهم الذين يطيعون أعداء الله - كاليهود والنصارى - في بعض ما يأمرون به، والآيت تصفهم بالردة بسبب ذلك الفعل، و تتوعدهم بمصير مظلم، وعذاب مؤلم يبدأ معهم منذ اللحظات الأولى من مفارقة الدنيا[2]. ﴿فكيف إذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم﴾. «أي: كيف حالهم إذا جاءتهم الملائكة لقبض أرواحهم، وتعاصت الأرواح في أجسادهم، واستخرجتها الملائكة بالعنف والقهر والضرب»[3].

---

(١) سورة محمد: ٢٥ - ٢٧.

(٢) انظر تفسير القاسمي (١٥/ ٥٣٨٨).

(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ١٨٢)

وقد قال الله تعالى في نوع آخر من المنحرفين عن شرعه المنزل: **﴿ومن أظلم من افترى على الله كذباً أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله، ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم، اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون﴾**[1].

وهذه الآية تتناول أصنافاً من المنحرفين عن الشريعة المطهرة، فهي تتعرض للمتنبئين الذين ادعوا أن الله قد أوحى إليهم، أمثال مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وسجاح زوجة مسيلمة[2]. وتتناول أيضاً كل من كان على شاكلتهم ممن أعرض عن الفقه والسُّنَن وما كان عليه السلف من السَّنَن فيقول: وقع في خاطري كذا، أو أخبرني قلبي بكذا، فيحكمون بما يقع في قلوبهم ويغلب عليهم من خواطرهم، وفي هذا يقول الإمام القرطبي: «هذا القول زندقة وكفر، يقتل قائله ولا يستتاب ولا يحتاج معه إلى سؤال ولا جواب»[3].

والآيات أيضاً تتناول **﴿من قال سأنزل مثل ما أنزل الله﴾** وقد وقع هذا من (عبد الله بن أبي سرح) فاعتبر بذلك مرتداً، وأهدر رسول الله ﷺ دمه، ولو وجد متعلقاً بأستار الكعبة، ولكنه أسلم فيما بعد وحسن إسلامه»[4].

فالآية تحكي أحوال هؤلاء عند معاينة الموت والخروج من الدنيا **﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت﴾** أي شدائده وسكراته **﴿والملائكة باسطوا أيديهم﴾** بالعذب ومطارق الحديد لقبض أرواحهم **﴿أخرجوا أنفسكم﴾** أي

---

(١) سورة الأنعام: ٩٣.

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/ ٣٩).

(٣) المصدر نفسه (٧/ ٣٩).

(٤) انظر أسباب النزول للواحدي ص: ٢٢١. ولباب النقول ص: ٢٧١.

خلصوها من العذاب إن أمكنكم ﴿**اليوم تجزون عذاب الهون**﴾ أي الهوان ﴿**بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون**﴾ أي تعظمون وتأنفون عن قبول ما أنزله الله في آياته[1].

٢- الاغتراب والوحشة في الحشر:

في الآية السابقة بيَّن النظم الكريم عاقبة الانحراف عن شرع الله عند معاينة الموت ومغادرة الدنيا، والآية التالية لها تستأنف بيان حالهم في الحشر ﴿**ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة، وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطّع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون**﴾[2]. قال القرطبي: «هذا عبارة عن الحشر.. والمعنى: جئتمونا واحداً واحداً، كل واحد منكم منفرداً بلا أهل ولا مال ولا ولد ولا ناصر ممن كان يصاحبكم في الغي»[3].

٣- الأكل من النار وغضب الجبار:

في سورة البقرة، بعد أن تحدثت الآيات عن بعض أحكام الشريعة مثل تحريم أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به. توعدت الآيات من يكتمون أحكام هذه الشريعة مقابل ثمن قليل يأكلونه. لأن كتمان الشريعة ممن يعرفون، يستلزم قطعاً أنواعاً من الانحراف عنها، قال تعالى: ﴿**إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً، أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار، ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم. أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة، فما أصبرهم على**

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٧/ ٤١، ٤٢).

(٢) سورة الأنعام: ٩٤.

(٣) تفسير القرطبي (٧/ ٤٢) باختصار.

النار. ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق، وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد﴾[1]. فهؤلاء الذين يكتمون الحق المنزل لقاء ثمن رخيص مقابل ذلك الكتمان. إنما يأتون حراماً يعذبهم الله عليه بنار يأكلونها في بطونهم الجشعة، فهي نار على الحقيقة يأكلونها يوم القيامة جزاء ما اقترفوا من أكل الرشا على الدين، أو أن الله تعالى سمى ما أكلوا من الرشوة ناراً؛ لأنه يؤديهم إلى النار[2]. وبعد ذلك النوع من العذاب المادي الملموس تذكر الآيات لوناً آخر من عقاب معنوي محسوس. **﴿ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم﴾**. وذلك لأنه تعالى غضبان عليهم لأنهم كتموا وقد علموا فاستحقوا الغضب. فلا يكلمهم ولا يزكيهم. أي لا يثنى عليهم ولا يمدحهم، بل يعذبهم عذاباً أليماً. ثم قال تعالى مخبراً عنهم: **﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار﴾** فهو يخبر سبحانه أنهم في عذاب شديد عظيم هائل يتعجب من رآهم فيه من صبرهم على ذلك من شدة ما هم فيه من العذاب والنكال والأغلال، عياذاً بالله من ذلك[3]. وهذه الآيات وإن كانت تتوعد أصلاً علماء اليهود الذين مردوا على كتمان الحق المنزل إذا خالف أهواءهم أو أهواء سادتهم، إلا أن وعيدها يشمل كل من عمل عملهم وكان على شاكلتهم.

قال القرطبي: «وهذه الآية وإن كانت في الأحبار، فإنها تتناول من المسلمين من كتم الحق مختاراً بسبب دنيا يصيبها»[4].

---

(١) سورة البقرة: ١٧٤ - ١٧٦.

(٢) انظر تفسير القرطبي (٢/ ٢٣٤، ٢٣٥).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ١٩٦) باختصار.

(٤) تفسير القرطبي (٢/ ٢٣٤).

٤- اللعنة وطمس الوجوه :

إذا كان الله عز وجل قد كرّم الإنسان وخلقه في أحسن تقويم، وكرّمه ثانياً إذ أنزل إليه أحسن تشريع؛ فإن الإنسان ببطره نعمة ذلك التكريم يكون متكساً في فطرته، مرتكساً في وجهته معرّضاً نفسه في الآخرة لطمس البصر بعد طمس البصيرة، وهذا هو شأن المعرضين عن الإيمان بشريعة الله المنزلة. قال تعالى داعياً أهل الكتاب للنزول على حكم هذه الشريعة ﴿**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم، من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولاً**﴾[(١)].

وهو عقاب شديد وعقاب مخوف ينتظر المعرضين عن الإيمان بما أنزل الله، قال ابن جرير في تفسير هذه الآية: ﴿**من قبل أن نطمس وجوهاً**﴾ قال بعضهم: طمسه إياها؛ محوه آثارها حتى تصير كالأقفاء. وقال آخرون معنى ذلك: أن نطمس أبصارهم فنصيرها عمياء»[(٢)].

واللعنة أيضاً ـ وهي الطرد من رحمة الله ـ تنتظر المتلاعبين بالشريعة الذين كان سلفهم الأول هم أصحاب السبت، الذين اعتدوا في سبتهم بالتحايل على الشريعة فمسخوا قردة وخنازير[(٣)].

وقد أسلم كعب الأحبار ـ وكان من علماء اليهود ـ لما سمع تلك الآية، وحكى عن نفسه ذلك فقال: ركبت إلى المدينة فإذا تال يقرأ القرآن يقول: ﴿**يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها..**﴾ فبادرت الماء فاغتسلت وإني لأمس وجهي

---

(١) سورة النساء: ٤٧.

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٣٤٠).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٨٢).

مخافة أن أطمس، ثم أسلمت»[1].

٥- عذاب الخزي والهوان:

قال الله تعالى بعد أن ذكر جوانب من أحكام الشريعة في سورة النساء ﴿**تلك حدود الله، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيه وذلك الفوز العظيم**﴾[2]. ثم شرعت الآيات في بيان جزاء من يتعدى تلك الأحكام ويتجاوز تلك الحدود.. ﴿**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين**﴾[3]. فهي عاقبة رهيبة مفزعة؛ أن يؤول مصير عبد إلى أن يتولى الرب القهار الجبار إدخاله إلى النار، لتوصد عليه أبوابها في عذاب قائم ومهانة دائمة. فكل من اعتدى على حدود الله مكذباً أو جاحداً أو مبدلاً أو مبغضاً فهو متوعد بهذا العذاب المهين «لكونه غير ما حكم الله به، وضاد الله في حكمه، وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب المقيم»[4].

وحدود الله التي تتوعد الآيات بالعذاب من تعداها، هي مجمل أحكام الله وهي كل عمل لا تحل مخالفته، ولهذا سميت في الآيات طاعة لله وللرسول، فمعنى ﴿**ومن يطع الله ورسوله**﴾ أي: يتابع حدوده، كما دل عليه قوله في مقابله ﴿**ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً**﴾[5].

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٤٨١).

(٢) (٣) سورة النساء: ١٤.

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٤٣٧).

(٥) انظر: التحرير والتنوير (٤/ ٢٦٨).

وقد قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿**ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فأن له نار جهنم خالداً فيها ذلك الخزي العظيم**﴾[1] وتوعد الله بعض العصاة بعقاب وخزي عظيم وسمى معصيتهم محاربة لله ورسوله ـ بالرغم من كون بعضهم من عصاة المسلمين ـ فقال تعالى: ﴿**إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقَتَّلوا أو يُصَلَّبوا أو تُقَطَّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنْفَوا من الأرض، ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم**﴾[2]. قال صاحب رسالة (تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن) تعليقاً على هذه الآية: «فإذا كان هذا حكم الباغين المحاربين الخارجين عن طاعة الإمام، الذين شقوا عصا الجماعة، فما بالك بمن دعا الناس كافة عرباً وعجماً، مؤمنهم وكافرهم إلى قانون اخترعه هو أو غيره من جنس الخيالات الباطلة. فخرج هو، وأخرج به عن طاعة الله وطاعة رسوله، وحاربهما وشاقهما بمخالفة أمرهما، أليس هو أولى بذلك..؟ بلى وربك! فإنه رأس الفساد، وأم الشرور والخبائث .. وما يعقله إلا العالمون»[3].

** ** **

---

(١) سورة التوبة: ٦٣.

(٢) سورة المائدة: ٣٣.

(٣) الرسائل المنيرية، رسالة تحذير أهل الإيمان عن الحكم بغير ما أنزل الرحمن، ص ١٤٦

الخاتمة

الخاتمة

وبعد هذا التطواف الطويل مع نصوص الوحي عن الحكم والتحاكم أجدني أمام فيض من الحقائق والنتائج الهامة أعددها فيما يلي:

١- موضوع الحكم والتحاكم من الموضوعات البارزة في القرآن، ولهذا فإن كلام المفسرين وأهل العلم في الموضوع بكل جوانبه كثيف وكثير، وهو لهذا جدير ببذل الجهد لاستخراجه وإبرازه.

٢- مادة (حَكَمَ) تأتي في القرآن عى أوجه ومعان وإطلاقات متعددة منها:

القضاء - الفصل - الفقه - العلم - الحكمة - النبوة - حسن التأول - الموعظة - الشريعة - الشعيرة - الاستخلاف.

٣- مفهوم الحكم بما أنزل الله، يعني استمداد التشريع من القرآن والسنة النبوية الصحيحة، لأن كليهما من الوحي، وتأتي المصادر الأخرى كالإجماع والقياس وغيرهما مبنية على هذين الأصلين.

٤- الخطاب الشرعي بالحكم بما أنزل الله والتحاكم إليه، ليس خاصاً بالحكام والساسة، بل هو خطاب عام يشملهما ويشمل جميع من استرعاهم الله رعية، كلا بحسبه.

٥- جمهور علماء الأمة على أن شرع من قبلنا هو شرع لنا، ما لم ينسخه شرعنا وهو يدخل بهذا القيد ضمن ما أنزل الله مما أمرنا بالحكم به.

٦- مصطلح الحاكمية مصطلح جديد، ولكنه وضع لقضية أصلية مسلَّمة غير مستحدثة، ولا وجاهة للاعتراض عليه لمجرد كونه جديداً؛ لأن هذا شأن كثير من المصطلحات التي استحدثها أهل العلم ولم يرد بها نص في الكتاب أو السنة.

٧- التحاكم إلى الشريعة عمل قلبي متعلق بالاعتقاد، وهو يعني إفراد الله تعالى بالطاعة، فلا يكمل التوحيد إلا به، لأنه قسم من أقسامه، وهو المعبر عنه بتوحيد الطعة والانقياد. ولهذا فهو من مسائل الأصول لا الفروع.

٨- التحاكم إلى غير ما أنزل الله، قسم من أقسام الشرك، وهو المعبر عنه بشرك الطاعة والانقياد.

٩- الحكم بشريعة، حكما عاماً؛ لا يكون إلا عن تحاكم إليها، فمن تحاكم إلى شرع الله حكم به، ومن تحاكم إلى غيره حكم به.

١٠- طريقة القرآن في الوصول إلى توحيد الإلهية عن طريق توحيد الربوبية، هي التي يمكن بواسطتها إثبات انفراد الله تعالى بالأمر والحكم، بعد تفرده بالخلق والملك والرزق والتدبير.

١١- تفرد الله تعالى بالحكم نوعان: الأول: تفرده بالحكم الكوني القدري، ومعناه تفرده سبحانه بتقدير أحوال المخلوقات من منشأ وميلاد ومعاش ومات ومعاد، وتعيين حظوظهم من الأرزاق، والآجال، والعافية والابتلاء والصحة والسقم والغنى والفقر والسعادة والشقاء، ونحو ذلك. ويتفرع عن هذا الحكم: الحكم الجزائي، وهو قضاء الله تعالى بين الناس يوم القيامة وما يقسمه بينهم من درجات أو دركات. الثاني: الديني الشرعي المتعلق بالتحليل والتحريم والمنع والإباحة.

١٢- لله تعالى صفات مقدسة، بيّن القرآن الكريم أنه - سبحانه - لأجلها استحق التفرد بالحكم قدراً وشرعاً، وهي صفات اختص بها جل وعلا، ولا يمكن أن يدعي بعضها الذين ينازعون الله في حكمه من المتشرعين

الوضعيين، مثل كونه تعالى بكل شيء عليم، وأنه سبحانه على كل شيء قدير، ورؤوفاً بالعباد، وغنياً عن العالمين، وبصيراً بكل المبصرات، وسميعاً لكل المسموعات، وحكيماً. وخبيراً، ورحيماً . . وغير ذلك من الصفات العلا.

١٣- الأحكام الخمسة: التحريم والإيجاب والاستحباب والكراهة والإباحة. كلها محظور على المخلوقين اشتراعها سواء في العبادة والنسك، أو في المأكل والملبس والمنكح، أو فيما يتعلق بأحكام الأزمنة والأمكنة.

وكذلك فيما يترتب على جزاءات هذه التشريعات ثواباً أو عقاباً، وكل تشريع في شيء من هذه الأمور أو جزاءاتها اعتداء على أخص خصائص الإلهية، وهي التحليل والتحريم.

١٤- الأصل في نفاذ الأحكام، موافقتها للشرع ومطابقتها للحق، ووظيفة الحاكم والقاضي: الاجتهاد لفهم الحكم الصحيح والقضاء به، ثم تنفيذه، فإذا جانب الحكم الصواب، فإنه لا يحلل بذاته الحرام ولا يحرم الحلال، فمن قُضي له بشيء ليس في حكم الله فلا يحل له أخذه، ولو كان صدر به حكم قضائي.

١٥- للقرآن الكريم في عرض قضية الحكم والتحاكم أساليب متعددة، تعتبر في مجموعها، من الأدلة القوية على إيجاب العمل بها أنزل الله، وكثرة هذه الأساليب وتنوعها من الأمور التي تميز الأصول عن الفروع، وتفيد يقينية الوجوب وأهمية الامتثال.

١٦- إضافة إلى أدلة الأساليب الإجمالية، فهنك أدلة نصية كثيرة، جاء بها الكتاب، وبينتها السنة، وهي تفيد إيجاب الحكم بما أنزل الله، وقد جاءت

هذه الأدلة على معظم الصيغ التي يعتبرها علماء الأصول صيغاً للوجوب، مثل ما جاء على صيغة الأمر الصريح، والصيغة الطلبية بفعل الأمر أو لام الأمر، وما جاء على صيغة الإخبار بأن الفعل من مقتضى الإيمان، أو تركه يناقض الإيمان، وما جاء علي صيغة الإخبار بأن ترك الفعل كفر أو ظلم أو فسق، وما جاء على صيغة الاستفهام التعجبي والإنكاري على ترك الفعل أو إتيان ضده، وما جاء على صيغة حمل الفعل المطلوب على المطلوب منه.

١٧- وجاءت أدلة نصية أخرى تدل على إيجاب التحاكم إلى ما أنزل الله، منها ما هو متوجه إلى الحكام، ومنها ما يشملهم ويشمل المحكومين.

١٨- هناك بواعث عديدة ذكرها القرآن، تقف وراء اتخاذ المعرضين مواقف الإعراض عما أنزل الله منها: كراهية ما أنزل الله، والاستكبار، واتباع الأهواء، وإيثار المتاع العاجل، والخوف والريبة وسوء الظن بالله، والأماني الكاذبة، وقصور العقل وجموده عند التقليد وفساد الطوية.

١٩- الانحراف عن شريعة الله تعالى يمكن تقسيمه إلى قسمين رئيسيين: الأول: الانحراف بها، والثاني: الانحراف عنها. فالأول هو ما يشمل كل أنواع الانحراف في التطبيق مثل: التحريف، والكتمان، والتبعيض، والتفريق، والتأويل، والهجر. وفي أحكام هذا الانحراف تفصيل على حسب قدر الانحراف. أما الثاني: وهو الانحراف عن الشريعة، فهو انحراف عن أصل التطبيق، بمعنى إقصاء الشريعة جملة واستبدال أخرى بها منسوخة أو موضوعة، يُحكم بها ويُتحاكم إليها، وهذا النوع من الانحراف لم يختلف أحد من علماء السلف والخلف المعتبرين في كون

أصحابه كفاراً مرتدين ردة صريحة عن الدين، وخارجين خروجاً بيناً عن ملة الإسلام. وهذا اللون من الانحراف هو أخطر أنواع الانحرافات كلها.

٢٠- التبديل مصطلح قرآني، يطلق على فعل من أحل الباطل مكان الحق، ليحكم به ويتحاكم إليه، وهو مصطلح يحتاج إلى إحياء وإعادة استعمال.

٢١- وضع علماء أهل السنة الضوابط التي بها يعرف ما يمكن أن يخرج به المرء عن الملة وما لا يخرج، وقرروا أن الكفر المخرج عن الملة هو الكفر بالصفات التي يستلزم الكفر بها نفي الإلهية، مثل الكفر بكون الله تعالى حكيماً، أو عليماً، أو خبيراً، أو بصيراً، أو سميعاً، أو أنه أرسل رسلاً لهداية الخلق، وأنزل كتباً على هؤلاء الرسل.

٢٢- أطلق القرآن على من لم يحكم بما أنزل الله وصف الكفر فهو وصف لازم له، سواء أكان كفره مخرجاً عن الملة أو لا.

٢٣- الحكم بالقانون الوضعي هو أبرز مظاهر تبديل الشريعة، وهو انحراف قديم في الأمم، ولكنه لم يدخل على هذه الأمة إلا في عصر الغزو التتاري، حيث حكم قطاع كبير من الأمة قسراً بقانون جنكز خان، ولكن ذلك الانحراف يومئذ كان مقصوراً على الطبقة الحاكمة، بخلاف ما حدث في الانحرافات المعاصرة، حيث جر الحكام المبدلون للشريعة قطاعات من الأمة خلفهم للتحاكم إلى غير شرع الله.

٢٤- هناك آيات كثيرة توضح موقف القرآن من المبدلين. بما يقطع بأن التبديل مقوض لأركان الإيمان، وناقض لقواعد الإسلام، وأنه إحياء للجاهلية،

ودعوة لعبودية البشر، ومحاربة لله ورسوله، وشرك وافتراء وتزوير للحقائق، وفتح لأوسع المفاسد الدنيوية والأخروية.

٢٥- المتحاكمون إلى غير ما أنزل الله يخضعون للتفصيل في أحكامهم على حسب كيفية تحاكمهم إلى غير شرع الله. فهناك المتحاكمون عن علم وقصد، وهؤلاء حكمهم مثل حكم المبدلين في كونهم كفاراً مرتدين، و هناك متحاكمون مطيعون في المعصية لكنهم مقرّون بالشرع كله، وهؤلاء حكمهم حكم أهل الكبائر من هذه الأمة، وهناك متحاكمون عن جهل، وهؤلاء مقصرون في طلب العلم، ولكنهم معذورون بالجهل في تحاكمهم -على المختار من قول العلماء في مسألة العذر بالجهل- وهناك متحاكمون مكرهون على التحاكم إلى القوانين الوضعية، وهؤلاء لا إثم عليهم، وهناك متحاكمون إلى أمور ليست من الشريعة ولكنها غير مخالفة لها، وهؤلاء لم يأتوا بمحظور، بل إن طاعتهم للأنظمة الإدارية غير المخالفة للشرع يعتبر طاعة لله، إذا كانوا في ظل حكومات تحكم بما أنزل الله.

٢٦- للحكم بما أنزل الله خصائص تميزه عن غيره، لأنه صبغة الله، فمن خصائصه: الربانية، حيث تنعكس عليه معاني أسماء الله تعالى وصفاته من العلم والحكمة واللطف والخبرة والإحاطة. وقد تمثلت فيه لهذا صفات لا يمكن أن تتوافر في تشريع غير رباني، مثل: الثبات، وعدم القابلية للتغيير، والتأييد بالعصمة، والخلود، والبركة المتجددة والاستقلال والاستعلاء على الذوبان، والبراءة من الهوى، والتوسط والتوازن.

٢٧- ومن خصائص الحكم الإسلامي: الكمال والشمول، فشريعة الإسلام عامة وناسخة وخاتمة. ولكمال هذه الشريعة وشمولها مظاهر متعددة

منها: الشراء، والاستغناء، وتجاوز حدود الزمان والمكان، والمرونة، والوفاء بمصالح البشر.

٢٨- ومن خصائص الشريعة الإسلامية: العدالة والمساواة، فالشريعة تجعل العدالة فريضة في الأمور القولية والفعلية، والعائلية والمالية والقضائية والتعبدية، والنفسية، وفي المعاملات القلبية، والأمور السياسية، وفيما يتعلق بالتعامل مع الأعداء الأغيار، ومع المسلمين من أبرار أو فجار.

٢٩- العدالة في حكم الإسلام مودعة في أحكامه نفسها، فمن حكم بالإسلام حكم بالعدل، بخلاف الشرائع الوضعية التي تعتبر العدل هو تنفيذ القانون، ولو كان ظالماً، وتجعل العدالة مبدأً يُلجأ إليه لتلطيف أحكام القانون الصماء. بينما العدل والعدالة في الإسلام وصفان لشيء واحد.

٣٠- وللحكم في الإسلام مقاصد، يفرد بتوخي تحقيقها: أولها: تحقيق العبودية لله، فالحاكمية تقصد إلى تحقيق التوحيد مثلما تهدف العبودية ومن تلك المقاصد أيضاً إقامة الدين في الأرض عن طريق نشر العلم وإطلاق الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود والجهاد في سبيل الله.

ومن المقاصد أيضاً: توخي الإصلاح في كل شئون الدنيا والآخرة، حيث يدور منهاج الشريعة حول أمور ثلاثة فيها مصالح العباد، وهي درء المفاسد وجلب المصالح والجري على مكارم الأخلاق.

٣١- الدولة الحاكمة بما أنزل الله تقوم على ثلاث دعائم يصلح أمر الأمة بصلاحها، وهي:

(أ) **الحاكم الصالح**: وهو الإمام المستوفي للشروط الشرعية، التي إذا توافرت فيه ضمنت الصلاح المرجو في الحاكم المصلح.

(ب) **الرعية الصالحة**: وصلاحها يتحقق بقيام الحكام بواجباتهم نحوها، وقيامها بواجباتها تجاه ولاة أمورها.

(جـ) **نظام حكم شرعي**: وأصدق ما يمثله نظام الخلافة الإسلامية الذي يستمد قواعد دستوره من الكتاب والسنة، ومن إجماع الأمة على ما يفهم منهما، وحيث يقوم هذا الدستور على قواعد أساسية هي: إفراد الله بالحاكمية ـ والطاعة للولاة في طاعة الله ـ والشورى.

٣٢- لم يكتف القرآن بعرض الأصول النظرية للحاكم الصالح، بل عرض من خلال قصصه أنماطاً من سلوك الحكام الصالحين، كان أبرزها: يوسف عليه السلام، وسليمان عليه السلام، وذو القرنين الحاكم الصالح. ومن خلال قصصهم في القرآن تستنبط فوائد غزيرة مما ينبغي أن يتحلى به الحكام من صفات.

٣٣- رسول الله ﷺ يمثل القمة التي وصل إليها البشر في مجال الحكم الصالح المصلح. فقد تجمعت في شخصيته عليه الصلاة والسلام الصفات التي تفرقت في جميع الأنبياء والمرسلين.

وقد قام عليه الصلاة والسلام بأعظم دور إصلاحي في التاريخ البشري، بحيث لم يُسبق في ذلك ولن يُلحق، ونظم للأمة العلاقات والصلات الهامة الثلاث، وهي: صلة الأمة بربها، وصلتها بعضها ببعض، وصلتها بغيرها، وقد توافرت في شخصيته عليه الصلاة والسلام كل عناصر القيادة الناجحة للأمم في أوقات السلم والحرب.

٣٤- كما أن لله تعالى أحكاما شرعية دينية أمرنا بالامتثال لها؛ كذلك فإن له سبحانه أحكاماً قدرية كونية أمرنا بالإيمان والإيقان بها، وهي أحكام الله

فيمن امتثل أو أعرض عن الأحكام الشرعية، وتلك الأحكام القدرية هي المعبر عنها في القرآن بـ(السنن). فالسنن الإلهية في الأنفس والآفاق توضح لمن استقصاها الآثار الطيبة التي تقتطف عندما يمتثل الناس لحكم الله، وتبين الآثار السيئة التي يجنيها الناس من جراء الإعراض عن حكم الله. وهذه الآثار المعبرة عن أحكام الله القدرية، تشمل الدنيا والآخرة، وهي تمثل مادة غزيرة جداً في كتاب الله تعالى.

٣٥- وأخيراً ظهر لي أن الفساد الواقع والمتوقع من جراء الانحراف عن شرع الله تعالى قد جر الأمة ـ بل الناس جميعاً إلا من رحم الله ـ إلى مشارف هوة سحيقة، تطالع البشرية فيها مصيرها النكد في شقاء الآخرة بعد ضنك الدنيا الذي تحياه بعيدة عن هدايات الرسل. وفي مثل هذه الفترات التي تظلم بالجهالات تارة، وتكفهر بالصراعات أخرى تحت الغيوم الملبدة بالقلق والحيرة والترقب، كان يتوقع في تاريخ الأمم السابقة أن يبعث الله نبياً أو رسولاً، يرفع الظلام عن الأرض، ويدفع الانتقام الإلهي عن الناس، ولكن النبوة قد ختمت ببعثة محمد ﷺ، فهل ضاعت آمال البشرية في العودة إلى حياة القرار والطهر والسعادة لعدم قدوم نبي جديد؟.. كلا.

إن شمس الرسالة المحمدية لم تنكسف، وغطاء رعايتها للعالم لم ينكشف، فلا زال الدين حياً، والكتاب محفوظاً، ولن تزال في الأمة طائفة على الحق الواضح يصلح الله تعالى بها أمر الناس كلما دهمتهم الفتن، أو ضربتهم المحن.

فالحاجة إذن ليست ماسة إلى منقذ من الأنبياء جديد، ولكنها ماسة إلى منهج إحياء وتجديد، يقوم عليه علماء ودعاة مخلصون، يترسمون خطا

الأنبياء، ويستلهمون مناهج الإصلاح التي جاءوا بها علماً وعملاً وجهاداً، ويصبرون على ذلك ويصابرون، حتى تتجمع تيارات الخُلصاء من الأمة معهم في سيل إصلاحي جارف. فسيل الانحراف الذي أحدثه المبدلون لا يمسكه إلا سيل يمده المستمسكون، وتيارات الأهواء لا تدفعها إلا تيارات أقوى منها، تستمد قوتها من الهدى لا الهوى. ولا أمل في إيقاف مسيرة التقهقر في لأمة إلا بدفعها إلى سيرة معاكسة تتقدم نحو الإصلاح بكفاح جاد، وجهد مستبصر، وخطى لا تترد، حتى يتحول المجرى مرة أخرى لصالح الإسلام والمسلمين. وإن هذا العمل الكبير هو في الحقيقة خليق بالأنبياء وهم الجديرون به، ولكن رسول الله ﷺ يقول: (العلماء ورثة الأنبياء)[1]. فقدَر هؤلاء العلماء وقدْرهم أن يقوموا بمثل ما كان يقوم به الأنبياء عندما كانت غربة الدين تشتد وسيطرة لباطل تطغى.

وعلى هؤلاء العلماء والدعاة والمصطلحين معهم بتلك المهمة الضخمة: أن يستجمعوا في ذوات أنفسهم صفات الربانيين المصلحين، وذلك بصدق اللجوء إلى الله، وكمال الاستعانة به، وجميل التوكل عليه، وقوة اليقين في نصرته وتأييده لأهل الحق، والمثابرة على الدعوة والصبر عليها، وعدم التعجل في قطف ثمارها، والتجرد لتلك الدعوة وتفريغ القلوب والأوقات لها، وإعطاء القدوة من النفس في الامتثال والخضوع لشريعة الله، والأخذ بالعزائم دون الرخص، كلما أمكن، والتزود الدائم من مناهل العلم النافع، والاستعداد المستمر بأنواع العمل الصالح. فإذا رأى

---

(١) رواه الترمذي في أبواب العلم. ب(فضل الفقه على العبادة/ ١٩) ح(٢٦٨٣) (٧/ ٣٢٥) ورواه أبو داود في كتاب العلم. ب(فضل العلم/ ١) ح(٣٦٤١) (٤/ ٥٧) وصححه الألباني. انظر صحيح سنن أبي داود (٢/ ٦٩٤) ح(٣٠٩٦)

الله تعالى في قلوب خواص الأمة تغييراً نحو الصلاح، غيَّر أحوالهم إليه، وغيّر بهم حال الأمة، وغيّر بالأمة وجه الدنيا، لتعود البشرية مرة أخرى إلى نعيم الحياة تحت ظلال حكم الله، بعد طول شرود. قال تعالى: ﴿**إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم**﴾[1].

فاللَّهم ردنا إليك رداً جميلاً، وأعدنا إلى دينك عوداً حميداً، واهدنا واهد بنا ويسر الهدى لنا.

وصل اللَّهم على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.

•• •• ••

---

(١) سورة الرعد: ١١.

ثبت المراجع

قائمة المراجع

١- القرآن الكريم.

حـرف الألـف (أ)

٢- أبحاث في أحكام: أحمد محمد شاكر ـ مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

٣- الاتجاهات التشريعية في البلاد العربية: د. شفيق شحاته ـ المطبعة العالمية، القاهرة، طبعة ١٩٦٠م.

٤- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة دار التراث بالقاهرة.

٥- أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: عبد الله بن حسن آل قعود، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٦- أثر تطبيق الحدود في المجتمع: مجموعة بحوث مقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي برعاية جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض لسنة ١٣٩٦هـ، طبعة ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٧- أثر الحدود في استقرار المجتمع: د. محمد حسين الذهبي. دار الهجرة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٨- أحكام إسلامية إدانة للقوانين الوضعية: المستشار محمود عبد الحميد غراب، دار الاعتصام، القاهرة.

٩- أحكام أهل الذمة: شمس الدين محمد بن أبي بكر (ابن القيم) (ت٧٥١هـ) تحقيق د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

١٠- الأحكام السلطانية: القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء (ت٤٥٨هـ)، تصحيح محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٤٠٣هـ.

١١- الأحكام السلطانية والولايات الدينية: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق د. أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٢- أحكام القرآن: أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣- أحكام القرآن: عماد الدين محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٤- أحكام القرآن محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٣٩٥هـ.

١٥- أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

١٦- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. المعروف بتفسير أبي السعود. للشيخ أبي السعود محمد بن محمد العمادي (ت٩٨٢هـ) تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

١٧- أسباب النزول: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح بالدمام، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

١٨- الأسرار الخفية وراء إلغاء الخلافة العثمانية: د. مصطفى حلمي، دار الاعتصام بالقاهرة، الطبعة الثانية.

١٩- الأسس الأخلاقية للحكومة الإسلامية: أبو الأعلى المودودي، دار الأنصار، بيروت طبعة ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م.

٢٠- الإسلام والحكم: أبو الحسن الندوي، دار المختار الإسلامي، القاهرة الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٢١- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ومعه الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبد البر، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٢- الأصول من علم الأصول: محمد بن صالح العثيمين، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٢٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين الشنقيطي، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية، جدة.

٢٤- الاعتصام: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي الغرناطي (ت٧٩٠هـ)، تحقيق محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت.

٢٥- الإعجاز التشريعي في القرآن والسنة: د. علي محيي الدين القرة داغي، مكتبة الأقصى بالدوحة، قطر، الطبعة الأولى.

٢٦- الأعلام (قاموس تراجم): خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة ١٩٨٦م.

٢٧- أعلام الموقعين عن رب العالمين: شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ).

٢٨- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: شمس الدين بن القيم (ت٧٥١هـ)، تحقيق مجدي فتحي السيد، دار الحديث بالقاهرة.

٢٩- الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، مكتبة التراث، بيروت، طبعة ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م.

٣٠- الأم: محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ) دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

٣١- الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة: عبد الله بن عمر الدميجي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٣٢- الأمثال القرآنية: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٣٣- الانتصار لحزب الله الموحدين: عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة ١٣٧٨هـ.

٣٤- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء قاسم القنوي، تحقيق د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، دار الوفاء، جدة، طبعة ١٤٠٧هـ

٣٥- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: أبو بكر جابر الجزائري. دار راسم.

٣٦- الإيمان: أحمد بن عبد الحليم بن تيميه (ت٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

حرف الباء (ب)

٣٧- البحر المحيط: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي (ت٧٥٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٣٨- بدائع الزهور في وقائع الدهور: محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، تحقيق محمد مصطفى، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٧م.

٣٩- بدائع السلك في طبائع الملك: أبو عبد الله بن الأزرق (ت٨٩٦هـ)، تحقيق د. علي سامي النشار، وزارة الإعلام بالعراق.

٤٠- البداية والنهاية: الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق مجموعة من المختصين، دار الريان للتراث بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤١- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٤٢- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، طبعة دار الافتاء.

٤٣- البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل: أحمد بن ناصر بن غنيم، مكتبة طيبة بالرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤٤- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق محمد على النجار، المكتبة العلمية، بيروت.

٤٥- البلاغة الواضحة: على الجارم ومصطفى أمين، طبعة ١٩٦٩م، دار المعارف بمصر.

حرف التاء (ت)

٤٦- التاريخ الإسلامي: محمد شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٤٧- تاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار سويدان، بيروت.

٤٨- التبصرة في القراءات السبع المتواترة: أبو محمد مكي بن أبي طالب، تحقيق د. محمد غوث الندوي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

٤٩- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م.

٥٠- تحصيل نظائر القرآن: الحكيم الترمذي، تحقيق حسن نصر زيدان، مطبعة دار السعادة، القاهرة.

٥١- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: أبو العلي محمد عبد الرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ) مراجعة عبد الوهاب عبداللطيف، مكتبة ابن تيميه، القاهرة.

٥٢- تحكيم القوانين: محمد بن إبراهيم (مفتي الديار السعودية السابق) (ت١٣٨٩هـ) دار المسلم بالرياض.

٥٣- تدوين الدستور الإسلامي: أبو الأعلى المودودي، دار التراث العربي بالقاهرة.

٥٤- التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.

٥٥- تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك: القاضي أبو الحسن الماوردي، تحقيق محمد هلال السرحان، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٥٦- تفسير القرآن العظيم: (المعروف بتفسير ابن أبي حاتم)، أبو محمد عبدالرحمن ابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ) تحقيق د. أحمد عبد الله العماري الزهراني، ود. حكمت بشير ياسين، طبعة مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ودار طيبة بالرياض، ودار ابن القيم بالدمام، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٧- تفسير القرآن العظيم المعروف بـ(تفسير ابن كثير) أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير (ت٧٧٤هـ) دار الحديث، القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٨- تفسير القرآن الكريم: محمود شلتوت، دار الشروق، الطبعة الثامنة.

٥٩- التفسير الكبير: المعروف بـ (تفسير الرازي): فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، طهران، الطبعة الثانية.

٦٠- تفسير مجاهد أبو الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي، تحقيق عبد الرحمن بن محمد السورتي، دار المنشورات العلمية.

٦١- تفسير المراغي: أحمد مصطفى المراغي، مكتبة الحلبي، القاهرة.

٦٢- تفسير المنار: المسمى (تفسير القرآن الحكيم): محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

٦٣- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيميه، القاهرة.

٦٤- تناسق الدرر في تناسب السور: جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق عبدالقادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٦٥- تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة بالقاهرة.

٦٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق محمد زهدي النجار، مكتبة الخلفاء، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

حرف الجيم (ج)

٦٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ). تحقيق محمود وأحمد شاكر، طبعة دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٧م.

٦٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٠هـ، مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة الأميرية الكبرى بمصر، سنة ١٣٢٣هـ.

٦٩- جامع العلوم والحكم شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، مؤسسة الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٧٠- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر (ت٦٧١هـ) الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة.

٧١- جذور البلاء. عبد الله التل، المكتب الإسلامي، بيروت.

٧٢- الجريمة على الطريقة الأمريكية: فرانك روانغ وجون جيراسي، ترجمة فؤاد جديد، مكتبة الخدمات الطباعية، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

٧٣- الجلالين جلال الدين المحلى، جلال الدين السيوطي، دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٧٤- الجهاد في سبيل الله حقيقته وغاياته: عبد الله بن أحمد لقادري، دار المنارة بجدة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٧٥- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي: شمس الدين ابن القيم، دار القلم، بيروت، طبعة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

حرف الحاء (ح)

٧٦- حاضر العالم الإسلامي: محي الدين القضماني، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١٤٠٢هـ.

٧٧- حجة القراءات: أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد، تحقيق سعيد الأفغاني، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

٧٨- الحدود الشرعية وكيف نطبقها: عبد الرحمن عبد الخالق، المطبعة السلفية، القاهرة، طبعة ١٤٠١هـ.

٧٩- الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام: محمد ناصر الدين الألباني، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى.

٨٠- الحرب النووية القادمة: د. جمال الدين محمد موسى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م.

٨١- الحسبة: أحمد بن عبد الحليم بن تيميه (ت٧٢٨هـ) تحقيق صلاح عزام، دار الشعب، مصر، الطبعة الأولى ١٩٧٦م.

٨٢- حضارة العرب: غوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦.

٨٣- حكم التحاكم إلى العادات والأعراف القبلية: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، طبعة الرئاسة العامة للإفتاء ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

٨٤- الحكَم الجديرة بالإذاعة من حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٨٥- الحكومة الإسلامية: محمد حسين هيكل، طبعة دار المعارف، القاهرة ١٩٧٧م.

٨٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الخامسة ١٤٠٧هـ.

حرف الخاء (خ)

٨٧- خصائص الشريعة الإسلامية: د. عمر سليمان الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٨٨- الخصائص العامة للإسلام. د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة بالقاهرة، الطبعة الثالثة.

حرف الدال (د)

٨٩- دراسات في التفسير الموضوعي: زاهر بن عواض الألمعي، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٩٠- الدرر السنية للإمام محمد بن عبد الوهاب: جمع عبد الرحمن بن قاسم، طبعة دار الإفتاء بالرياض، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ.

٩١- الدرر المضية في طبقات الحنفية: طبعة هندية قديمة.

٩٢- الدستور المصري ورقابة دستورية القوانين: د. مصطفى أبو زيد فهمي، منشأة المعارف بالإسكندرية.

٩٣- دعاة على أبواب جهنم. يوسف حامد الفكي، تقديم الشيخ عبد الله الجبرين، مطابع أطلس بالرياض، ١٤١٠هـ.

٩٤- دعاة لا قضاة: المستشار حسن الهضيبي، طبعة الاتحاد الإسلامي للمنظمات الطلابية، ١٤٠٥هـ.

حرف الذال (ذ)

٩٥- ذو القرنين: القائد الفاتح والحاكم الصالح: محمد خير رمضان، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، دار القلم، دمشق.

حرف الراء (ر)

٩٦- الردة بين الأمس واليوم: محمد كاظم حبيب، المكتبة العلمية، باكستان، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٩٧- الرسائل المنيرية: إعداد إدارة الطباعة المنيرية (القاهرة)، طبعة دار طيبة بالرياض، مصورة عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة ١٣٤٦هـ.

٩٨- الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ) تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.

٩٩- الرسول القائد: اللواء محمود شيت خطاب، دار القلم، الطبعة الثالثة.

١٠٠- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، طبعة مكتبة دار التراث، القاهرة.

١٠١- روضة الناظر وجنة المناظر: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) ومعها شرحها نزهة الخاطر العاطر لابن بدران الدوسي، مكتبة المعارف، الرياض الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ.

حرف الزاي (ز)

١٠٢- زاد المسير في علم التفسير: أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ) طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

١٠٣- زاد المعاد في هدي خير العباد: شمس الدين بن القيم، تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة عشرة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

حرف السين (س)

١٠٤- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

١٠٥- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت٢٧٥هـ)، مطبوع على متن عون المعبود بشرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ.

١٠٦- سنن الترمذي المسمى (الجامع الصحيح): أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ) مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، طبعة دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ.

١٠٧- سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ)، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع، دارالكتاب العربي، بيرت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٠٨- سنن النسائي: أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ)، مطبوع مع شرح الحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، دار البشائر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

١٠٩- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية: شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيميه، طبعة دار الجيل ودار الآفاق بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

١١٠- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

١١١- السيرة النبوية. ابن هشام (ت٢١٨هـ)، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ودار الريان، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

حرف الشين (ش)

١١٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)، دار المسيرة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.

١١٣- شذور الذهب في معرفة كلام العرب: أبو محمد عبد الله بن جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري، تحقيق محي الدين عبد الحميد.

١١٤- شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.

١١٥- شرح العقيدة الطحاوية : علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق أحمد محمد شاكر، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.

١١٦- الشرح الكبير : أبو عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ) مطبوع بهامش المغني، طبعة دار الريان للتراث، القاهرة، ودار الكتاب العربي، بيروت ط١٤٠٣هـ.

١١٧- الشريعة الإسلامية : مناع خليل القطان، طبعة الدار السعودية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

١١٨- الشريعة الإسلامية لا القوانين الوضعية : د. عمر سليمان الأشقر، دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

١١٩- الشريعة الإسلامية وتحديات العصر : وحيدالدين خان، طبعة دار المنار الإسلامي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

حرف الصاد (ص)

١٢٠- صحيح البخاري المسمى (الجامع الصحيح) : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) المطبوع على متن فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر. طبعة المكتبة السلفية بالقاهرة، ١٣٨٠هـ.

١٢١- صحيح الجامع الصغير وزياداته : محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

١٢٢- صحيح سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

١٢٣- صحيح سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٢٤- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة الفيصلية.

١٢٥- صحيح مسلم بشرح النووي: أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، طبعة دار الريان للتراث بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

حرف الطاء (ط)

١٢٦- طبقات الشافعية الكبرى: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ)، طبعة مكتبة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ.

١٢٧- طبقات الشعراء: ابن قتيبة الدينوري، الطبعة الثانية ١٩٨٥م

١٢٨- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع البصري، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١٢٨- طبقات المفسرين: جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

حرف العين (ع)

١٢٩- العقيدة الطحاوية: شرح وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

١٣٠- علم الاجتماع: مجموعة من الباحثين، طبعة الكليات والمعاهد العلمية بالمملكة العربية السعودية، ١٣٩٤هـ.

١٣١ - العلمانية. نشأتها وتطورها وآثارها: د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي، طبعة جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

١٣٢ - عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير: اختصار وتحقيق أحمد محمد شاكر، طبعة مكتبة ابن تيميه، القاهرة.

١٣٣ - عون المعبود: شرح سنن أبي داود: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح الحافظ ابن القيم، ضبط وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، مكتبة ابن تيميه، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

حرف الغين (غ)

١٣٤ - غاية النهاية في طبقات القراء: أبو الخير محمد بن محمد الجزري دار المنار للنشر والتوزيع.

١٣٥ - غريب الحديث: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، دار الكتاب العربي بيروت، طبعة ١٣٩٦هـ.

حرف الفاء (ف)

١٣٦ - فاتحة العلوم: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) طبعة المطبعة الحسينية بالقاهرة.

١٣٧ - الفاصلة القرآنية: محمد الحسناوي، المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمان، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

١٣٨ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، أشرف على طبعه محب الدين الخطيب، طبعة المكتب السلفية، القاهرة ١٣٨٠هـ.

١٣٩ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي طبعة دار الشهاب بالقاهرة.

١٤٠- فتح الرحموت. عبد العلي محمد نظام الدين الأنصاري، مطبوع بهامش المستصفى، دار الكتب العلمية، طهران.

١٤١- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد بن علي الشوكاني، (ت١٢٥٠هـ). طبعة دار الفكر بيروت.

١٤٢- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (ت١٢٥٨هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي. مكتبة السنة المحمدية القاهرة.

١٤٣- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية: سليمان بن عمر العجيلي الشافعي الشهير بالجمل، طبعة دار المنار بالقاهرة.

١٤٤- الفوائد. شمس الدين ابن قيم الجوزية، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر بيروت.

١٤٥- في ظلال القرآن: سيد قطب، طبعة دار العلم للطباعة والنشر، جدة، الطبعة الثانية عشر، ١٤٠٦هـ.

حرف القاف (ق)

١٤٦- القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب: عبد الفتاح القاضي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠١هـ.

١٤٧- القاموس السياسي أحمد عطية الله، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الرابعة ١٩٨٠م.

١٤٨- قصة الحضارة. د. ول ديورانت، ترجمة د. زكي نجيب محمود، نشر الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية، الطبعة الرابعة.

حرف الكاف (ك)

١٤٩- الكتاب المقدس: (التوارة والإنجيل): دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط.

١٥٠- الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيميه، القاهرة.

١٥١- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، طبعة دار المعرفة، بيروت.

١٥٢- كلمة الحق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٥٣- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الصفدي (ت٩٧٥هـ) تحقيق بكري حياتي وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ.

حرف اللام (ل)

١٥٤- لباب التأويل في معاني التنزيل. المعروف بتفسير الخازن لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، طبعة مكتبة الحلبي بمصر.

١٥٥- لباب النقول في أسباب النزول: جلال الدين السيوطي، مطبوع بحاشية الجلالين، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت، ودار الريان للتراث القاهرة، طبعة ١٤٠٧هـ.

١٥٦- لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفقي (ت ٧١١هـ) طبعة دار المعارف، القاهرة.

حرف الميم (م)

١٥٧- مآثر الأنافة في معالم الخلافة: أحمد بن عبد الله القلقشندي (ت٨٢٠هـ) تحقيق بالستار أحمد فرج، دار عالم الكتب، بيروت.

١٥٨ - المال والحكم في الإسلام: عبد القادر عودة، دار المختار الإسلامي بالقاهرة، طبعة ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

١٥٩ - مباحث في إعجاز القرآن: د. مصطفى مسلم، دار المنارة، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٦٠ - مباحث في علوم القرآن: مناع خليل القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة ١٣٩٨هـ.

١٦١ - مبادئ تاريخ القانون: صوفي أبو طالب، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٥م.

١٦٢ - مبادئ القانون: د. همام محمد همام، محمد حسين منصور، منشأة المعارف، الإسكندرية.

١٦٣ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

١٦٤ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وتحقيق محمد بن عبدالرحمن ابن قاسم، مكتبة ابن تيميه، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ.

١٦٥ - مجموعة قوانين الدستور مع القوانين الدستورية: إعداد أنور العربي، نشر مكتبة بنك القوانين، القاهرة.

١٦٦ - محاسن التأويل: المعروف (تفسير القاسمي): محمد جمال الدين القاسمي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

١٦٧ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت٥٤٦هـ) تحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، مؤسسة دار العلوم، قطر، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

١٦٨- المحصول في علم أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت٦٠٦هـ) تحقيق طه جنبر فياض، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

١٦٩- المحلي: أبو محمد علي بن محمد بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت٤٥٦هـ) تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار التراث بالقاهرة.

١٧٠- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مكتبة لبنان، بيروت، طبعة ١٩٨٧م.

١٧١- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: شمس الدين عبدالله بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن القيم تحقيق محمد حامد الفقي، طبعة مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.

١٧٢- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: المعروف بـ (تفسير النسفي) لعبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، طبعة دار الفكر، بيروت.

١٧٣- مدونة جوستنيان في الفقه الروماني: ترجمة عبد العزيز فهمي، طبعة دار الكتاب المصري القاهرة، طبعة ١٩٤٦م.

١٧٤- مذاهب فكرية معاصرة: محمد قطب، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

١٧٥- المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منها: د. عبد الرحمن عميرة، مطبعة دار اللواء، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

١٧٦- مذكرة أصول الفقه: محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

١٧٧- مراتب الإجماع: أبو محمد علي بن محمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)، دار الآفاق، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٧٨م.

١٧٨- المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٥٥هـ) وبهامشه تلخيص المستدرك للذهبي ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت.

١٧٩- المستصفى من علم الأصول : أبو حامد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) المطبعة التجارية الكبرى ، القاهرة.

١٨٠- المستقبل لهذا الدين : سيد قطب ، دار الشروق ، الطبعة الرابعة

١٨١- مسند الإمام أحمد بن حنبل : أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ.

١٨٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل : أحمد بن حنبل الشيباني ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، مكتبة ابن تيميه ، القاهرة.

١٨٣- المصطلحات الأربعة في القرآن : أبو الأعلى المودودي ، دار التراث العربي للطباعة ، القاهرة ، الطبعة الخامسة ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

١٨٤- معالم التنزيل : المعروف بـ (تفسير البغوي) : أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ) تحقيق محمد النمر وعثمان ضميرية وسليمان الحرش : دار طيبة للنشر والتوزيع الرياض. الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

١٨٥- معجم الألفاظ والأعلام القرآنية : محمد إسماعيل إبراهيم ، دار الفكر العربي.

١٨٦- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : وضع محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الإسلامية ، تركيا.

١٨٧- معجم مقاييس اللغة : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ) دار إحياء الكتب العربية ، شركة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ.

١٨٨- معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء للتراث العربي، بيروت.

١٨٩ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

١٩٠- المغني: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة ١٤٠٣هـ.

١٩١- مفاهيم جغرافية في القصص القرآني: د. عبد العليم خضر، دار الشروق بيروت، الطبعة لأولى ١٤٠١هـ.

١٩٢- المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) تحقيق وضبط محمد سيد الكيلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

١٩٣- مقارنة الأديان (أديان الهند الكبرى). د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة السادسة.

١٩٤- مقدمة ابن خلدون: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون. دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الرابعة ١٣٤٨هـ.

١٩٥- المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

١٩٦- ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل: أحمد بن الزبير الغرناطي (ت٧٠٨هـ) تحقيق د. محمود كامل أحمد، طبعة دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٩٧- الملل والنحل: أبو الفتح محمد عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ)، دار الكتاب، بيروت، ١٣٨٧هـ.

١٩٨- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

١٩٩- منهاج الحكم في الإسلام: محمد أسد. دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٨٣م.

٢٠٠- منهاج السنة النبوية في الرد على الشيعة والقدرية: أحمد بن عبد الحليم بن تيميه (ت٧٢٨هـ) المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

٢٠١- الموافقات في أصول الشريعة: إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت٧٩٠هـ) عبدالله دراز، دار المعرفة، بيروت،

٢٠٢- مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب: عبد العزيز بن زيد الرومي، ود. محمد بلتاجي، ود. سيد حجاب، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

٢٠٣- موسوعة السياسة: مجموعة من المختصين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

٢٠٤- موسوعة العلماء والمخترعين: إبراهم بدران، ود. محمد أسعد فارس.

٢٠٥- موسوعة المعرفة: مجموعة من المختصين، شركة ترادكيم، جنيف.

٢٠٦- الموطأ: الإمام مالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الحلبي وشركاه القاهرة.

٢٠٧- موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين: شيخ الإسلام مصطفى صبري (ت١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م)، المكتبة الإسلامية، تركيا، طبعة ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.

حـرف النـون (ن)

٢٠٨- نحو مجتمع إسلامي: سيد قطب، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٦م.

٢٠٩- النشر في القراءات العشر: أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجزري، تحقيق علي محمد الضباع، دار الفكر، بيروت.

٢١٠- نظام الحكم في الإسلام بأقلام فلاسفة النصارى: عبد المتعال محمد الجابري، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٢١١- نظم الدرر في تناسب الآي والسور. برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥هـ) ـ طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

٢١٢- نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم: محمد الطاهر بن عاشور، المطبعة السلفية، القاهرة، طبعة ١٣٤٤هـ.

٢١٣- نقد القومية العربية: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة.

حـرف الـواو (و)

٢١٤- واقعنا المعاصر: محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والنشر، جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢١٥- وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، طبعة دار الإفتاء بالرياض، الطبعة الخامسة ١٤٠٩هـ.

٢١٦- الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم: د. محمد محمود حجازي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٩٠هـ.

٢١٧- الوحي المحمدي: محمد رشيد رضا، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة التاسعة.

٢١٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة العربية بالقاهرة.

٢١٩- الولاء والبراء في الإسلام: د. محمد سعيد القحطاني، دار طيبة بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٢٢٠- ومضات من نور المصطفى ﷺ: اللواء محمود شيت خطاب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٢١- ويسألونك عن ذي القرنين: أبو الكلام آزاد، دار الشعب، القاهرة.

•• •• ••

الفهــارس

((فهرس الآيات))

الآيـــة	رقمها	رقم الصفحة
** سورة الأحزاب **		
﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾	٥	٧٤
﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح﴾	٧	٤٣٤
﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم﴾	٩	٦٧٩
﴿إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم﴾	١٠	٦٥٩، ٦٧٩
﴿هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً﴾	١١	٦٥٩، ٦٧٩
﴿قل من ذا الذي يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءاً﴾	١٧	٦٧٩
﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾	٢١	٦٣٦
﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً﴾	٢٥	٦٧٩
﴿وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم﴾	٢٦	٦٧٩
﴿وأورثكم أرضهم وديارهم﴾	٢٧	٦٧٩
﴿واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة﴾	٣٤	٢٥
﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن	٣٦	٩٧، ١٤٩، ١٨٥،
يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾		٣٣١، ٧١٦
﴿ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له﴾	٣٨	٦٦٧، ٦٦٩
﴿الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه﴾	٣٩	٦٣٨
﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله﴾	٤٠	٣٨٤
﴿إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم﴾	٥٣	٦٣٧
﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات﴾	٥٨	٤٦٩
﴿لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض﴾	٦٠	٦٦٧، ٦٨٠

« فهرس الأحاديث والآثار »

رقم الصفحة	الحـــــــديث
٤٧، ٢٢٠	١٩- أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ....
٣٨٤	٢٠- أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب لقد جئتكم بها بيضاء نقية
٤٦٦	٢١- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
٣١١	٢٢- أمرنا رسول الله ﷺ أن نضرب بهذا - يعني السيف - من خرج على هذا - يعني المصحف (قول جابر بن عبد الله)
٥٢٠	٢٣- الإمام جنة يقاتل من ورائه
٣٨٥	٢٤- أنا العاقب فلا نبي بعدي ....
٦٨٦	٢٥- إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام (قول عمر بن الخطاب)
٥٤١	٢٦- إن أمتي لا تجتمع على ضلالة
٥٨٣	٢٧- إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً
٤٥٢	٢٨- إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله
٢٤٣	٢٩- إن الحاكم إذا اجتهد فأصاب له أجران
٣٦٢	٣٠- إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات
٤٠٩	٣١- إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام
٦٧٦	٣٢- إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها
٤١٣	٣٣- إن الله أذهب عنكم عبية الجاهلية
٤٩٠	٣٤- إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة
١٥١	٣٥- إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم

** ** **

« فهرس الأعلام »

رقم الصفحة	العلم
	تنبيه :
	١ - اعتمدت في ترتيب الأعلام اللفظة التي اشتهروا بها سواء كانت اسماً أو لقباً أو كنية، وهي اللفظة التي ذكروا بها في متن الرسالة، ولهذا اعتبرت في الترتيب الألفبائي لفظتي (ابن) و(أبو).
	٢ - اقتصرت على ذكر الصفحة موضع ترجمة العلم دون ذكر بقية الصفحات التي ورد فيها اسمه.
	** حرف الألف **
٢٥٥	١ - ابن أبي كريمة : محمد أبو إسمعيل بن عبد لرحمن بن أبي كريمة السدي القرشي
٣٠٦	٢ - ابن جريج . عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
١٥٧	٣ - ابن جُزي : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جزي
٢٧٢	٤ - ابن الجوزي : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن علي الحنبلي
٣٣٩	٥ - ابن حزم : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم
٥٠٢	٦ - ابن خويز منداد : أبو بكر حمد بن أحمد بن عبد الله بن خويز منداد
٣٢	٧ - ابن سيرين : أبو بكر محمد بن سيرين بن أبي عمره الأنصاري
٦٤	٨ - ابن عاشور : محمد الطاهر بن عاشور التونسي
١١١	٩ - ابن عامر : عبد الله بن عامر اليحصبي
١٥١	١٠ - ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافري الأشبيلي

« تابع ـ فهرس الأعلام »

** ** **

« فهرس الموضوعات »

« تابع ـ فهرس الموضوعات »

الموضوع	رقم الصفحة

« تابع - فهرس الموضوعات »

« تابع - فهرس الموضوعات »

« تابع ـ فهرس الموضوعات »

« تابع - فهرس الموضوعات »

الموضـــوع	رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة
٢- انتشار العداوة والبغضاء	٧٣١
٣- الابتلاء بالخوف والجوع	٧٣٣
- ثالثاً: الآثار السياسية	٧٣٦
١- تسهيل مهمة الأعداء	٧٣٧
٢- غياب النصر والحرمان من التمكين	٧٣٩
٣- انتقاص الأرض وضياع الملك	٧٤٠
٤- تسلط الكفار وتوالي المصائب	٧٤١
٥- الضعف والتأخر والتفرق	٧٤٦
- رابعاً: الآثار الاقتصادية	٧٤٨
ثراء العالم الإسلامي افتراضاً وفقره واقعاً	٧٤٨
النظم الاقتصادية الفاسدة التي أحلها المبدلون مكان التشريع الاقتصادي الإسلامي :-	
أولاً: النظام الاقتصادي الغربي وأبرز عيوبه	٧٥٠
ثانياً: النظام الاقتصادي الشيوعي وفساده	٧٥٣
الآثار الناشئة عن اتباع هذه الأنظمة الفاسدة :-	
أولاً: الفساد الناشئ عن النظام الربوي	٧٥٥
ثانياً: الإخلال بالتوازن الاجتماعي داخل المجتمع	٧٥٧
ثالثاً: قطع ما أمر الله به أن يوصل من الروابط الأسرية والاجتماعية	٧٥٨
رابعاً: تضييع الفرد وإفساده	٧٥٨
خامساً: تعطيل أعمال المؤسسات الإنسانية المفيدة	٧٥٩

التصميم والتنفيذ

أحمد بشير رأفت بنه